



مركز دراسات الوحدة العربية

العنكبي في العراق


المقrobات والقانون والعدالة

جيف سيمونز



التنكيل بالعراق

المقوبات والقانون والعدالة




جامعة
العراق
بغداد



مركز دراسات الوحدة العربية

التنكيل بالعراق

المقوبات والقانون والمدالة



جيف سيمونز

الفهرسة الثناء النشر - إعداد مركز دراسات الوحدة العربية

سيمونز، جيف
التنكيل بالعراق: العقوبات والقانون والعدالة/جيف سيمونز.
٤٠٢ ص.
بليوغرافية: ص ٣٧٩ - ٣٩٠.
يشتمل على فهرس.
١. حرب الخليج (١٩٩٠ - ١٩٩١). ٢. العقوبات الاقتصادية -
العراق. ٣. الأمم المتحدة - مجلس الأمن - القرارات. ٤. العنوان.
341.58209567

«الأراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة
عن اتجاهات يتبناها مركز دراسات الوحدة العربية»

عنوان الكتاب بالإنجليزية

The Scourging of Iraq
Sanctions, Law and Natural Justice
(London, Macmillan Press, Second edition 1998)

مركز دراسات الوحدة العربية

بنية «سداد تاور» شارع ليون ص.ب: ٦٠٠١ - ١١٣ - بيروت - لبنان

تلفون : ٨٠١٥٨٢ - ٨٠١٥٨٧ - ٨٦٩١٦٤

برقياً: «معربي» - بيروت

فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)

e-mail: info@caus.org.lb

Web Site: <http://www.caus.org.lb>


حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز

الطبعة الأولى

بيروت، أيلول/سبتمبر ١٩٩٨

الإهلاك

إلى المليون طفل عراقي الذين قتلتهم الحرب
البيولوجية الأمريكية في عقد التسعينيات،
وإلى مئات الآلاف الآخرين الذين سيتحققون بهم
في الأشهر والسنوات القادمة



المحتويات

٩	قائمة الجداول
١١	التسلسل الزمني للإبادة الجماعية
١٣	مقدمة الطبعة الثانية
١٥	مقدمة الطبعة الأولى
١٧	شكر وتقدير
١٩	مقدمة
٢٥	الفصل الأول : تركة الحرب
٣١	أولاً : الحرب
٣٨	ثانياً : الأهداف
٤٣	ثالثاً : الناس
٤٨	رابعاً : البيئة
٥٥	خامساً : الدمار
٦١	الفصل الثاني : تسلسل العقوبات الزمني
٦٤	أولاً : تسلسل العقوبات الزمني
١٠٢	ثانياً : مسألة نزع السلاح
١٢٧	ثالثاً : لعبة القرارات ٧٠٦ و ٧١٢ و ٩٨٦
١٣٣	الفصل الثالث : استهداف الضعفاء
١٤٠	أولاً : البيئة المدمرة
١٤٤	ثانياً : نظام العقوبات
١٥٣	ثالثاً : معاناة الأطفال
١٦٣	رابعاً : معاناة النساء
١٦٨	خامساً : سلاح الغذاء
١٨٤	سادساً : سلاح الصحة
٢١١	الفصل الرابع : وجه الإبادة الجماعية
٢١٤	أولاً : خيار العقوبات
٢٢٤	ثانياً : عصبة الأمم والأمم المتحدة
٢٢٧	ثالثاً : الولايات المتحدة والعقوبات
٢٣٥	رابعاً : القانون والخليل

٢٤٥	خامساً : وجه الإبادة الجماعية
٢٥٥	الفصل الخامس : المحرقة الجديدة
٢٥٨	أولاً : الإبادة البطيئة
٢٧١	ثانياً : الدعاية والقرار ٩٨٦
٢٨٤	ثالثاً : الإبادة الجماعية في عقد التسعينيات
٢٨٦	رابعاً : عزلة الدولة العظمى
٢٩١	خاتمة
	اللاحق:
٢٩٥	الملحق (١) : قرارا مجلس الأمن ٦٦٠ و ٦٦١ ٦٦٠
	الملحق (٢) : بيان المجموعة الاقتصادية الأوروبية بشأن الغزو العراقي للكويت، ونظام صادر عن المجلس (م. أ. أ.) رقم ٩٠ / ٢٣٤٠ ٩٠
٣٠٣	الملحق (٣) : قرار مجلس الأمن ٦٨٧
٣١٣	الملحق (٤) : قرارا مجلس الأمن ٧٠٧ و ٧١٥ ٧٠٧
٣١٩	الملحق (٥) : قرارات مجلس الأمن ٧٠٦ و ٧١٢ و ٩٨٦ ٧٠٦
	الملحق (٦) : حقوق الطفل، مذكرة شفوية (١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥) من العراق إلى مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جنيف ٣٣٠
	الملحق (٧) : تأثير الحصار في العراق، مذكرة شفوية (١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥) من العراق إلى مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جنيف ٣٣٧
٣٤٦	الملحق (٨) : قرار المؤتمر الماليزي (أيار/مايو ١٩٩٤) ضد العقوبات الاقتصادية على العراق
٣٥٠	الملحق (٩) : البروتوكول (١)، إضافة إلى مواثيق جنيف ١٩٧٧ (مقتطفات)
٣٥٨	الملحق (١٠) : شكوى جنائية ضد الولايات المتحدة مقدمة من رامسي كلارك (١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦) المدعى العام الأسبق في الولايات المتحدة
٣٦٢	الملحق (١١) : ميثاق منع جريمة الإبادة الجماعية ومعاقبة مرتكبيها
٣٦٧	الملحق (١٢) : الحكم الصادر عن المحكمة الدولية لجرائم الحرب ضد الإنسانية من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ضد العراق
٣٧٣	الملحق (١٣) : تفاصيل العقوبات في وثائق الأمم المتحدة (مقتطفات) - آذار/مارس ١٩٩٧ - تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ ٣٧٣
٣٧٩	المراجع
٣٩١	فهرس

قائمة الجداول

الرقم	الموضوع	الصفحة
١ - ١	بعض المنشآت ومحطات الطاقة التي تعرضت للقصف مع الأضرار البيئية المصاحبة لها	٥٣
٢ - ١	المواد الكيميائية المنبعثة من المنشآت التي قصفت	٥٤
٣ - ١	مواد رفضت لجنة العقوبات أن تُرسل إلى العراق	١٥٠
٢ - ٣	تأثير العقوبات في صحة الأطفال دون الخامسة	١٦٢
٣ - ٣	زيادات أسعار المواد الغذائية في العراق بسبب عام واحد من العقوبات	١٧٥
٤ - ٣	انخفاض ثروة العراق الحيوانية (بـالآلاف)	١٧٦
٥ - ٣	تضخم أسعار المواد الأساسية (تموز/يوليو ١٩٩٠ - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)	١٨٢
٦ - ٣	ازدياد انتشار الأمراض في العراق (١٩٨٩ - ١٩٩١)	١٩٣
٧ - ٣	الزيادة في انتشار الأمراض في العراق (١٩٨٩ - ١٩٩٢)	١٩٤
٨ - ٣	الزيادة في وفيات الأطفال دون الخامسة والأشخاص فوق الخمسين نتيجة الحصار	١٩٨
٩ - ٣	ازدياد انتشار بعض الأمراض الانتقالية (١٩٨٩ - ١٩٩٣)	٢٠٥
١ - ٤	أمثلة مختارة قبل الحرب العالمية الأولى على العقوبات الاقتصادية	٢١٦
٢ - ٤	الأقطار التي استهدفتها العقوبات الأمريكية (بتصرفيها وحدها)	٢٢٨
٣ - ٤	الأقطار التي استهدفتها الولايات المتحدة (مع آخرين) بفرض العقوبات	٢٣٠

	سوء التغذية بين الأطفال دون الخامسة (المعدل الشهري)	١ - ٥
٢٦٢	شحة الغذاء في العراق	٢ - ٥
٢٦٣	انخفاض استهلاك المواد الأساسية	٣ - ٥
٢٦٤	الوفيات بسبب الحظر الاقتصادي	٤ - ٥
٢٦٥	وفيات الأطفال لأسباب مختلفة	٥ - ٥
٢٦٦	معدل الوفيات بين من تجاوزوا سن الخمسين	٦ - ٥
٢٦٧	مجموع الوفيات بسبب الحظر الاقتصادي	٧ - ٥
٢٦٨	تسلاسل تنفيذ القرار ٩٨٦	٨ - ٥
٢٧٤	إعلانات الأمم المتحدة التي تمنع حظر الأغذية	٩ - ٥
٢٨٥		

السلسل الزمني للإبادة الجماعية

«... لا شيء كنا قد رأيناه أو قرأتناه هيأنا لهذا النوع الخاص من التدمير الذي حل بالبلاد (العراق). لقد أدى الصراع الأخير إلى عواقب مدمرة ومفجعة، وإلى تقلص تدفق الغذاء عبر القطاع الخاص على نحو كبير... وكثير من أسعار الغذاء أصبحت أعلى ثمناً من القدرة الشرائية لمعظم العوائل العراقية... وتحصي اللجنة بأن ترفع فوراً العقوبات المتعلقة بشحنات الغذاء».

تقرير بعثة مارتي أهتماري، الأمين العام المساعد للأمم المتحدة للإدارة.

«... إنه بلد اقتصاد مدمر... ولا سيما بسبب استمرار العقوبات... التي شلت فعلياً الاقتصاد كله وأدت إلى عوز مستمر وجوع مزمن ونقص في التغذية مستوى وبطالة متفسحة ومعاناة واسعة الانتشار... ويعيش أغلب السكان العراقيين في ظروف يرى لها إلى أقصى الحدود، وهم مشغولون بصراع من أجل البقاء... وتكتشف مأساة إنسانية خطيرة... ويستمر تدهور الوضع الغذائي للسكان بمعدل مخيف... ويتناول عدد كبير من العراقيين حالياً كمية من الغذاء تقل عمما يتناوله السكان في الأقطار الإفريقية التي تحمل بها الكوارث».

منظمة الأمم المتحدة للغذاء والزراعة
برنامج الغذاء العالمي، التحذير الخاص رقم ٢٣٧
في تموز/يوليو ١٩٩٣.

«... قال دير هانوش، كبير مسؤولي التجهيزات الطارئة في برنامج الغذاء العالمي إن شحة الغذاء المخيفة تسبب أضراراً لا يمكن معالجتها بج利ل كامل من الأطفال العراقيين... وبعد ٢٤ عاماً من العمل في الميدان، ولا سيما في إفريقيا ابتداء من بياfra لم أكن أعتقد أن أي شيء يمكن أن يصعبني، غير أن هذا يمكن مقارنته بأسوء السيناريوهات التي شاهدتها». وقالت منى هامان، وتشغل منصب المدير الإقليمي لبرنامج الغذاء العالمي «ثمة ما يزيد على أربعة ملايين أي خمس سكان العراق

يواجهون خطراً غذائياً شديداً. ويشمل هذا العدد ٢,٤ مليون طفل دون الخامسة، وزهاء ستمائة ألف من النساء الحوامل والمرضعات والمعوزات المعيلات لأسرهن، فضلاً عن مئات الآلاف من النساء في سن الكهولة اللواتي لا يجدن من يساعدهن... وسبعون في المئة من السكان لا يحصلون على طعام، أو هم لا يحصلون إلا على طعام قليل... . ويبدو معظم الناس هزيل الأجسام. إننا عند نقطة اللاعودة في العراق. والهيكل الاجتماعي للبلاد يتفكك. وقد استند الناس قدرتهم على المواجهة».

نشرة برنامج الغذاء العالمي للأمم المتحدة
٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥

«... تشير النتائج إلى وجود صلة وثيقة بين العقوبات الاقتصادية وارتفاع معدلات وفيات الأطفال وسوء التغذية... إن الموقف الأخلاقي والمالي والسياسي لمجتمع دولي مصمم على استمرار العقوبات يواجه تحدياً بأن ٥٦٧ ألف طفل في العراق قد توفوا نتيجة لذلك منذ آب/أغسطس ١٩٩٠».

سارة زيدي وميري س. سميث فوزي
المجلة البريطانية لانسيت (لندن)
٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

«... لقد انتقد الهلال الأحمر بشدة «العواقب الوخيمة» للعقوبات على المدنيين... ثمة جوع مزمن... مع عشرين ألف حالة جديدة لسوء تغذية الأطفال كل شهر».

فكتوريا بريتن صحيفة اندبندنت
٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

«... الظروف الصحية... تتدحر لمعدل مخيف في ظل نظام العقوبات... وتبقى غالبية العراقيين تعيش على نظام غذائي يقترب من الكفاف... وتزيد الأوبئة، وكذلك التدهور الهائل في الرعاية الصحية، الآثار المضرة للتغذية السيئة... . ويلاحظ أقوى تأثير لهذه المشكلات في الزيادة المثيرة في معدل الوفيات بين الرضع والأطفال».

منظمة الصحة العالمية للأمم المتحدة
في ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٦

«إن سياستنا هي الإبقاء على العراق في قفصه». .
دبلوماسي غربي لصحيفة الغارديان
١٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥

مقدمة الطبعة الثانية

عند كتابة هذه السطور، يكون قد مضى على حصار العراق الاقتصادي الذي فرضته الولايات المتحدة أكثر من سبعة أعوام. وقد تسبّب، بحسب التقديرات كافة، بـ 1.5 مليون إصابة - وربما توفي مليونان بسبب الجوع والأمراض، أكثر من نصفهم أطفال. وثمة عدة ملايين غيرهم يعانون الآن الهزال والإصابات والمرض، أو هم يختضرون... .

وثمة آلاف من الشهود العيان المستقلين - كالعاملين في أنشطة المساعدات وموظفي الأمم المتحدة والصحفيين - منهم كثيرون كانوا التي تخبرنا عن «أم شابة واقفة تنظر إلى طفلها الراقد بلا حرراك على ملائمة متفسخة، وهو أضعف من أن يفعل شيئاً سوى البكاء وقد انتفخت بطنه، وأصبحت بحجم بطيخة كبيرة... ». كان طفل عمره أربعة أشهر... . و«الذباب يدخل في فمه وعينيه ويخرج منها... . هذا الطفل العراقي الصغير يموت بسبب الجوع... . إنه واحد من ملايين ماتوا أو هم يختضرون الآن... »^(١).

إن الولايات المتحدة هي المهندس الوعي لعملية الإبادة هذه التي تستمر منذ أعوام. ويعمل المسؤولون الأمريكيون عن قصد ويتصرّم قاس وفظ على من الإعانت عن شعب يعاني الجوع والأمراض. ولا تنفي واشنطن هذه الحقائق البشعة. فقد كانت مادلين أولبرايت، وزيرة الخارجية حالياً، مستعدة لأن تؤكّد علينا أن قتل نصف مليون عراقي كان عملاً مبرراً.

أما المماطلة أو استعمال حق النقض فيلجنة العقوبات، ومضايقة العاملين في مجال الإعانت والمساعدات، والتهديد بفرض غرامات تصل إلى مليون دولار، والسجن 12 سنة) للمواطنين الأمريكيين الذين يحملون الأدوية واللubb إلى الأطفال الرضع

Kathryn Casa, «A Timebomb-Depleted Uranium,» in: Ramsey Clark, *The Children Are Dying: The Impact of Sanctions on Iraq*, Reports by UN Food and Agriculture Organization (New York: World View Forum, Inc., 1996), p. 143.

فهي بعض الأساليب التي أقرتها الحكومة الأمريكية المصممة على تنفيذ الإبادة البطيئة بحق شعب كامل. المسنون والمرضى والنساء الخواكل التخليلات والأطفال والرضع الذين يعانون نقصاً خطيراً في الوزن، والذين لاأمل لهم في البقاء، والضعفاء كلهم وعددهم باللليين هم الذين تستهدفهم وأشنطن بالإبادة. وفي الوقت نفسه يتسم كلينتون وأولبرايت وأخرون ابتسامة «العلاقات العامة»، ويتحدثون عن حقوق الإنسان.

تقدم هذه الطبعة أدلة جديدة عن هذه «المحرق الجديدة»، وتشير إلى دور الدعاية الأمريكية، وترسم صورة لهزلة القرار ٩٨٦ عن «الغذاء مقابل النفط». وتبيّن كيف أن السياسة الأمريكية الهدافـة إلى الإبادة البطـئـة والمتـعـدـدة لـشـعـبـ العـراـقـ لها المـواصـفـاتـ التي حـدـدـهـاـ مـيـثـاقـ الأـمـمـ المـتـحـدـةـ لـلـإـبـادـةـ الجـمـاعـيـةـ، وكـيفـ أنـ الإـسـاءـةـ الأمريكيةـ لاـ تـقـتـصـرـ عـلـىـ العـرـاقـ وـحـدـهـ، وكـيفـ تـؤـدـيـ غـطـرـسـةـ الدـوـلـةـ العـظـمـىـ إـلـىـ وـجـودـ حـكـوـمـةـ صـمـاءـ عـمـيـاءـ إـزـاءـ مـطـالـبـ الـلـيـاقـةـ وـالـعـدـلـ وـالـقـانـونـ الدـوـلـيـ جـمـيعـاـ.

كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧

جيف سيمونز

مقدمة الطبعة الأولى

كانت عملية البحث وتأليف هذا الكتاب عملية تثقيفية بالنسبة لي، فقد تعلمت، ليس فقط ما يتعلق بإحدى عمليات الإبادة الجماعية الكثيرة في القرن العشرين غير المحاطة بدعاية، أي إخضاع شعب برمه إلى حصار تام لأعوام، بل كذلك ما يتعلق ببنفسية البشر الذين يحسون مع ذلك بالراحة ولا يشعرون بأي تهديد. حاول أن تثير اهتمام هؤلاء الناس من سياسيين وموظفين حكوميين وناشرين وصحفيين وأقارب وأصدقاء بما يفعلونه أو بما يسمحون بحدوثه باسمهم، وانتظر ما يحدث!

تحدث إليهم عن آلاف الأبرياء، ومئات الآلاف الذين يرغمون على تناول مياه المجاري، وعن النساء الصامتات اللاتي يحملن أطفالهن المحتضررين، وعن آلاف الأطفال المبتلىين بإصابات لا شفاء منها، وعن الأطفال الرضع المرضى ذوي البطون المتتفخة، وعن الأطفال الذين يصابون بالعمى بسبب نقص الأنسولين، وعن الملايين المحروميين حالياً من الغذاء والدواء. ولكن، ما هو الرد؟

إنه الافتقار إلى الفهم وعدم الاستيعاب ورفض التصديق أو الإحساس بما يجري - أي ما يسميه علماء النفس «الخطر النفسي» و«التحويل الذنب»: إذا كان الناس يغافلون فهذا ليس ذنبنا، وليس ذنبي... ولا بد أن هناك شخصاً آخر يتحمل المسؤولية. ولنعتمد على الدعاية الإعلامية لتدلنا عليه!

أثناء تأليفني لهذا الكتاب، نشرت في بريطانيا تفاصيل عدد من جرائم قتل الأطفال المحزنة والمفجعة كانت قد حدثت فيها. وقد كافحة عوائل محظمة من أجل التكيف مع واقع جديد كثيف. لم يكن أحد يشك في أن من ارتكبوا هذه الجرائم وحوش. كيف إذن نصف القادة الغربيين وغيرهم من الذين يدعمون بعناد وتصميم السياسات التي تسبب وفاة ليس فقط أطفال عدة (أو حتى 16 طفلاً) بل وفيات الكثيرين جداً: مائة ألف في عام 1994، ومائة ألف في عام 1995، وربما نصف مليون طفل حتى الآن مع استمرار سياسات الإبادة الجماعية؟ هل نحن وهم «متواطئون في عملية قتل جماعي» كما يتساءل الياس ديفيدسون الناشط الدولي في ميدان حقوق الإنسان؟

إنني أفترض نظرية استفزازية وغير تقليدية، وهي أن أي طفل عراقي مهم مثل أي طفل أمريكي أو بريطاني. وهذا يعني أننا ننسى بالقصص الأخلاقي كثيراً بحيث بات ينبغي أن يعلن ذلك.

ليس ضرورياً أن يزور المرء العراق. يكفي الاعتراف بالشهادات والتقارير الكثيرة التي اقتبسنا منها واستشهدنا بها في هذا الكتاب. وإنني ما أزالأشعر بالظل الشقيل الذي يلقيه «الفصل الثالث»، وما تعنيه هذه الكلمات غير الكافية للتعبير عن مدى المعاناة الإنسانية. وما أزالأشعر بالعار التسم بالعجز إزاء ما حكمت به عليّ حكومتي والمتواطئون معها في الإبادة الجماعية، أولئك المشلولون نفسياً، ومن يتقلون الشعور بالذنب. وأظن هذا يكفي.

جيف سيمونز

شكر وتقدير

لقد قدم لي كثيرون، عمداً أو عن غير عمد، مساعدة ثمينة أثناء بحث هذا الكتاب وتأليفه. وأود أن أعبر عن الشكر بخاصة إلى عضو البرلمان البريطاني توني بين لدعمه المتميز وتقديمه التعليق قبل نشر الكتاب، وإلى فيليستي أريبوتنتو، الصحفية والخبيرة في شؤون الشرق الأوسط التي كانت سخية جداً في السماح لي بالاطلاع على ملف العراق كله الموجود لديها، وإلى الكساندرا مكلويد، أمينة مكتبة مركز المعلومات التابع للأمم المتحدة في لندن، لإبرازها التقارير والرسائل والقرارات والمعلومات الأخرى ذات الصلة.

إنني ممتن أيضاً لأشخاص تولوا تحديد مكان وثائق وتقارير، وتأمين الحصول عليها وهم: جون أ. فيلد من كلية التغذية بجامعة تفتس في ولاية ماساشوستس الأمريكية، وسارة غريفيم - براون من مشروع معلومات الخليج في لندن، وغريغ ستيدி من منظمة كلور للقانون الدولي في لندن، وموظفو المؤسسة الخيرية «المساعدات الطبية للعراق» (MAI) في لندن الذين زودوني بتقاريرهم الفصيلة والمتنظم بمعلومات قيمة عن معاناة شعب خاضع للحصار.

وينبغي أيضاً التعبير عن الشكر للسياسيين والصحفيين وناشطي حقوق الإنسان وغيرهم من الذين عملوا عبر استقلالهم والتزامهم من أجل تغيير سياسات الإبادة الجماعية المرتكبة باسم الفضيلة الغربية، وهم النائب البريطاني توني بين، والنائب البريطاني تام داليل، والنائب البريطاني جورج غالوي، وفيليستي أريبوتنتو، وميريام رايل، وإريك هوسكينز، ورامسي كلارك، وهنري غونزاليز، والياس ديفيدسن، وهيو ستيفنس، وجان فان هويرك، ورياض الظاهر، وصباح المختار وأخرون كثيرون.

وقد قدمت لي كوليت سيمونز مساعدة بحثية مهمة، كما ساعدت كريستين سيمونز في البحث وبطريق كثيرة أخرى... فلهما أيضاً الشكر.

جييف سيمونز



مقدمة

الهدف الرئيسي لهذا الكتاب هو إبراز العقاب المتواصل وغير المبرر للشعب العراقي، وذلك بفرض العقوبات الاقتصادية. ويستند هذا الكتاب إلى المبدأ الواضح المتضمن في ملحق البروتوكول (١) لسنة ١٩٧٧ بميثاق جنيف ١٩٤٩ بأن تجربة المدنيين بوصفه طريقة في الحرب غير مشروع ولا يمكن الدفاع عنه أخلاقياً. والكتاب لا يمثل تبريراً أو تبرئة لصدام حسين (فقد سبق أن وصفت توليه السلطة في كتابي العراق: من سومر إلى صدام ١٩٩٤)). ومن المهم أن نذكر أن الكثيرين من السياسيين ورجال الأعمال والقادة والناديين والصحفيين الذين هم اليوم أكثر الناس تحمساً لاستمرار العقوبات الاقتصادية على العراق هم أنفسهم الذين بذلوا كل ما في وسعهم لدعم النظام العراقي في الثمانينيات.

ما نقوله هنا هو أنه من غير المبرر في القانون (البروتوكول ١، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٩٦ (١)، وميثاق الأمم المتحدة بشأن الإبادة الجماعية... الخ) والعدل الاجتماعي، استهداف الرجال والنساء والأطفال العزل كطريقة للإطاحة بزعيم دولة.

والحقيقة هي أن الدول الغربية تبني سياسة استراتيجية مرتبطة بالهيمنة على نفط الخليج لا صلة لها بدعم حقوق الإنسان أو إدانة العدوان العسكري (فقد سكت الزعماء الأوروبيون طويلاً عن انتهاكات حقوق الإنسان والغزوات العسكرية عندما كانت تعتقد أنها تخدم المصالح الاقتصادية والاستراتيجية الغربية). وهذا يعني أن الولايات المتحدة قد استغلت باستمرار الأمم المتحدة لخدمة أهداف سياستها الخارجية. وعندما لم يكن هذا الخيار ممكناً عملت منفردة متعددة رأي الأغلبية في الأمم المتحدة، كما اعترفت مادلين أولبرايت، مندوبة الولايات المتحدة في الأمم المتحدة: «سنعمل مع الآخرين على نحو مشترك عندما نستطيع وعلى نحو فردي عندما ينبغي». وفي الوقت نفسه تبقى الولايات المتحدة تتنهك باستمرار التزاماتها نحو الأمم المتحدة عندما تحدد أي التقصيرات الوطنية تتجاهل، وأي قرارات للأمم المتحدة تدعم، ومتى تدفع مستحقاتها المالية أو تقرر إن كانت ستدفعها. لقد تزايد بمرور السنين المالي

المستحق على واشنطن تجاه الأمم المتحدة، وهو أكبر دين على أية دولة عضو إذ بلغ ١,٦ مليار دولار في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

يلخص الفصل الأول بعض تأثير حرب الخليج في العراق، ومعاناة الشعب العراقي، وتدمير الأرض. وفي هذا الصراع القصير وحده هناك ما يكفي لتبرير التهم الكثيرة ضد الولايات المتحدة بارتكاب جرائم حرب وانتهاكات خطيرة لمواثيق جنيف ومواثيق لاهاي واتفاقيات دولية أخرى تبين ما هو مسموح به وما هو غير مسموح به في الحرب (وقد برر توجيه هذه التهم على نحو مفصل المدعى العام الأمريكي الأسبق رامسي كلارك، وعضو الكونغرس الأمريكي هنري غونزاليز وأخرون كثيرون). غير أن الحرب لم تكن سوى مرحلة واحدة في الهجوم الذي أرغم الشعب العراقي على تحمله. وحتى قبل الحرب كانت قسوة الحصار الاقتصادي تسبب معاناة شديدة للسكان المدنيين في العراق وتؤدي إلى إضعاف الاقتصاد العراقي كثيراً، واستمرت العقوبات بعد الحرب أعواماً عدة، وزادت من تأثير الإضطراب والتدمير اللذين أحدثتهما أشهر الحصار الاقتصادي وأسابيع التدمير العسكري الذي لم يسبق له مثيل.

وسرعان ما أصبح واضحاً للمجتمع الدولي التأثير الذي أحدثته العقوبات. وتساءل الياس ديفيدسن، الناشط المعروف في مجال حقوق الإنسان، بعدئذ: «هل نحن متواطئون في هذا القتل الجماعي؟» وأشار إلى أن «المدنيين الذين ماتوا بنتيجة هذه العقوبات الهدامة أكثر من الذين ماتوا بسبب عمليات القصف الواسع للمدن والقرى العراقية في حرب الخليج». وبالمعنى نفسه أكد رامسي كلارك أن الحصار الاقتصادي كان سلاح دمار شامل و«جريمة ضد البشرية في روح محكمات نورمبرغ»، وهذا يؤكد كما يتضح الآن جلياً أن الحصار سلاح لتدمير الجماهير وهو يصيب الشرائح الأضعف في المجتمع ويصيب بشكل طبيعي الأطفال والصغار والمصابين بأمراض مزمنة والمسنين والحالات المرضية الطارئة.

وارتفعت أصوات في الكونغرس الأمريكي والبرلمان البريطاني احتجاجاً على التأثير المبيد للعقوبات الاقتصادية في الشعب العراقي. وشرع عضو الكونغرس الأمريكي هنري غونزاليز بإجراءات إدانة الرئيس الأمريكي. وفي مجلس العموم البريطاني تحدث الأعضاء الذين زاروا العراق عن الأحوال التي شاهدوها. وتحدث العضو العمالى جورج غالوي عن الظروف التي «تشير شفقة من قلبه من حجر...». فقد زرنا مستشفيات لا توجد فيها أدوية ولا قطع احتياطية للمعدات الطبية... وفيها نساء تهرى لهن عملية الولادة الفيصرية بلا تخدير... القمامات متراكمة في الشوارع... وتحمل مياه هنري دجلة والفرات العظيمين الأمراض». ويقر وزير الصحة بحدوث زيادة كبيرة في حالات «الكواشيووركور» (Kwashiorkor) والهزال التدربي ونقص التغذية من الأنواع كافة، فضلاً عن الشلل والكوليرا... إن العراق

بلد متقدم تتسبّب الأمم المتحدة في تأخّره... والسلام الذي نحّمي هو تحويغ عامة الشعب في العراق»^(١). وأعلن العضو العمالي تام داليل بالروح نفسها: «إن عقوبات الأمم المتحدة تسبّب موت أكثر من ألفي شخص كل أسبوع في العراق بسبب نقص الدواء والخدمات الطبية ومتّمات الغذاء والطعام، والماء غير الصالح للشرب، وشحة المعدات والأجزاء الاحتياطية الضرورية للرعاية الصحية والماء الصالح للشرب والزراعة والصناعة... وتقدّر منظمة اليونيسيف أنه يتقدّم موت ما بين ثمانين ألف طفل ومائة ألف طفل دون الخامسة عام ١٩٩٣ إذا بقيت العقوبات»^(٢).

ويتضمن الفصل الثاني التسلسل الزمني للعقوبات مع التأكيد بخاصة على مسألة نزع السلاح - الذريعة الأمريكية الرئيسة لحرمان شعب العراق من الغذاء والدواء. كما يتناول الفصل «لعبة القرارات ٧٠٦ و٧١٢ و٩٨٦» الأداة الأمريكية المريبة لتحويل الذنب في ارتكاب الإبادة الجماعية من المخططين الاستراتيجيين في واشنطن إلى النظام العراقي نفسه.

ويشير الفصل الثالث إلى ما يُرغم الشعب العراقي على تحمله: نقص الغذاء والدواء، وتفشي الأمراض بين البشر والحيوانات والنباتات، والزيادة المحمّمة في معدلات الإصابة بالأمراض والوفيات بين شرائح المجتمع كافة. وأعلن أريك رولو السفير الفرنسي السابق في تركيا وتونس، في تقييمه للوضع أن:

«العراق يفقد الأمل... لقد دمر العراق على نحو مؤكّد... وفهم العراقيون شرعية الحل العسكري للإخراج الجيش من الكويت، بيد أنّهم يجدون أن من الصعب فهم منطق الحلفاء في استعمال القوة في الجو لكي يدمروا أو يعطلوا على نحو منسق البنى الأساسية والصناعة العراقية: محطات توليد الطاقة الكهربائية (دمر ٩٢ بالمائة من القدرة المنصوصية) والمصافي (٨٠ بالمائة من الطاقة الإنتاجية) والمجمعات البتروكيميائية ومراكز الاتصالات البعيدة (ومنها ١٢٥ شبكة هاتفية) والجسور (أكثر من مائة جسر) والطرق البرية والطرق السريعة وخطوط السكك الحديد ومتّمات القاطرات والعربات المحملة بالبضائع ومحطات الإذاعة والتلفزيون ومصانع الاسمنت ومصانع إنتاج الألuminium والمسوّجات والقابلات الكهربائية والتجهيزات الطبية». وقد صندوق النقد العربي خسائر العراق بـ١٩٠ مليار دولار.

وفي الصحيفة نفسها يعلق أريك رولو^(٣) على «السترة المقيدة» للحصار المتعدد

Hansard (13 December 1993).

(١)

Hansard (23 February 1993).

(٢)

Eric Rouleau, «America's Unyielding Policy toward Iraq,» *Foreign Affairs*, vol. 74, (٣)
no. 1 (January-February 1995), pp. 59-72.

الجوانب بقوله: «الانهيار التام لإنتاج الغذاء في العراق، والتضخم الشديد لأسعار المواد الغذائية الأساسية، والمواد المنوعة على نحو لا يمكن تفسيره في القائمة الحمراء التي تفرضهالجنة العقوبات التابعة للأمم المتحدة (المصابيح الحمر والجوارب وساعات الرسغ والأفران ومكائن الخياطة وإبر الخياطة والمسامير والمنسوجات ومطاحن الحبوب والثلاجات... الخ (انظر الجدول رقم ٣ - ١)). ويشير رولو أيضاً إلى أن العقوبات تهدد حياة ملايين الناس: «استناداً إلى اليونيسيف فإن نقص السعرات بين العراقيين يعرض الآن للخطر حياة زهاء ٣,٥ مليون شخص بينهم ١,٥٨ مليون طفل دون الخامسة عشرة، و٢٣٠ ألف امرأة حامل ومريض، وسيولد أطفال معوقين عقلياً، وسيستمر بالارتفاع معدل وفيات الرضع، الذي تضاعف في ثلاثة أعوام».

وبحلول عام ١٩٩٥ ازداد الاعتراف بأن العقوبات الاقتصادية تحدث تأثيراً مدمرةً وتراكمياً في السكان المدنيين العراقيين، كما أن جهود واشنطن في نقل الذنب إلى الحكومة العراقية (عن طريق لعبة القرارات ٧٠٦ و٧١٢ و٩٨٦) غير معقولة. وقد علق السير ديفيد ستيل، النائب الآخر الديموقراطي البريطاني قائلاً «تدعي الأمم المتحدة أن القرارات تسمح ببيع العراق كمية محدودة من النفط لاستيراد الغذاء والتجهيزات الطبية. إن هذا صحيح غير أن الشروط المفروضة على التوزيع في الداخل عن طريق وكالات خارجية ليست الشروط التي يتوقع قبولها من أيّة دولة ذات سيادة»^(٤). وبالرغم نفسها أبرز السياسي البريطاني البارز اللورد هيلى في ندوة عن العقوبات في شباط/فبراير ١٩٩٥ المعايير المزدوجة التي تطبق على تنفيذ قرارات الأمم المتحدة.

لقد أصبحت الأدلة المتزايدة التي تدل على طابع الإبادة للعقوبات على العراق تشير رداً دولياً. وأكّدت اللجنة الدولية للتحقيق في العقوبات الاقتصادية «الكلفة البشرية» الهائلة للحصار ولا سيما معدل الوفيات العالي بين الأطفال (العقوبات سلاح عنيف للتدمير الشامل يستهدف على نحو مباشر جداً الفئات الأضعف في المجتمع). وأكد تقرير عن جرائم الحرب والعقوبات (أعده الناشط جان فان هويرك) أن زهاء أحد عشر ألف عسكري أمريكي رفضوا الخدمة في الخليج وعدة آلاف أعلنوا رفضهم فحوكموا وسجناً. وأشار التقرير إلى أنه بحلول عام ١٩٩٢ بلغ عدد العراقيين الذين قتلوا بسبب القصف والعقوبات زهاء ثلاثة ألف. وفي تموز/يوليو ١٩٩٤ قدم مؤلف موسيقي وفيزيائي وقس وكاتب مسرحي وخرج مسرحي وأخرون التماساً إلى الحكومة الأيسلندية لخطتها على إنهاء «العقاب الجماعي» المفروض على السكان المدنيين في العراق ولibia والصرب عن طريق العقوبات قالوا فيه «يمكن عد الإجراءات العقابية التي فرضها مجلس الأمن أعمالاً حرية. وما كانت أيسلندا رسمياً طرفاً في

هذه الإجراءات الأخلاقية فإننا جميعاً مذنبون بالتسبيب في أذى لا يمكن معالجته للمدنيين الأبرياء».

وفي آب ١٩٩٤ عقدت في لندن ندوة دولية عن «العقوبات والمحصارات التي فرضتها الولايات المتحدة على أقطار العالم الثالث» (بالتعاون مع اللجنة الدولية للتحقيق). وقد أقرت الندوة أن العقوبات قد أحدثت الأذى وأنها فرضت لدعم استراتيجية واشنطن الكونية. كما أعلن خايمه باليستيروس، عضو البرلمان الإسباني السابق، أن العقوبات ينبغي أن تثير الاستهجان نفسه الذي تشيره فكرة استعمال الأسلحة النووية. وأعلن تاج محمد خان لانغاه، المحامي ورئيس حزب ساريكي الباكستاني، أن العقوبات تنتهك القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. وقالت لورا أوسليفان، من مجموعة تمثيل الإيرلنديين في بريطانيا، إن أحد الأهداف الرئيسية للعقوبات هو «تدمير استقلال أقطار العالم الثالث» بإحداث معضلات للسكان المدنيين. وأعلن المندوب العراقي خلف السبعاوي أن العقوبات قد فرضت على العراق لأن هذا البلد لم يطع الغرب. وفي هذا الإطار يسهل اعتبار عقوبات الأمم المتحدة أدلة مناسبة للسياسة الخارجية الأمريكية.

ويبحث الفصل الرابع استعمال العقوبات، وبخاصة في العصر الحديث، ولا سيما كما تستغلها الولايات المتحدة. كما يتناول الفصل معاملة الإبادة الجماعية في قرارات الأمم المتحدة وفي ميثاق الإبادة الجماعية مع الاهتمام بصلة الاتفاقيات الدولية المباشرة بما ترتكبه الدول الغربية في العراق. من هم المذنبون؟ الحكومات أم الموظفون المدنيون أم الناس عموماً؟ وكيف نرد على الاتهامات بأننا متورطون في ارتكاب الإبادة الجماعية؟ بحجب المعلومات وكبت غرائزنا الإنسانية الطبيعية، أم بالمساعدة المتأهة لأجهزة الدعاية حيث توظف مليارات الدولارات لتحويل الذنب؟ يشير رئيس أسفاقه كانتربرى إلى الطريق. وبين رسالة كتبها نيابة عنه أمين العلاقات العامة أن رئيس الأسفاق «حزين جداً» بسبب معاناة شعب العراق وأنه يصلى من أجله. وطبعي أنه ليس في موقف «لكي يقيم شخصياً... الآراء الدبلوماسية الدولية المعقّدة»، وأنه حتماً في وضع يمكنه من «التعليق على طريقة عمل استثناء التجهيزات الطبية». والمسألة الأخلاقية العميقية المتعلقة بارتكاب الإبادة الجماعية لا يهم رئيس أسفاقه كانتربرى، وبدلأ من ذلك ينبغي أن يتصل المرء بوزارة الخارجية والكونونولث، الجهة المناسبة والمخلولة... .

وثمة إشارة عابرة إلى مسألة النفط في نهاية الفصل الرابع، إذ إن هذه من العناصر الأساسية في أزمة الخليج الطويلة الأمد. فعندما يسمح بعودة النفط العراقي إلى الأسواق قد تنهار الإيرادات السعودية، مما يجعل من الصعب دفع ثمن الأسلحة الأمريكية الذي يبلغ مليارات الدولارات. والأفضل كثيراً تصعيد التوتر ولو من أجل

تأمين الفرصة لاختبار جيل جديد من صواريخ كروز (اختبرت غارة صواريخ كروز على البوسة في أيلول/سبتمبر 1995 النظم الملاحية الجوية باستعمال الأقمار الصناعية التي حلّت محل نظم وضع الخرائط الأقدم التي تستعمل الكمبيوتر، فقد لا تكفي البوسة لإجراء تجرب آخر).

سيطر على النفط، وابسط الهيمنة الأمريكية على الأقطار الصعبة، ويعزز المزيد من الأسلحة، واختبر أسلحة ونظم اتصالات أكثر، وأوقع الدمار بين الحين والآخر، ثم أرسل المقاولين الأمريكيين، واستعمل العتاد، ثم شجع صناعات الأسلحة... فما أهمية الإبادة الجماعية عندما تصبح هذه الأنشطة التجارية المثيرة كلها ممكنة؟

الفصل الأول
تركة الحرب



«الولايات المتحدة قد تحقق العراق».

الجنرال نورمان شوارتزكوف
١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٠.

«نحن نقترب من الحرب مع دولة من العام الثالث، ولكننا
نضع خططاً وكأنها ستكون الحرب العالمية الثالثة».
الجنرال ميرل مكيل.

«سنعيدكم إلى العصر قبل الصناعي».
وزير الخارجية جيمس بيكر
٩ كانون الثاني / يناير ١٩٩١.

«لم يكن هناك ماء ولا غذاء ولا حليب ولا بشر ...
وكان هذا الجحيم ما يزال يتدفق من السماء ...
همس راضي بشفتيه اليابستين «جلدي» وتوفي في حضني.
تطلعت إلى السماء ولم أشاهد شيئاً. لم أشاهد وميض القنابل
والطلقات أو الركام ... الحمد لله فقد أصبحت عمياء ...»^(١).

تمهيد

حرب الخليج عام ١٩٩١ بين «قوات التحالف» بقيادة الولايات المتحدة وجيوش
النظام العراقي أعقّبت الغزو العراقي للكويت في ٢ آب / أغسطس ١٩٩٠، كما أنها

(١) نقلًا عن : Fadia Faqir, «Tales of War: Arab Women in the Eye of the Storm,» in: Victoria Brittain, ed., *The Gulf between Us: The Gulf War and Beyond* (London: Virago Press, 1991), pp. 85-86;

وتبيّن الباحثة بعض الشهود الفيتناميين على أهواز حرب فيتنام عانوا العمى بسبب الحالة النفسية.

أعقبت الحقبة التي كانت الكويت خلالها جزءاً من ولاية البصرة العثمانية، ومؤخر العقير عام ١٩٢٢ حيث رغب سير بيرسي كركس، المندوب السامي الملحق بالجيش الهندي لميزوبيوميا (التي كانت تحت سيطرة بريطانية) في إنهاء «المجادلات المستحبة والطلبات المضحكه»، وقرر بخط يده حدود الكويت والعراق والعربية السعودية. وأعقبت الحرب قرار المندوب السامي البريطاني في بغداد عام ١٩٣٠ بأن «على بريطانيا أن تشجع دمغ الكويت تدريجياً بالعراق «مع إعلان مثلي الحكومة البريطانية «أن الكويت دولة صغيرة ويمكن التضحية بها بلا قلق شديد إذا تطلب ذلك صراعات القوة المعاصرة»^(٢)، إلا أن صراعات القوة أظهرت أن الكويت - التي صورت بعدئذ بأنها بتر نفط له مقدر في الأمم المتحدة - ينبغي أن تبقى وكيلًا غربياً. كانت حاجات الاستعمار البريطاني سابقاً، والاستعمار الاقتصادي الأمريكي أيضاً قد طورت تفاهماً ملائماً يمكن بموجبه إقامة مركز إقطاعي أمامي تعززه نظم إقطاعية إقليمية أخرى لحماية الهمينة الغربية على نفط الخليج لمصلحة الحرية والديمقراطية. وكم كان أمراً غير مفاجئ في إطار شهية الغرب الشرهة للحصول على إمدادات الطاقة الرخيصة أن يخزن طوفان ١٩٩٠ على نحو مثير الدول الغربية على حياة النظم الإقطاعية المطيعة.

وتوجد الآن أدلة وافرة عن الفترة من أواخر عام ١٩٩٠ إلى أوائل عام ١٩٩١ بأن استراتيجية واشنطن أرادوا خوض حرب مع العراق. أولاً، ثمة علامات كثيرة في أوائل عام ١٩٩٠ تشير إلى أن الولايات المتحدة لن تكتفى بنشوب صراع بين العراق والكويت. أصفع [الرئيس العراقي] إلى النصيحة الأمريكية باتباع سياسات متشددة بشأن أسعار النفط، وطلب من مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية في واشنطن وضع دراسة، واستمع بلا ريب إلى نصيحة هنري شولر، مدير برنامج أمن الطاقة في المركز، بأن على الأقطار العربية المصدرة للنفط أن تعظم إيراداتها النفطية بدلاً من «ترك الأموال على الطاولة». وفي نيسان/أبريل ١٩٩٠ سافر السيناتور روبرت دول، مدركاً حتماً سجل [النظام] المتعلق بحقوق الإنسان، مع أربعة أعضاء آخرين في مجلس الشيوخ الأمريكي لاسترضاء هذا [النظام] في بغداد. وشهد مساعد وزير الخارجية الأمريكية جون كيلي أمام لجنة فرعية للشؤون الخارجية في مجلس النواب الأمريكي مؤكداً دعم الحكومة المالي المستمر للعراق. وعندما سئل وزير الخارجية جيمس بيكر في ١ أيار/مايو أمام لجنة فرعية لشؤون التخصصيات التابعة لمجلس الشيوخ إن كان على الولايات المتحدة أن ترد على استعداد العراق لاستعمال الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وتهديد إسرائيل بالصواريخ، أجاب أن مثل هذا القرار سيكون «مبكراً بعض الشيء» وأكد أن «من المحتمل جداً أن حلفاءنا سيتحركون

H. V. F. Winstone and Zahra Freeth, *Kuwait: Prospect and Reality* (London: George Allen and Unwin, 1972), p. 111.

بسرعة هناك ويمصلون على حصتنا في السوق»^(٣).

وبالرُّوح نفسها علقت مارغريت تتوايير، الناطقة بلسان وزارة الخارجية الأمريكية، ردًا على الأخبار بأن فرقتين مدعوتين عراقيتين قد اتخذتا موقع لهما على الحدود الكويتية قائلة إنه «ليست للولايات المتحدة معاهدات دفاعية مع الكويت، ولن تكون هناك أي التزامات دفاعية أو أمنية خاصة نحو الكويت»^(٤).

وفي اليوم التالي، أي في ٢٥ تموز/يوليو ١٩٩٠ أعطت السفيرة الأمريكية أبريل غلاسبي [الرئيس العراقي] في بغداد الضوء الأخضر الذي أحبط بأكبر قسط من الدعاية: «... رأينا هو أن عليكم انتهاء الفرصة لإعادة بناء بلدكم... وليس لنا رأي في الصراعات العربية - العربية من مثل خلافكم الحدودي مع الكويت». وفي ٣١ تموز/يوليو عندما ازدادت الأدلة على النيات العراقية، أكد مساعد وزير الخارجية الأمريكي جون كيلي ردًا على سؤال عما سيحدث إذا غزا العراق الكويت «اننا سنشعر بالقلق الشديد»، غير أنه أكد مرة أخرى أنه لا توجد معاهدة تلزم الولايات المتحدة باستعمال قواتها العسكرية. ولا شك أن [الرئيس العراقي]، الذي قدر الرد الأمريكي المحتمل على غزو المخطط (وفي ذاكرته حتمًا الدعم الأمريكي لحربه مع إيران في وقت سابق) أعطي رسالة غير مبهمة، ولو أنها مشفرة، من واشنطن: «انطلق!»^(٥).

وعندما وقع الغزو العراقي للكويت تحرك الولايات المتحدة سريعاً على جبهات كثيرة، وضغطت واشنطن على العربية السعودية، خلافاً لرأيها السابق، لقبول تدفق هائل للقوات الغربية^(٦). وفرضت عقوبات اقتصادية شاملة على العراق برعاية الأمم المتحدة (انظر الفصل الثاني). وشرعت الولايات المتحدة في التحرير المتواصل

«Transcript of House Subcommittee Hearing on US-Iraqi Relations,» in: James (٣) Ridgeway, ed., *The March to War: From Day One to War's End and Beyond* (New York: Four Walls Eight Windows, 1991), pp. 47-49.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٠.

(٥) بحث بالتفصيل الأحداث التي أدت إلى حرب الخليج عام ١٩٩١ ومنها مظالم العراق والضوء الأخضر الأمريكي والدعم العربي [للنظام العراقي] واستغلال الولايات المتحدة للأمم المتحدة في: Geoff Simons, *Iraq: From Sumer to Saddam* (London: Macmillan, 1994).

(٦) كما هي الحال مع الحروب الأخرى حين كانت المصالح الأمريكية معرضة للخطر كذلت واشنطن على نحو مستمر وشامل لكسب الدعم الدولي الضروري. وعلى سبيل المثال، زعمت الولايات المتحدة أن لديها صوراً التققطت بالأقمار الفضائية تدل على حشود عسكرية عراقية ضخمة على الحدود السعودية - العراقية. وعندما حصل صحفي نشط على نماذج من الصور في وقت لاحق من سبوز كارترا لم تشاهد مثل هذه الأدلة. Maggie O'Kane, in: *Guardian Weekend* (London) (16 December 1995).

- باستعمال التهديد والرشوة - للدول الأعضاء في مجلس الأمن والدول المفيدة الأخرى. وأصبح الرئيس العراقي ينعت بانتظام بأنه «هتلر الجديد» وهي الصفة المألوفة التي تطلق على أي زعيم وطني له الجرأة الكافية على تحدي العنججهية الاستعمارية الغربية. وأصبح في الولايات المتحدة وبريطانيا وأقطار أخرى هدفاً للسخرية والإدانة والذم حيث النقد العقلاني المبرر بسخاء مغمور في سيل من اللغة الطنانة - ذات النتائج المضادة. وأدت عملية تصويره شيطاناً على نحو غير مقيد وعنصري غالباً - وربما عمداً - إلى أن يرفض النداءات واللحجج، مما سهل على الدول الغربية تجاهل مساحتها في المشكلة (مثلاً قيامها بتعزيز مركز [النظام] وتجاهل أعماله الوحشية طويلاً ومساعدته ضد إيران) وسهل أيضاً تجاهل مظالم العراق المعلنة ومبادراته التصالحية. وبعد أن استغلت الولايات المتحدة مجلس الأمن استغلالاً تاماً استبعدت الأمين العام للأمم المتحدة فعلياً من الإجراءات كافة، ولم تبذل أي جهد للتفاوض على قاعدة جادة، وبذلك جعلت الحرب حتمية انتهاكاً للموا (٢) و(٣) و(٤) من ميثاق الأمم المتحدة.

لم تكن واشنطن قد أعلنت أية معارضة جادة لخطط العراق لغزو الكويت. الواقع أنه قبل الغزو بفترة قصيرة كانت الولايات المتحدة تواصل مساعدة العراق بطريق مختلف. غير أنه ما إن توغلت الدبابات في الكويت لتجعل آل الصباح ... يهربون مذعورين حتى أصبحت ملتزمة بالحرب. وكانت جلياً، ولا سيما بعد وقوع الأحداث، أن الحرب تخدم الاستراتيجيين الأميركيين جيداً إذ يمكن اختبار جمومات جديدة من الأسلحة غير المجرية ونظم الاتصالات في بيئه حقيقة، وتحسين حظوظ حكومة بوش التي كانت قليلة الشعبية، وتوجيه هزة أخرى إلى الامبراطورية السوفياتية المتداعية، وتبير النفقات العسكرية الأمريكية الضخمة، وعرض الهيمنة العسكرية الكونية الأمريكية على نحو جلي. وفضلاً عن ذلك، وبفضل جولة ناجحة من دبلوماسية استثناء الأموال، ليس ضرورياً أن ينطوي المشروع على تبديد أموال أمريكية طائلة. كانت الولايات المتحدة مستعدة لتولى دور المرتزق في النظام العالمي الجديد الذي وضعت هي إطاره.

وكان أمراً مهماً لأسباب داخلية لا تنطوي الحرب إلا على عدد قليل من الإصابات في صفوف القوات الأمريكية، إذ أن الولايات المتحدة التي كانت ما تزال تعاني حمنة حرب فيتنام لن تتحمل سيراً طويلاً من أكياس الجثث الأمريكية، وكان الحل بسيطاً هو استعمال القوة الماحقة ضد العدو لقتل مئات الآلاف من العراقيين المنكودين الذين يعانون تبعات أوضاعهم، وقد تصل الإصابات من الأنواع المختلفة إلى الملايين. أما الأمر الأكثر أهمية فهو تحقيق الأهداف الاستراتيجية الأمريكية في حين تعرض القوة الأمريكية، وتحمى الحساسيات الأمريكية.

أولاً: الحرب

لولا غزو [النظام العراقي] الكويت لما وقعت حرب الخليج في عام 1991 على الرغم من أن التوترات المتصاعدة في المنطقة كانت ستجعل الصراع محتملاً في وقت ما وفي ظروف معينة. ومن المحتمل أيضاً أنه لو لا موقف الولايات المتحدة وعنادها (ووضعها جدولًا سريًا محدداً للحرب بلا ريب) للممثلين، على سبيل المثال، بتحديد المواعيد النهائية على نحو اعتباطي، مما سبب تضائق الأمين العام للأمم المتحدة خافير بيريز دو كوييلار^(٧)، لأنصبح تحجباً للحرب التي نشبت في كانون الثاني/يناير 1991 ممكناً. وعندما اندلعت الحرب اتضح سريعاً أن الصواريخ الأمريكية والطائرات الأمريكية ستكون أدوات التدمير الرئيسة. وأسقط بين ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٧ شباط/فبراير ما زنته زهاء ثمانية وثمانين ألف طن من القنابل على العراق، أي ما يعادل القوة التفجيرية لسبع قنابل ذرية من قنابل هيروشيما.

وهكذا تعرض العراق أثناء الحرب إلى ما يعادل قنبلة ذرية واحدة كل أسبوع، أي إلى نطاق من الدمار ليس له مثيل في تاريخ الحروب^(٨). وفضلاً عن ذلك في حين تركزت القدرة التدميرية المخيفة للقنبلة الذرية في موقع واحد فإن الصواريخ والقنابل وزعت على العراق برمته.

واستعملت «قوات التحالف». - ولا سيما الولايات المتحدة - مجموعة متنوعة واسعة من الأسلحة في حرب الخليج، بعضها تقليدي (غير أنه محسن)، وبعضها غير مغرب نسبياً (انظر أيضاً القسم المنون «البيئة» في الصفحات اللاحقة) واستعملت لقدرتها على تدمير المدرعات والدبابات الأخرى. ويشير أحد التخمينات إلى أن الدبابات الأمريكية أطلقت ما بين خمسة آلاف وستة آلاف قذيفة يورانيوم ناضب. وأطلقت الطائرات عشرات الآلاف من هذه القذائف. «لقي جنود عراقيون كثيرون مصرعهم مباشرة بقذائف اليورانيوم الناضب أو نتيجة التعرض لها». وذكر أن هذه الأسلحة سبب موت زهاء خمسين ألف طفل عراقي «في الأشهر الثمانية الأولى من عام 1991 نتيجة الإصابة بأمراض مختلفة منها السرطان وعجز الكلية وأمراض داخلية

(٧) عندما قال [الرئيس العراقي] للأمين العام للأمم المتحدة خافير بيريز دو كوييلار أن قرارات الأمم المتحدة كانت في الواقع قرارات أمريكا و«ليست ما يريد مجلس الأمن»، قال بيريز دو كوييلار: «أوافقك الرأي». *Independent* (London), 12/12/1991.

(٨) الذي على فيتنام، التي تعرضت على نحو واضح إلى ثمار القوة الأمريكية، قنابل أكثر ولكن في فترة أعوام عدة وليس أسبوع. وهكذا أثبتت على هذا البلد الزراعي الصغير بين عامي ١٩٦٥ و١٩٦٨ من القنابل ما زنته حوالي سبعمائة ألف طن. واستنتاج الكونغرس الأمريكي أنه قتل في الحرب مليون وثلاثمائة خمسون ألف مدني وهو رقم تخميني معتمد على نحو واضح.

لم تكن معروفة سابقاً^(٩). ويرى البعض أن قذائف الاليورانيوم الناضب تقع ضمن فئة أسلحة الدمار الشامل المحظورة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٤/٣٣ (ب) الذي أقر في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨.

واستعمل التابل المأمول أيضاً لحرق الجنود العراقيين في الخنادق^(١٠). وكان قد قدم طلب منع براءة اختراع التابل - وهو اليوم يعد سلاحاً بشعاً - في الولايات المتحدة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٣ ثم استعمل ضد الألماآن واليابانيين في الحرب العالمية الثانية، وضد الكوريين والفييتนามيين بعدئذ. إن آثار التابل، الذي طور كثيراً، معروفة جيداً. تنتشر المادة على مساحة واسعة في كتل من الهلام المشتعل بدرجات حرارة تفوق ٨٠٠ درجة مئوية، ويقاد يستحيل إطفاء النوع «المحسن» من التابل، ولا يمكن إزالته بسهولة عن اللحم البشري. وتشمل التائج المؤثمة جيداً الحروق العميقه والجلطة الموقعة والتخر والالتهاب الرئوي وضربة الشمس والتسمم وعدوى أول أوكسيد الكربون مع التائج المرتبطة عليها من التدب والعوقد^(١١). ويحتمل أن الأميركيين، كما في الحروب السابقة، استعملوا أيضاً أجهزة الفوسفور الأبيض الحارقة التي تسبب بقاء المواد الكيميائية الحارقة نشطة في اللحم البشري لساعات عدة أو حتى أيام عدة.

وذكر مراقبون كثيرون أن الصراع في الخليج عام ١٩٩١ لم يكن «حرباً» بالمعنى التقليدي، إذ طيلة المرحلة الأكثر حسماً فيه - من بداية الغارات الجوية في ١٦ كانون الثاني/يناير إلى بداية الهجوم البري لـ«قوات التحالف» في ٢٤ شباط/فبراير - حلقت طائرات «قوات التحالف» (الأمريكية غالباً) فوق العراق كلها وقصفت كما شاءت (بلغ مجموع الطلعات الجوية أكثر من مائة ألف طلعة بحلول نهاية شباط/فبراير). وبال مقابل لم تسنح للقوات العراقية سوى فرصة ضئيلة لتوجيه ضربات مضادة. ولم تحدث صواريخ سكود التي أطلقت على إسرائيل وال سعودية سوى إصابات قليلة نسبياً وأضرار قليلة نسبياً. وأقر على نطاق واسع أن الغارات الجوية لـ«قوات التحالف» على العراق كانت «... تكاد تشبه إضاءة المصباح في المطبخ ليلاً فتنطلق الصراصير مسرعة فنقتلها»^(١٢). وقدر الهلال الأخر العراقي، كما استشهد به النائب العام الأميركي الأسبق رامسي كلارك أنه قبل انتهاء الحرب سبب القصف مقتل ستة آلاف

Panel of International Law Experts in Iraq, «US and Its Allies' Crimes and (٩) Violations of Human Rights in Iraq: A Report on Part I: Crimes of the Military Aggression Against Iraq, Part II: The Blockade and Its Violations,» paper presented at: The International Symposium, Baghdad, 5-8 February 1994, p. 13.

Washington Post, 11/11/1991. (١٠)

Stockholm International Peace Research Institute, *Incendiary Weapons*, a SITPRO (١١) Monograph (Stockholm: Almqvist and Wiksell, 1975), pp. 153-154.

(١٢) نقلأً عن الكولونيال ريتشارد وايت (Richard White)، طيار أمريكي، في: *Independent*, 6/2/1991.

إلى سبعة آلاف مدني. ووصف كلارك نفسه حالة البصرة - التي تعرضت إلى قصف طائرات بي ٥٢ الواسع - بأنها «مأساة بشرية ومدنية... ذات مدى مذهل». ولم يظهر الإعلام الغربي اهتماماً بالدمار الشامل في القرى والمدن والصحراء أو بالتأثير في البشر لقنابل روك آي العنقودية التي تحتوي الواحدة منها على ٢٤٧ قنبلة يدوية ضد الأفراد تنفجر إلى ألفي شظية عالية السرعة كالموسى ترقى الأشخاص، ولا تميز بين الجندي والمدني ويقول العراقيون إن القنابل العنقودية استعملت ضد «العجلات المدنية وسيارات الأجرة والخافتات وسيارات نقل البضائع»^(١٣). كما لم يتم الإعلام الغربي بالدمار الواسع الذي أحدهته متفجرات الوقود - الهواء (FAEs) التي أقيمت لإحداث كرات نارية ضخمة على الواقع العراقي مسببة، كما يقول خبير الأسلحة مايكيل كلير «مستويات شبه نووية من التدمير من دون إثارة اشمئزاز الناس»^(١٤).

استمتعت القوات الأمريكية في الميدان بالأدلة المتزايدة على قدرتها التي لم يسبق لها مثيل في تدمير العدو. وصورت الأفلام، التي لم يعرض معظمها، لتسجيل المجازرة البشرية الواسعة. وهكذا أظهر شريط فيديو متتطور التقط ليلاً واستعمل في عرض للفيلق الأمريكي الثامن عشر المحمل جواً المجندين العراقيين السيني الحظ والنار تطلق عليهم في الظلام، وببعضهم قد ترقى بفعل قنابل المدفعية. وكتب جون بالزار من صحيفة لوس أنجلوس تايمز يقول إن العراقيين كانوا «مثل قطيع من الغنم أخرج من حظيرته... كانوا مصوّعين ومرتعين استيقظوا فزعين فارين من خنادق النار. كانوا يذبحون واحداً بعد الآخر على أيدي مهاجمين لا يستطيعون رؤيتهم أو فهمهم. ومزقت بعضهم انفجارات قذائف مدفعية عيار ثلاثين ملم. وسقط جندي وتلوى على الأرض وحاول النهوض، ولكن انفجاراً آخر مزقه إرباً». وكما قال الطيار الأمريكي رون بالاك: «عندما عدت جلست على جناح الطائرة ورحت أضحك. ربما كنت أسرّ من نفسي... أسلّل إلى هناك وأضرب هنا وأضرب هناك. اقترب رجل مني وربت كلّ منا على ظهر الآخر... ثم قال: «يا إلهي ظننت أنا قصفنا مزرعة. بدا وكأن أحداً قد فتح بوابة حظيرة الخراف» وكان الضابط براين ووكر يتطلع إلى المزيد من القتال من النوع نفسه: «لا يوجد ما يمكن أن يخرجهم من مكانهم مثل الآباتشي [الطائرة السمعية الهجومية]. سيكون الأمر مثل صيد البط»^(١٥).

Panel of International Law Experts in Iraq, «US and Its Allies' Crimes and (١٣)
Violations of Human Rights in Iraq: A Report on Part I: Crimes of the Military Aggression
Against Iraq, Part II: The Blockade and Its Violations,» p. 14.

Washington Post: 16/2/1991 and 17/2/1991, and Robert Lifton, «The US Fantasy of (١٤)
Kicking Ass,» *Guardian* (London), 20/6/1991.

Reuter Pool Report, «Apache Pilots in Ground Attack Shooting Gallery,» (١٥)
Independent, 25/2/1991.

أحدث العرض الشامل للأسلحة المتطورة مجزرة جماعية لعدو لا حول له ولا قوة عموماً، ووقع معظم القتل بعد الوقت الذي كانت الدبلوماسية تستطيع فيه وضع نهاية للصراع وتضمن تحرير الكويت. استعملت قذائف اليورانيوم الناخص والنابالم والقنابل العنقودية ومتفجرات الوقود - الهواء (ذات النطاق النووي) والقنابل التقليدية التي ألقى طائرات بي ٥٢ كميات كبيرة منها. وأسقطت البحرية الأمريكية وحدها أكثر من ٤٤٠٠ قنبلة عنقودية، وألقت القوة الجوية الأمريكية آلافاً كثيرة أخرى من هذه القنابل. وإضافة إلى ذلك ألقى طائرات جاكوار الهجومية البريطانية آلاف القنابل العنقودية من طراز بي ٧٥٥ المصممة لتقطيع أوصال البشر في الميدان إلى قطع صغيرة. كما استعملت الجيوش الأمريكية والبريطانية قاذفة الصواريخ من طراز «MLRS» وكل عربة من هذا النوع تستطيع إطلاق اثنى عشر صاروخاً لمسافة تزيد على عشرين ميلاً، ويطلق كل صاروخ من هذا النوع ثمانية آلاف قنبلة يدوية مضادة للأفراد تنتشر على منطقة هدف مساحتها ستون إيكاراً. وفي المراحل الأخيرة من الحرب أطلق الجيش الأمريكي عشرة آلاف قذيفة MLRS في حين أطلقت القوات البريطانية ٢٥٠٠ قذيفة أخرى. ولا يصعب تصور التأثير التراكمي لهذه الأسلحة وغيرها في المجندين العراقيين في مصيدة الصحراء. وذكرت مصادر سعودية غير رسمية في نهاية الحرب أن عدد الإصابات العراقية بلغ زهاء مائة ألف وتسرب تقرير من وكالة الاستخبارات الداعية الأمريكية قدر الإصابات بحوالي ٤٠٠ ألف إصابة^(١٦).

لقد عنيت السلطات الأمريكية عناء شديدة بإخفاء حجم المجزرة^(١٧). ولم يتمكن الصحفيون أو المراقبون المستقلون الآخرون من الإطلاع على أفلام صورها الجيش الأمريكي. واستبعد الصحفيون وغيرهم من معظم ميادين القتال حتى بعد انتهاء الأعمال الحربية عندما أنجزت أهداف التحالف العسكرية جميعاً. ولقي انسحابان عراقيان كبار من الكويت كان من الصعب إخفاوهما بسبب حجمهما بعض الاهتمام في الإعلام الغربي. ولكن حتى هنا أخفى نطاق المجزرة عموماً عن الشعوب الغربية (عرضت في التلفزيون أرتال كبيرة من العجلات المدمرة والمحترقة واختفت آلاف الجثث العراقية على نحو غامض).

بدأت هذه المرحلة من المذبحة عندما رصدت الطائرات الأمريكية أرتالاً من الرجال اليائسين في طوايا من العجلات العسكرية والمدنية متوجهة صوب العراق. كان العراقيون وقتها يتزرون بمطالب الأمم المتحدة بالانسحاب من الكويت غير أن هذا الانسحاب الواضح لم ينتظروا. وتعاقبت الطائرات الأمريكية على شن الغارات

Paul Rogers, «Myth of a Clean War Buried in the Sand,» *Guardian*, 19/9/1991. (١٦)

(١٧) انظر على سبيل المثال: John R. MacArthur, *Second Front: Censorship and Propaganda in the Gulf War* (New York: Hill and Wang, 1992), pp. 146-198.

فكانت المذبحة كاملة: هوجم العراقيون الهاريون، وأسرهم الكوبيتون، بلا رحمة بالقناابل العنقودية التي تقطع اللحم البشري قطعاً صغيرة والنابالم وقذائف اليورانيوم الناضب - كانت مجزرة جهنمية استمرت ساعات عدة ويحلول صباح ٢٨ شباط / فبراير تحول جزء من طريق الجهراء - البصرة وجسر المطلاع «إلى ساحة ضخمة مليئة بالحديد الخردة فيها زهاء ألفي عجلة عسكرية ومدنية بعضها محترق وبعضها تم تفجيره أو تخلص إلى أكواخ من الحديد الملتوي، وتناثرت الجثث والأشلاء المقطعة في كل مكان وتحجر بعض الجثث في العجلات واحترق بعضها الآخر ولم يبق من الوجوه سوى الأسنان»^(١٨). ووصف مراسل مجلة نيوزويك كان واحداً من مجموعة صحفيين ملحة بالفرقة الأمريكية الثانية «رتلاً كبراً طوله أكثر من ميل يتكون من ألفي عجلة أو أكثر... . وعندما مررنا بطيئاً عبر الخطام مرت عجلاتنا حاملات الأفراد في برث من المياه الدموية. مررنا بجنود موتى راقدين وكأنهم بلا علامة عليهم. ووجدنا آخرين بتروا بتراً شديداً، على سبيل المثال، ساقان في سروالهما على بعد ٥٠ ياردة من نصف الجسم الأعلى...»^(١٩). لاحظ صحفيون آخرون أن المجزرة امتدت أميلاً كثيرة شمالاً. وعلق الصحفي غريغ لاموت الذي حمل أول شريط فيديو من المكان أن ما حدث - شن الغارات الجوية على اختناق مروي - «كان أساساً ما لا يمكن وصفه إلا بالمبذلة»^(٢٠). وحذر أن الشريط نابض بالحياة بعض الشيء... «وهو أفظع شيء رأيته في حياتي: الجثث في كل مكان وأشلاء الجثث في كل مكان»^(٢١).

لم تكن مجزرة المطلاع الحدث الوحيد في ساعات حرب الخليج الختامية. وقد حدثت مذبحة مشابهة بلا رحمة على طريق الجهراء - أم قصر وهو طريق ساحلي يمر عبر الصحراء. هنا أيضاً رصد طابور من العجلات المنسحبة فدمراً وأحرق في غارات جوية. لاحظ شهود منظراً مشابهاً للعجلات المدمرة والمواد المت坦ثرة والجثث المحترقة والمتفتحة. وراحت الكلاب «تعوي حول جثة جندي. وكانت قد التهمت معظم لحمه... . والتهمت ساقيه من الداخل...»^(٢٢)، وانتهى الأمر ب الرجل حاول الهرب في سيارة كاواسaki وقد تدلل نصف جثته بالملcold و«قرق الجانب الأيسر والمؤخرة، أما الساق فكانت على بعد ١٥ قدماً». واحترق آخرون وكانت أمعاء أحدهم وأطرافه

Dilip Hiro, *Desert Shield to Desert Storm: The Second Gulf War* (London: Paladin, ١٨ 1992), p. 389.

Newsweek (11 March 1991),

(١٩)

نقلأ عن: Philip M. Taylor, *War and the Media: Propaganda and Persuasion in the Gulf War* (Manchester, UK: Manchester University Press, 1992), p. 251.

Taylor, *Ibid.*, p. 253.

(٢٠) نقلأ عن:

(٢١) المصدر نفسه.

Michael Kelly, «Carnage on a Forgotten Road,» *Guardian*, 11/4/1991.

(٢٢)

«ما تزال في أمكتتها لكنها محترقة ومسودة»^(٢٣).

وكتب الصحفي الأمريكي بوب دوغرين عن «عشرات الجنود الراقدين في العجلات وحولها ومتتفخين في رمال الصحراء المتحركة»، وعلق مرافقه المقدم بوب نجنت، ضابط الاستخبارات العسكرية، انه حتى في فييتنام «لم أشاهد شيئاً مثل هذا»، وتساءل إن كان العدد الكبير من الإصابات العراقية والعدد الضئيل من قتلى دول «التحالف» يعني أن التدخل الإلهي («نوع ما من مسألة الخير والشر»)^(٢٤) عقيدة لطيفة: أحدث الإله المحب للمسحيين مذبحة دموية. وأطلق جنود بريطانيون وهم يشاهدون المجازرة تعليقات مختلفة. قال أحدهم وهو يشاهد مجموعة جثث محترقة «انها مخلوقات متجمدة»، وقال آخر «لم يكن هذا يومهم»^(٢٥). وتوجه توني كلفتن من مجلة نيوزويك «ليشاهد ما فعلنا... كانت الجثث في كل مكان... وكانت ملطخاً بالدماء إلى رسم قدمي. وكان بعض الرجال يتوجلون شاحبي الوجوه يرددون «بحق المسيح هل فعلنا كل هذا حقا؟»^(٢٦).

حتى مثل هذه الشهادات لم تفعل الكثير لكشف نطاق المجازرة. كان الصحفيون وغيرهم قد منعوا من التوجه إلى معظم ميادين القتل الصحراوية حيث علم ان الجيش الأمريكي حفر قبوراً جماعية لدفن الموتى العراقيين. ونقل عن مسؤولي وزارة الدفاع الأمريكية ان «أكواوم الجثث العراقية تدفن في قبور جماعية في الصحراء»^(٢٧). ووردت تقارير بأن «قرارات التحالف» «استعملت البلدوريات لدفن الآلاف من قتلى العدو في الخنادق أثناء تقدمها»^(٢٨)، غير أن مثل هذه المشاهد - التي لا بد أنها تشبه التخلص من الجثث في معسكرات الإبادة النازية - لم تعلن، إذ تعني عوامل الذوق والكياسة والعقيدة وجوب حماية الجمهور من الفظائع التي ارتكتها الحكومات باسمه.

قتل جنود عراقيون كثيرون بدهفهم أحياء. ويقول أحد التقارير ان آلات تحريك التراب والمحاريث المركبة على الدبابات استعملت لهاجمة خنادق بلغ طولها أكثر من ٧٠ ميلاً: «ربما قتلنا الآلاف». وقدر العقيد الأمريكي لون ماغارت أن القوة التي يقودها دفنت زهاء ٦٥٠ جندياً عراقياً. وقال موريينو «شاهدت بضعة خنادق تضم أذرع رجال وأشياء تبرز منها»^(٢٩). وترافقـت مثل هذه الطرائق مع أنماط القتل

(٢٣) المصدر نفسه.

(٢٤) المصدر نفسه، و

(٢٥)

(٢٦)

(٢٧)

(٢٨)

Los Angeles Times, 10/3/1991.

Kelly, Ibid.

BBC2 Television «Late Show», 8/6/1991.

Washington Post, 28/2/1991.

Wall Street Journal, 2/3/1991.

Patrick Sloyan, «Iraqi Troops Buried Alive Say American Officers», *Guardian*, 13/9/ 1991.

الأخرى الكثيرة لتوقع مئات الآلاف من الإصابات العراقية والأغلبية - على الأقل في المراحل المبكرة من الحرب - من المجندين. ولم يعد هناك شك في أن المدنيين أيضاً قد استهدفوا. و تعرضت البصرة إلى قصف طائرات بي ٥٢ بحيث دمرت المستشفيات والمستوصفات والملاهي والمقاهي والمحاكم ومناطق سكنية كاملة كما قال رامسي كلارك.

وفي ٤ شباط/فبراير ١٩٩١ دمر جسر في الناصرية، وقتل ٤٧ مدنياً، وأصيب أكثر من ١٠٠ شخص في عملية قصف جوي لمنطقة مدينة. وعندما فجر الجسر سقط كثيرون في نهر الفرات وحملهم التيار. وفي ١٣ شباط/فبراير أحرق القصف الأمريكي ملجاً عامرة في بغداد أكثر من ٤٠٠ مدني بين رجل وامرأة وطفل في عملية بشعة أحبيطت بتغطية إعلامية واسعة. هاجمت طائرة من نوع الشبح (Stealth) في حوالي الرابعة والنصف صباحاً الملجاً بصاروخ موجه بالليزر محدثاً فتحة في السطح والسلف وانفجر في مستشفى الملجاً. وبعد أربع دقائق وجه صاروخ آخر عبر الفتحة نفسها التي أحدثها الصاروخ الأول. وأغلق انفجار الصاروخ الثاني الأبواب الفولاذية التي يبلغ وزنها ٦ أطنان وسمكتها نصف متر، وأحرق مئات عدة من الأشخاص في الطابق الأعلى تبخر الكثيرون منهم بالحرارة التي بلغت درجتها آلافاً عدة والتولدة من الانفجار. وكان مصير مئات عدة من الأشخاص الغليان حتى الموت في مياه المراجل الضخمة المدمرة في الانفجار.

لا يعرف على وجه التأكيد عدد المدنيين الذين قتلوا في ملجاً عامرة في تلك الليلة. كان السجل المدون لأسماء الأشخاص الذين احتمروا بالملجاً من القصف الليلي قد أودع في الملجاً نفسه ولم يعد له أثر. ولكن ما هو معروف أنه قبل ١٣ شباط/فبراير ١٩٩١ وقع أكثر من ١٥٠٠ شخص أسماءهم في السجل كل ليلة. وعشر بعد المجزرة على أحد عشر شخصاً قذف بهم خارج الملجاً وبعد ساعات عدة مرعبة استخرجت من البقايا السوداء المشوهة لأربعينات وثلاثة أشخاص، وقدر أن مئات عدة من الأشخاص قد احترقوا وتبخروا ولم تعد ثمة وسيلة لتحديد هويتهم أو حتى عددهم. ووصف شهود منهم تام داليل، العضو العمالي في البرلمان البريطاني، آثار النساء والأطفال المتفحمة على جدران الملجاً. تفحمت طبعات أقدام وأيد صنفية على الجدران والأسقوف وانطبعت على جدران الطابق الأسفل عند علامة الماء في الخزانات المتفجرة آثار اللحم البشري على ارتفاع خمسة أقدام.

إننا في حاجة إلى استذكار المادة ٥٢ (البروتوكول ١) من ملحق ١٩٧٧ لميثاق جنيف :

- ١ - لا تكون الأهداف المدنية أهداف هجوم أو انتقام.
- ٢ - تقتصر الهجمات على الأهداف العسكرية وحدتها.

٢ - في حالة الشك ان كان هدف مخصص عادة للأغراض المدنية... يستعمل في الخدمة الفعالة للعمل العسكري، ينبغي الافتراض أنه لا يستعمل على ذلك التحول.

ينطبق البروتوكول ذو الصلة الواضحة بمجازرة العاشرية أيضاً على موقع كثيرة استهدفت في حرب الخليج. وبعد انتهاء الحرب قال الإذاعي إندي روني لتسعة ملايين مشاهد أمريكي في برنامج «٦٠ دقيقة» التلفزيوني: «ثمة أشياء جيدة تتعلق بالحرب أحياناً. كل شخص يحقق المزيد في زمن الحرب. قلوبنا تنبع أسرع وحواسنا تصبح أرهف... وكانت هذه الحرب في الخليج أفضل حرب في التاريخ الحديث ليس لأمريكا وحدها بل للعالم كله ومنه العراق على الأرجح»^(٣٠). والحقيقة أن العراق شهد سرعة ونطاق تدمير لم يعرها من ذهاباً وذهاباً. إننا في حاجة إلى تذكر ما عنته حرب الخليج للأهداف العراقية - الشعب والأرض.

ثانياً: الأهداف

محظوظ ميثاق جنيف، كما أشرنا، الهجمات العسكرية على المدنيين والأهداف المدنية. وتكتفي الحكومات بالظهور بتطبيق مثل هذه الطلبات، على الرغم من أن سلوكها في الحرب مسألة مختلفة اختلافاً تاماً. ومن المفيد ملاحظة أن القوات الأمريكية في العراق، فضلاً عن مهاجمة أهداف عسكرية واضحة، نفذت هجوماً هائلاً على أهداف مدنية كثيرة.

تصاعد نطاق الهجوم طيلة فترة القصف. ومن الأمور المهمة أنه في المرحلة الأولى من الأزمة حدد المخططون العسكريون الأمريكيون ٥٧ موقعاً في العراق بوصفها أهدافاً استراتيجية، ولكن حدد أثناء الحرب زهاء ٧٠٠ هدف. وهنا تقر المصادر الأمريكية أن الأهداف المحددة تجاوزت متطلبات الضرورة العسكرية، وكان أحد الأهداف الرئيسية تدمير الشعب العراقي^(٣١). والمسألة الأخرى هي أن أهدافاً كثيرة دمرت على أساس أن ذلك سيزيد اعتماد العراق على المساعدات الخارجية، ولا سيما من الولايات المتحدة في حقبة ما بعد الحرب. «ووصفت بعض الأهداف، وبخاصة في مرحلة متأخرة من الحرب» خلق ضغط بعد الحرب على العراق وليس للتأثير في سير الصراع نفسه. ويقول المخططون إن هدفهم كان «تدمير منشآت مهمة أو إحداث أضرار فيها بحيث لا تستطيع بغداد تعويضها بلا مساعدة أجنبية»^(٣٢).

٣٠) نقلأً عن: MacArthur, *Second Front: Censorship and Propaganda in the Gulf War*, p. 105.

٣١) Barton Gellman, «Allied Air War Struck Broadly in Iraq: Officials Acknowledge Strategy Went Beyond Purely Military Targets,» *Washington Post*, 23/6/1991.

٣٢) المصدر نفسه.

وقدرت إحدى الدراسات أن استبدال المنشآت العراقية التي دمرت أثناء الحرب يكلف زهاء ٢٠٠ مليار دولار^(٣٣).

ليس ثمة شك في أن أحد الأهداف الرئيسية للمخططين العسكريين الأمريكيين تدمير البنية الأساسية المدنية في العراق، وتحويل البلد إلى حالة ما قبل الصناعة. وأعلن وزير الخارجية جيمس بيكر هذه السياسة في اجتماعه بنائب رئيس الوزراء العراقي طارق عزيز في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩١: «سيحول العراق إلى دولة متأنثرة وضعيفة». وفي التصعيد اللاحق للصراع استهدفت مجموعة واسعة من المنشآت المدنية ودمرت - لم يكن لغير جزء منها صلة مباشرة باحتلال العراق غير المشروع للكويت - ومن هذه المنشآت:

- محطات توليد الطاقة الكهربائية ونظم نقل القدرة الكهربائية.
- منشآت تصفية المياه والخزانات ونظم توزيع المياه.
- البدالات الهاتفية ومحطات التقوية.
- المنشآت اللاسلكية ونظم البث.
- معامل تصنيع الغذاء ومخازن الغذاء ومنشآت توزيع الغذاء ومعامل الحليب المجفف ومعامل المشروبات.
- مواقع الري.
- منشآت تلقيح الحيوانات.
- الحافلات ومرائب الحافلات والقطارات والسكك الحديد.
- الجسور والطرق ومعابر الطرق السريعة.
- آبار النفط ونظم ضخ النفط وأنابيب النفط ومصافي النفط ومنشآت حزن النفط ومحطات الوقود وعجلات نقل الوقود.
- محطات معالجة مياه المجاري وشبكات التخلص من مياه المجاري.
- مصانع النسيج.
- مصانع تجميل السيارات.
- الجامعات والكلليات.

Amy Kasslow, «Shifting Fortunes in the Arab World,» *Christian Science Monitor*, (٣٣)
26/6/1991, p. 7.

- المستشفيات والمستوصفات.

- أمكنة العبادة.

- الواقع الأثري.

يشير أحد التقديرات أنه دمر ما قد يبلغ ٢٠ ألف بيت وشقة ووحدة سكنية واستهدفت ودمرت آلاف المراكز التجارية ومنها الدكاكين والمتاجر والمصارف والمكاتب والفنادق والمطاعم والبنيات العامة الأخرى^(٣٤). وكان أحد الأهداف الرئيسية للحملة الأمريكية المتواصلة، التي امتدت إلى تدمير المدارس والمساجد والكنائس والسيارات الخاصة والجرارات وسيارات الأجرة ومعاهد البحوث ومباني تصفيه المياه... الخ، «إرهاب البلد كله وقتل الناس وتدمير الممتلكات ومنع الحركة وإحباط معنويات الناس وفرض الإطاحة بالحكومة»^(٣٥).

أدى التدمير الواسع للبني التحتية المدنية حتماً إلى وقوع عدد كبير من القتلى، ولا سيما بين صغار السن والمسنين والمرضى. وقبل انتهاء الحرب وقبل أن تزيد العقوبات الطويلة حجم الخسائر قدر الهلال الأحر الأردني أن ١١٣ ألف مدني عراقي قتلوا، منهم ٦٠ بالمئة أطفال.

واستهدفت حملة القصف التي قادتها الولايات المتحدة بعمليات تتجاوز تنفيذ قرارات الأمم المتحدة (انظر الفصل الثاني) تدمير معنويات العراق وتماسكه الاجتماعي. ولم يكن للتدمير العشوائي للمساجد والمدارس دور المرضي ومعاهد المعوقين وملجأء المدنيين والمنشآت الزراعية علاقة بإخراج القوات العراقية من الكويت، بل استهدف كل شيء له صلة بتدمير البنية الاجتماعية لدولة وصلت مستوى جيداً نسبياً. ويشير أحد التقارير إلى أن القصف دمر ٣٥٠ محظناً وسوقاً تجارياً، و١٢٠ مزرعة، و٦٨ مصروفاً، و١٥٧ مركزاً لخدمات الماء والكهرباء، و٦٤٦ مدرسة ابتدائية وثانوية، و١٦ جامعة وكلية، و٢٨ مستشفى، و٤٥ مركزاً صحياً، ومباني اقتصادية واجتماعية كثيرة أخرى، منها المختبرات والمذاخر والصيدليات وسلوقيات الحبوب والمستشفيات العسكرية (على سبيل المثال في البصرة والكوت والعمارة وبغداد) وموقع أثري قديمة^(٣٦). لقد انتهكت القوات بقيادة الولايات المتحدة في العراق أحكاماً كثيرة في القانون الدولي

Ramsey Clark [et al.], *War Crimes: A Report on United States War Crimes Against Iraq*, Reports to the Commission of Inquiry for the International War Crimes Tribunal and the Tribunal's Final Judgement (Washington, DC: Maisonneuve Press, 1992), p. 15.

(٣٥) المصدر نفسه.

Panel of International Law Experts in Iraq, «US and Its Allies' Crimes and Violations of Human Rights in Iraq: A Report on Part I: Crimes of the Military Aggression Against Iraq, Part II: The Blockade and Its Violations,» pp. 9-11.

والأخلاق بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة وميثاق لاهاي وميثاق جنيف وميثاق نورمبرغ وقوانين الصراع المسلح (انظر الفصل الرابع).

وتشير الأدلة المتجمعة أن هدف المخططين العسكريين الأميركيين الرئيس كان تدمير العراق كنظام اجتماعي حي. ومنذ البداية كان أحد الأهداف الرئيسة هو نفط العراق، المورد الوطني الضخم الذي دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية كلها. وقد أعلنت في آذار/مارس ١٩٩١ صور فضائية أمريكية أظهرت تدمير المراكيز النفطية العراقية الرئيسة. وأظهرت صور الأسبوع الأول من حملة القصف الدخان السام يتصاعد من المجمعين النفطيين في بيجي وكركوك في الشمال ومن حقل الزبير النفطي في الجنوب. وفي ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ قصفت الطائرات الأمريكية ٥ ناقلات نفط عملاقة عراقية في الخليج، طاقة كل واحدة ١٠٠ ألف طن من النفط الخام. وسبب قصف «قوات التحالف» بعد ٤ أيام تدمير المرافق النفطية في ميناء الأحدي، وسبب هذا القصف أيضاً تسرّياً كون بقعة نفطية عرضها ميلان في الخليج قبل أن يلجم [النظام العراقي] إلى «الإرهاب البيئي». غير أنه كان «من الملائم سياسياً إدانة اعتداء [النظام العراقي] البيئي وتجنب أية اتهامات بأن «قوات التحالف» استعملت أساليب مشابهة في الطلعات التي بلغ عددها ١٠٠ ألف طلعة فوق العراق»^(٣٧). وتم استهداف قاعدة تنمية البلاد وكانت هذه حرباً «استهدفت كل شيء يمكن أن يتحقق أزدهار الحياة، وسببت أضراراً مماثلة بمحطات توليد الطاقة الكهربائية بحيث لم يعد ممكناً نقل الأجزاء لتأمين إنتاج طاقة كهربائية محدودة للمستشفيات والتكييف والتبريد، ودمرت أنابيب الري للزراعة، ومنعت الاتصالات للإبلاغ عن الأمراض، وباختصار كانت حرباً دمرت بيئات الشعب والقدرة على ممارسة النشاط الاقتصادي...»^(٣٨). وأوضح موقف قائد القوة الجوية الجنرال مايكيل دوغان قرار استهداف الروح المعنوية والنسيج الاجتماعي للعراق، إذ عندما قدمت لدوغان قائمة تقليدية بالأهداف العسكرية العراقية (من مثل نظم الدفاع الجوي ومواقع الصواريخ ومراكيز الاتصالات والقيادة والتشكيلات المدرعة) علق أنه يقبل القائمة غير «أنها غير كافية». وكان من الأمور المهمة أيضاً استهداف «ما هو فريد في الثقافة العراقية وما يولي أهمية كبيرة جداً» ومعرفة ما له تأثير نفسي في السكان والنظام في العراق. وربما كانت

John Vidal, «Poisoned Sand and Seas,» in: Brittain, ed., *The Gulf between Us: The Gulf War and Beyond*, p. 137.

(٣٨) المصدر نفسه، ص ١٤١؛ أشار تقرير لوزارة الدفاع الأمريكية سرب إلى صحيفة نيويورك تايمز عام ١٩٩٢ أن الأضرار التي ألحقت بالبني التحتية العراقية أشد مما كان مخططًا لأن قادة القوة الجوية الأمريكية لم يوصلوا قيود التهديد إلى طياري القاذفات. Mark Tran, «US Destruction of Iraq's Power Plants a "Mistake"» *Guardian*, 24/2/1992.

«الإطاحة» هي الخل: مهاجمة عائلة [الرئيس] والحرس الشخصي لأنه «كان عرضًا يقدمه رجل واحد»^(٣٩). وكان الخيار الآخر المصمم لإحداث تأثير نفسي في الثقافة العراقية هو مهاجمة المساجد والماراكيز الدينية الأخرى والواقع الأثري الشهيرة.

وتعرضت طيلة الحرب الواقع الأثري المختلفة (على سبيل المثال، أور في محافظة ذي قار) للغارات الجوية والنهب. وليس هنالك أي شك في أن بعض أضرار القصف في الواقع الأثري حدث صدفة كما ذكر روبرت مكورمك آدمز، الخبير في بلاد ما بين النهرين في المعهد السmithsoni بواشنطن (Smithsonian Institute): «لا يمكن توجيه أسلحة نحو العراق من دون إصابة موقع أثري!» وفي الوقت نفسه نستطيع أن نفترض أن المخططين العسكريين الأمريكيين يرجحون بتأثير مثل هذه الأضرار في المعنيات العراقية. ولم يكن النهب صدفة!

وأوضح الخبير الآثاري اندره بيترسن من كلية الدراسات الشرقية والأفريقية بجامعة لندن أنه من المحتمل أن يكون أكبر قصف جوي في التاريخ قد أدى إلى أكبر قدر من الأضرار في الآثار. وذكر بأن زقرة أور استعملت منصة لدفع ضد الجو، وأن مصنوع الغاز في سلمان باك ملاصق لبقايا طاق كسرى، وهو أكبر قوس في العالم. وأن بعض الواقع الأثري المهم قد دمر حتماً^(٤٠). وبعد ستة أشهر كتب باتريك كوكبورن أن طاق كسرى، أقدم قوس مشيد من الأجر في العالم، يواجه خطر الانهيار بسبب قصف «قوات التحالف». وفي بداية الحرب أغلق الدكتور مؤيد سعيد دامجي، مدير عام دائرة الآثار والترااث، المتاحف الرئيسة في بغداد ونقل الكنوز الأثرية إلى موقع كثيرة أخرى لتجنب القصف المتوقع. وفي الواقع سببت الغارات الجوية أضراراً واسعة - على سبيل المثال سقط بعض الأجر من طاق كسرى - غير أن معظم الخسائر نجمت عن أعمال السلب. وأثناء التمرد... في آذار/مارس ١٩٩١ نهبت ثمانية متاحف ودمرت في المحافظات، وقدت ٨٥٠ قطعة أثرية. كما فقدت في كركوك مجموعة مخطوطات ثمينة تكون من ألفي مخطوط. ووُقعت خسائر أخرى عندما استعاد الجيش العراقي [سيطرته على] كربلاء والنجف والковة...^(٤١). وذكر أيضاً أن الجنود الأمريكيين سرقوا قطعاً لا تقدر بثمن من مواقع أثرية كثيرة.

ويشير أحد التقارير إلى أن السرقات وقعت في كثير من الواقع النائية (وبعضها

Bob Woodward, *The Commanders* (New York: Simon and Schuster, 1991), p. 291. (٣٩)

Andre Peterson, «Archaeological Sites a Forgotten Casualty of War,» letter, (٤٠)
Guardian, 4/2/1991.

Patrick Cockburn, «Iraq's Ancient Treasures Are the Hidden Casualties of War,» (٤١)
Independent, 15/7/1991.

في أوروك ونفر وتل أم العقارب وتل جوخة، على سبيل المثال) وهي ذات قيمة لا تقدر. وذكر الدكتور مؤيد سعيد دامرجي، رئيس تحرير المجلة العراقية سومر أن الجنود الأميركيين نقلوا أجزاء مهمة من الواقع الأثري لوضع عجلاتهم ودباباتهم وعجلاتهم المدرعة الأخرى. وادعى أيضاً أن الجنود قاموا أيضاً بتنقيباتهم باستعمال حرباتهم للحصول على اللقى القديمة^(٤٢). وفي زقرة أور التي تعرضت لغارات جوية من «قوات التحالف» ٤٠٠ ثقب حالياً في الواجهات المشيدة من الآجر. واستناداً إلى أقوال الدكتور مؤيد سعيد دامرجي نهيت حوالي ٤٠٠ قطعة أثرية قديمة من المتألف العراقية نتيجة الحرب. ونشرت تقارير في الصحف الغربية عام ١٩٩٣ بأن أصحاب المجموعات الخاصة في الولايات المتحدة يحصلون على الآثار العراقية^(٤٣). وقد احتج العراق، فأعيدت إليه آثار قليلة^(٤٤).

لقد كان الهجوم الأميركي على العراق ضخماً، واتسم بالعشوانية، وتجاوز كثيراً الأهداف العسكرية الواضحة ليشمل كل عنصر في البنى الأساسية الاجتماعية والتراث الثقافي للبلاد. وقصفت قصفاً شاملأً أهداف في المدن الرئيسة جميعاً، وتكرر قصصها جميعاً، وتكرر قصف بعضها، وكان المخططون العسكريون استندوا الأهداف (قصفت حتى القرى المنعزلة وخيمات البدو النائية). وينبغي أن نبين تأثير الهجوم المتواصل في الناس والأرض.

ثالثاً: الناس

لا يقدر أي من التخمينات الكثيرة - العراقية والأمريكية والبريطانية والصليب الأخر وغيرها - للقتل العراقيين بسبب حرب الخليج بأقل من ألف عدّة (مقارنة بمائة وسبعة وثلاثين أمريكياً). وحتى أكثر المحاولات الأمريكية المثيرة للسخرية لتقليل حجم الإصابات العراقية تشير إلى مقتل وإصابة عشرات الآلاف في حين تتجاوز

Muayad S. Damirji, «Editorial,» *Akkad* (Department of Antiquities and Heritage, ٤٢) Baghdad), no. 2 (December 1994).

Chicago Herald Tribune, 15/1/1993. (٤٣)

Isabel Boucher, «The Haemorrhage of Looted Art Continues,» *Art Newspaper*, ٤٤ no.47 (April 1995).

تصف إزاييل بوشر السيل التجاري من اللقى الأثرية من العراق بسبب حرب الخليج ونشرت المدرسة البريطانية الأثرية في العراق وثيقة في ١٥٢ صفحة بعنوان: *Lost Heritage: Antiquities Stolen from Iraq's Regional Museums* تورد آلاف اللقى الأثرية - تحاويد ورؤوس سهام وخرزات وقناني وطاسات وسوارات وكؤوس وتماثيل صغيرة وجرار وقلادات وخفاتم وأختام وتماثيل وأقداح وزهريات... إلخ - نهيت من العراق عقب الحرب.

معظم التقديرات ذلك بكثير. ويعبّر عضو البرلمان البريطاني بول فلن عن رأي واسع الانتشار عندما قال ان أحدث التقديرات يشير إلى مقتل ١٠٠ ألف إلى ٢٠٠ ألف عراقي وإصابة ٣٠٠ ألف إلى ٧٠٠ ألف^(٤٥). وذكرت التقديرات البريطانية التي وردت بعد الحرب مباشرة أنه قتل زهاء ١٠٠ ألف جندي عراقي. وقدر خبير عسكري فرنسي عدد القتلى العراقيين بحوالي ١٥٠ ألفاً^(٤٦). وقد أظهرت حالة بيت أوزبورن دابونت، الخبرة السكانية في مكتب إحصاء السكان الأميركي، الحساسية الأميركيّة إزاء نطاق الهجوم، إذ بذلك جهود لطردّها عندما نشرت بحسن نية تقدّيراتها الخاصة بأن ١٥٨ ألف عراقي قتلوا في الحرب والأحداث التي أعقبتها مباشرة. وأسرعت رئاستها باريلا توري إلى اتهامها باستعمال «معلومات غير صحيحة»، وإظهار الافتقار إلى الأمانة والوثوق». وعندما هدد مخامون من التحالف الجنويات المدنية الأميركيّي بالتخاذل إجراءات قانونية أعيدت دابونت إلى وظيفتها. وبقي الموقف الرسمي لا يتحمل التأويل: لا بد من منع الجمهور من الاطلاع على أهوال حقول القتل العراقيّة. وقالت دابونت «أرادوا منع إعلان الأرقام لأنني حللتها لأبين عدد القتلى من النساء والأطفال... ابني أجد أن من المثير للقلق الشديد أن يحاول مكتب إحصاء السكان الأميركيّي تأخير ومنع إعلان المعلومات المحرجة للحكومة الحالية. إن الموظفين الحكوميين ينبغي لا يطردوا بسبب إعلامهم الحقيقة... وفي هذه الحالة كانت الأرقام بلا ريب محراجة سياسياً»^(٤٧). لم يكن لدى العراقيين المستقلين شك في طبيعة الصراع الأحادي الجانب نظراً للنطاق الواسع للهجوم. وقد أبرز روبرت جي لفتن، أستاذ علم الطب النفسي وعلم النفس في ستي يونيفرستي في نيويورك رأياً واسع الانتشار عندما نقل رأي سائق سيارة أجراة قال: «هذه ليست حرباً. إنها مجرد إلقاء قنابل وقتل الناس»^(٤٨).

ومهما كانت الأرقام الدقيقة للإصابات، فلا ريب أن الشعب العراقي نفسه - الذي لا حول ولا قوة له... قد أصبح بكارثة مريعة. وبسبب احتمال بلوغ عدد القتلى والجرحى مئات الألوف فإن عدد من ثكلوا وكابدوا الحزن بلغ حتماً مئات الآلاف غيرهم. وبسبب التدمير الواسع لبني العراق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية - إزالة وسائل الحياة الضرورية - لا بد أن يرتفع عدد الإصابات المدنية إلى ملايين عدة

Guardian, 21/6/1991.

(٤٥) انظر:

Christopher Bellamy, «Arithmetic of Death in Wake of Gulf Conflict», *Guardian*, 1/ (٤٦)
3/1991.

Simon Jones, «US Demographer Sacked for Exposing Iraqi Civilian Deaths», (٤٧)
Independent, 23/4/1992.

Robert Liston, «Last Refuge of a Hi-tech Nation», *Guardian*, 12/3/1991. (٤٨)

(في بلد تعداد سكانه ١٨ مليوناً). لقد أحدثت هذه الحرب البشعة (الحرق وتقطيع الأوصال والموت اختناقًا ودفن الأحياء وتمزيق الأجساد قطعًا صغيرة والتسبب في الإصابة بالعمى وغير ذلك) المجذرة المتوقعة باستخدام آليات القتل المعروفة إلى جانب آليات أخرى ربما لم تكن متوقعة على نطاق واسع. على سبيل المثال، أطلق الغبار المشع من قذائف اليورانيوم الناضب بكميات كبيرة والذي يعرف أنه يسبب عجز الكلية والسرطان وأمراضًا أخرى. وعندما قصفت الطائرات الأمريكية مصافي النفط لا بد أن مدنيين كثيرين قتلوا ومنهم عمال المصافي والناس الذين يقطنون المنطقة المجاورة. وفي قصف مصافي البصرة في بداية الحرب قتل مدنيون كثيرون عندما تهدمت مساكنهم القريبة، في حين مات آخرون بسبب سحب الدخان الخانق الذي تصاعد من الحراق الكبيرة. (في هذا الواقع وحده تلوث تلوثًا شديدًا منطقة مساحتها ١,٥ ميل مربع، مما أثر ليس في النباتات والحيوانات فحسب بل في الموارد الشحيحة للمياه الجوفية أيضًا). وأضافت إلى طرائق القتل والتدمير هذه الجهود الشاملة لمنع حصول العراق على ضروريات الحياة الأساسية.

كان رد حكومة بوش الفوري على غزو الكويت فرض حصار ليس فقط على حصول العراق على السلع التي لها أهمية صناعية أو عسكرية، بل كذلك على السلع الجوهرية لحياة المدنيين. وشمل الحصار الذي فرض على عجل (انظر الفصلين الثاني والثالث) المواد مثل الأدوية ومواد تصفية المياه ومعدات المستشفيات وحليب الأطفال المجفف والغذاء. وطبق حصار بحري أمريكي على العراق بلا تخوين من الكونغرس، وهذا في الواقع عمل حربي يحرم العراقيين من وسيلة الحياة. وجدت الأرصدة العراقية وحظرت مبيعات النفط العراقي، أي عزز الحصار بحرمان العراق من وسيلة شراء الغذاء والتجهيزات الأخرى الأساسية. واتخذت كذلك إجراءات لمنع الوكالات الدولية من تقديم المساعدات الضرورية، ومن التحقيق في الأزمة الصحية المتفاقمة في العراق. وأحيطت بالدعایة أيضًا مخنة الأقليات العراقية، التي عدت مفيدة للأهداف الاستراتيجية الأمريكية، في حين تم تجاهل المحتنة الشديدة لغالبية الشعب العراقي. ومنذ شباط/فبراير ١٩٩١ قدرت جمعية الهلال الأحمر العراقية أن الحصار والقصف اللذين سببا شح حليب الأطفال المجفف وأدوية الأطفال الرضع، قد سببا موت ٣٠٠٠ طفل رضيع.

أصبح واضحًا الآن أن العراق تکبد الإصابات المدنية (إضافة إلى الإصابات الجسيمة في سنوات الحرب الإيرانية - العراقية عندما كان العراق يتلقى دعم الكويت وال سعودية وبريطانيا والولايات المتحدة وغيرها) عام ١٩٩٠ ، أي قبل شن الأعمال الحربية في شباط/فبراير ١٩٩١. وكان الطريق ممهداً أمام حدوث الكارثة البشرية التي استمرت في الأشهر والأعوام اللاحقة. وفي نهاية الحرب، بعد أن فاقم الهجوم العسكري الآثار المبكرة للحصار، واجه الشعب العراقي أزمة بقاء ذات أبعاد مروعة.

انهارت نظم المياه والنظم الصحية وشح الغذاء. ولم تغوص تحفظات المستشفيات التي نفذت (انظر الفصل الثالث). وفي أوائل آذار/مارس ١٩٩١ أخذت تصب في نهر دجلة، مصدر مياه شرب آلاف المدىين، مصارف مياه المجاري غير المعالجة. وضعفت وسائل معالجة هذه المياه، وواجهت المزيد من التدهور. وأعلنت توقعات تحققت بعدئذ بانتشار الكوليرا والتيفوئيد والتهاب الكبد وسلل الأطفال (الأمراض التي كانت قد استؤصلت تماماً في العراق قبل الحرب). وعلق الدكتور محمد العاني، مدير التلقيح والرعاية الأولية في وزارة الصحة العراقية، «إننا نتعرض للقتل على نحو غير مباشر»^(٤٩).

وكشف تقرير أعده فريق من المحامين والاختصاصيين الصحيين العامة من هارفرد صدر في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ أن وفيات الأطفال دون سن الخامسة في العراق قد تضاعفت ٥ مرات تقريباً منذ حرب الخليج، وأن زهاء مليون طفل يعانون سوء التغذية، وأن ما يصل إلى ١٠٠ ألف طفل يواجهون الموت جوعاً. واستناداً إلى تقرير الفريق فإن الأطفال يشبهون الناجين من قنبلة هيروشيما، ويتصفون بالخمول، ويفتقرون إلى الإحساس. وعلق الدكتور ماغن راوندان، مدير برنامج بحوث الأطفال في مركز علم نفس الأزمات في جامعة بيرغن بالنرويج، أن الأطفال يشبهون «الأموات الأحياء» وأنهم «فقدوا مشاعرهم كافة، وهم لا يتمتعون بعيائهم».

وأجرى فريق من المهنيين الدوليين من مجموعة متنوعة من الميدانين تحقيقات في أكبر ثلاثة مدن عراقية وفي مناطق ريفية في أرجاء البلاد. فزار أعضاء الفريق ستة وأربعين مستشفى ومستوصفاً ومصنعاً و ٢٨ من منشآت المياه والمجاري، وقاموا كذلك بزهاء تسعه آلاف مسح منزلي عشوائي. وذكر الدكتور أريك هوسكنز، الذي قدم النتائج التي توصل إليها الفريق في لندن، أن التقرير يتضمن «أشمل دراسة لتأثير الصراع» وأنه يقدم «تقييماً واسحاً لأثار حرب الخليج في الأطفال». وأشار التقرير إلى أن خدمات الكهرباء والماء والمجاري في العراق شارفت على الانهيار التام، وأن تدهورها الشديد قد سبب كارثة صحية عامة في أنحاء البلاد كافة، وأن الأطفال المصابين بفقر الدم ومرض السكري، الذين يمكن معالجتهم، يموتون بسبب شحة عقاقير معالجة السرطان والأنسولين، وأن أمراضاً يمكن منع حدوثها من مثل شلل الأطفال والخصبة عاودت الانتشار. وقدر التقرير أن معدل وفيات الأطفال دون الخامسة قد ارتفع ٣٨٠ بالمئة ويعاني ما يصل إلى ثلث الناجين سوء التغذية الشديد.

واستناداً إلى مجموعة من علماء نفس الطفل لهم خبرة عقد من الزمن في حروب أوغندا والسودان وموزمبيق، فإن أطفال العراق هم «الأكثر معاناة بين أطفال

الحروب الذين تم وصفهم». وقال الدكتور راوندالن الخبرير في صدمات الأطفال: «ينبغي ألا نبني سرآ ما حدث لهؤلاء الأطفال، بل ينبغي على المجتمع الدولي تنفيذ وعده الذي قطعه في قمة اليونيسف قبل عام واحد بتمتع الأطفال بحق تلقي الرعاية وتخلصهم من اليأس والصدمة».

وقد ظهرت على ثلاثة أرباع الأطفال الذين قابلتهم أعضاء الفريق علامات اليأس، وعبر أربعة من كل خمسةأطفال عن الخوف من فقد عوائلهم، ولم يكن ثلثا الأطفال يستطيعون النوم أو التركيز على نحو صحيح، وعبروا عن الشك في بقائهم على قيد الحياة إلى سن البلوغ. «إن هذه معدلات عالية جداً» حتى في منطقة صراع. واستنتاج علماء النفس أنأغلبيةأطفال العراق سيعلنون مشكلات نفسية شديدة في حياتهم، وطالبوها ببذل «جهود وطنية ودولية واسعة» لمساعدة العدد الكبير من الأطفال المصابين بالصدمة. وبين التقرير أن الأطفال يسعون إلى فهم ما شاهدوه («ناس يصرخون، أصوات بأئمة، طائرات، انفجارات، ناس يبكون») ويتوجه الأطفال كل ليلة «حاملين ذكريات الأرض المهزلة المخيفة واحتعمال دفن أفراد العائلة جيماً في خراب البيت». وعلق التقرير على هذا الجيل المنكود من الأطفال العراقيين: «إن الصدمة والفقد والأسى وغياب الآمال ومشاعر التهديد هنا، وأن ما حدث سيتكرر وتتأثر العقوبات يجعلنا نتساءل أليس هؤلاء الأطفال الأكثر معاناة في العالم؟»^(٥٠).

زار راوندالن نفسه العراق مرتين لسجح حنة الأطفال. وتبع في زيارته الثانية ٩٠ بالمئة من الأطفال المائتين والثلاثين الذين قابلهم في زيارته الأولى (آب/أغسطس ١٩٩١ في البصرة والعمارة). واجه في زيارته الأولى «أطفالاً مصابين بالصدمة الشديدة» وخلافاً لتوقعاته كشفت الزيارة الثانية بعد بضعة أشهر أن مقدار معاناة هؤلاء الأطفال لم ينقص. «ويبدو أن الزمن قد توقف بالنسبة للأطفال المصدومين، وأنهم محاصرون داخل صدمتهم ومحاطون بما يذكّرهم بما حدث... وتبعد آذان الأطفال مثل أرض من الحفر الذهنية والتدمير. ويمكن الأطفال من الاطلاع على الأذى النفسي المفجع الذي تمثله رؤية مقتل أفراد العائلة والأصدقاء وتدمير البيوت. ليس ثمة مكان آمن ويتوقعون أن يتكرر ما حدث». وكشفت دراسة راوندالن أن بعض الأطفال أتقذوا أصدقاء وأقارب من البناء المنهارة ليشاهدوهم يموتون بعذذ. فمثلاً عشر طفل لؤي على جثة أم ثم جثة طفلها الرضيع، فوضع لؤي البالغ من العمر ١٣ عاماً الطفل الميت على ثدي أمه ووضع ذراعيها الميتين حوله. ويتحدث لؤي أيضاً عن رأس مبتور عرض للتعرف عليه واستطاع تمييزه، إذ كان رأس صديق له في مدرسته.

«Public Health in Iraq after the Gulf War,» (Harvard Study Team Report, May (٥٠) 1991).

كان تأثير الحرب والعقوبات الاقتصادية القاسية في المدنيين العراقيين عموماً، والأطفال العراقيين بخاصة، معروفاً لدى واشنطن وبقية المجتمع الدولي عام ١٩٩١. كان أستاذة جامعيون من أقطار مختلفة قد وضعوا ثمانية تقارير مفصلة، واتفقوا عموماً بشأن الوضع الوخيم الذي يواجهه العراق: شعب يعاني العوز وازدياد انتشار الأمراض وتدهوراً متزايداً بالتجاه التفكك الاجتماعي وسوء التغذية والمجاعة. والواقع أن مجلس الأمن الذي تقوده الولايات المتحدة شعر بقدر من القلق جعله يرفع الحصار القانوني على الغذاء، غير أن الحصار الفعلي بقي مفروضاً. واستمر حرمان العراق، الذي يمتلك موارد ضخمة قابلة للبيع، من وسيلة شراء ضروريات الحياة. لقد تدهور الوضع المريع في نهاية عام ١٩٩١، ولم يتصور سوى بضعة مراقبين أن العقوبات المسؤولة عن هذه المعاناة الواسعة ستبقى مفروضة لأعوام عدة.

رابعاً: البيئة

لقد أدت حرب الخليج، فضلاً عن العقوبات الاقتصادية الشاملة (التي ينتهك كثير منها القانون الدولي)، إلى تحويل جزء كبير من العراق إلى بيئه ملوثة ونشطة إشعاعياً. وتناثرت في الصحراء الكويتية والصحراء العراقية وفي مواقعمدنية كثيرة في نهاية الحرب أسلحة محطمة وألغام وذخيرة أخرى غير منفجرة وملوثات كيميائية وركام نشيط إشعاعياً. وثمة أدلة على أن الولايات المتحدة قد وضعت خطط طوارئ لاستعمال أسلحة نووية وكيميائية ضد العراق. وشهد المقدم يوهان بيرسن، ضابط العلاقات في مستشفى ميدان سويدي في استوكهولم، أنه اطلع على توجيهات رسمية تتعلق باستعمال «قوات التحالف» أسلحة نووية وكيميائية، وقال: «ثمة أمر من هذا القبيل وقد رأيته وكان في يدي حقاً»^(٥١). وأعلن وزير الخارجية جيمس بيكر لطارق عزيز في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ قبل بضعة أيام من ابتداء حملة القصف بقيادة الولايات المتحدة انه إذا استعمل العراق أسلحة كيميائية فإن «الرد الأمريكي لن يكون مقيداً». وفهم طارق عزيز منذ ذلك الحين، استناداً إلى قول المعلم المؤتوق محمد حسين هيكل «أن بيكر يشير إلى استعمال الأسلحة النووية»^(٥٢). وعلق بول روجرز، محلل الشؤون الدفاعية في كلية دراسات السلام بجامعة برادفورد، انه تم تجهيز جنود البحرية والأسطول البحري بأسلحة نووية تكتيكية.

إن استعمال الأسلحة النووية مدان على نطاق واسع، ليس بسبب القوة التدميرية

Richard Norton-Taylor, «Gulf War Allies Had Nuclear Option, Claims Officer,» (٥١)
Guardian, 28/9/1991.

Mohammad Hassanein Heikal, *Illusions of Triumph: An Arab View of the Gulf War* (٥٢)
(London: Harper Collins, [1992]), p. 289.

الهائلة لهذه الأسلحة فحسب، بل لأنه يسبب مخاطر التلوث الإشعاعي في الأجيال القادمة أيضاً. وقد أدان قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة للأمن المنشورة في ١٢ كانون الثاني /يناير ١٩٧٧) «أسلحة الدمار الشامل» التي تعرف بأنها «الأسلحة الذرية المفجرة وأسلحة المواد المشعة وأسلحة الكيميائية والبيولوجية المميتة وأية أسلحة تطور في المستقبل لها خصائص مماثلة في التأثير التدميري للقنبلة الذرية أو الأسلحة الأخرى المذكورة أعلاه». كما أن القانون الدولي يدين الاستعمال الأمريكي لمتفجرات الوقود - الهواء «BLU - ٨٢» وهو سلاح زنته خمسة عشر ألف رطل قادر على إحداث انفجارات ذات نطاق نووي لحرق كل شيء ضمن مساحة تبلغ مئات اليلادات. ويدين قرار الجمعية العامة للأمن المنشورة في ٤ آذار /مارس ١٩٨٤ أيضاً ذخيرة اليورانيوم الناضب بوصفه «سلاحاً من مادة مشعة». وفي الواقع - وكما أشير سابقاً - فقد استعملت القوات الأمريكية والبريطانية هذه الذخيرة على نطاق واسع.

لقد خلفت «قوات التحالف» ما لا يقل عن أربعين طناً من اليورانيوم الناضب في ميدان معارك حرب الخليج استناداً إلى تقرير سري وضعته سلطة الطاقة الذرية البريطانية^(٥٣). ويشير التقرير إلى وجود ما يكفي من اليورانيوم الناضب في الكويت وجنوب العراق ليسبب ما يمكن أن يصل إلى نصف مليون وفاة. ويعمل التقرير أن هذا يعني وجود مشكلة كبيرة، ويقول: «إن اليورانيوم الناضب سيتشتت... في أحجام وكميات مختلفة تتراوح من ذرات الغبار إلى القطع والطلقات الكاملة الخارقة... وليس من الحكمة أن يبقى الناس قربين من كميات كبيرة من اليورانيوم الناضب فترات طويلة، وهذا يثير قلق السكان المحليين طبعاً إذا جمعوا هذا المعدن الثقيل واحتفظوا به. وثمة أمكنته معينة أطلقت فيها إطلاقات كثيرة حيث قد يتجاوز تلوث العجلات والترية الحدود المسموح بها وقد تكون خطيرة على فرق التطهير والسكان المحليين». وعلى الرغم من التعبير عن القلق من إثارة دعاة حماية البيئة «مشكلة سياسية» («من مصلحة الكويت والمملكة المتحدة ألا يسمح بذلك في السنوات المقبلة») لا تبذل أية جهود لمعالجة المشكلة، وأقر بأنه «إذا دخل اليورانيوم الناضب في سلسلة الغذاء أو الماء فإنه يحدث مشكلات صحية كامنة». ولكن استناداً إلى مسؤول كبير في سلطة الطاقة الذرية فإن الأحاديث عن العلاجات الممكنة «لم تظهر بالسرعة المؤملة»^(٥٤). ولم يبلغ الجنود أو خبراء إزالة الألغام أو عمال التعمير في الكويت بأي شيء عن المخاطر التي يسبّبها مدى التلوث الإشعاعي^(٥٥).

Nick Cohen, «Radioactive Waste Left in Gulf by Allies,» *Independent on Sunday* (٥٣)
(London) (10 November 1991).

(٥٤) المصدر نفسه.

Nick Cohen and Tom Wilkie, «Gulf Teams Not Told of Risk from Uranium,» *Independent on Sunday* (٥٥)
(London) (10 November 1991).

وفي الحقبة التي تلت حرب الخليج لاحظ الأطباء العراقيون والأجانب زيادة سريعة في عدد الأطفال المصابين بالسرطان وخصوصاً سرطاناً الدم. وفي الوقت نفسه ذكر العاملون في الأمم المتحدة ومنظمات المساعدات الإنسانية أن الأطفال العراقيين يلعبون بقذائف ذخيرة فارغة ودبابات دمرت بأسلاحة استعمل فيها اليورانيوم الناضب وطلقات مشعة تنتشر في مناطق شاسعة من العراق. وبدا من المعقول الاستنتاج بأنه توجد صلات (وستظل موجودة) بين الركام ذي النشاط الإشعاعي أي «الطلقات ذات النشاط الإشعاعي ... التي يستعملها حالياً أطفال كثيرون في العراق كله»^(٥٦)، وازدياد انتشار السرطان (من الأمور المهمة أن اختبار اليورانيوم الناضب في نيو مكسيكو اقترن بتسمم المياه الجوفية)، وكانت هنالك لأسباب مشاهدة معارضه محلية شديدة لاختيار أمكنته ميادين التجارب في ولايتي مينيسوتا وداكوتا الجنوبية،^(٥٧). والحقيقة أن أخطار اليورانيوم الناضب معروفة على نطاق واسع. وقدرت إدارة الغذاء والأدوية الأمريكية أن طواقي الدبابات التي تطلق قذائف اليورانيوم الناضب تتلقى ما يعادل أشعة أكس واحدة للصدر كل ٢٠ إلى ٣٠ ساعة. وعندما وصل مدير معهد البرت شفايتزر إلى برلين في أواخر عام ١٩٩١ حاملاً طلقة يورانيوم ناضب عشر عليها في العراق اعتقل فوراً واتهم بـ«إطلاق إشعاع مؤين» ووضعت سريعاً في صندوق مبطن بالرصاص. وشهد مساعد طبي في البصرة أنه رأى طفلاً يلعب بدمى يدوية مصنوعة من قذائف ذخيرة اليورانيوم الناضب. وأصيب طفل آخر بسرطان الدم وكان معروفاً أنه لعب بقذائف اليورانيوم الناضب.

وكانت سلطة الطاقة الذرية البريطانية قد حذرته وزارة الدفاع بأن الأطفال يتأثرون تأثراً سيئاً بالإشعاع إذا استعملت ذخيرة اليورانيوم الناضب في حرب الخليج. ولذا أشارت مذكرة مرسلة إلى وزارة الدفاع أنه عندما تصيب قذائف اليورانيوم الناضب الدبابات والأهداف الأخرى فإنها تطلق غباراً «ساماً مسبباً للسرطان. وقد يصاب بالأذى الأطفال الذين يلعبون في العجلات المحترقة أو حتى ينطرون إليها»^(٥٨). وذكر لاحقاً أن التلوث أصاب التربة والمستوى الذي تكون الأرض تحته مشبعة بالماء، ومثل هذا التلوث يستمر مع عمر الأرض. وذكرت وثائق أطلقت بموجب قانون حرية المعلومات الأمريكي أن الجيوش الأمريكية والبريطانية وال سعودية أطلقت زهاء ٤٠٠٠ قذيفة من اليورانيوم الناضب وأن طائرات أ - ١٠ التابعة للقورة الجوية الأمريكية قد أطلقت حوالي ٩٤٠٠٠ طلقة عيار ٣٠ ملم. واستعملت طائرات

Greg Philo and Greg McLaughlin, «The First Casualties of War,» *New Statesman and Society* (London) (29 January 1993).

(٥٧) المصدر نفسه.

Felicity Arbuthnot, «“Allies” Shells Leave Deadly Radiation,» *Scotland on Sunday* (٥٨) (18 March 1993).

أ - ١٠ ذخيرة اليورانيوم الناضب ضد الدبابات والعربات المدرعة الأخرى وسيارات النقل والطرق. ويوجد ٣٠٠ طن متري من اليورانيوم المشع في مناطق شاسعة من الكويت والعراق، ومن المعروف أن الإشعاع المؤين (الغا وغاما) يسبب السرطان^(٥٩). واعترف الجيش الأمريكي أن بعض الجنود تعرضوا عن غير وعي إلى إشعاع اليورانيوم المشع أثناء حرب الخليج، وهي ظروف يعتقد مراقبون كثيرون أنها أسممت فيما يعرف بمرض «عاصفة الصحراء» الذي أصاب عشرات الآلاف من أفراد «قوات التحالف».

وأشار بحث نشره مركز التوثيق «ستتشنن لاكا» في أمستردام في حزيران/يونيو ١٩٩٤ أن ذخيرة اليورانيوم الناضب قد «نجحت في تجرب ميادين القتال في العراق»، وأن تجهيز القوات الأمريكية باليورانيوم الناضب أرخص طريقة للتخلص من النفايات النووية. ومرة أخرى يؤكد تعاظم الأدلة بتزايد انتشار الأمراض المرتبطة بالإشعاع بين سكان العراق: «إن النوع الجديد من الموت البطيء الذي نقلته أكثر الحروب تسميمًا في التاريخ يشمل ما يقدر بثمانمائة طن من غبار وجزيئات اليورانيوم الناضب المستمر في الهبوب عبر شبه الجزيرة العربية لعقود عدة في المستقبل تكفي لجعل هذه العملية معروفة جيداً في السجلات الطبية»^(٦٠). وقدر مكتب السكان الأمريكي في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ أن معدل عمر العراقيين قد هبط ٢٠ سنة للرجال و١١ سنة للنساء، وأسهم التلوث الإشعاعي في هذا الوضع. لم تستعمل القنابل النووية في العراق، غير أن المفاعل النووي العراقي قد قصف مطلقاً إشعاعات في الفضاء، وضمن استعمال ذخيرة اليورانيوم الناضب بقاء الأحجام الكبيرة من المواد المشعة سمة دائمة للبيئة العراقية.

لم يكن اليورانيوم الناضب الملوث الوحيد الذي أصاب الشعب العراقي، فهناك أيضًا تقارير علمية من مصادر عراقية تشير إلى أن «قوات التحالف» استعملت مواد كيميائية سامة. وذكر تقرير مفصل صدر عن الجمعية العراقية لحماية البيئة وتحسينها، وهي منظمة غير حكومية، أن القوات بقيادة الولايات المتحدة لجأت إلى الحرب الكيميائية في حرب الخليج^(٦١). ويضيف التقرير أن نماذج فحصت من النبات والماء والدم والبول كشفت عن وجود مواد سامة جداً من الميلوتوكسينات لا يعود أصلها إلى المنطقة. والمعروف أن سوم

David Albright, «The Desert Glows-with Propaganda,» *Bulletin of the Atomic Scientists* (٥٩), May 1993, pp. 11-12 and 46.

Fact Sheet 2, Stichting LAKA, Ketelhuisplein 43, 1054 RD Amsterdam, (٦٠) Netherlands.

The International Scientific Symposium on Post-War Environmental Problems in Iraq, (٦١) Iraqi Society for Environmental Protection and Improvement [ISEPI], Baghdad, 10-12 December 1994, editors: Layth F. Al-Kassab, Ph.D., Sami R. Al-Araji, Ph.D., Walid G. Al-Tawil, Ph.D., Muna Al-Jubori, Ph.D., Adil A. Al-Khafaji, Ph.D., and Khidher A. Putrus, M.Sc.

التریکوئیسین تسبب التقویّ و الإسهال وتسارع دقات القلب ونزف الدم والاستسقاء والأذى للجلد والاضطرابات العصبية والدوار والموت بين البشر. أما في المناطق التي لم تتعرض للقصف فقد غابت الأدلة على وجود هذه السموم. ووصف شاهد عيان عراقي دخاناً أصفر كریه الرائحة ظهر بعد هجوم صاروخي^(٦٢). وعاني ضحايا الهجمات الكيميائية من آلام في الصدر والمعدة والتقویّ مع الدم والدوار وتلف البصر وتقرح الجلد وأعراض أخرى. وعاني الضحايا الذين احتوت نماذج دمهم على سم ق - وسم هـ - ٢ من التقویّ والحمى والصداع وتورم العينين وألم الصدر.

وأطلقت كميات كبيرة من المواد الملوثة عندما قصفت المعامل الصناعية ومحطات توليد الطاقة الكهربائية والمنشآت النفطية أثناء الحرب. وقصفت حوالي ٢٠ محطة طاقة رئيسة وأكثر من مائة محطة طاقة ثانوية وعشرات المنشآت الصناعية بين ١٧ كانون الثاني/يناير و٢٨ شباط/فبراير ١٩٩١. وقصفت موقع كثيرة غير مرة. وعلى سبيل المثال، قصف كل من مصفى الدورة (بغداد) ومصفى نفط الشمال (بيجي) مرتين، وقصفت كل من شركة نفط الجنوب ومصافي النفط في البصرة مرات عدة، وقصفت شركة نفط الشمال (كركوك) في ١٣ غارة جوية.

يبين الجدول رقم (١ - ١)^(٦٣) والجدول رقم (١ - ٢)^(٦٤) نطاق الأضرار البيئية التي سببتها الغارات على مؤسسات صناعية ومحطات معينة لتوليد الطاقة الكهربائية.

وسبب قصف آبار النفط ومنشآت نفطية أخرى تلوثاً واسعاً في الهواء. وفي البصرة وحدها سبب القصف احتراق ١,٤٤ مليون برميل نفط، و٦٢ مليون برميل منتجات نفطية، و١,١٣ مليون متر مكعب من الغاز الطبيعي. وفي الأنبار احترق ٢٤٠ ألف برميل نفط فضلاً عن ٧٢ ألف طن من الكبريت لإنتاج أكسيد الكبريت. وفي التأميم احترق ٣٠ مليون متر مكعب من غاز كبريتيد الهيدروجين في حين احترق ٢,٨ مليون برميل من المنتجات النفطية في مصفى بييجي بمحافظة صلاح الدين. وفي هذا الموقع، وموقع كثيرة أخرى، رصدت تركيزات عالية من الملوثات الجوية والأرضية. وأشار أحد التقديرات إلى تدمير ١٦١٣ هكتاراً من الأرض الزراعية، ولوحظت كثافات عالية من الهيدروكاربونات في مساحات واسعة تبعد مئات الأميل عن الحراق التي سببها القصف. وقد ربط بين المستويات العالية من التلوث الجوي - التي تشمل مزاج من منتجات الكبريت المعقدة، هيدروكاربونات ومنتجات النيتروجين ومخلفات حرة ومركبات عطرية.. الخ وبين أمراض نباتية وحيوانية غير مألوفة (مسببة على سبيل المثال، تدمير آلاف أشجار الأوكالبتوس وزهاء ١٢٠ ألف نخلة) فضلاً عن التدهور المفجع في صحة السكان المدنيين العراقيين.

(٦٢) المصدر نفسه، ص ١٦ - ١٨.

(٦٣) أخذ من: المصدر نفسه، ص ٢٨ - ٢٩. وضع الجدول د. ارسين عبد الكريم حنا (بكالوريوس ودكتراه من جامعة بيرمنغهام البريطانية).

الجدول رقم (١ - ١)
بعض المنشآت ومحطات الطاقة التي تعرضت للقصف
مع الأضرار البيئية المصاحبة لها

اسم المؤسسة أو محطة توليد الطاقة (م.ط.)	المكان	تاريخ القصف	الأضرار البيئية
١. ملا عبد الله (م.ط.)	جنوب كركوك	١٩٩١/١/٢٥	احتراق ٣ ملايين لتر من النفط الخام
٢. تازة (م.ط.)	صلاح الدين	١٩٩١/١/١٧	احتراق ٣ ملايين لتر من زيت الغاز
٣. الموصل/البرموك (م.ط.)	نينوى	١٩٩١/١/١٧	احتراق ١٢ مليون لتر من زيت الغاز
٤. الهازنة (م.ط.)	البصرة	١٩٩١/١/١٧	تسرب ١٧ مليون لتر نفط خام إلى النهر
		١٩٩١/٢/١٧	تسرب ١٦٠ ألف لتر كبروسين إلى النهر
		١٩٩١/٢/١٣	تسرب ٧٦ ألف لتر من زيت المحولات إلى النهر
		١٩٩١/٢/٢٢	تسرب ١٥٠ ألف لتر من زيت المحولات إلى النهر
		١٩٩١/٢/٢٤	تسرب ١٥٠ طنًا من حامض الكلوريك
		١٩٩١/٢/٢٨	تسرب ١٦٤ طنًا من هيدروكسيد الصوديوم
٥. التحالف (م.ط.)	النجف	١٩٩١/١/٢٧	تسرب ٣ ملايين لتر من زيت المحركات إلى التربة
٦. الناجي (م.ط.)	بنداد/الناجي	١٩٩١/١/١٧	احتراق مليون لتر من زيت الغاز
٧. الراجح/السراميك (منشأة)	الأبار/الرمادي	١٩٩١/١/٢١	تسرب ٤٢٧ ألف لتر من الغاز السائل إلى النهر
٨. الإسماعيلية العرائية (منشأة)	الأبار/القائم وكربلاء	١٩٩١/٢/٢	احتراق ٣٦ مليون لتر من الزيت التقليد
٩. الفوسفات (منشأة) مصنع تصفيه حامض الفوسفوريك	الأبار	١٩٩١/١/٢٦	تسرب ٥ آلاف طن من الحامض
		١٩٩١/٢/٢٢	تسرب ٥٦٦ طنًا من الحامض
		١٩٩١/٢/١٦	احتراق ١٨٠ طنًا من حامض الفلوسفوريك
		١٩٩١/٢/١٦	احتراق ٥٣٦٠ طن من الكبريت السائل تحول إلى غاز
		١٩٩١/٢/٢٢	ثاني أوكسيد الكبريت وغضري كم ٢٠ كم
			احتراق ١٨٠٠ طن من الكبريت الصلب
١٠. المشاة العامة للأسدية	صلاح الدين/بيجي	١٩٩١/١/١٧	تسرب ٢٠٠ طن من الأمونيا إلى النهر
١١. المشاة العامة للمصانعات المطاطية	القادسية/الديوانية	١٩٩١/٢/١٣	احتراق ٣٦,٧٢٩ إطار سيارة وإطار دراجة و٦٠٠ إطار سيارة داخلي
١٢. مصنع الغاز التابع لوزارة التجارة	ميسان	١٩٩١/٢/٢٢	احتراق ٢٣٠٠٠ إطار سيارة وإطار دراجة
١٢. المشاة العامة للأدوية والمسالزمات الطبية	صلاح الدين/سامراء	١٩٩١/١/١٧	احتراق ٢,٦ مليون لتر من زيت الغاز
١٤. المشاة العامة لصناعة السكر	ميسان	١٩٩١/٢/٢٢	تسرب مليون لتر من زيت الغاز إلى التربة

الجدول رقم (١ - ٢)
المواد الكيميائية المتبعة من المنتجات التي قصفت

المواد	الكميات	المنشأة
مبيعات	٩٥١٩١ كلغ ^(١)	معمل تكرير السكر
نترات الزئبق، كلوريد الزئبق، أوكسيد الزرنيخ، سيانيد البوتاسيوم، ثايوسبياناييد الأمونيوم وثايوسبياناييد البوتاسيوم محاليل مرکزة حامض الكبريتيك وحامض التترريك	٧٨٧٤ كلغ لتران	المؤسسة العامة للمسح الجيولوجي والمدنى
ثايوسبياناييد الأمونيوم وثايوسبياناييد البوتاسيوم وترتيرت البوتاسيوم	٤,٥ كلغ	مصنع شركة الإسمنت العراقية
أمونيا	٧٠٠٠٠ كلغ	المنشأة العامة للأسمدة
محلول حامض الكبريتيك المركز محلول حامض الفسفوريك المركز حامض الفلوسولبيك ثاني أوكسيد الكبريت السائل	٥٦٦٦١٠ كلغ ٥٠٠٠٠ كلغ ١٨٠٠٠ كلغ ٥٣٦٠٠٠ كلغ	المنشأة العامة للفوسفات
الوم حامض الهيدروكلوريد علوٰ مفداد للصدأ بولي الكترولايت صودا كاوية	١٣٥٠ كلغ ١٥٠٠٠ كلغ / لتر ١٣٦٠ لتر ٧٥ كلغ ١٦٤٠٠ كلغ	المنشأة العامة للكهرباء (الإنتاج والنقل)
بوليفين وبوليفينولين منتجات تقليف ونبنة	٢٠٠٠٠ كلغ ١٠٠٠٠ كلغ	المنشأة العامة للم المنتجات الصيدلانية والتجميليات الطبية
مواد بلاستيكية (حبوبات ولضالة) صبغات فاير كلاس أنابيب بوليإيثيلين راطنة الكثافة راتنج شمع صلب وسائل غرائب أسود أصباغ إطارات مستعملة	٣٢٨٣٧١ كلغ ٧٤٧٦ كلغ ٤٠٠ كلغ ٦٧٥١١ متر ٩٩٦١ كلغ ٣٥٠ كلغ ١٩٩٢٥ كلغ ٦٠٠ كلغ ٥١١ وحدة	مصنع النعسان

(١) الطن = ٩٠٧,١٨ كلغ.

المصدر: مذكرة شفهية (١٩٩٣/يناير/١٩٩٣) من بعثة العراق الدائمة إلى مكتب الأمم المتحدة في جنيف موجهة إلى الأمين العام للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا، ١٤ - ٢٥ حزيران/يونيو ١٩٩٣.

سبت الحرب والعقوبات التي دخلت عامها السادس [١٩٩٧] مستويات عالية من التلوث البيئي (الفصلان الثاني والثالث). ويعني الحصار الاقتصادي أن العراق قد حرم من فرصة الشروع بالتعهير الاجتماعي والصناعي باستيراد السلع والمعدات الضرورية. واليوم تستمر مخنة الملايين من الشعب العراقي في التفاقم. وقد شبه بعض المراقبين العراق بمعسكر حجز واسع ومنسي، ومحروم من وسائل الحياة في المدى المنظور.

خامساً: الدمار

أدت الحرب الإيرانية - العراقية (١٩٨٠ - ١٩٨٨) إلى تكبد العراق ديوناً ضخمة (مستحقة إلى أقطار مثل الكويت وال Saudia). غير أن تبديد الأرواح والأموال لم يحقق شيئاً سوى تمهيد السبيل إلى حرب أخرى في الخليج. وبقيت في العراق السمات المؤذية كافة للنظام - التشويه الإعلامي والتذيب واضطهاد المجموعات المعارضة والأقليات. وفي الوقت عينه، وعلى الرغم من قسوة الحرب، استمرت حماية مكاسب اجتماعية كثيرة. وبحلول عام ١٩٩٠ انخفض معدل وفاة الأطفال إلى ٣٥ لكل ألف ولادة، وأصبح معدل العمر ٦٨ سنة، ويبلغ معدل من يعرفون القراءة والكتابة ٩٠ بالمائة من جموع السكان البالغ ١٨,٨ مليون نسمة (٢٦,٦ بالمائة دون الخامسة). وشمل التحسين ضد الأمراض ٩٥ بالمائة من السكان. وبقي العراق يمتلك خدمات صحية شاملة بفضل وجود ١٣٥ مستشفى حديثة وجيدة التجهيز. ومثل طغيان [النظام] الكثير من الجوانب المألوفة للقمع الاستبدادي، غير أن الفوائد التي لقيت تغطية إعلامية أقل للاشتراكية البعلية كانت أيضاً جزءاً من الصورة. وأدى غزو الكويت والسيطرة التقديرية عام ١٩٩٠ إلى تبديد هذه الفوائد جيناً. وأدى الصراع الذي أعقب ذلك - ما أطلق عليه وليم اركن، مدير البحوث العسكرية في الولايات المتحدة، «أكثر الحروب تدميراً في التاريخ الحديث» إلى تحويل العراق إلى مجرد معسكر إبادة.

إن التدمير العسكري للبني الأساسية الاجتماعية وحرمان العراق بعد ذلك من الوسائل كافة لإعادة التعمير أدياً حتماً إلى رقم متضاعف من الإصابات المدنية التي بلغت في أحد التقديرات ٢٠٠ ألف قتيل بحلول نهاية ١٩٩١. ولما كان ثلاثة أرباع سكان العراق في أواخر عقد الثمانينيات في المدن، فإن معظم المتطلبات الاجتماعية - المستشفيات والماء النقي ومعالجة مياه المجاري والاتصالات والصناعة التحويلية والزراعة... الخ - اعتمدت على الطاقة الكهربائية. بيد أن الهجوم على البنية الأساسية (كانت محطات توليد الكهرباء من الأهداف الرئيسية) أدى إلى تدهور شامل في هذه المتطلبات جيناً. وفي مناطق كثيرة لم تعد معالجة المياه ممكنة، وتتدفق مياه المجاري إلى الأنهر التي تجهز ماء الشرب، وانهارت فعلياً خدمات المستشفيات

والخدمات الصحية الأخرى. وعقب الحرب مباشرةً أرغم شعب العراق على طرائق العيش الكفاف قبل العصر الصناعي مع العواقب الاجتماعية كافة التي ينطوي عليها هذا الوضع: المستشفيات تصارع من أجل تدبير الأمور بسبب شحنة الأدوية والتجهيزات الأخرى. وتجرى العمليات الجراحية ومنها عمليات الولادة القيسية بلا مخدر، ولا توجد قطع احتياطية لتصليح معدات الإنعاش والمختبرات، ومتلئهً أجنبة المستشفيات بالأطفال المحتضرين، ويزداد انتشار أمراض التغذية وغيرها، وتتناقص كميات الغذاء في بطاقة التموين الحكومية (انظر الفصل الثالث). وفي الوقت نفسه، فإن انهيار البنية الأساسية الاجتماعية، فضلاً عن الضغوط الاقتصادية المستحيلة على العوائل العادمة أدى إلى زيادة كبيرة في مستويات عمليات الإجهاض غير المشروعة والعنف الاجتماعي والسرقة والانتحار والانهيار العائلي.

وكان نطاق الكارثة التي حلّت بالشعب العراقي عام ١٩٩١ واضحاً. وفي بغداد نفسها سبب تدهور خدمات المياه والخدمات الصحية أزمة صحية عامة ذات أبعاد واسعة. ومنذ منتصف كانون الثاني/يناير حرم معظم المدنيين من مياه الشرب والكهرباء. وكانت سيول مياه المجاري غير المعالجة تفسد مياه نهر دجلة الذي يزود سكان العاصمة بمياه الشرب. ودمرت المنشآت البريدية والهاتفية والبرقية، مما جعل من المستحيل إيصال المعلومات عن الحاجات الصحية. وقدر محمد فرات، مدير محطة معالجة المجاري في الرستمية التي تعرضت لغارات «قوات التحالف» مثل الكثير من هذه المنشآت، أن ٦٥ مليون ياردة مكعبة من مواد المجاري الصلبة تتدفق في نهر دجلة كل شهر. وزاد من المشاكل الصحية تعقيداً تدمير محطات الضخ، وقصف المعامل التي كانت تتبع مواد تنقية المياه.

وأدرك المجتمع الدولي جيداً ما كان قد أصبح شائعاً. ففي آذار/مارس ١٩٩١ قاد ماري اهتساري مساعد الأمين العام للأمم المتحدة للإدارة فريق تحقيق إلى العراق لتقديم تقرير عن الوضع هناك. وتضمن التقرير الذي قدمه إلى الأمين العام للأمم المتحدة التعليلات الآتية:

«كنت أنا وأعضاء البعثة مطلعين إطلاعاً تاماً على التقارير الإعلامية بشأن الوضع في العراق، وطبعاً على التقرير الحديث لمنظمة الصحة العالمية/اليونيسيف بشأن ظروف المياه والظروف الصحية في منطقة بغداد الكبرى. ولكن ينبغي أن يقال فوراً أن لا شيء كنا قد رأيناه أوقرأناه أو هيأنا لهذا النوع الخاص من التدمير الذي حل بالبلاد. فقد أدى الصراع الأخير إلى نتائج مريرة للبنية الأساسية الاقتصادية لما كان حتى كانون الثاني/يناير ١٩٩١ مجتمعاً على درجة عالية من التحضر والمكنته. أما الآن فقد دمر معظم وسائل دعم الحياة الحديثة أو أصيب بالتدمر. لقد أرغم العراق على التراجع لفترة مقبلة من الزمن إلى العصر ما قبل الصناعي مع كل معوقات الاعتماد ما بعد

العصر الصناعي على الاستعمال الواسع للطاقة والتقنية»^(٦٤).

وأكَد التقرير «الواقع القاسي بأنه نتيجة للحرب فقد شلت المصادر العامة سابقاً جيئاً للوقود والطاقة الكهربائية (باستثناء عدد محدود من مولدات الكهرباء المتنقلة) ووسائل الاتصال الحديثة». وتراافق الأضطراب المدنى عقب الحرب بتشجيع من الولايات المتحدة مع اهيار البنى الأساسية ليجعل من المستحيل على السلطات العراقية «حتى قياس أبعاد الكارثة ومعالجة عواقبها...». وليس هناك سوى « أقل كثيراً من الحد الأدنى من الوقود الضروري » للنقل والري وضخ مياه الشرب ومياه المجاري. ومعظم الموظفين عاجزون عن التوجه إلى دوائرهم ... «وشل عمل زهاء ٩٠ بالمائة من العمال الصناعيين وحرموا من الدخل في نهاية آذار/مارس». كان العراق يستورد ٧٠ بالمائة من حاجاته الغذائية، أما الآن فقد توقف استيراد الغذاء وبدأت أسعار الأغذية تتضاعف «أعلى ثمناً من القدرة الشرائية لمعظم العوائل العراقية». وعدت شحنة الطاقة الكهربائية بخاصة بأنها «عقبة شاملة إزاء نجاح حتى الجزء الواسع قصير المدى للمحافظة على ظروف مواصلة الحياة»^(٦٥).

لقد كان تأثير العقوبات الاقتصادية التي فرضتها الأمم المتحدة جلياً في آذار/مارس ١٩٩١:

«لاحظت البعثة أن العراق كان معتمداً اعتماداً شديداً على استيراد الغذاء الذي وصل إلى ٧٠ بالمائة من حاجات الاستهلاك. وكانت الجبوب أيضاً متوردة. وقد أثرت العقوبات التي قرر مجلس الأمن فرضها تأثيراً ضاراً في مقدرة البلاد على إطعام الشعب»^(٦٦).

كان خزين الغذاء على مستوى واطئ على نحو خطير أو أن الكميات قد نفدت. ولم يعد الحليب المجفف متوفراً لغير الأطفال المرضى بموجب وصفة طبية. «وتضررت تربية الدواجن على نحو خطير بسبب العقوبات، لأن منتجات علفية كثيرة كانت متوردة». ولم تعد السلطات قادرة على دعم مربي الدواجن في مكافحة الأمراض لأن المختبر الوحيد الذي ينتج اللقاحات البيطرية دمر في القصف^(٦٧).

«The Impact of War on Iraq,» (Report to the Secretary-General on humanitarian needs in Iraq in the immediate post-crisis environment by a mission to the area led by Mr. Martti Ahtisaari, Under-Secretary-General for Administration and Management, United Nations, New York, 20 March 1991).

(٦٤) المصدر نفسه.

(٦٥) المصدر نفسه.

(٦٦) دمر هذا المختبر المهم في القصف الذي استهدف إخراج القوات العراقية من الكويت وكان قد أسس جزءاً من مشروع إقليمي لمنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة.

وتضرر حصاد الحبوب بسبب تدمير شبكة البذل والري وشحة المبيدات والأسمدة (التي كانت تستورد سابقاً) وشحة الوقود والأجزاء الاحتياطية لآلات الحصاد. وكانت «ظروف المجاعة الواسعة الانتشار احتمالاً حقيقياً»^(٦٨).

ولم تستطع عائلات عراقية كثيرة الحصول على حصصها التموينية التي حددتها الحكومة لنفاد المواد من مراكز التوزيع. وكان صعباً في غياب وسائل النقل المناسبة الانتقال إلى مراكز أخرى. وبسبب التضخم الشديد (ازدادت أسعار مواد ضرورية كثيرة بمعدل ١٠٠٠ بالئة أو أكثر). ولم يستطع موظفون كثيرون الحصول على رواتبهم، وتوقف معظم النظام المصرفي، وعجزت معظم العوائل العراقية عن دعم المواد الغذائية في البطاقة التموينية بالشراء من السوق التجارية. وفي الوقت نفسه بعد انهيار شبكة تصريف مياه المجاري والنظام الصحي («توجد برك من المياه القذرة في الشوارع والقرى») يتوقع أن تنتشر الأخطار الصحية في الأسابيع القادمة... وقد تواجه كارثة في أي وقت إذا لم تتغير الظروف. «أصبح عمر التقرير الذي صدر في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩١ [ستة] أعوام الآن [١٩٩٧]، واختتم التقرير بكلمات أشارت إلى أهمية العمل الإنساني الملحق في غضون أسبوع وليس في غضون أشهر: «الوقت قصير جداً»!^(٦٩)

كان نطاق التدمير الأميركي للعراق قد انكشف. وفي مقال انتقادي في صحيفة نيويورك تايمز أكد زينيو بريجنسكي، مستشار الأمن القومي السابق للرئيس كارتر، أن حجم الأضرار في العراق «يشير السؤال الأخلاقي عن حجم الرد على غزو صدام لل科ويت». كما قال الصحفي البريطاني المعروف بيتر جنكينز رداً على تعليقات بريجنسكي ومقالات أخرى معلناً أن السلام «قد تحول إلى كابوس إذ إنه استمرار الحرب بوسائل أخرى»^(٦٩). وعلق مراقب آخر هو جوست هلتمن، منظم مجموعة الشرق الأوسط للأطباء من أجل حقوق الإنسان، أن قصف «قوات التحالف» قد «أصاب البلاد بالعجز عن القدرة على البقاء». وبعد أن زار رئيس المنظمة جاك جيجر منطقة البصرة وصف السياسة الأمريكية بأنها تقوم على مبدأ «أقصى الآلام ومتبعدها». وأكدت نتائج زيارة المجموعة تقارير أخرى: سوء التغذية، والوضع الصحي المتدهور، وماء الشرب الخطر، والاقتصاد المنهار. وذكر فريق هارفرد الطبي أن ١٧٠ ألف طفل سيلقون حتفهم في السنة اللاحقة بسبب حرب الخليج وما أعقبها.

وذكرت مصادر رسمية عراقية في آب/أغسطس ١٩٩١ أن ١١ ألف شخص

(٦٨) المصدر نفسه.

Peter Jenkins, «War Continues by Other Means,» *Independent*, 24/4/1991.

(٦٩)

ماتوا جوعاً بفعل الحصار الاقتصادي، وأن أكثر من ١٤,٠٠٠ طفل قد ماتوا بسبب شح الأدوية منذ بدء الحصار الاقتصادي بقيادة الولايات المتحدة. وحذر المtriburon الغربيون بالمساعدات بأن تخفيف العقوبات الدولية وحده يمكنه منع سوء التغذية والأمراض على نطاق لم يسبق له مثيل. وذكر موظفو الأمم المتحدة أنه حدث زيادة في الأمراض المتعلقة بال營ذية من مثل الكواشبوركور والأمراض المعدية من مثل التيفوئيد والتهاب الكبد والتهاب السحايا وأمراض المعدة والأمعاء على نحو أفلت من السيطرة. وفي تموز/يوليو قاد الأمير صدر الدين آغا خان بعثة أكدت الحاجات الإنسانية في العراق، وبينت أن العقوبات الاقتصادية تحدث آثاراً ضارة واسعة بالسكان المدنيين. واستمرت مياه المجاري في التدفق في شوارع المدن، وفي الأنهار التي تستعمل مياهها للغسل والشرب. وكان عدم توافر الأجزاء الاحتياطية يعني عدم إمكان صيانة المعدات الطبية والمخبرية والمصانع وشبكات تصريف مياه المجاري. وحدثت بعثة صدر الدين على اتخاذ خطوات فورية لتخفيف المحننة الشديدة والتفاقمة على الشعب العراقي. وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر أعلن وزير الزراعة العراقي عبد الوهاب الصباغ أن آلافاً أخرى من الأطفال والمسنين سيموتون قريباً ما لم ترفع الأمم المتحدة العقوبات: «لا يستطيع سوى ١٥ بالثلث من شعبنا شراء الغذاء من السوق التجارية. وعلى الآخرين قبول الجوع. وهذا هو واقع الحصار. وفي حين أن حاجة العراق من الحبوب ٢٠٠ ألف طن شهرياً، لم يسمح له باستيراد سوى ١٠٠ ألف طن في الشهور الثمانية منذ نهاية الحرب. واليوم نعاني شحة شديدة في الغذاء والأدوية، ونفتقر إلى الأجزاء الاحتياطية للمكائن الزراعية وإلى الأسمدة ومبادات الآفات، فضلاً عن الأجزاء الاحتياطية لإعادة تشغيل محطات توليد الكهرباء ومصافي النفط.. ونحتاج إلى المضخات لإيصال الماء إلى الحقول، ونحتاج هذه بدورها إلى الطاقة الكهربائية التي لا نمتلكها».

لقد تفهم المجتمع الدولي الوضع جيداً، غير أن الولايات المتحدة رفضت الاقتراحات الجادة جائعاً من أجل العمل الإنساني لمعالجة معاناة الشعب العراقي. وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ أكد فرانك جود، مدير أوكسفام، الحاجة إلى العمل السريع لمساعدة ملايين العراقيين على مواجهة الشتاء بلا أدوية وغذاء وسكن على نحو مناسب. وتحدث طبيب في أحد مستشفيات بغداد عن الحلقة المفرغة التي جعلت الناس يزدادون ضعفاً بسبب سوء التغذية وأكثر عرضة للإصابة بالأمراض، وهذا يعني أنهم يصبحون أضعف. وكان الأطفال ذوو الأطراف الهزيلة والبطون المتتفخة «الذين يشبهون ضحايا الجحاف في أثيوبيا» يموتون بالمائتين في المستشفيات العراقية، ويشاهدون في شوارع بغداد والمدن الأخرى. وفي البصرة واجه لويز كنكر، مدير مشروع قاعدة بيانات شيكاغو عن حقوق الإنسان الفلسطينية الذي نفذ عملاً ميدانياً في العراق «المشهد نفسه الذي تكرر مراراً... نساء عراقيات يحملن أطفالاً نحيفين

ومنتفخين ومصابين بسوء التغذية»^(٧٠). وفي ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١ أعلن الرئيس بوش أنه لن توضع نهاية للحصار التجاري «ما دام صدام حسين في السلطة». وبالروحية نفسها أعلن روبرت غيتس، الذي رشحه بوش لتولي رئاسة وكالة الاستخبارات المركزية، أن الشعب العراقي - العاجز في مختنه - سيرغم على «دفع الثمن» ما بقي صدام يتولى الحكم^(٧١). لقد أعيد العراق إلى الوراء قرناً كاملاً، لا كهرباء ولا ماء شرب، بل يعتمد على الماء الملوث. الغذاء والوقود شحيحان وثمة مشاكل نقل وبطالة واسعة الانتشار، وليس هناك دخل، ولذا ليس هناك غذاء. ولا يمكن الحصول على الرعاية الطبية والدواء أو لا يمكن الاعتماد عليهما. التضخم شديد والعلاقات البشرية مقطوعة حقاً... . ويدا معظم العراقيين مصابين بصعقة صامتة...»^(٧٢). بيد أن ذلك كله لم يوقف عند حد استراتيجي واشنطن الذين اعتبروا عدد المصابين والمرضى والمصابين بالصدمة والموتى أقل مما يجب أن يكون عليه في العراق. ولذا تقرر استمرار الإذلال والمعاناة المفروضين من الولايات المتحدة على شعب لا حول له ولا قوة. ولن تستمر العقوبات الاقتصادية المسببة للإيادة الجماعية فحسب، بل ستشدد في السنوات القادمة. وسيتم إيلاء أزمات عالمية أخرى الأولوية، فيسعد المجتمع الدولي بنسيان «موت» الشعب العراقي.

Louise Cainkar, «Desert Sin: A Post-war Journey through Iraq,» in: Phyllis Bennis (٧٠) and Michel Moushabeck, eds., *Beyond the Storm: A Gulf Crisis Reader* (London: Canongate, 1992), pp. 335-355.

Patrick E. Tyler, «Bush Links Ending of Trading Ban to Hussein Exit,» *New York Times* (٧١) 21/5/1991.


Cainkar, *Ibid.*, p. 340.

(٧٢)



الفصل الثاني

تسلسل العقوبات الزمني



«كلا ليس الحرب، بل شيء آخر أكثر هولاً من الحرب. طبقو
هذا العلاج الاقتصادي السلمي الصامت القاتل ولن تعود هناك
حاجة إلى القوة. المقاطعة هي البديل عن الحرب»^(١).

الرئيس وودرو ويلسون.

«الميزة العظيمة للعقوبات الاقتصادية هي أنها قد تكون شديدة
الفعالية من ناحية، ومن ناحية أخرى فإنها لا تتطوّر على اللجوء
إلى القوة وهو كريه في سعينا لتحقيق هدف السلام»^(٢).

جون فورستر دالاس.

تمهيد

تمثل العقوبات الاقتصادية بوصفها «علاجاً قاتلاً صامتاً» وإجراء «شديد الفعالية»
مواصلة الحرب بوسائل غير عنيفة إسمياً. وفي إطار العلاقات العامة فإن العقوبات
أكثر مدعاه للاحترام من الحرب البيولوجية، ومقبولة أخلاقياً أكثر من القصف، ولا
يمتحمل أن تؤدي إلى موت الكثيرين. وبدلًا من ذلك تشجع على ذلك اعتقاد بأن العقوبات
الاقتصادية متعدنة نسبياً وطريقة لا تدحض للضغط عندما تفرض على نحو مناسب،
غير أنها طريقة لا يتحمل أن تسبب المعاناة الواسعة المرتبطة بهجوم عسكري.

في الحقيقة إن حرمان بلد من وسائل تنقية المياه أو معالجة مياه المجاري -
وبالتالي تشجيع انتشار الأمراض - هو شكل من الحرب البيولوجية. وحرمان بلد من

Woodrow Wilson's Case for the League of Nations, compiled with his approval by (1)
Hamilton Foley (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1932), pp. 67 and 71-72.

Evans Clark, ed., *Boycotts and Peace*, a report by the Committee of Economic (2)
Sanctions (New York; London: Harper and Brothers, 1923), p. 21.

الحصول على المواد المعقمة والمضادات الحيوية والتجهيزات الطبية الأخرى - وبالتالي جعل علاج الأمراض غير ممكن - شكل من الحرب البيولوجية. ونشر مواد ذات نشاط إشعاعي في بلد وحرمان الناس من الوسائل العلاجية الضرورية هو أيضاً شكل من الحرب البيولوجية التي لا تؤدي للأحياء فحسب، بل الأجيال التي لم تولد بعد أيضاً. إن حرمان شعب من الطاقة الكهربائية الكافية للمستشفيات والمصانع وحرمان الناس، ومنهم الحوامل والأطفال والرضع والمرضى المسنين - من الغذاء الكافي والماء النظيف هجوم عنيف وانتهاك جسيم للإنسانية. ولا يشك أي مدافع متخصص عن العقوبات الاقتصادية في أن الأمراض التي لا يمكن علاجها وسوء التغذية والمجاعة تؤدي إلى عواقبها المألهة متمثلة في المعاناة والعرق والموت.

ومن الواقع كثيراً الآن أن العقوبات الاقتصادية إذا فرضت بحزم واستمرت فترة، فإنها تؤدي الفتات الأضعف. وقبل أن نشير إلى ما يعنيه هذا للناس (انظر الفصل الثالث) من المفید تقديم تسلسل زمني للأحداث التي أعقبت الغزو العراقي للكويت عام ١٩٩٠.

أولاً: تسلسل العقوبات الزمني

أثار غزو الكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ رداً دولياً فورياً. وتبني مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرار ٦٦٠ (١٤ صوتاً وامتناع اليمن عن التصويت) بإدانة الغزو والمطالبة بانسحاب العراق فوراً ودعوة العراق والكويت إلى بدء «مفاوضات مكثفة» فوراً (الملحق ١). وفي الوقت نفسه، وقبل تبني مجلس الأمن أي قرار بفرض عقوبات اتخذت الولايات المتحدة إجراءات فورية. ووقع الرئيس جورج بوش في ٢ آب/أغسطس أمرين تنفيذيين بتجميد الأرصدة الحكومية العراقية والكويتية كافة (كانت الأخيرة تحت السيطرة العراقية الإسمية)^(٣).

وقد أعقب أمر التجميد، وهو الثالث في السنوات الأخيرة، سلسلة من مثل هذا الأمر بدأت مع الحرب العالمية الأولى عندما تبنى الكونغرس الأمريكي قانون التجارة مع العدو. وتحول هذا التشريع الرئيس بالرد على الحالات المختلفة، ولا سيما عندما تكون حكومة معادية قد تصرفت على نحو غير مشروع للسيطرة على الممتلكات

(٣) للإجراءات الاقتصادية المتخذة ضد العراق عاقد كثيرة منها حرمان العراق من السيطرة التامة على موارده. وهذا يعني أن العراق لم يعد يستطيع دفع مساهماته إلى الأمم المتحدة التي أصرت بدورها على حرمان العراق من حق الصويت بموجب أحكام المادة ١٩ من الميثاق. وأهللتحقيقة أن الظروف التي أدت إلى عدم الدفع أصبحت «خارج إرادة الدولة العضو» (المادة ١٩). وطرد العراق فعلياً من الجمعية العامة. ويحدث هذا في حين أن الولايات المتحدة مدتها إلى الأمم المتحدة بمبلغ ١,٦ مليار دولار.

في زمن الحرب أو حالة الطوارئ الوطنية. وقد استعمل الرؤساء المتعاقبون السلطات التي خولها القانون لتجميد الأرصدة ومنع المعاملات المالية المتعلقة بأقطار من مثل الصين وكوبا وفيتنام وأقطار كثيرة أخرى. أما قانون الصلاحيات الاقتصادية في الحالات الطارئة الدولية (١٩٧٧) الذي شرع رداً على ازدياد عولمة الأسواق المالية فقد أضاف إلى صلاحيات الرئيس بتخويفه اتخاذ إجراء ضد «أي خطر غير عادي وفوق المعتاد مصدره كلياً أو جزئياً خارج الولايات المتحدة على الأمن القومي للولايات المتحدة أو سياستها الخارجية أو اقتصادها...». وبموجب قانون الصلاحيات الاقتصادية في حالات الطوارئ الدولية، البديل الفعال لقانون التجارة مع العدو، تصرف الرئيس بوش وجده الأرصدة العراقية والكويتية. وتحركت المصارف الأمريكية والمؤسسات المالية الأخرى، مستندة إلى الخبرة في تطبيق قرارات التجميد السابقة بموجب قانون الصلاحيات الاقتصادية في حالات الطوارئ الدولية المتعلقة بإيران وليبيا ولبنان، بينما، تحركت سريعاً لاتخاذ الإجراءات الضرورية. وشعرت واشنطن بالارتياح لأن الأقطار التي كانت قد عارضت تطبيق الإجراءات الأمريكية ضد إيران وليبيا لم تحس بتأنيب الضمير بشأن تبني الإجراءات ضد العراق. ولم تكن هناك مشكلة تتعلق بإمكانية تطبيق الإجراءات الأمريكية على نحو مشروع على الفروع المصرفية الخارجية الأمريكية الكثيرة. وفي رأي أحد الخبراء الماليين ربما «أسس معيار للقانون الدولي العربي يعترف بشرعية تطبيق القوانين خارج أراضي الدولة (Extraterritoriality) في مثل هذه الظروف»^(٤).

وكان من الأمور المهمة جداً أيضاً أن ما يصبح فعلياً نظاماً للعقوبات الاقتصادية - ربما أقسى الإجراءات الاقتصادية التي واجهتها آية دولة - قد فرض بمحصار عسكري لا يواجه تحدياً.

وأقر مجلس الأمن في ٦ آب/أغسطس القرار ٦٦١ (بأغلبية ١٣ صوتاً وامتناع كوبا واليمن عن التصويت) أول قرارات العقوبات (الملحق ١). وانضج النطاق التام للإجراءات العالمية ضد العراق. ودعت الدول كافة إلى منع استيراد «السلع والمنتجات كافة التي يكون منشؤها العراق أو الكويت»، وحظر نقل الأرصدة إلى العراق أو الكويت لأغراض التجارة، وحظر تجهيز السلع كافة - باستثناء «التجهيزات المرسلة حصراً للأغراض الطبية والغذاء في الحالات الإنسانية - إلى العراق والكويت. وفي آب/أغسطس أصدر الرئيس بوش أوامر تنفيذية أخرى لتعزيز العقوبات الأمريكية استجابة لقرار الأمم المتحدة ٦٦١. ومن الأمور المهمة أن هذه الأوامر ذات صلة ليس

Danforth Newcomb, «Old Tools for a New Job: US Sanctions Against Iraq,» in: (٤)
Barry R. Campbell and Danforth Newcomb, eds., *The Impact of the Freeze of Kuwaiti and Iraqi Assets* (London: Graham and Trotman; International Bar Association, 1990), p. 27.

بالمصالح العراقية والكويتية في الولايات المتحدة فحسب، بل بالفروع الخارجية للشركات الأمريكية أيضاً. كان الرئيس الأمريكي بجرة قلم في وضع يجعله يؤثر في أنماط التجارة العالمية.

لم تكن هناك في هذا الوقت أية إشارة - في النطاق العام في الأقل - إلى أن من الضروري شن غزو عسكري دولي للعراق لتحرير الكويت. وقد مثل الإعلان الأولي الصادر عن الدول الأعضاء الاثنتي عشرة في المجموعة الاقتصادية الأوروبية في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٠ رأياً واسع الانتشار يبحث على حل سلمي للأزمة: «تؤكد المجموعة الاقتصادية الأوروبية والدول الأعضاء فيها اقتناعها الراسخ بوجوب الحل السلمي لأي نزاع بين الدول...» (الملحق ٢) أما القرار رقم ٢٣٤٠ الصادر عن المجموعة الاقتصادية الأوروبية في ٨ آب/أغسطس فقد أشار إلى قراري مجلس الأمن ٦٦٠ و٦٦١ مؤكداً مجدداً شروط الحصار الواردة في القرار رقم ٦٦١. وأورد في ملحق المنتجات الطبية التي ينبغي استثناؤها من الحصار (الملحق ٢)^(٥) (بجانب «المواد الغذائية المرسلة لأغراض إنسانية»). وعلى الرغم من أنه لم تكن هناك، في هذه المرحلة، أية تقارير تشير إلى حل عسكري للأزمة فقد كان جلياً أن الولايات المتحدة متحمسة لإضافة عنصر استعمال القوة في الوضع.

وأعلن وزير الخارجية جيمس بيكر في ١٣ آب/أغسطس أن الولايات المتحدة مستعدة لفرض «منع» (interdiction) على صادرات النفط العراقي كوسيلة لفرض نظام عقوبات الأمم المتحدة. وامتنع عن استعمال كلمة «الحصار» (blockade) الذي يعد دولياً على نطاق واسع من أعمال الحرب، إلا أنه عبر عن الأمل في أن تساعد الأساطيل الغربية الأخرى في «منع» صادرات النفط العراقي. وكان هناك بعض المعارضة في مجلس الأمن. واعتبر الاتحاد السوفيتي أنه ينبغي على مجلس الأمن إصدار قرار مستقل للتخلص بفرض ما وصل إلى حصار عسكري في البحار. وحتى بريطانيا التي تخضع بسهولة للضغط الأمريكي مالت إلى الرأي القائل إنه ينبغي مراقبة العراق بعض الوقت قبل اللجوء إلى القوة. وكان زهاء ٤٠ سفينة أمريكية و٣ سفن بريطانية و٤ سفن فرنسية في الخليج والبحر الأحمر وقرباً منها، وثمة سفن من كندا واستراليا

(٥) استثناء المنتجات الطبية والمواد الغذائية «المرسلة لأغراض إنسانية» كما اشترط القرار ٦٦١ ووثائق أخرى كان، في الحقيقة، مسألة اتفاق سياسي وليس لأغراض إنسانية. وكان يعني السماح لوكالات المساعدة بالعمل في العراق ولكن القرار ضمن أنه بتجميد الأرصدة العراقية وحظر شراء النفط لا يصبح لدى العراق دخل لشراء المنتجات الطبية والمواد الغذائية بكميات كافية. وفضلاً عن ذلك فإن شرط «الأغراض الإنسانية» فرض حصاراً مقتناً. وكان من مصلحة واشنطن إنكار أن العقوبات تحدث عواقب إبادة جماعية ولذا هل يعترف بالحاجة «الإنسانية»؟ وفي أضيق الأحوال يحدث تأخير في إيصال شحنات الغذاء، وفي أسوأ الأحوال وفي غياب أي عمل فعل فإن المسألة تبقى تناقش بلا نهاية.

في طريقها إلى المنطقة. وفضلاً عن ذلك تقرر إرسال ١٠٠ ألف جندي أمريكي إلى السعودية في غضون شهر واحد كوسيلة لردع المزيد من الاعتداء. وأكَّد وزير الدفاع ديك تشيني أنه ليست للولايات المتحدة خطط هجومية.

وشرعت دول كثيرة قوانين لتنفيذ العقوبات المفروضة بموجب القرار ٦٦١. وفي آب/أغسطس ١٩٩٠ أصدر المشرف الكندي على المؤسسات المالية أمراً إلى المصارف كافة (بموجب القسم الفرعى ٣١٣ - ١ من قانون المصارف الذي يخول فرض السيطرة الحكومية على إجراءات مصرافية مختارة) بعد أن توقيع استجابة الأمم المتحدة. هذا الإجراء المثير للجدل وجه المصارف بعدم التصرف «وفقاً تعليمات من وكالة حكومية أو نيابة عن أو يفهم أنها من وكالة حكومية كويتية أو نيابة عنها» ما لم يقر المشرف التعليمات تحريرياً. وبعد تبني قرار الأمم المتحدة ٦٦١ ألغى الأمر لتفضيل تعليمات الأمم المتحدة المتعلقة بالعراق الصادرة وفقاً لقانون الأمم المتحدة الكندي. إن صحة التعليمات الصادرة بموجب هذا التشريع الفريد تستند بخاصة إلى قرار لمجلس الأمن. وكان لإصدار التعليمات في الإطار الحالي نتائج مباشرة بالنسبة للتجارة والمعاملات المالية بين كندا من ناحية، والعراق من الناحية الأخرى.

ونص المرسوم رقم ٩٠ - ٢٨١ (آب/أغسطس ١٩٩٠) في فرنسا على ما يأتي: «تخضع معاملات تحويل العملة الأجنبية وتحويل الأموال والتسوية من أي نوع بين فرنسا والأقطار الأخرى باسم أفراد أو شركات في الكويت وفي العراق من الجنسية الكويتية أو العراقية للتتحويل المسبق من وزير الاقتصاد». وهكذا أصبحت المعاملات الفرنسية - العراقية/الكونية تعتمد على الموافقة الحكومية. وعزز مرسوم آخر (٤ آب/أغسطس ١٩٩٠) مستشهدًا بتشريعات سابقة الحظر على المعاملات المالية مع العراق والكويت. وفي ٦ آب/أغسطس جدت الحكومة الاتحادية الألمانية الحسابات والمبالغ الكويتية المودعة كافة في ألمانيا كوسيلة لمنع حصول العراق على الأموال الكويتية. وأوقفت ضمانات التصدير والخذلت صلاحيات جديدة للسيطرة على «تجارة السلاح ومنتجاتها الأسلحة النووية في أراضي جمهورية ألمانيا الاتحادية». وفي الأيام القليلة اللاحقة اخذت إجراءات تشريعية أخرى لحماية حظر التجارة مع العراق والكويت. وانخذلت إجراءات مشابهة في إيطاليا وسويسرا واليابان وأقطار أخرى. ولم يشك المراقبون في أن الغزو العراقي المتهر وغير المشروع للكويت قد أدى إلى رد دولي لم يسبق له مثيل.

وفي الوقت نفسه كانت هناك علامات بأن حظر التجارة لم يكن كلياً. وعلى سبيل المثال، بدا أن السلطات الأردنية لم تفعل الكثير لمنع شاحنات النفط البرية من دخول العراق بالمعدل العادي. وذكرت تقارير بأن شاحنات النفط تتحرك على نحو مستمر حاملة النفط الخام العراقي إلى مصافي الزرقاء، ولوحظ أن بعض الشاحنات

تحمل الواحات الكويتية وكانت سيارات نقل تحمل ألواحًا أردنية وعراقية ومصرية تشق طريقها نحو العراق. وعلق الملك حسين أن الحكومة تفهم تماماً التزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة: «إننا ندرس أسلوب تنفيذ هذا القرار...»^(٦). وقال الاقتصادي الأردني البارز فهد الفانك أن الحظر النام على التجارة مع العراق يمثل كارثة للأردن الذي اعتاد على استيراد النفط العراقي وتصدير ربع صادراته السلعية إلى العراق، وأن مثل هذه الخطوة ستقصص ظهر الاقتصاد الأردني. وقد لا يسبب فرض الأردن العقوبات ضد العراق أضراراً كبيرة بالاقتصاد العراقي أو جهده العسكري بيد أنه سيدمر الاقتصاد الأردني، ويسبب خسائر تزيد على نصف مليار دولار سنوياً. كما أنه يزيد البطالة ١٢,٤ بالمائة فوق المعدل الراهن قبل إضافة عشرات الآلاف الذين يعملون في الكويت والذين قد يعودون إلى طابور العاطلين^(٧). وفي مثل هذه الظروف وبالنظر إلى الدعم الشعبي [للرئيس العراقي] في الأردن من السهل فهم الميل الأردني نحو العراق أثناء أزمة الخليج. ومن السهل أيضًا لهم سعي واشنطن الآن (أوائل عام ١٩٩٦) سعياً حثيثاً لذر الخلاف بين العراق والأردن من أجل تشديد عزلة الشعب العراقي ومعاقبته.

وبحلول منتصف آب/أغسطس ١٩٩٠، أي بعد أسبوعين من غزو الكويت، بدأ الحظر الاقتصادي على العراق يحدث تأثيره. أصبح العراق معزولاً عن العالم الخارجي بحراً وبراً. وتوقف تصدير معظم النفط العراقي، المورد الرئيس للدخل. وفي ١٣ آب/أغسطس أعيدت ناقلة نفط عراقية من نهاية خط أنابيب النفط العراقي عبر السعودية إلى البحر الأحمر، ومنعت ناقلة أخرى من دخول الموانئ الفرنسية ورسرت في روتردام ولكنها منعت من بيع حمولتها. وكان العراق قد حرم من إيرادات العملة الأجنبية البالغة ١٥ مليار دولار عام ١٩٩٠. وفضلاً عن ذلك كان التأثير في استيرادات الغذاء عالياً. وكان العراق قد اعتاد استيراد ٧٠ بالمائة من حاجاته من الغذاء، ولكنه لم يعد يستطيع أن يفعل ذلك بسبب تجميد الأرصدة ومنع الحصول على إيرادات بيع النفط. وسرعان ما تضاءلت مخزونات الغذاء. وفي هذا الوضع المتفاقم بدا مسؤولو الأمم المتحدة غير واثقين من أسلوب الرد. هل ينبغي مواصلة التهديد بالتجويع إلى نهاية المربعة أم أن هذه السياسة، التي تنتهك ميثاق جنيف ولكنها تلقى تحييد استراتيجي واشنطن، ستؤدي إلى التعاطف مع [الرئيس العراقي]^(٨)? كانت الولايات المتحدة وكندا وأستراليا، التي تجهز العراق بالحبوب والأرز والدجاج وفول الصويا، قد أوقفت الشحنات. وكان البيت الأبيض يعي جيداً الوضع المتدهور

Charles Richards, «Jordan Is “Breaking Embargo” Say Iraqi Officials,» *Independent* (٦)
(London), 13/8/1990.

(٧) المصدر نفسه.

للغذاء. وعلق في ١٣ آب/أغسطس: «يبدو من المبكر جداً اعتبار المواد الغذائية من فئة الحاجات الإنسانية». وكان هذا النوع من التقرير هو الذي كشف غياب استثناء الغذاء في القرار ٦٦١. وكانت هناك علامات كثيرة بأن الولايات المتحدة ستتردد دوماً في الإقرار بالحاجات الإنسانية مهما ساءت مخنة الشعب العراقي في الشهور والسنوات اللاحقة.

كان زهاء ثلث القوة العاملة العراقية عام ١٩٩٠ يعمل في الزراعة على الرغم من أن هذه الجهدود ضعفت على نحو مستمر بسبب تأثير العقوبات التي جعلت من المستحيل استيراد الأسمدة ومبيدات الحشرات والأجزاء الاحتياطية للمكائن. وكان من السهل التنبؤ بأن مخصوصي الأرض والشعير اللذين يزرعان على ضفاف الفرات ودجلة سيتضاء لأن كثيراً وكذلك جندي التمور حول البصرة. وأخفقت نسبياً الجهود بتحسين الري - في بعض الحالات وفقاً لنصائح سابقة من خبراء غربيين ولو أنها أدينت باستمرار في الدعاية المضادة للعراق - ولم تساعد ملوحة مياه دجلة والفرات، إذ ان البزل غير الكافي، الذي أصبح ضرورياً بسبب الحرب والعقوبات، يجعل الأرض غير خصبة على نحو متزايد بترسيب طبقة خفيفة من الملح. ومرة أخرى حتى بعد أسبوعين قليلة من انتهاء حرب الخليج كان واضحاً أن واشنطن تنوی اعتماداً على الآثار المبكرة للعقوبات استغلال التجويع أداة سياسية ضد الشعب العراقي.

بقيت حكومة بوش حريرصة على تصوير فرض الحظر بأنه عملية بوليسية لا تخدم متطلبات القرار ٦٦١ فحسب، بل تلبي أيضاً أحكام المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة التي تسمح بـ«الحق المتأصل الفردي أو المشترك للدفاع عن النفس إذا وقع هجوم مسلح ضد دولة عضو في الأمم المتحدة». وعندما سئل الرئيس بوش إن كان فرض العقوبات يشمل الغذاء وال حاجات الأساسية الأخرى أجاب: «راقبوا ما يحدث. كل شيء. كل شيء»^(٨). وإذا كان أحد يشك في أن التجويع سيستعمل سلاحاً تكتيكياً، فإن كلماته دليل آخر. وقد عبرت حكومة بوش عن الاعتقاد بأن الحظر سينجح في حين يستمر الضغط الدبلوماسي لسد الثغرات من مثل تجارة الأردن الواسعة مع العراق.

وفي الوقت نفسه واصلت الولايات المتحدة الضغط من أجل الإبقاء على نظام «المنع». وقيل إنه نادراً ما تضطر سفينة أمريكية إلى الهجوم. تحدى أول السفينة التجارية التي يشك فيها باللاسلكي ثم يمذرها ضباط السفينة الحربية الأمريكية بجانبها. وإذا لم تطع السفينة التجارية التحذيرات تطلق طلقة واحدة أمام مقدمة

Colin Hughes, «US Insists Iraq Cordon Is Not an Act of War», *Independent*, 14/8/ (٨) 1990.

السفينة. وإذا تجاهلت السفينة التجارية ذلك تطلق المدفع أو الصواريخ على السفينة. والحقيقة أنه كانت في مجلس الأمن في منتصف آب/أغسطس ١٩٩٠ اقسامات مهمة بشأن الحكمة في تطبيق سياسة المنع أو شرعيتها. عبرت فرنسا والاتحاد السوفيتي عن «معارضة قوية جداً» لفرض الولايات المتحدة الحظر. أما كندا ومالزيا فقد بینتا أنه بسبب غياب قرار مخول صادر عن الأمم المتحدة فقد رفضتا طلب الكويت بالمساعدة في فرض الحظر، وعبر البعض عن القلق بأن واشنطن تنوی تناول أزمة الخليج من دون التشاور مع أعضاء مجلس الأمن، وأن فرض الحظر عسكرياً - الحصار الفعلي وهو ما يعد عملاً عسكرياً - يتطلب موافقة الكونغرس الأمريكي. وعلى الرغم من أن واشنطن أصبحت تهمش بيريز دو كويلاز، الأمين العام للأمم المتحدة، على نحو متزايد فإنها عنيت بتأكيد أن الأمم المتحدة وحدها «عن طريق قرارات مجلس الأمن هي التي تستطيع حقاً أن تقرر ما يتعلق بفرض الحصار». غير أن هذه الملاحظة لم يكن لها تأثير في سير الأحداث. وكانت الولايات المتحدة تفرض جدول الأعمال الخاص بها وتجمع عن طريق التهديد والرثوة المألفين ما يكفي من الدعم الدولي لسياساتها. وعلى سبيل المثال، فإن السعودية، التي أرغمت على قبول تدفق عدد ضخم من الجنود الأمريكيين، وجدت أنه ليس أمامها خيار سوى دعم الجهد العسكري الأمريكية.

وفي ١٣ آب/أغسطس أبلغت نافلة النفط العراقية «القادسية» التي تبلغ حولتها ١٥٥ ألف طن وكانت تنتظر قبلة ميناء ينبع السعودي بأنه لن يسمح لها بتحميل النفط الخام. وفي دعم مشابه (متردد أولاً) للموقف الأمريكي أمرت لندن سفنها الحربية بالتوجه إلى الخليج للاشتراك في أنشطة المنع. وأعلن ولIAM وللدغريف، وزير الدولة في وزارة الخارجية البريطانية، أن بلاده تتخذ إجراءات لضمان أن «يؤدي التضييق مفعوله». وفي اليوم نفسه أصدر البيت الأبيض تأكيداً آخر بأن الغذاء ضمن الحظر. وبذلك كان الاستثناء «الإنساني» المتضمن في القرار ٦٦١ لا يعني شيئاً.

استمرت حكومة بوش في الضغط على الأردن لإغلاق الثغرة الوحيدة في الحظر التجاري. وفي ١٥ آب/أغسطس وصل الملك حسين إلى الولايات المتحدة، وتوقع معظم المعلقين أنه سيلقي استقبالاً بارداً. وأصبحت تركيا، اللاعب المشكوك فيه في وقت ما، تدعم السياسة الأمريكية الداعية إلى منع شحنات الغذاء إلى العراق. وبحلول منتصف آب/أغسطس توقف تقريراً نقل الغذاء عبر الحدود التركية - العراقية. عبرت يوماً الحدود شاحنة واحدة تحمل الغذاء بالمقارنة مع ٥ آلاف شاحنة وبعد بضعة أيام لم تعد الشاحنات تعبّر. ووردت تقارير بأن عشرات الشاحنات الأجنبية ومنها الشاحنات التي تحمل الدواء يرفض السماح لها بعبور الحدود. ولم تكن أسباب هذا التنفيذ المتشدد لنظام العقوبات - إنهاكاً لأحكام الاستثناء في القرار ٦٦١ - صعبة الفهم. كان وزير الخارجية الأمريكي جيمس بيكر قد زار أنقرة مؤخراً، وكان السخاء الأمريكي المألف واضحًا في مصلحة ضمان الأهداف الاستراتيجية. وتقرر منع

أموال لشراء الأسلحة وقرص من البنك الدولي وتقديم دعم أمريكي لتركيا في مشكلات من مثل قبرص والاتهامات الأرمنية بارتكاب الإبادة الجماعية وطلب تركيا الانضمام إلى المجموعة الأوروبية. وتقرر إطلاق قرض من البنك الدولي بمبلغ ١,٤ مليار دولار أعيق منحه لأن تركيا لم تلبِ المعايير المالية للبنك الدولي. وتقرر تجهيز تركيا بزهاء ٤٠ طائرة مقاتلة قاذفة من طراز ف - ٤ تأخر تسليمها ستة أعوام بسبب الاعتراضات اليونانية، وكان هناك أيضاً عرض بتقديم قرض من أكسيمبانك (Eximbank) للاستثمار العسكري التركي. وهكذا تم كسب جانب تركيا مثل معظم الدول التي تسعى لنيل الفرص الأجنبية. أما الأردن فكان حالةً أصعب بسبب الصداقات التقليدية بين هذا القطر وال العراق.

وكانت تهديدات حكومة بوش بأنه قد يكون ضرورياً فرض حصار بحري على العقبة لمنع شحن السلع برأى العراق قد قلصت تدفق السفن. ولم تكتف الولايات المتحدة بذلك واعتبرت أن الحظر التجاري النام ضروري في نجاح العقوبات. وفي ١٥ آب/أغسطس كانت تسع سفن تفرغ حمولتها في الميناء، وتنتظر سفن أخرى التعليمات. وترددت شركات الشحن في استعمال العقبة لثلاثة تهاصر سفنها في حالة فرض حصار بحري أمريكي. ووعده الرئيس بوش بتعويض الأردن عن آية خسائر مالية بسبب الحظر غير أن مسألة الدعم الشعبي الأردني للعراق بقيت عقبة كأداء. وذكر أن المجموعة الأوروبية مستعدة للمساعدة في تعويض الأردن عن الخسائر في تجارةه التي قدرها المسؤولون الأردنيون بزهاء ٥٠٠ مليون دولار. وينبغي أن نتذكر في هذا الإطار أن حق الأردن في المطالبة بالتعويض تحميه المادة (٥٠) من ميثاق الأمم المتحدة: «إذا اتّخذ مجلس الأمن إجراءات وقائية أو إجراءات فرض ضد آية دولة فإن آية دولة أخرى... يحق لها التشاور مع مجلس الأمن بشأن إيجاد حل لتلك المشكلات». وكما هي حال كثير من أحكام الميثاق فإن الاعتراف بهذا الحق لا يضمن إيجاد حل. وأعضاء مجلس الأمن، الملتزمون بالتشاور، غير متزمنين بالتخاذل إجراء. وأعلن الرئيس بوش نفسه أنه «راضٍ جداً» عن محادثاته مع الملك حسين. ولقي تصريح الملك حسين بأن الأردن سيلتزم بعقوبات الأمم المتحدة ترحيباً واسعاً و«قلصت الخلافات التي كانت قائمة مع الأردن». ولكن الخلاف يقى بشأن السلع التي يشملها الحظر. وفي حين أراد بوش وقف شحن كل شيء عدا الأدوية اقترح الملك حسين أنه ينبغي السماح بنقل الغذاء.

وذكر أنه حتى في غياب تحويل الأمم المتحدة أصدر الرئيس بوش أوامره إلى السفن الحربية الأمريكية بإطلاق النار على السفن التجارية المخالفة التي تبحر إلى العراق ومن العراق في الخليج. والواقع أن وزارة الدفاع الأمريكية حددت ثلاث «مناطق اعتراض رئيسية» تغطي الخليج جنوب الكويت والمياه الشمالية الشرقية في البحر الأحمر ومنها خليج العقبة وخليج عمان خارج مضيق هرمز. وعندما ترصد شحنة محظورة

فإن لدى قادة السفن الأمريكية أوامر بحجز السفينة باستعمال «أقل قدر من القوة» ضد السفن التي ترفض التوقف - تطلق النار على دفة السفينة أو محركها لتعطيلها. وأعلن ناطق عراقي أن الموقف الأمريكي بمثابة «قرصنة فاضحة» وهو رد متوقع ولكن له قدرًا من الدعم من مصدر مهم. وفي ١٦ آب/أغسطس علق بيريز ذو كوبيلار الأمين العام للأمم المتحدة بأن الولايات المتحدة قد ثادت كثيراً، وأنه ينبغي منع العقوبات الاقتصادية فرصة لتحدث مفعولها. ورد البتاغون بحث الأساطيل الغربية الأخرى على المساعدة في منع إرسال الشحنات إلى العراق. وبدا واضحاً في الحقيقة أنه أصبح للعقوبات تأثير كبير في الاقتصاد العراقي. وقدرت وزارة الزراعة الأمريكية أنه ليس للعراق مخزون كبير من الغذاء عدا القمح وحتى مخزون القمح سيستنفذ في غضون أسبوع. ولم يكن هناك مخزون من اللحوم وتوقفت الشحنات من المجهزين الرئيسيين من مثل استراليا وأمريكا الجنوبية. وكان متوقعاً أن مخزون الذرة للدجاج سيتهي في أقل من شهر واحد. وكانت هناك شحنة خطيرة في زيت الطبخ والخضار والمأكولات الغذائية الأخرى، ويسبب شحنة الأجزاء الاحتياطية والمأكولات الخام توقف الصناعة والزراعة. وتأثرت المستشفيات والمدارس ومعالجة مياه المجاري والنقل جديعاً بنظام العقوبات القاسية قبل شهور عدة من إلحاقي الحرب التي قادتها الولايات المتحدة بالعراق مستويات لا مثيل لها من الدمار. بلغت ديون العراق الوطنية عقب الحرب الإيرانية - العراقية ١٠٠ مليار دولار، وأصبح الآن لا يمتلك وسيلة للحصول على إيراد من بيع موارده النفطية الضخمة. وأفلحت الولايات المتحدة عن طريق المداهنة والتهديد والرشوة في إحكام نظام العقوبات، غير أن العراقيين نجحوا في تحقيق بعض الانتصارات الصغيرة، إذ رفض القبطان سامي أحد الله قائد ناقلة النفط «خانقين» التي أمرتها البحرية الأمريكية بالتوقف بينما كانت في خليج عمان إطاعة الأوامر وأرغم طاقم الفرقاطة الأمريكية «ريد» على التخلص عن وضع القتال. وفي حادث آخر أطلقت الفرقاطة الأمريكية «برادلي» طلقات تحذيرية أمام مقدمة الناقلة «بابا كركر» بقيادة القبطان طاهر جمعة محمد مقابل البحرين غير أن الناقلة لم تخضر سرعتها. كما أن سفينة تجارية تنقل سلعاً إلى العقبة رفضت التوقف امتثالاً للأوامر على الرغم من أن السفن الأمريكية أرغمت عبارة بريئة على العودة، وكانت تبحر لتنقل لاجئين سودانيين انقطعت بهم السبل في الأردن. غير أن نجاحات ناقلات النفط العراقية والسفينة التجارية «زين القوس» حالات استثنائية. ونجحت السفن الأمريكية والبريطانية في منع مرور سفن كثيرة كانت تحمل الغذاء في طريقها إلى العراق. وكما أكد وزير الدفاع الأمريكي ديك تشيني كانت «عمليات المنع والاعتراض» الأمريكية في البداية وكان عمر الأزمة لا يتجاوز ثلاثة أسابيع، وقدر للعقوبات أن تبقى مفروضة أعواماً عدة.

كانت هناك في هذا الوقت قيود واضحة على السياسة الأمريكية المستندة إلى

استعمال «القدر الأدنى من القوة» لمنع مرور السفن العراقية. لم تهاجم ناقلات النفط العراقية التي خرقت الحصار على الرغم من التهديدات الأمريكية السابقة. ومارست واشنطن ضغطاً كبيراً على مجلس الأمن لتبني قرار آخر. وفي 21 آب/أغسطس رضخت الولايات المتحدة إلى رأي أعضاء المجلس الآخرين المعارضين لاستعمال القوة، على الرغم من الشعور بأن القرار الضوري الذي يخول ذلك لن يؤجل طويلاً. وكما هو متوقع تحمست رئيسة وزراء بريطانيا مارغريت تانشل لدعم الجهد الأمريكي لضمان إصدار الأمم المتحدة التخوين باستعمال القوة. وأكملت في بيان صحفى (21 آب/أغسطس 1990) أن استعمال القوة يخول به أصلاً في المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة (... الحق المتأصل للدفاع عن النفس الفردي أو المشترك إذا وقع هجوم مسلح ...)، غير أنها أعلنت «إننا نود أن نحصل على المزيد من التخوين من العالم كله عن طريق قرار صادر عن الأمم المتحدة بالخاد العمل المطلوب لفرض الحظر». وأكدت أن الحظر «ينبغي أن يكون فعالاً... ولذا ينبغي أن يفرض، ولا بد أن تكون لدينا الوسيلة لفرضه».

بقي بعض أعضاء مجلس الأمن، ولا سيما الصين والاتحاد السوفيatic متذدين في قبول عرض عنصر استعمال القوة في إطار تخوين الأمم المتحدة. وبينت الصين والاتحاد السوفيatic أنهما لن يقبلوا هذا القرار ما لم تقبل واشنطن بإشراف وثيق من الأمم المتحدة على أي عمل عسكري. كان هذا الشرط في الواقع متفقاً تماماً مع متطلبات المادتين 46 و47 من ميثاق الأمم المتحدة اللتين اشتراطتا السيطرة المشتركة للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن على العمل العسكري برعاية الأمم المتحدة. وأكد المندوبون السوفيات أن مجلس الأمن ينبغي لا يخول استعمال القوة حتى تكون هناك أدلة واضحة على أن نظام العقوبات يت Henrik. وكان هذا الموقف واضحاً واستمر الاتحاد السوفيatic ملتزماً به في الشهور والأعوام اللاحقة. وكانت الولايات المتحدة كالمعتاد تضغط لاستعمال القوة العسكرية لحل هذه المشكلة أو تلك. ولم يفلح أعضاء مجلس الأمن الآخرون الأكثر تحفظاً إلا في تأجيل اللجوء إلى خيار استعمال القوة وليس منه على نحو دائم. وكان هذا النمط واضحاً في الموقف من تنفيذ نظام العقوبات وضمان تخوين الأمم المتحدة بشن حرب الخليج بقيادة الولايات المتحدة والهجمات العسكرية المختلفة ضد العراق بعدها. وتحت ضغط واشنطن المستمر وجدت بعض المتطلبات العسكرية الأمريكية طريقها إلى قرارات التخوين الصادرة عن الأمم المتحدة. وعندما لم تستطع واشنطن ضمان إصدار قرارات تخوينية - على سبيل المثال، فرض منطقة حظر الطيران الجنوبي بعد الحرب - فإنها كانت مستعدة للقيام بعمل عسكري في غياب القرارات.

تفاوض أعضاء مجلس الأمن الدائمون أربعة أيام وراء الأبواب المغلقة، وذكر أن التشدد الأمريكي هدد اتفاق الدول العظمى الراسخ الذي مكن من تبني قرارات الأمم

المتحدة. وكان الاتحاد السوفيتي والصين قد صوتا إلى جانب واشنطن على القرارات الأربع السابقة، أما الآن فأصبحا يشعران بالقلق من أن الولايات المتحدة تطلب تفوياً كاملاً باستعمال القوة. وعارضت واشنطن الجهود السوفيتية لتنفيذ شرط الميثاق (المادتين ٤٦ و٤٧) بتشكيل لجنة أركان عسكرية لضمان عدم فرض الولايات المتحدة الاحتكار وكان ذلك متوقعاً. أما الصين فكانت قلقة لأن الولايات المتحدة تسيطر على عمليات الأمم المتحدة كما حدث أثناء الحرب الكورية.

وفي ٢٥ آب/أغسطس اتفق الأعضاء الخمسة الدائمون في مجلس الأمن على إطار استعمال القوة لدعم الحظر. وكان الاتحاد السوفيتي قد افترض تأمين الشرط بعدم استعمال القوة حتى يتم إثبات الانتهاك الواضح للعقوبات. وفي الوقت نفسه بقي الاتحاد السوفيتي متربداً وأجل التصويت على القرار. وثمة قلق أيضاً بأن الصين قد تمتنع عن التصويت على الرغم من أنها غير ناشطة في الشرق الأوسط. وفي نهاية المطاف تبني مجلس الأمن القرار ٦٦٥ في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٠ بأغلبية ١٣ صوتاً وامتناع كوبا واليمن عن التصويت. وأفلحت واشنطن في ضمان أول بـ«استعمال القوة» في أزمة الخليج. ويعلن قسم رئيس في القرار ٦٦٥ أن مجلس الأمن:

«يدعو تلك الدول الأعضاء المتعاونة مع حكومة الكويت التي تنشر قوات بحرية في المنطقة إلى استعمال الاجراءات المناسبة مع الظروف المبنية حسبما تقتضيه الضرورة بموجب تحويل مجلس الأمن لوقف السفن القادمة والذاهبة لفرض التفتيش والتحقق من حمولتها ووجهتها وضمان التنفيذ الحازم للأحكام المتعلقة بحركة تلك السفن المثبتة في القرار ٦٦١ (١٩٩٠)». كانت الصياغة مهمة جداً. وجعلت عبارة «الاجراءات... حسبما تقتضيه الضرورة» من الواضح أن استعمال القوة ليس محظوراً، وقرار قباطنة السفن الأمريكية والبريطانية هو الذي يحدد الاجراءات الضرورية لمنع الملاحة العراقية. وبعد أن قدمت الأمم المتحدة تحويلاً قانونياً باستعمال أية إجراءات تعد ضرورية لم يعد لها دور في المسألة. ورفع علم الأمم المتحدة المناسب لتبرير العمل العسكري. وأصبحت هناك سابقة لتحويل الأمم المتحدة شن حرب ضد العراق على نطاق تام بقيادة الولايات المتحدة. تضمنت الصيغة النهائية للقرار ٦٧٨ (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠) العبارة المهمة «... تحول الدول الأعضاء... استعمال الوسائل الضرورية كافة...». ومرة أخرى بدت الصيغة معتدلة ومعقولة: من يستطيع الاعتراض على تنفيذ الاجراءات «الضرورية»؟ كانت المشكلة أنه أصبح لدى البتاغون صك على بياض يخول الولايات المتحدة شن الحرب متى وكيفما شاءت من دون الرجوع مرة أخرى إلى مجلس الأمن أو الأمين العام للأمم المتحدة. وكما في كوريا أهملت الأمم المتحدة بعد أن خدمت هدف التمكين من شن الحرب.

بعد ضمان إصدار القرار ٦٦٥ أصبح واضحاً على نحو متزايد أن الأمور تسير

كما ت يريد واشنطن. اتجه الأردن نحو إغلاق حدوده مع العراق، وأكذ في الوقت نفسه وجوب اتخاذ خطوات لتجنب الحرب. وأشارت التقارير إلى أن تأثير العقوبات، ولا سيما حظر استيراد الغذاء، يتزايد. ورداً على منع شحنة من حليب الأطفال إلى العراق تساءل التلفزيون العراقي كيف يمكن للأمم المتحدة أن تقدم نفسها بوصفها منظمة إنسانية «عندما تتأمر لتجويع أطفال العراق»؟ وبدتلجنة المقاطعة في الأمم المتحدة غير المكررة بمثيل هذه الأمور مستعدة لمعالجة المخدة الاقتصادية الأردنية. وقال أحد الدبلوماسيين الغربيين «لم يكن للمجتمع الدولي خيار سوى الوعد بأنه سيملا سلة من الاستجداء عندما تقدم أخيراً». ولم تظهر الاستعارة الساخرة تفهمها للمشكلات التي واجهها الأردن بسبب فقد موارد التصدير وأجور الشحن والتحويلات (التي تبلغ ٨٠٠ مليون دولار سنوياً) من العمال الأردنيين في العراق والكويت.

وذكرت تقارير أمريكية في نهاية آب/أغسطس ١٩٩٠ بأن بغداد تأمر قباطنة السفن العراقيين بالسماح بإيقاف سفنهم وتفيضها عندما تتعرض لها الدوريات الأمريكية. وبين هذا أن [الرئيس العراقي] ازداد اهتماماً بتجنب نشوب الأعمال العسكرية التي قد تتدلى إلى الأراضي العراقية. وبعد أن بدا الأمين العام بيري زدو كويلاً متربداً أمام الضغط الأمريكي المتزايد أصبح يهتم بالعمل من أجل حل دبلوماسي للأزمة. وتوقعوا لعقد اجتماع مع وزير الخارجية العراقي طارق عزيز تعهد بيري زدو كويلاً بأنه سيتقاضى «جوانب المشكلة جميعاً» مع العراقيين. وأكذت واشنطن المستعدة للإقرار بأن للأمين العام «دوراً مناسباً يؤديه» أن الولايات المتحدة لن تسمح بأي تنازل بشأن المسائل الأساسية مشيرة مرة أخرى إلى أن هذه مسألة تحددها الولايات المتحدة وليس الأمم المتحدة.

وقد ازدادت الأدلة على شحة الغذاء في العراق والكويت، مما أدى إلى نشوء خلاف من موت الأجانب من أقطار العالم الثالث المحاصرين في الكويت بسبب الجوع. وعبر عن القلق وخاصة بشأن مخنة ١٧٢ ألف هندي و٦٠ ألف فليبيوني قالت حكوماتهم أنهم في حاجة إلى إغاثة دولية على أساس «مستعجل جداً». وعبرت الولايات المتحدة وحلفاؤها عن خاوفهم بأن أي غذاء يرسل إلى المنطقة قد يقع في غير الأيدي الصحيحة، أي قد يحصل العراقيون على ما يأكلونه واقتلت اليمن وكوبا، العضوان غير الدائمين في مجلس الأمن، مراراً أن الأمم المتحدة ينبغي ألا تتأمر على تجويع الناس في العراق والكويت لتحقيق هدف إخراج القوات العراقية من الكويت. وكان بعض المراقبين المستقلين قد بينوا أن استعمال التجويع لتحقيق أهداف سياسية انتهك لميثاق جنيف (انظر الفصل الرابع والملاحق ٩).

وأصبح هناك اتفاق عام بأن العقوبات الاقتصادية قد أحدثت تأثيراً خطيراً في

الشعب العراقي، على الرغم من وجود جدل يتعلق بالفترة التي تستغرقها العقوبات لكي تنجح. وفي ١ أيلول/سبتمبر طبقت السلطات العراقية نظام توزيع المخصص بالبطاقة التموينية الذي كذب الادعاء الغربي الشائع بأن [الرئيس العراقي] كان راضياً بمشاهدة شعبه يجوع. وبدلت جهود لتأمين المواد الأساسية من مثل الطحين والأرز والسكر والشاي وزيت الطيخ بأسعار مدمرة. وأضيفت تجهيزات غذائية بمواد من الكويت على الرغم من أنه كان واضحاً أن مثل هذه الاستراتيجيا لن تكون فعالة إلا لفترة قصيرة. واستمرت أسواق بغداد والمدن العراقية الأخرى بعرض مجموعة متنوعة من المواد الغذائية ولكن بأسعار عالية جداً لمعظم هذه المواد تتجاوز قدرة معظم العائلات (على سبيل المثال، العامل العراقي الذي كان يحصل عادة على ١٥٠ ديناراً في الشهر إذا توافر العمل يحصل على علبة الشاي الصغيرة مقابل ١٠ دنانير في بغداد). وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ كانت المتاجر مليئة بالفلفل والبصل والرمان والخيار والبامية والباقلاء، والبرتقال والملوز (للذين كانوا يستوردان) غير أن الأسعار في متاجر القطاع الخاص وأسواقه كانت تتضاعف بين يوم وليلة^(٤).

واستمر الحظر على أساس فعال على الرغم من وجود ثغرات بدرجة قليلة حتماً. وذكرت إيران أنها اعتقلت ٢٩ شخصاً لمحاولتهم تهريب الغذاء إلى العراق، في حين أشار تحليل اقتصادي جديد في واشنطن أن الاقتصاد العراقي يستطيع تحمل تأثير العقوبات في شحنات الغذاء بفضل التهريب على مستوى واطئ، وتعزيز الإنتاج الزراعي العراقي وبيع موجودات من مثل خزين الذهب. وذكر التقرير الصادر عن معهد سياسات الشرق الأدنى في واشنطن أن عنصر التهريب كان حتمياً عبر الحدود الإيرانية والسورية والتركية، على الرغم من أن كمية السلع المهربة تقترن على قدرة العراق على الدفع. وقدر أن الحكومة العراقية تستطيع تعقبه زهاء ملياري دولار من مصادر من مثل الموجودات السائلة من المصارف الكوبية والحكومات الصديقة من مثل ليبيا والمصارف التي تتبع أساليب ملتوية. وأشار ذلك إلى أن العراق يستطيع تحمل آثار العقوبات ربما سنة واحدة إلى نهاية ١٩٩١. وفي الوقت نفسه لم يكن هناك شك في أن مستوى معيشة العائلة العراقية العادلة سيستمر في الانحدار. وأصبح نظام التوزيع بالبطاقة التموينية، الذي أعلنه في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ أنه يمكن أن يضمن لكل مواطن، نظرياً في الأقل، الحصول على ١٢٧٠ سعرة حرارية يومياً، يتعزز بإنتاج محلي يؤمن حوالي ٤٩٠ سعرة حرارية يومياً. وهكذا أصبح الغذاء يعادل ٥٧ بالمائة من مستويات ما قبل الأزمة، ويعني الغذاء الذي يتكون من ٢٠٠٠ سعرة حرارية أن العراق الذي كان متطرداً على نحو جيد نسبياً أصبح أحد أفق الأقطار في

David Pallister, «Coarser Bread a Sign of Things to Come as Iraqis Prepare for (٤)
Sanctions to Bite,» *Guardian* (London), 25/9/1990.

العالم. واختتم التقرير: «النقطة الأساسية... هي أنه لا يمكن الاعتماد على العقوبات في إحداث نتيجة مؤكدة».

وأصبح هنالك اتفاق متزايد بأن الحظر الاقتصادي، في المدى القريب في الأقل، لا يرجع أن يضمن إخراج القوات العراقية من الكويت. ولن تبذل محاولة بعيدة المدى لاختبار كفاءة نظام العقوبات. ولكن واشنطن المستعدة للانتظار سنوات وحتى عقوداً لإحداث قرارات الأمم المتحدة تأثيراً في الموقف العدائي للدول من مثل إسرائيل وأندونيسيا كانت نافذة الصبر إزاء تأثير العقوبات في العراق التي فرضت عليه منذ أقل من ٦ أشهر. وكان حلفاء أمريكا الطبيعون مستعدين جيداً لمحاكاة نفاذ الصبر الأمريكي. وأعلن وزير الخارجية البريطاني دوغلاس هيرد أمام أعضاء البرلمان في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ أنه نظراً إلى أن عقوبات الأمم المتحدة لم تظهر «تأثيراً حاسماً» في قدرة [الرئيس العراقي] على شن الحرب ترى بريطانيا ضرورة خوض القتال من أجل تحرير الكويت. وضمن تصويت مجلس الأمن اتخاذ القرار ٦٧٨ (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠) بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل صوتين هما كوبا واليمن وامتنعت الصين عن التصويت. وكانت واشنطن قد هددت وتزلفت ورشت أعضاء مجلس الأمن لتخويف الولايات المتحدة شن الحرب (على الرغم من أن كوبا واليمن لم تفعلا سوى ممارسة حقوقهما السيادية بموجب ميثاق الأمم المتحدة فإنهم عوقبا على تصوتيهما السلبي). وبذا الآن أنه لا يوجد ما يمكن أن يمنع هجوماً عسكرياً واسعاً بقيادة الولايات المتحدة على العراق بعد تجاوز الموعد المحدد وهو ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩١. وكان هنالك من رأوا وجوب منح العقوبات مدة أطول لتحدث مفعولها. وقال نيل كينوك، زعيم حزب العمالعارض أن العقوبات تحدث مفعولها بإفقار الاقتصاد العراقي. «إن جزءاً من سبب الدعوة إلى أطول استعمال ممكن للعقوبات - وهذا لا يعني أبداً التنازل لصدام حسين أو التهدئة - هو محاولة ضمان أن يهبط معدل القتل إلى أدنى حد... وقد يكون من المحتم أن تخوض الحرب في الخليج في النهاية». وفي الولايات المتحدة كان وليم ويبستر، مدير وكالة الاستخبارات المركزية، قد شهد أمام الكونغرس بأن العقوبات قد أدت إلى تحفيض صادرات العراق ٩٧ بالمائة، والاستيرادات ٩٠ بالمائة، وأيد المسؤولون الحكوميون والعسكريون البارزون السابقون أن العقوبات قد دمرت الاقتصاد العراقي. وحتى الجنرال كولن باول، أحد الشخصيات الرئيسية في الأزمة، قدر أن الحظر يحدث التأثير المطلوب وقال «إنه يشعر أن التحريم أو الخنق ينجحان. وتم تجميع تحالف سياسي غير عادي ترك العراق بلا حلفاء مهمين - مدائناً ومعزولاً على نحو ربما لا يمثل له في التاريخ الحديث. وأظهرت المعلومات الاستخبارية أن العقوبات الاقتصادية منعت ما يقرب من ٩٥ بالمائة من استيرادات العراق ومعظم صادراته. وأصبح [الرئيس العراقي] محاصراً عملياً في بغداد والكويت. ولا يمكن قياس التأثير بالأسابيع في تصور باول،

وقد يستغرق أشهرأ. وسيجِّين وقت تعود العقوبات عنده إلى نوع من الرد^(١٠). ولكن هذه الآراء لم تفعل شيئاً لوقف جدول أعمال الحرب.

نجحت الحرب^(١١) - كما توقع الجميع - في إخراج القوات العراقية من الكويت، وهكذا تحقق المطلب الرئيس الذي حدد في قرار مجلس الأمن ٦٦١. ويداً الآن أنه لم تعد هنالك حاجة إلى العقوبات الاقتصادية. وربما أخفقت العقوبات أو أنها لم تمنع الوقت الكافي لتحقيق أهدافها جميعاً، غير أن الكويت حررت.

والواقع أن كسب الحرب منع واشنطن فرصة استصدار قرار جديد بفرض العقوبات. وتقرر تغيير الأهداف - في وقت وقف إطلاق النار ويعده مراراً - وإبقاء العقوبات على العراق للمستقبل غير المحدود. ولم تبذل محاولة لتحديد الأهداف الجديدة على نحو مستمر، بل تبانت من أسبوع إلى آخر ومن شهر إلى آخر. كان من الثوابت القليلة في حالة ما بعد الحرب، وهو من الثوابت الأكثر وضوحاً لكل من يعني بالمتابعة، المعاناة المؤسفة للشعب العراقي.

وحتى في بداية الحرب كانت هنالك علامات - من دون تحويل الأمم المتحدة - بأن الحظر الاقتصادي مستمر بعد حسم الأزمة. وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ لم يعط توماس بيكرنغ، السفير الأمريكي لدى الأمم المتحدة، أية إشارة في خطابه أمام مجلس الأمن إلى أسلوب معاملة العراق بعد الحرب، غير أن مصادر دبلوماسية ذكرت أنها واثقة أن «العقوبات المشددة ستبقى مفروضة على العراق كي لا يستطيع إعادة بناء نفسه عسكرياً بسهولة...»^(١٢). وثمة مؤشرات أيضاً بأن أهداف واشنطن الآنية تجاوزت كثيراً الأهداف المحددة في القرارات الإثنى عشر الصادرة عن مجلس الأمن في بداية العمل العسكري. وأضيفت إلى الهدف الرئيس، وهو إخراج القوات العسكرية من الكويت، كما حدد في القرار ٦٧٨ (الذي يشير إلى القرار ٦٦٠)، أهداف أخرى لم ينولها أي تصويب في مجلس الأمن من مثل الإطاحة [بالنظام...] وتدمير قدرة العراق الكيميائية والنووية وتدمير طاقة العراق العسكرية التقليدية^(١٣). وهنا ليست

(١٠) Bob Woodward, *The Commanders* (New York: Simon and Schuster, 1991), p. 229.

(١١) سير حرب الخليج ١٩٩١ معروض بالتفصيل في مطبوعات أخرى ولا حاجة لتكراره هنا. ونبذ هنا بعض الأحداث الرئيسية في الحرب في الفصل الأول من هذا الكتاب. انظر أيضاً، على سبيل المثال: Geoff Simons, *Iraq: From Sumer to Saddam* (London: Macmillan, 1994), pp. 327-346; Dilip Hiro, *Desert Shield to Desert Storm: The Second Gulf War* (London: Paladin, 1992), and Rick Atkinson, *Crusade: The Untold Story of the Gulf War* (London: Harper Collins, 1994).

(١٢) Leonard Doyle, «Iraq "Will Still Face Sanctions after Crisis",» *Independent*, 18/1/ 1991.

Martin Walker and Hella Pick, «British and American Aims Include Finishing Saddam,» *Guardian*, 23/1/1991.

المسألة المهمة إن كانت هذه الأهداف مرغوبة، بل إن كانت مستمدّة من تحويل الأمم المتحدة أو من أمر أمريكي. ولا يمكن أن يورّد تحويل الدول الأعضاء «بإعادة السلام والأمن في المنطقة» (القرار ٦٧٨ (٢) بوصفه يمنح تحويلاً مفتوحاً بالقيام بأية مبادرة عسكرية أمريكية لأن «السلام والأمن» المفترضين قبل ذلك كانوا متساوين على نحو واضح مع عراق مسلح تسلیحًا واسعًا ومدعماً في حينه من معظم الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن).

ثمة شكوك لدى أعضاء التحالف بشأن أسلوب التصرف في الحالة بعد الحرب مباشرة. وكانت إحدى نقاط الاختلاف المبالغ التي ينبغي على العراق دفعها كتعويضات حرب. وكانت النقطة الأخرى مدى تخفيف العقوبات لتمكين العراق من دفع هذه التعويضات. وقد أكد ناطق باسم وزارة الخارجية البريطانية أنه إذا سمح للعراق ببيع النفط فإن هذا الإذن لن يمنح على أساس «أناي تماماً»: كلما بدأ تدفق النفط العراقي ثانية على نحو أسرع يصبح دفع التعويضات أسرع. وكانت هنالك أيضاً خلافات بشأن الأرصدة العراقية المجمدة خارج العراق. وكانت بريطانيا وفرنسا غير مياطتين إلى تأييد مصادرتها لتسهيل دفع أضرار الحرب وتسوية الديون التجارية من سنوات ما قبل الحرب. وكان الشعور هو أن الاقتراحات الأمريكية باقتسام الأرصدة العراقية المجمدة «ستضع سوابق خطيرة»، وقد تؤدي إلى هرب الرساميل من أسواق لندن. ويرجح أن يشير أي استيلاء على الأرصدة العراقية قلق المستثمرين العرب والآخرين بشأن أموالهم المودعة في لندن وياريis. وفضلاً عن ذلك من يقرر كيف توزع الأرصدة العراقية المصادر؟ لقد تكبدت أقطار كثيرة في العالم الثالث خسائر ضخمة بسبب حرب الخليج، وليس مرجحاً أن تصبح هذه الأقطار السباقة في الحصول على أي من الأموال المصادر.

وتحرك الحلفاء الغربيون لحماية نظام العقوبات. وفي ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١ أقر مجلس الأمن بعد إجراء الاتصالات الدبلوماسية المألفة القرار ٦٨٧ (انظر الملحق ٣) بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع الأكراد واليمن عن التصويت. تناول هذا القرار وهو موجز أصلـي بالطالبـ والشروطـ مسـلةـ الحـدـودـ وـنشرـ وـحدـةـ مـراـقبـيـ الأمـمـ المـتحـدةـ وـمسـأـلـةـ الأـسـلـحـةـ العـرـاقـيـ وـدفعـ التـعـوـضـاتـ وـمسـائلـ أـخـرىـ. كما نص القرار (و ٢٠ - ٢٩) على الشروط التي ستستمر في السيطرة على نظام العقوبات. وتضمن القرار استمرار «منع أو تجهيز العراق بالسلع أو المنتجات» على الرغم من استثناء المواد الغذائية التي تبلغ بها اللجنة (لجنة العقوبات). وهو تنازل لا معنى له لأن العراق بقي محروماً من الحصول على أية موارد. ونص القرار أيضاً على إبقاء «حظر المعاملات المالية».

وتضمن القرار أيضاً أن يراجع المجلس مدى امتثال العراق إلى الشروط المحددة

«كل ٦٠ يوماً»، وهذه العبارة ذاتها تشير إلى استمرار العقوبات مدة طويلة. ولن يتنهى مفعول الحظر على التجارة والمعاملات المالية العراقية إلا بعد أن يعد العراق ملتزماً بالشروط كافة الواردة في القرار ٦٨٧ الذي تضمن في ديباجته ١٣ قراراً سابقاً، ودعيت «الدول والمنظمات الدولية» جميعاً إلىمواصلة دعم العقوبات مع الإصرار مرة أخرى على مراجعة الوضع على أساس دوري «وفي أية حال بعد ١٢٠ يوماً من تبني هذا القرار مع الأخذ في الاعتبار امثال العراق...». اختتم القرار بإعلان وقف إطلاق النار الرسمي - بشرط قبول العراق الأحكام المنصوص عليها - بين العراق والكويت و«الدول الأعضاء المعاونة مع الكويت وفقاً للقرار ٦٧٨ (١٩٩٠)».

كان واضحاً أن واشنطن قد أفلحت في إرساء نظام العقوبات على قاعدة دائمة. وفي حين أن العقوبات المحددة في القرار ٦٦١ لا تتعلق بغير المطلب الرئيس المحدد في القرار ٦٦٠، وهو سحب القوات العراقية من الكويت، ربط فرض العقوبات بمجموعة معقدة من الشروط التي يمكن في إطارها مناقشة امثال العراق والاختلاف بشأنه والشك فيه إلى ما لا نهاية. وامتدت الاستراتيجيا الأمريكية بتمديد العقوبات إلى أمد غير محدود إلى أبعد من غوامض القرار ٦٨٧ وتعقيداته. وصدرت قرارات جديدة (على سبيل المثال، القرار ٦٨٨ في ٥ نيسان/أبريل ١٩٩١) الذي يدين اضطهاد العراق للمجموعات العرقية داخل العراق، وعد أنه يقع ضمن إطار القرار ٦٨٧ على الرغم من أن هذا القرار نفسه ذكر في الديباجة القرارات المعينة التي له صلة بها. وفضلاً عن ذلك ستذكر واشنطن على نحو جاد أنشطة لا علاقة لها بأي من قرارات الأمم المتحدة - من مثل الادعاء بأن [الرئيس العراقي] أعاد تأثيث قصوره - سبيلاً لعدم إمكانية رفع العقوبات.

أقامت الولايات المتحدة إطاراً للعقوبات معقداً وغامضاً غالباً، ومضيحاً، أحياناً، لضمان استمرار معاقبة الشعب العراقي وإبقاء العراق بلدأً فقيراً. وصممت ألا يكون هناك إمهال. واستمر ارتفاع الإصابات المدنية العراقية أعواماً عده بعد انتهاء الحرب ووصل عددها سريعاً إلى ملايين عده.

وفي أيار/مايو أكدت مارلين فيتزووتر، الناطقة باسم البيت الأبيض، الموقف الأمريكي المأثور بأن «العقوبات المكثنة جيغاً ستبقى حتى يذهب [النظام]». ومرة أخرى لم تكتثر واشنطن بأن هذه السياسة بلا تحويل في قرارات الأمم المتحدة أو في تصريحات الأمين العام للأمم المتحدة. كما لم تهتم بأن العقوبات الاقتصادية تدمر الشعب العراقي على نحو واضح غير أنها لا تضعف النظام... وازداد وضوح تدهور صحة السكان المدنيين العراقيين في صيف ١٩٩١ على الرغم من أن لندن وواشنطن، اللاعبين الرئيسيين في مجلس الأمن، لم يضيعا فرصة لتأكيد الإبقاء على نظام العقوبات. واتخذت إجراءات لضمان حصول مجلس الأمن على أي ايرادات متوافرة

من النفط العراقي. وأسس القرار ٦٩٢ (٢٠ آذار/مايو ١٩٩١) صندوق أضرار الحرب، وتدفع له المساهمات العراقية من بيع النفط العراقي والمنتجات النفطية العراقية المصدرة من العراق بعد ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١، فضلاً عن النفط والمنتجات النفطية العراقية المصدرة قبل ذلك التاريخ ولم تسلم أو لم يسدّد ثمنها بعد الحظر المفروض في القرار ٦٦١. وأكد القرار الجديد (الذى أقر بأغلبية ١٤ صوتاً وامتناع كوبا عن التصويت) مرة أخرى أن العقوبات الكاملة ستبقى إذا لم يمثل العراق لطالب مجلس الأمن. ولم يكن ضرورياً تكرار هذه النقطة. ولم يكن أي شيء يرضي واشنطن سوى اختفاء [النظام العراقي] من المسرح السياسي. وكان الرئيس بوش ومارلين فيتزووتر وأخرون قد أكدوا دوماً النقطة الواضحة بأن العقوبات ستبقى حتى تتغير الحكومة في العراق. وفي أيار/مايو أضاف روبرت غيتس، مرشح الرئيس بوش لرئاسة وكالة المخابرات المركزية، صوته إلى الجمودة: «لن يبحث أي تخفيف للعقوبات إلا عندما تكون هناك حكومة جديدة». وفي هذا الإطار لا وجود للمعنى الدقيق لأي قرار معين من قرارات الأمم المتحدة.

وبدأت تقارير في التلفزيون الأمريكي والصحافة تظهر عن المدنيين العراقيين الذين يموتون من الجوع والمرض. وكان فريق هارفرد قد ذكر أن ١٧٠ ألف طفل دون الخامسة سيموتون عام ١٩٩١ بسبب الحرب والخطر التجاري. وذكر روب مودي أحد أعضاء الفريق أن نظام الحصص التموينية العراقي الرسمي لا يؤمن سوى نصف الغذاء الضروري للمحافظة على الصحة العادلة. وتحدثت زميلته ميغان باسي عن ناس كثيرين في محافظتي بغداد والبصرة يقتاتون على الخبز والشاي وحدهما، ووصفت مركزاً صحياً في البصرة حيث يتفسى التيفوئيد، ويُسعى طبيبان في المركز إلى رعاية ٨٠ ألف شخص.

وأعلنت بريطانيا في ١٥ تموز/يوليو أنها لن تؤيد أي رفع للعقوبات التجارية إذا لم يطلق العراق سراح ايان ريتشر، رجل الأعمال البريطاني الذي حكم عليه بالسجن عام ١٩٨٦ بتهمة تقديم الرشوة. لم يكن لذلك صلة بأي من قرارات الأمم المتحدة. وكان واضحاً أن إطلاق سراح ريتشر لن يؤدي إلى تغيير الموقف البريطاني. وحذر الأمير صدر الدين آغا خان، مندوب الأمم المتحدة التنفيذي لشؤون المساعدات الإنسانية للعراق، أن الشعب العراقي يواجه كارثة ما لم تخفف العقوبات. وفي تقرير قدمه إلى الأمين العام بيريز دو كويلاز تنبأ بانتشار الأمراض وحدوث «مجاعة واسعة». وقدر حاجة العراق الملحة للغذاء والدواء والتجهيزات لإعادة الخدمات الصحية والمياه النظيفة وحفظ الصحة ومنظفات توليد الطاقة الكهربائية والاتصالات بـ ٦,٨٥ مليار دولار لفترة ١٢ شهراً حتى لو سمح للعراق باستيراد التجهيزات الضرورية. لم يجمع استجابة لنداء الأمم المتحدة لتقديم المساعدات الإنسانية في الخليج سوى ما لا يزيد على ٢١٦ مليون دولار. كان الوضع غير معقول. وفي حين كانت الأمم المتحدة

ووكلات المساعدات الأخرى تكافح بموارد غير كافية لتلبية حاجات الشعب العراقي الإنسانية أصرت هيئة أخرى في الأمم المتحدة هي مجلس الأمن على حرمان العراق من بيع نفطه من أجل شراء الغذاء والدواء والتجهيزات الأخرى. وكما قال أحد العاملين في أنشطة مساعدات الأمم المتحدة: «نكسر أرجلهم أولاً ثم نقدم لهم عكازاً». وفي ٢٩ تموز/يوليو حدث مورييس غوردو، الناطق باسم الحكومة الفرنسية، مجلس الأمن على تخفيف الحظر التجاري. كان السبيل مهدأً أمام المرحلة الأولى من لعنة القرارات ٩٨٦/٧١٢ (انظر الملاحق) وهي وسيلة سياسية يمكن واشنطن من إبداء إشارات مناقفة إزاء القلق الإنساني، وفي الوقت نفسه تبقي العقوبات التي أصبحت ذات عواقب تنطوي على إبادة جماعية.

وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ أعلنت الحكومة العراقية قائمة تكلف مليارات دولار تتضمن تجهيزات طبية ضرورية على نحو عاجل ولا يمكن شراؤها بسبب الحظر على مبيعات النفط. وفي لندن حدث اللورد جود، رئيس منظمة أوكسفام، على منع «أولوية أكبر كثيراً» إلى الحاجات الإنسانية الآنية للشعب العراقي. وأضاف «إن ملايين العراقيين الأبراء يعانون وهذا أمر لا يمكن قبوله. لم يستطعوا التأثير في سير الأحداث غير أنهم يتعرضون إلى أزمة شديدة». وأعلن العراق أنه قدم طلبات لشراء أدوية ومعدات طبية ومواد أخرى عن طريق خطابات الاعتماد على الرغم من أنه لا يتوقع حقاً وصول الشحنات. وأظهرت قائمة أخرى وجود حاجة ماسة إلى ما قيمته ملياراً دولار من الغذاء المستورد على الرغم من أن محاولات فتح اعتمادات لدى مصرف مللاند البريطاني ومصرف تشيس مانهاتن ومصرف سوسيتيه جنرال قد أجهضت. وقال اللورد جود أيضاً: «في حين تبذل وكالات المساعدات قصارى جهدها فإننا نشعر بالإحباط الشديد. وليس ثمة طريقة لحل مشكلات البنية الأساسية عن طريق الوكالات وحدها». لقد عملت واشنطن جاهدة لضممان إحباط أية محاولة لحل مشكلات البنية الأساسية.

كشف الموقف الأمريكي على نحو أوسع قرار إعادة ترسيم الحدود العراقية - الكويتية لمصلحة الكويت. وأصبح واضحاً أن بغداد توشك أن تفقد أراضي استراتيجية لتحصل عليها الكويت، ولزيادة إبعاد العراق عن الخليج. وهذا يعني منع آبار النفط العراقية في حقل الرميلة إلى الكويت، وكذلك أراضي القاعدة البحرية العراقية في ميناء أم قصر. وكان متوقعاً أن تحكم لجنة الأمم المتحدة المكلفة بمهمة تحديد الحدود المتنازع عليها، أحد مصادر التوتر التي أدت إلى غزو العراق للكويت، لمصلحة مطالب الكويت. وفي نيسان/أبريل ١٩٩٢ أكدت اللجنة توصيتها بأن الحدود العراقية - الكويتية ينبغي أن تنقل شمالاً ويبعد الكويت المزيد من الأرضي في مناطق حساسة مختلفة، ورفض مطالبة العراق بجزيري وربة وبوبيان اللتين كانتا مصدرآ تقليدياً أيضاً للتوتر في المنطقة. ويدرك أن رئيس اللجنة من اندونيسيا التي أدينـت في

قرارات الأمم المتحدة بسبب غزوها تيمور الشرقية وهو أمر تجاهلته واشنطن. وعلق خبير مستقل أن لجنة الأمم المتحدة بمنحها الكويت «فائدة الشك في التفسير التاريخي للشخص في مسألة الحدود» أوقدت نيران توترات سياسية أخرى في المستقبل.

مارست الولايات المتحدة المزيد من الضغط على العراق لضمان إصدار قرار يخول الاستيلاء على الأرصدة الخارجية العراقية لتمويل مجموعة مختلفة من برامج الأمم المتحدة. وبقي العراق يعلن أنه لا يتهمك قرار وقف إطلاق النار ولو أنه أصبح يدرك على نطاق واسع أن هذه مسألة ثانوية وأن العقوبات ستبقى ما بقي [الرئيس العراقي] في الحكم، وحتى بعده قد يرحب الغرب بوجود العقوبات لممارسة الضغط على النظام الجديد. واستمرار العقوبات بجانب الاستيلاء على الأرصدة يعني استمرار محاصرة العراق الخانقة. ومع ذلك جرب العراق قدرًا من التعمير في ظروف غير مؤاتية أبداً. وأشار في الولايات المتحدة تقرير استخباراتي سري أطلق عليه اسم «التقرير الاستخباري القومي» إلى أن العراق يعيد بناء أجزاء من البنية الأساسية باستيراد سلع عن طريق الأردن منتهاً عقوبات الأمم المتحدة. كما أكد التقرير استمرار تدهور حالة السكان المدنيين العراقيين. وفي الوقت نفسه أكد ناطق باسم حكومة بوش أن العقوبات لا تضعف قدرة [النظام] على البقاء: «جلي أنه أقوى مما كان قبل عام واحد. وما دام يستطيع الحصول على ما يكفي لدفع الأموال إلى أعلاه وإلى الرئيس الجمهوري فإن فرص بقائه في السلطة جيدة... ولا يبدو أنه سيسقط قريباً».

وفي أوائل أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ أعلن موريزيو زيفريرو، أحد مفتشي الأمم المتحدة ونائب مدير الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أن العراق ممثل للشرط الوارد في القرار ٦٩٧ بأن يثبت إنهاء أي برنامج للأسلحة النووية. وأسرع ديفيد كاي، الذي قاد بعثات تفتيشية سابقة إلى وصف هذا الحكم بأنه «ساذج ومتهاور» في حين تدخلت بريطانيا لتدين ما وصفته بأحكام السجن «البشع» على البريطانيين مايكيل وينرانت وبيول رايد لدخولهما العراق على نحو غير مشروع. وكان الأسلوب واضحًا مرة أخرى أن أي رأي بأن امتنال العراق قد يسهم في تخفيف نظام العقوبات الشديد ينبغي أن يهمل فوراً. بيد أنه مهما بدا العراق متمثلاً لطلاب الأمم المتحدة فلا توجد ثقة [بالرئيس العراقي]. ولن يكون هنالك مخرج من هذا المأزق: غياب الأدلة على أن الحكومة العراقية تسعى إلى إحباط الشرط التي فرضتها الولايات المتحدة تتخذ نفسها دليلاً على مكائد [الرئيس العراقي]. وثمة أسباب مزيفة بعيدة عن روح ونص قرارات الأمم المتحدة كافة يمكن أيضاً الاستشهاد بها لتبرير الإبقاء على نظام العقوبات. ولكن أي قرار من قرارات مجلس الأمن حول فرض حظر اقتصادي على السكان المدنيين العراقيين كافة لأن الحكومة..... سجنـت ظلماً شخصين بـريطانيـين؟ وعندما أطلق [الرئيس العراقي] سراح السجناء الأجانب من جنسـيات مختلفـة قبل مـدة طـويلـة من

انتهاء الحكوميات لم يقر له بالفضل. أما العقوبات التي تحرم ملايين الناس العاديين من ضروريات الحياة فقد تقرر أن تستمر عاماً بعد آخر.

وفي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ وقعت الأمم المتحدة وال العراق اتفاقاً إنسانياً يمهد السبيل لتقديم مساعدات إنسانية إلى البلاد. وتقرر تقديم ما قيمته ٢٠٠ مليون دولار من الغذاء والدواء والمساعدات المستعجلة الأخرى نصفها للمنطقة الشمالية (حيث كان الغرب معيناً بدعم قدر من الانفصالية الكردية). وسمح الاتفاق بإرسال ما يصل إلى ٣٠٠ من حراس الأمم المتحدة إلى أجزاء أخرى من البلاد. وكان واضحاً أن مقدار المساعدات التي تدخل العراق، الذي يحتاج إلى ما قيمته مليارات الدولارات من الغذاء والتجهيزات الطبية واستثمارات إعادة البناء، غير كاف أبداً، وكثير منها يهدف إلى تحقيق أغراض سياسية وليس إنسانية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر من مجلس الأمن مرة أخرى تخفيف العقوبات الاقتصادية مشيراً إلى أن العراق لم يعترف بالحدود العراقية - الكويتية التي حددت مؤخراً، ولم يقدم معلومات عن الصواريخ البعيدة المدى، ولم يسمح بتفتيش المعامل التي قد تكون لها استعمالات عسكرية. وعلق وزير الخارجية العراقي قائلاً إنه مهما يفعل العراق بشأن تنفيذ الالتزامات المفروضة عليه يستمر الحكم الظالم الذي أصدره مجلس الأمن بتوجيع شعب العراق لأن هذه إرادة حكومات متنفذة معينة. ولم يشك المراقبون في أن الولايات المتحدة وبريطانيا ستواصلان دعم العقوبات ما دام [الرئيس العراقي] باقياً في السلطة - وهو موقف غربي لا تخويل له في أي من قرارات الأمم المتحدة. وفي كانون الأول/ديسمبر سلمت الولايات المتحدة ما يزيد على ٥٠ مليون دولار من الأرصدة العراقية المجمدة لدعم عمليات الأمم المتحدة في العراق.

واستمر الهجوم الدعائي الغربي قوياً. وأعلن دوغلاس هوغ، وزير الدولة في وزارة الخارجية البريطانية، في شباط/فبراير ١٩٩٣ أنه «لا يوجد ما يمنع الحكومة العراقية من استعمال مواردها في دفع ثمن التجهيزات الإنسانية» باستثناء مسألة صغيرة لم يشر إليها هوغ هي أن الأرصدة المالية العراقية محجوزة أو مستولى عليها، وأن مبيعات النفط العراقي محظورة. كما أن رونالد نيومان، رئيس مكتب شمالي الخليج في وزارة الخارجية الأمريكية، زعم ضرورة توضيح «أن الإجراءات التي يتخذها المجتمع الدولي غير موجهة ضد الشعب العراقي. ويستطيع العراق استيراد المواد الغذائية والأدوية والسلع الاستهلاكية المدنية الأساسية وهو يقوم بهذا فعلاً». غير أن نيومان فضل ألا يذكر الحجم الصغير جداً لهذه السلع المستوردة، وأن شعب العراق يتوجه عاجزاً نحو ظروف المجاعة. أصبح استيراد الغذاء يعادل ٥٠ بالمئة واستيراد التجهيزات الطبية أقل من ١٠ بالمئة من مستويات ما قبل الحرب. وكان التفسير طيلة الفترة هو التفسير المستمر الذي أوردته رواية «Catch-22» لكل أعمال الحكومة العراقية. وحتى لو أن العراقيين لبوا المطالب المفروضة عليهم فلا يمكن الوثوق بهم!

وعلق دبلوماسي غربي في آذار/مارس ١٩٩٤ بأنه حتى عندما تتمثل الحكومة العراقية لقرارات الأمم المتحدة فإن ذلك «ليس لإدراكها سلوكها الخاطئ... بل لأنها في وضع يائس». بمثل هذا الموقف الغربي - الإصرار على عدم تصديق كل ما يفعله العراقيون - يوجد دوماً سبب للبقاء على العقوبات التي تسبب المعاناة الشديدة لشعب دولة بأكمله.

وظهرت بعض العلامات بحدوث انتهاكات لنظام العقوبات. وفي شباط/فبراير ١٩٩٣ أعادت إيران فتح مركز حدودي بين مدينة خاقانين العراقية ومدينة قصر شيرين الإيرانية شمال شرقى بغداد، وفي آذار/مارس أرسلت الحكومة التركية قائماً بالأعمال لإعادة فتح السفارة التركية في بغداد، بينما أرسل المصريون دبلوماسياً إلى بغداد لرعاية مصالح المواطنين المصريين في العراق. وواصلت تركيا ومصر الحث على إبقاء العقوبات على العراق، غير أن بعض المراقبين شكوا في أن التحركات الدبلوماسية قد تعنى تقديم تنازلات تجارية صغيرة لبغداد. واستمرت العلاقات التجارية العراقية - الأردنية لأن الملك حسين لم يرغب في منع حصول العراق على كميات محدودة من الغذاء والدواء. ولما كانت واشنطن حساسة دوماً إزاء أي تفاهم بين أية دولة في المنطقة وبين النظام العراقي، فقد وافصلت ممارسة الضغوط الدبلوماسية والاقتصادية. الهدف الأمريكي واضح وقد تكرر مراراً، وجوهري في تدبير انهيار النظام العراقي عن طريق نشاط زعزعة سري تنفذه وكالة المخابرات المركزية أو عن طريق الخنق الاقتصادي الطويل الأمد. وفي آذار/مارس أعلن السكرتير الصحفي للبيت الأبيض دي دي مايرز: «لا يمكن تصور بناء [الرئيس العراقي] في السلطة حتى إذا امتنى إلى قرارات الأمم المتحدة كافة». ولشدة ذعر واشنطن وردت تقارير جديدة بأن العراق يبيع كميات من النفط والأسمدة والإسمنت إلى إيران وتركيا^(٤). وردت الولايات المتحدة على النحو المتوقع. أرسل احتجاج إلى طهران عن طريق القنوات الدبلوماسية، بينما أكدت مصادر أمريكية الموقف المأثور: عدم تخفيف العقوبات حتى يمثل العراق «لقرارات مجلس الأمن كافة». من الطبيعي أن واشنطن أو من ينوب عنها ستواصل متابعة درجة الامتثال.

وجدد نظام العقوبات روتينياً في ٢٩ آذار/مارس وأعلنت حكومة كلينتون نيتها في «إزالة الطابع الشخصي» عن قضية العراق، وأن إنهاء العقوبات لن يعتمد على سقوط [النظام]، بل على الامتثال العراقي لمطالب الأمم المتحدة. وعلى الرغم من ذلك لم تقبل الولايات المتحدة أن يمثل لقرارات الأمم المتحدة كلها ويبقى [النظام] في

Middle East Economic Survey (29 March 1993), and Martin Walker, «US to Stand (١٤) Firm on Iraqi Sanctions,» *Guardian*, 30/3/1993.

الحكم. وسرعان ما أصبح جلياً أن عبارة «إزالة الطابع الشخصي» استهدفت تأكيد أولوية قرارات الأمم المتحدة في تبرير استمرار الخنق الاقتصادي للشعب العراقي، وأصبح استمرار تدهور الموقف في يوغسلافيا السابقة يجذب اهتمام العالم، وهو تطور ساعد محاولات واشنطن في مواصلة عزل العراق دبلوماسياً واقتصادياً. وبينما كان الصحفيون وغيرهم في أعقاب حرب الخليج مباشرة مستعدين للتغطية معاناة المدنيين العراقيين أصبحت المسألة العراقية تتلاشى في الوعي العالمي. بقي [النظام] في التصور الواسع الانتشار المتفق عليه مصدر ازعاج. غير أن المحنة الشديدة لسكان العراق المرضى والجائعين تضاءلت كثيراً في نظر المجتمع الدولي.

وفي حزيران/يونيو ١٩٩٣ دعت الوحدة الخاصة بالعراق في قسم الشؤون الإنسانية بالأمم المتحدة إلى مؤتمر للمتبرعين بالمساعدات لمناقشة أزمة التمويل المتفاقمة. وبقيت المشكلة أن العراق الشري اسمياً (إذا وضع الديون جانبها) محروم من فرصة شراء المواد الغذائية والأدوية التي لا تستطيع وكالات المساعدات تجهيزها. ودعا برنامج التعاون لمدة سنة واحدة (١ نيسان/أبريل ١٩٩٣ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤) الذي يدار برعاية الأمم المتحدة إلى وضع ميزانية مساعدات بمبلغ ٤٨٩ مليون دولار، غير أن مؤتمر المتبرعين (١ - ٢ حزيران/يونيو ١٩٩٣) خفض هذا المبلغ، الذي كان غير كاف لتلبية الحاجات الأساسية على أساس واسع النطاق، إلى ٢٢٠,٣٨ مليون دولار بتحديد الأولويات لحاجات العيش الأساسية. وسرعان ما تبين أنه حتى هدف المساعدات المخفض لن يتحقق، إذ لم تزد تعهدات المتبرعين عن ٥٠ مليون دولار^(١٥). وأمكن الحصول على مبالغ مساعدات صغيرة نسبياً من صندوق وزارة الشؤون الإنسانية ومن تركيا والمجلس البالكستاني - العربي عبر منظمة الصحة العالمية^(١٦).

ومن الأمور المهمة ملاحظة أن جزءاً من المبالغ كان يخصص لأغراض لا علاقة لها بتخفيف المعاناة. وعلى سبيل المثال، أنفق حتى ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٣ أقل من نصف ما قيمته ١٠١,٥ مليون دولار من التبرعات على البرنامج الإنساني، واستهدف الإنفاق خمسة مجالات رئيسة:

- لجنة التعويضات: ٢١ مليون دولار.
- لجنة أسلحة الدمار الشامل: ٣٣ مليون دولار.
- نفقات إعادة الممتلكات الكويتية عن طريق الأمم المتحدة.
- نصف نفقات لجنة تحطيط الحدود التابعة للأمم المتحدة: مليونا دولار.

^(١٥) «Iraq and the UN,» Gulf Information Project, Newsbriefing no. 17 (15 June 1993).

^(١٦) المصدر نفسه.

- البرنامج الإنساني: ٤١,٥ مليون دولار^(١٧).

وقدر أن للعراق أرصدة تبلغ زهاء ٤ مليارات دولار في ٣٠ بلداً مقابل هذه المستويات من الإنفاق. واستناداً إلى وزارة الخزانة الأمريكية بلغت الأرصدة العراقية في الولايات المتحدة ١,١ مليار دولار لن تطلق للإنفاق على الأغراض الإنسانية. وبالمقارنة مع هذا الموقف أطلقت المملكة المتحدة ١٢٠ مليون دولار، وسويسرا ١٢٠ مليون دولار، وكندا ٣ ملايين دولار، وإيطاليا ٤ ملايين دولار^(١٨). وأكد بهذا الخصوص أن هذه الأرصدة ليست جيعاً متعلقة بالنفط، وهو عامل مهم في تحويل الاستيلاء على الأرصدة الذي منحه قرار مجلس الأمن ٧٧٨. وبقيت المسألة الأساسية بأن العراق محروم من فرصة استعمال معظم موارده لتزويد شعبه بضروريات الحياة الأساسية.

وفي الأول من أيلول/سبتمبر التقى طارق عزيز، الذي أصبح يتولى منصب نائب رئيس الوزراء، الأمين العام للأمم المتحدة بطرس غالى لمناقشة مسألة العقوبات. غير أن الاجتماع «الصريح والبناء» لم يسفر عن أية نتائج عملية. وكان الاجتماع اللاحق في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر عقيماً أيضاً. وبعد أسبوع واحد أكد مجلس الأمن مرة أخرى بقاء العقوبات. ونفذ العراقيون بحلول هذا الوقت الكثير من شروط القرار ٦٨٧، ووافقو على شروط القرار ٧١٥ المصمم لضمان مراقبة إنتاج الأسلحة الطويلة الأمد في العراق. ولكن واشنطن واجهت أية نية حسنة ربما خلقها العراق بامتثاله الواضح إلى القرارين ٦٨٧ و٧١٥ بالتعبير عن قلقها من اضطهاد الشيعة في جنوب العراق. وقد سجل هذا القلق في بنود القرار ٦٨٨ («يدين قمع السكان المدنيين العراقيين في أنحاء كثيرة في العراق... ويطالب أن ينهي العراق هذا القمع على الفور»). وهو ما لا يمكن تبنيه قانونياً لتبسيير تمديد الحصار وذلك لثلاثة أسباب منفصلة في الأقل:

- لم يصدر القرار ٦٨٨ (٥ نيسان/أبريل ١٩٩١) بوصفه قراراً إلزامياً (أي بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة).

- صدر القرار ٦٨٨ بعد صدور القرار ٦٨٧ (٣ نيسان/أبريل ١٩٩١) الذي ينص على نظام المقاطعة بعد الحرب، ويورد في الدبياجة قرارات مجلس الأمن التي لا تشمل حتماً القرار ٦٨٨ والقرارات الأخرى - التي يهدف القرار ٦٨٧ إلى تغطيتها.

- تنص المادة ٢ (٧) من ميثاق الأمم المتحدة على أن الأمم المتحدة ليست مخولة

(١٧) المصدر نفسه.

(١٨)

بـ «التدخل في أمور تقع أساساً ضمن نطاق السلطة الداخلية لأية دولة . . .». وتقر بأن «إجراءات التنفيذ بموجب الفصل السابع من الميثاق» قد تكون ضرورية غير أنه من الواضح أن هذه لا تبرر إلا عندما يرتكب عمل اعتدائي، على سبيل المثال. وبذلك فإن «إجراءات التنفيذ» التي قد تكون ذات عواقب داخلية مبررة غير أنها لا تتحقق هدفاً داخلياً.

لا يعني أي من هذا أن المشاعر المتضمنة في القرار ٦٨٨ ينبغي ألا تدعم (من لا يؤيد إدانة القمع؟) على الرغم من أن هذه المشاعر سياسية الدوافع. ليس قمع الإنسان هو استعادة النظام المدني للإنسان آخر. وال نقطة المهمة، إذا وضعنا هذا الاعتبار جانباً، هي أنه لا توجد أية وسيلة يمكن بها على نحو معقول استعمال القرار ٦٨٨ لحماية نظام العقوبات.

بحلول نهاية عام ١٩٩٣ وبعد اتضاح عوز الشعب العراقي على نحو متزايد صدرت نداءات كثيرة لتخفيض الحظر الاقتصادي. وفي ١٢ كانون الأول / ديسمبر دعا رئيس الوزراء البريطاني السابق السير إدوارد هيث إلى استئناف بريطانيا الصلات الدبلوماسية مع العراق، وأقر أن الشعب العراقي في حاجة ماسة إلى المساعدات الإنسانية. «إننا لا نفكر في تقديم الدواء إلى النظام، بل نفكر في تقديم الدواء إلى زهاء ٢٠ مليون نسمة هم شعب العراق . . . إن حالات الشحنة شديدة ولدي قائمة كاملة بها أمامي». وحتى في ذلك الوقت لم يؤيد السياسي المحافظ المخضرم رفع الحصار («ليس قبل الالتزام بقرارات الأمم المتحدة») بيد أن هيث كان مستعداً للاعتراف بأن لاستمرار فرض العقوبات على العراق نتائج مضادة ويجعل شعب العراق يقف بجانب [النظام] «لأنه يمقت بشدة الطريقة التي يعمل بها». وأخذت واشنطن تشدد موقفها مصراً على أن على النظام العراقي الاعتراف بالكويت كدولة مستقلة. وأعلن الرئيس كلينتون أنه لا يمكن إلا بعد هذا الاعتراف بحث تخفيض الحظر الاقتصادي. وعندما تحرك [النظام] في النهاية للاعتراف بالكويت وجدت الولايات المتحدة فوراً أسباباً أخرى لعدم تخفيض العقوبات في ذلك الوقت.

وأعلنت مادلين أولبرايت، سفيرة الولايات المتحدة في الأمم المتحدة (في مقابلة مع صحيفة نيويورك تايمز) سياسة واشنطن نحو حظر بيع النفط العراقي، وأشارت إلى وجود نهج ذي مرحلتين: أولاً على العراق التخلص عن برامجه للتسليح النووي والكيميائي والبيولوجي (كما يطالب القرار ٦٨٧). وبينجي أن يؤيد رولف ايكيوس، رئيس لجنة نزع السلاح الخاصة، التخلص عن هذا البرنامج وتقوم اللجنة بعد ذلك بمراقبة الوضع: «قلت إننا نريد سجلًا مثبتاً للمراقبة لمدة ٦ - ١٢ شهراً». وتطلب المرحلة الثانية أن تثبت بغداد «استعدادها للانضمام إلى المجتمع»، وهو شرط غامض لا صلة له بأي من قرارات الأمم المتحدة التي خولت فرض الحظر الاقتصادي. وهنا

دليل آخر من يريد أدلة أخرى على أن ما يسمى بعقوبات الأمم المتحدة أصبح أداة للسياسة الخارجية الأمريكية ووسيلة ضغط لحماية المصالح الأمريكية في الشرق الأوسط. وأعلنت أولبرايت أنه ينبغي وجود اتفاق شامل يمنع واشنطن على نحو واضح القدرة على إضافة آلية شروط تختارها على أساس أسبوعي وشهري. ومرة أخرى لم تمنع واشنطن بغداد أي سبل واضح لتخفيف الحظر التجاري العقابي. وعلى الرغم من مؤشرات سابقة أظهر الرئيس كلينتون أنه تبني خط بوش المتشدد القديم. فقد أعلن كلينتون أولاً أنه متجر من هاجس [النظام]، ولكن بدا الآن أنه لا يوجد شيء سوى سقوط [النظام] يمكن أن يسمح بتخفيف محن الشعب العراقي الشديدة.

ولشدة دهشة مراقبين كثيرين بدأت تركيا في أوائل عام ١٩٩٤ تدعو إلى إنهاء نظام العقوبات، وهو تطور رغم وزير الخارجية البريطاني دوغلاس هيرد في أنقرة على إعلان أن بريطانيا والولايات المتحدة ما تزالاً متمسكتين بالحظر. كان أحد أسباب الموقف التركي الجديد واضحاً: أي إضعاف لسيادة العراق في الشمال لا يخدم سوى تعزيز «الملاذ الآمن» الكردي وبالتالي تمهيد الطريق أمام كردستان مستقلة تدعم الأكراد المتمردين في تركيا. وقال دوغلاس هيرد في التلفزيون التركي: «إننا لا نعتقد بإمكان قيام كردستان مستقلة». وأخذت الضغوط لتخفيف نظام العقوبات تزداد أيضاً بين الأعضاء الرئيسيين الآخرين في التحالف السابق المأوى للعراق. وراح دبلوماسي روسي كبير يعبر عن عدم الرضى من الموقف الغربي مشيراً إلى أن الاتحاد الروسي سيرحب بأية تطورات تمنح بغداد فرصة تسليد ديونه لموسكو التي مضى عليها زمن طويل. وكان رolf ايكيوس قد أصر أنه بعد امتحان العراق لأحكام القرار ٧١٥ ينبغي أن تستمر مراقبة الامتحان ستة أشهر قبل أن يمكن بحث تخفيف العقوبات. وراح الدبلوماسيون الروس يتساءلون متى تبدأ فترة الستة أشهر؟ ونقل عن مسؤول روسي قوله إنه ينبغي على روسيا الدفاع عن مصالحها الوطنية وأن تلك المصالح تمثل في العودة إلى التحالف السوفيتي (أي مع العراق) لأن الأموال هناك». ولعل المصالح الذاتية الاقتصادية للأعضاء مجلس الأمن تفلح في تخفيف نظام العقوبات في حين أخفقت البيانات الواسعة الانتشار عن القلق على الشعب العراقي.

ورداً على المعارضة الدولية المتامية للحظر ضاعفت واشنطن جهودها من أجل استمرار العقوبات. وفي ٢٩ نيسان/أبريل حث وزير الخارجية الأمريكي وارن كريستوفر الأقطار الأخرى على عدم الاندماج بالإيماءات «الوهنية» لحسن النية الصادرة عن بغداد، وقال: «إن المخاطر عالية جداً لا تسمح بمنع [النظام] فائدة الشك أو جعل المصالح التجارية أو الإرهاب البسيط ي ملي سياستنا»^(١٩). وظهرت

علامات بأن فرنسا انضمت إلى روسيا في الحث على تخفيف العقوبات وسيلة للمحصول على المنافع التجارية. وأعلن كريستوفر أنه بقيت في العراق «نزع القمع». وكان واشنطن لم تدعم [النظام] في عقد الشهانينيات أو لم تتمتع بالتفاهم مع أنظمة قمعية كثيرة أخرى. ينبغي عدم منح [النظام] أية مهلة على الرغم من أن كريستوفر اعترف بأن «العراق شرع في الامتثال إلى شروط الأمم المتحدة المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل». وسواء امتنع العراق أم لم يتمثل فإن نظرية «Catch - 22» تعني أنه لن يحصل على منافع في أية من الحالتين. وحتى إذا نفذ [النظام] مطالب الأمم المتحدة فيما تزال لديه أفكار سود. ولم يكن لدى كريستوفر شك في أن امتثال العراق - ولو بخط عميق - هو «التكييك مخادع» لا يمكن للمجتمع الدولي السماح ببنجاحه. كما أن بريطانيا، التابع المطيع لوزارة الخارجية الأمريكية، كانت مسؤولة بهذا الوضع. لم يسمح [للنظام] بالامتثال المخادع ولن يسمح في الواقع بأن يعد أي شيء سلوكاً عراقياً مقبولاً. وحتى إذا بدا أن [النظام] يلبي شروط الأمم المتحدة، فإنه يمكن الافتراض دوماً بوجود خطة خفية. ولا بد أن تبقى العقوبات.

ومدد الحظر في أيار/مايو وحزيران/يونيو ١٩٩٤ بلا علامة على التخفيف منه في المستقبل. وبذا الآن أن العراق يمتنع إلى شروط الأمم المتحدة. وذكر رولف ايكيوس رئيس لجنة المراقبة في تقرير له أنه تم الحصول على معظم المعلومات المطلوبة، وأن نظم مراقبة الأسلحة قد نصبت (انظر قسم «مراقبة الأسلحة» لاحقاً) وكانت ما تزال ثمة اختلافات في مجلس الأمن بشأن طريقة تقييم درجة امتثال العراق، وبخاصة كم ينبغي استمرار أنظمة المراقبة قبل بحث تخفيف نظام العقوبات. وكالعادة كانت واشنطن ولندن هما اللتين عارضتا إجراء مناقشة «مبكرة» بشأن أي تعديل في أحكام الحظر. وحتى إذا رضيت اللجنة الخاصة بدرجة الامتثال بشأن برامج الأسلحة يمكن بسهولة إيجاد أسباب أخرى لعدم رفع العقوبات. وكان هنالك اتفاق عام بأن [الرئيس العراقي] قد تراجع لأكثر من عام، بل وأشار إلى أنه يوجد «مبادرة تفاهم»، غير أنه لم يحصل على شيء. بقيت العقوبات وتفاهمت حنة الشعب العراقي. هل يدفع جهود الموقف إلى مغامرة عسكرية جديدة؟ يرى المراقبون أن واشنطن ترحب باتخاذ ذلك ذريعة لهجوم عسكري جديد على العراق.

ووردت تقارير جديدة في آب/أغسطس بأن روسيا توصلت إلى اتفاق مع العراق لتعمير آبار النفط العراقية بشرط تخفيف العقوبات. ونقلت وكالة «انتراكس» الإخبارية عن مصادر في وزارة التجارة الخارجية الروسية أن المشروع يتضمن أعمالاً بكلفة ملياري دولار في ثلاثة من أكبر آبار النفط في العراق، وأن بعض الأعمال قد تبدأ قبل رفع العقوبات. وقال بوريس كولوكوف، نائب وزير الخارجية الروسي، في ٣ آب/أغسطس أن بغداد ينبغي أن تعرف بسيادة الكويت والحدود المرسمة حديثاً، غير أنه أكد أيضاً أن العراق أصبح يمثل لمسألة نزع السلاح. وكانت هنالك أيضاً

علامات بأن موسكو مستعدة للدعم خطة تركية مثيرة للجدل لتنظيف خط النفط غير المستعمل تمهيداً لاستئناف بيع النفط. وفي ٢٨ آب /أغسطس دعا الملك الأردني حسين والرئيس التركي سليمان ديميريل إلى تخفيف العقوبات على العراق. وعقد مؤتمر صحفي مشترك في العاصمة الأردنية عمان. وفي الوقت نفسه رحبت بغداد بفريق من ٧٠ رجل أعمال و ١٥ صحيفياً من تركيا، ولا بد أن أيّاً من هذه التطورات لم يعجب واشنطن.

في عشية مراجعة أخرى للعقوبات ظهرت علامات على تحول بسيط في موقف الأمم المتحدة. ومرة أخرى جدد تلقائياً الحظر على التجارة وعلى الأسلحة تحت الضغط الأميركي، على الرغم من الخلافات المستمرة في مجلس الأمن. غير أن رولف ايكيوس كان قد أعلن نيته في اليوم السابق (١٣ أيلول /سبتمبر ١٩٩٤) إعلان بدء فترة تجريبية لمراقبة الأسلحة وبعدها يمكن التوصية برفع العقوبات. ازداد قلق واشنطن ولندن بأنه قد لا يعد سهلاً الادعاء بفرض تمديد لانهائي لنظام العقوبات. وشكّا أحد المسؤولين البريطانيين أن كل ما على العراقيين عمله هو الامتنال كاللاميذ الطبيعين. لقد بدأ الحصان العراقي يudo قليلاً، ولكن بقيت عقبات كثيرة عليه تجاوزها. كم كان أسهل كثيراً على دبلوماسي واشنطن ولندن استمرار العراقيين في التصرف كأولاد مشاغبين. ولم يشعر الاستراتيجيون الغربيون المناهضون للعراق بالارتياح إزاء تقارير ذكرت أن شركات تجارية في فرنسا وإيطاليا قد وقعت عقوداً نفطية جديدة مع بغداد.

وتزايدت الضغوط التجارية لتخفيف الحظر. وتحركت تركيا والأردن وروسيا وفرنسا وإيطاليا وبعض الشركات التجارية في بريطانيا والولايات المتحدة نحو محدود لزيادة الضغط على صانعي السياسة الخارجية الأمريكية المتشددين. وأصبحت روسيا، على سبيل المثال، تقر بأنها وقعت اتفاقية تجارية لفترة ما بعد العقوبات مع بغداد تشمل مشروعات صناعية ونفطية، وأخذت مجموعات تجارية أخرى في أقطار مختلفة تتحرك نحو مواقف أصبحت تمثل موقفاً دولياً مختلفاً إزاء الحظر.

وذكر أحد التقارير أن الضغط يتزايد في الأمم المتحدة لرفع الحصار^(٢٠). وكان اجتماع طارق عزيز وزير الخارجية الفرنسي آلان جوبيه مناورة هدفت إلى ضمان جزء من الأسواق العراقية في المستقبل. وأصبحت الحاجة في العراق إلى تخفيف العقوبات ملحة أكثر. وفي أيلول /سبتمبر ١٩٩٤ خفضت إلى النصف كمية المواد الغذائية الأساسية في البطاقة التموينية، مما أدى بآلاف العوائل إلى معاناة نقص التغذية والأمراض والموت المبكر. ورفضت الولايات المتحدة وبريطانيا اللتان لم تكترثا كالعادة

Ian Black, «Pressure Grows for End to UN Sanctions Against Iraq,» *Guardian*, 29/ (٢٠)

9/1994.

بها التطور، مقابلة طارق عزيز في نيويورك وبدلاً عن ذلك شرعتا في بحث إصدار قرارات جديدة عن الأمم المتحدة لفرض عقوبات أخرى على العراق^(٢١). وفي حين كان رولف ايكيوس يشك في أن لديه المعلومات الضرورية كافة عن الأسلحة، ويشك أيضاً في الاتهامات الأكثر تطرفاً ضد العراق غير أنه قدر أنه يوجد تحرك نحو « موقف حاسم» يضطر فيه مجلس الأمن إلى بحث إجراءات رفع العقوبات. وكانت واشنطن ولندن ما تزالان غير مستعدتين لقبول فترة محدودة لتفتيش الأسلحة، وتريان أن المراقبة ينبغي أن تكون مفتوحة النهاية وربما تتد سنوات عدة. وحيث ايكيوس نفسه على اتباع نهج بناء أكثر: «... إننا نريد حقاً أن يرى العراق الضوء في نهاية النفق وأن يعرف أنه توجد عملية وهنالك تقدم نحو ذلك الضوء. ويمكن أن يقرر العراق أنه لافائدة من التعاون بلا إحراز تقدم». ويدت بغداد ملتزمة على نحو متزايد بموقف الامتثال - حتى إلى نقطة توقع تحرك نحو الاعتراف بالكويت. وأصبح المراقبون يستطعون أن يلاحظوا - في وقت الكتابة في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤ - أن «معظم دبلوماسي الأمم المتحدة يعترفون على نحو غير علني بأن الحظر سيكون تاريخياً في غضون عام واحد»^(٢٢). ويبدو أن هذا التعليق قلل من شأن تصميم صدور واشنطن ولندن.

كان العراق في نهاية عام ١٩٩٤ يعني بطالة متفشية ومتزايدة، وبلغ التضخم حوالي ٢٤٠٠٠ بـالثلثة سنوية، وأصبحت الفجوة بين الأغنياء والفقare واسعة ومتزايدة، وأصبحت الأغلبية الكبرى من السكان المدنيين تعاني الفقر المدقع، وراح [النظام] يعني الأصدقاء السابقين بوعود منح عقود مغربية إذا أيدوا الحملة ضد الحظر. ولوحظ على نطاق واسع أن روسيا والصين وفرنسا قد أظهرت استجابة لهذه المبادرات، بل إن العراق روج إشاعات بأنه مستعد للانضمام إلى مؤتمر السلام في الشرق الأوسط مع إسرائيل إذا استعملت إسرائيل نفوذها في واشنطن للتسريع في إنهاء الحظر. وفي الوقت نفسه كان [النظام] يعيد بناء قواته العسكرية بالحصول على أجزاء احتياطية من أوروبا الشرقية والتفاوض سراً مع وسطاء فرنسيين لإعادة بناء طائرات الميراج لديه وبالاعتماد على السلع المهرية القادرة على اختراق الحصار. ولاحظ أحد خبراء الأسلحة أن كثيراً من الشركات التي أسست في عقد الثمانينيات لتجهيز برامج التسلح بالتقنية الغربية واصلت تلبية حاجات العراق العسكرية من فرنسا وموناكو وسويسرا وألمانيا وبريطانيا والولايات المتحدة^(٢٣).

(٢١) المصدر نفسه.

Kenneth R. Timmerman, «Saddam Heads for Final Victory in the Gulf War,» (٢٢) *Sunday Times* (London) (2 October 1994).

(٢٣) المصدر نفسه.

أصبح الموقف المتغير يولد ثقة جديدة لدى الأوساط العليا بالنظام العراقي وبحماولة تعزيز الدعم الدولي بإظهار الالتزام بمطالب الأمم المتحدة من جهة، والوعد بمنع عقود ضخمة إلى الدول المتعاطفة. من الناحية الأخرى لمح [النظام] إلى أنه إذا لم توضع نهاية للحظر قد يضطر العراق إلى إعادة النظر في سياسة التعاون. وأعلن وزير الإعلام العراقي حامد يوسف حمادي في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ لوكالة الأنباء العراقية في بغداد أنه إذا استمر الحصار «لن يكون لدينا خيار آخر سوى إيجاد وسيلة أخرى للتعامل مع مجلس الأمن وخططه الأمريكية». وفي اليوم التالي أعلنت السلطات العراقية أنها لن تتعاون مع مثل الأمم المتحدة الزائر للسيطرة على الأسلحة إذا لم يعط العراق ضماناً بتخفيف العقوبات. وأيدت صحيفة الجمهورية اليومية الحكومية هذا الموقف العراقي الجديد قائلة إنه لم يعد في الإمكان الثقة ببرولف ايكيوس. كما أن البيان الصادر عن مجلس قيادة الثورة العراقي في ٦ تشرين الأول/أكتوبر الذي بثته إذاعة بغداد ووجه إلى رئيس مجلس الأمن وأشار إلى التهديد الواضح والصريح الصادر عن بغداد. وقد ضمن ذلك في رسالة (تحمل الرقم س /١٩٩٤ /١١٣٧) من المندوب الدائم الكويتي، وفيها أن الولايات المتحدة بمساعدة رئيس اللجنة الخاصة رولف ايكيوس مصممة على إيداء العراق، وأن الولايات المتحدة والتواندين معها في المنطقة، ولا سيما حكام الكويت، مصممون على استمرار الحصار أطول مدة ممكنة لقتل أكبر عدد ممكن من العراقيين عبر سياسة التجويع والحرمان، وليس للقيادة العراقية من بديل سوى اتخاذ موقف جديد يعيد العدل وبخلص الشعب العراقي من المحنـة التي فرضت عليه... . وسيتظر العراق إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ وبعدها يتحمل كل طرف مسؤولية موقفه.

وإذا صـح ذلك، كما ادعى المندوب الكويتي الدائم، فإنه يشير إلى تحول عراقي مهم عن الموقف العام المنطوي على الامتثال الواسع والتصالـح. وأصدر مجلس الأمن، الذي كان برئـاسة مندوب المملكة المتحدة السير ديفيد وثيقة تحمل الرقم (٥٨ /١٩٩٤ /S/PRST) تـشير بـ«قلق شـديد» إلى البيان العراقي وتـؤكد «عدم القبول إطلاقاً بأن العراق قد يسحب تعاونـه مع اللجنة الخاصة للأمم المتحدة». كما أشارـت الوثـيقة إلى تقارـير بأن «حـشودات كـبيرة من القوات العـراقـية» يـجري حـشدـها قـرب الحـدود مع الكويت. ومرة أخرى إذا صـدق ذلك فإـنه يـمثل تـطورـاً جـديـداً يـظـهرـ أن [النـظام] لم يـتخـلـ عن نـياتـه العـدواـنية، إـلاـ أنهـ في الواقعـ من السـداـحة تـصـدـيقـ التـقارـيرـ عن تـحرـكـات عـراـقـية عـسـكـرـية معـادـيةـ.

أصبحـتـ الولاياتـ المتـحدـةـ الآـنـ تـنشـرـ دـعـاعـيـةـ دـفـاعـيـةـ، وـارـغـمـتـ عـلـىـ الـاعـتـرـافـ بـوـجـودـ خـطـرـ مـتـنـاـمـ عـلـىـ سـيـاسـتـهاـ بـفـرـضـ التـجـوـيـعـ عـلـىـ الشـعـبـ العـراـقـيـ عـنـ طـرـيـقـ العـقـوـبـاتـ. وـحـانـ وقتـ شـنـ مـبـادـرـةـ دـعـائـيـةـ جـديـدةـ. وهـكـذـاـ أـعـلـنـتـ الـولـاـتـ الـمـتـحـدـةـ وـحـلـفـاؤـهـاـ، فـيـ منـاـورـةـ جـديـدةـ لـتـبـرـيرـ استـمـارـ الحـظـرـ، أـنـ العـراـقـ يـهدـدـ الـكـوـيـتـ مـرـةـ

أخرى. وتحركت واشنطن بحزم لمواجهة هذا «التهديد» الجديد، وأرسلت قوات وطائرات حربية إلى المنطقة. وأعلن الرئيس كلينتون وهو غير مدرك بأنه يشير إلى وجود خلاف بين واشنطن وبقية العالم «إننا لن نسمح [للنظام] بتحدي إرادة الولايات المتحدة والمجتمع الدولي». وأعلن وزير الدفاع الأمريكي أن القوات الأمريكية قد تشن هجوماً عسكرياً وقائياً على العراق. وأكدت واشنطن أنه في مثل تلك الظروف لن تخفف العقوبات.

لقد شكك عدد قليل جداً من المعلقين في الموجة الجديدة من الدعاية التي قادتها أمريكا، وفي تحرير مجلس الأمن على دعم حملة واشنطن الجديدة ضد العراق. ولاحظ الصحفي روبرت فسك، أحد المراسلين القلائل المستقلين حقاً، أن الصحفيين على الحدود الكويتية - العراقية لم يستطعوا ملاحظة علامات على نيات عدوانية عراقية. وشوهدت دبابة كويتية واحدة قرب الحدود^(٢٤). وكشف موظفو الأمم المتحدة، الذين بدوا متربدين في تأييد الدعاية الأمريكية، أن طائرات الاستطلاع التي تقدم معلومات عن المنطقة الحدودية بعمق ٢٠ كم «لم ترصد دبابة أو ناقلة جنود واحدة». وحتى إسرائيل، التي كان من الغريب اختلافها عن الدولة الرئيسة التي تدعمها، أشارت إلى أن الولايات المتحدة قد افتعلت «الأزمة». وذكر اسحاق رابين وضباط كبير في الجيش الإسرائيلي «بصراحة إن [النظام العراقي] لا يمتلك القوة الجوية ولا القوات القادرة على غزو الكويت، وإن فرق الحرس الجمهوري ليست محشدة في وضع هجومي، وباختصار ليست هنالك كارثة وشيكة»^(٢٥).

غير أن الحملة الدعاية الأمريكية حققت أهدافها بمساعدة التشويه الإعلامي بأن [الرئيس العراقي] قد هدد السلام مرة أخرى. وأصدر مجلس الأمن بيانه بإدانة العراق. ودعماً للموقف الأمريكي صدر قرار آخر عن مجلس الأمن يستنكر التحركات «المعادية والاستفزازية» للقوات العراقية. وهكذا أدان القرار ٩٤٩ (١٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٤)، الذي تبناه المجلس بالإجماع، «التحشيدات العسكرية الأخيرة للعراق باتجاه الحدود مع الكويت» وطالب بسحب القوات وعدم تكرار التهديد. ومرة أخرى خلقت الولايات المتحدة جوًّا سهل الإصرار علىبقاء الحظر على العراق. غير أن الوضع أزداد تعقيداً بسبب عامل آخر هو التحرك العراقي للاعتراف بسيادة الكويت.

وافتت الحكومة العراقية في ١٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٤، عن طريق آلية بيان عراقي - روسي مشترك، على الاعتراف بالكويت كدولة ذات سيادة «كما نص على ذلك قرار مجلس الأمن ٨٣٣...». وهكذا أزيلت ذريعة أمريكية أخرى لاستمرار

Robert Fisk, «Let's Not Cry for Kuwait,» *Independent*, 24/10/1994.

(٢٤)

(٢٥) المصدر نفسه.

العقوبات. غير أن التحرك لإجراء تصويت على القرار ٩٤٩ أصبح متيسراً كوسيلة لإجهاض التنازل العراقي المهم. وحتى استعداد العراق المعلن للاعتراف بالكويت - الذي عدته واشنطن طويلاً هدفاً رئيساً للحظر - أمكن تجاهله بالتواطؤ المتوقع مع الحكومة البريطانية. وأسرع دوغلاس هيرد لوصف التنازل العراقي بأنه «غير كافٍ» مثيراً إلى استمرار الخطر العراقي «عندما يعود الجنود الأميركيون والبريطانيون إلى بلادهم... ويبقى [النظام] يلوح بتهديد الكويت وجيرانها». وهكذا تبقى روح «Catch-22» حية، كما أن قبول [النظام] قرارات الأمم المتحدة غير مفيد. وتبقى العقوبات سارية.

ممكن تبني القرار ٩٤٩، على الرغم من استناده إلى «الدعایة السوداء» واشنطن ليس من إضعاف الأهمية الدبلوماسية للاعتراض العراقي بالكويت فحسب، بل التهديد بشن غارات جوية ضد العراق. وصدر البيان العراقي - الروسي مؤكداً استعداد العراق بالالتزام بمتطلبات القرار ٨٣٣، كما أشرنا في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر. وبعد يومين من موافقة العراق على الاعتراف بالكويت بموجب هذا البيان هددت واشنطن بشن غارات حربية. وأعلن وزير الخارجية وارن كريستوفر أنه «لا يوجد داع لمنع [النظام العراقي] أي تنازلات في الوقت الراهن». وثمة سبب آخر، إذ أبلغت مادلين أولبرايت مجلس الأمن أنه يشيد «قصوراً للراحة» وزوّدت صوراً على أعضاء المجلس لإثبات ذلك. وأسرع المتذوب الروسي في الأمم المتحدة لبيان تفاهة هذه الحجة الأمريكية الجديدة: «لا أذكر أن قرارات مجلس الأمن تحظر تشيد القصور». وارتقت أصوات تشير إلى أنه إذا كانت واشنطن تفكر في شن هجمات حربية أخرى على العراق فقد يكون عليها أن تثير المسألة في الأمم المتحدة أولاً. وعلق وزير الخارجية الفرنسي آلان جوبيه: «أعتقد أن الأمر يعود إلى مجلس الأمن في اتخاذ قرار بشأن ما ينبغي عمله». بيد أن مادلين أولبرايت كانت قد عبرت عن احتقارها لمثل تلك الآراء. وقالت في برنامج تلفزيوني أنها تعلن بصراحة أن العراق جندي خط العرض ٣٢ «حيوي للمصالح الأمريكية»، وأن الولايات المتحدة مستعدة للعمل منفردة: «سوف نتصرف كمجموعة عندما نستطيع وإنفراديًّا عندما يجب». لم يكن مهماً إن كان القرار ٩٤٩ قد خول شن غارات عسكرية على العراق: تشن واشنطن متى أرادت غارات قصف سواء بموافقة «المجتمع الدولي» أو من دونها.

تبني المجلس الوطني العراقي في أوائل تشرين الثاني/نوفمبر قراراً رسمياً يؤكّد قراراً سابقاً بالاعتراف بالكويت. ولم تؤيد هذه الخطوة، كما هو متوقع، إلى تشجيع رفع العقوبات. وأكّدت دي مايرز، الناطقة بلسان البيت الأبيض، أنه توجد «عناصر أخرى في قرارات الأمم المتحدة ينبغي على العراق الالتزام بها» قبل أن يمكن مناقشة رفع العقوبات. وتردد الصدى المأثور في وزارة الخارجية في لندن «... هذا واحد من الأمور التي كنا نريد من [النظام] تنفيذها». وبذا واصحاً مرة أخرى أن

«العقوبات لن ترفع أبداً لأن الولايات المتحدة وبريطانيا لا تثقان بأن [النظام] لا يشكل خطراً»^(٢٦)، ولا يمكن إلغاء العقوبات «مهما كانت درجة امتثال العراق لقرارات الأمم المتحدة ما دام الرئيس [العربي] في السلطة»^(٢٧). وبدت واشنطن بخاصة «مصممة على إبقاء العقوبات، وتتجنب مناقشة المسائل ذات العلاقة»^(٢٨).

وظهرت خلافات متزايدة بين الطرفين في مجلس الأمن بشأن مسألة الحظر. وفي ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ عقد طارق عزيز محادثات مع آلان جوربيه في باريس لاستكشاف شروط رفع الحصار. وفي الوقت نفسه دعت روسيا إلى تخفيف الحظر خلال أشهر. وتحرك المسؤولون البريطانيون والأميركيون لتقليل أهمية هذه التطورات، وانتقدوا فرنسا لمبادرتها المنفردة. وأعلنت كريستين شيلي، الناطقة باسم وزارة الخارجية الأمريكية، أن القرار الفرنسي يفتح قسم لرعاية المصالح الفرنسية في بغداد ليس «عملاً في الوقت المناسب». وقالت إن هذا القرار ليس «مساعداً أو بناءً». وفي لندن أسرعت وزارة الخارجية إلى إطلاق الصدى المألف: «إن هذا ليس وقت تخفيف الضغط عن العراق...»^(٢٩). ومع اقتراب موعد مراجعة مجلس الأمن العقوبات أوضحت واشنطن أنها تعارض أي اعتراف بامتثال العراق لقرارات الأمم المتحدة. وأخذ مسؤولو الأمم المتحدة يصررون على أنه لا يمكن تحقيق الامتثال التام إلا إذا «رأى العراق بعض الضوء في نهاية النفق». ولكن أبقى مرة أخرى على نظام العقوبات. أما الضغوط التي مارستها فرنسا وروسيا في مجلس الأمن والضغط التجاري المتزايد والإدراك التام في المجتمع الدولي للمعاناة الشديدة للشعب العراقي فلن تسمح الولايات المتحدة والمملكة المتحدة في مجلس الأمن لهذه العوامل جميعاً بتخفيف شدة الحظر أو الإشارة إلى احتمال تخفيفه في المستقبل.

وفي نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ ظهرت أدلة جديدة بأن روسيا مستعدة لدعم إنهاء العقوبات. وعقد سعدي مهدي صالح، رئيس المجلس الوطني العراقي، سلسلة لقاءات في موسكو لمناقشة الحظر أعلن بعدها رئيس الوزراء الروسي تشيرنوميردين أن روسيا مستعدة لتشجيع الرفع التدريجي للعقوبات. وأبدى العراقيون أنهم مستعدون للتعاون لتسوية أمور عالقة من مثل مسألة الجنود الكويتيين المفقودين

David Hirst and Ian Black, «Iraq Recognises Kuwait,» *Guardian*, 11/11/1994. (٢٦)

Jonathan Freedland and Ian Black, «US and Britain Claim Virtual No-Go Zone in Southern Iraq,» *Guardian*, 27/10/1994. (٢٧)

«Iraq Challenges Security Council,» *Gulf Newsletter* (Gulf Information Project, ٢٨) London), no. 11 (November-December 1994).

Suzanne Lowry, «France Acts to Bring Iraq Out of Isolation,» *Daily Telegraph* (٢٩) (London), 7/1/1995, and Marie Colvin, «France Breaks Rank on Iraq,» *Sunday Times* (London) (8 January 1995).

والمتلكات الكويتية المصادرية بهدف ربط ذلك بإنهاء الحظر. وأعلن رئيس مجلس الدوما إيفان ريبكين صداقة روسيا للعراق، وصرح فاليريان فكتوروف نائب رئيس مجلس الاتحاد أن النظام العراقي مسألة تعود للشعب العراقي.

إلا أن هذه التطورات لم تلق اهتماماً في وسائل الإعلام الأمريكية. وبدلًا من ذلك ظهرت تقارير تزعم بأن علماء عراقيين استعملوا السم القاتل (ثاليوم) لتصفية خصوم [للنظام] كانوا يظنون أنفسهم في مأمن. وهكذا سُم في شمالي العراق صفاء البطاط، عضو المؤتمر الوطني العراقي - ربما في محاولة لقتل رئيس المؤتمر أحمد الجلبي ونقل للعلاج في بريطانيا^(٣٠). وزعمت مصادر المعارضة العراقية أن أعضاء آخرين في المؤتمر الوطني العراقي قتلوا بالطريقة نفسها. وقال ناطق بلسان وزارة الخارجية في لندن: «هذا مثال واضح آخر على وحشية [النظام العراقي] وانتهاك صارخ للميثاق يدعو لطلبة العراق بوقف أعمال الإرهاب». وكان واضحًا أنه بازدياد الضغط لإنهاء العقوبات فإن المبالغة في إحاطة أعمال الإرهاب في العراق بالدعائية تسهل على واشنطن ولندن الإبقاء على الحظر. وأكد الناطق البريطاني الموقف الذي لقي تهليل لطيف رشيد نائب رئيس المؤتمر الوطني العراقي:

«إن علينا مواصلة الضغط لتطبيق قرارات مجلس الأمن كافة، ونعتقد أنه ينبغي عدم تخفييف العقوبات حتى ذلك الحين»^(٣١). ومرة أخرى أقر بأن العقوبات سببت «معاناة شديدة» للشعب العراقي.

وظهرت علامات جديدة على الضغوط التجارية المتزايدة لإنهاء الحظر. وأشارت التقارير عن المباحثات العراقية في موسكو في نهاية كانون الثاني/يناير إلى اعتبارات تجارية مختلفة، فضلًا عن الأمور المحددة المتعلقة مباشرة برفع العقوبات، إذ ناقش الجانبان إمكانية تنفيذ مشروعات نفطية وغازية ومشاريع تشيد روسية - عراقية واستعمال العراق تقنيات روسية متقدمة^(٣٢). وازداد وضوحًا الاهتمام التجاري المتنامي لأقطار من مثل فرنسا وإيطاليا والصين ومصر والأردن وأقطار أخرى في إقامة صلات مع العراق. وظهرت أيضًا علامات على نشاط مجموعات أعمال أمريكية في بغداد. وتعرضت الحكومة البريطانية إلى ضغط متزايد من رجال أعمال شعروا أن موقف بريطانيا سيضر بهم بعد رفع العقوبات. وفي بداية شباط/فبراير زار ممثلو ٧٠ شركة بريطانية مقر جمعية الشرق الأوسط في لندن للتعبير عن قلقهم بأن المصدرين البريطانيين يفقدون فرصاً

Patrick Cockburn, «Iraq Uses Poison on Political Opponents,» *Independent*, 1/2/ (٣٠)
1995, and Ian Black, «UK Treats Poisoned Iraqi,» *Guardian*, 1/2/1995.

Cockburn, *Ibid.*, and Black, *Ibid.*

ITAR-TASS News Agency (World Service) (Moscow), 31/1/1995.

(٣١)

(٣٢)

للتسويق بسبب تشدد وايتمول إزاء شروط التجارة مع العراق في ظروف الحظر (٣٣). وتكررت الإشارة إلى أن تفسير الحكومة البريطانية للحظر يعني أن الشركات البريطانية تفقد الفرص أمام المنافسين. وعلق فرانك كوتيس من شركة انكلو - ميد - ايسترن انتربرايزز (Anglo-Mid-Eastern Enterprises) ومقرها في مدلزبره (Middlesbrough) وتقوم بتجهيز المنتجات الصيدلانية: «إننا مقيدون، فالعراق سوق قوية للسلع البريطانية. ويسبب طريقة تفسير الحكومة هنا للعقوبات فإننا نخسر فرص التنافس مع شركات من فرنسا وإيطاليا والشرق الأقصى». وكشف الاجتماع الذي نظمته مجموعة المصالح العراقية - البريطانية التفسير الشديد للحظر الذي تتمسك به وزارة التجارة والصناعة، إذ ان كل من يرغب حتى في مناقشة التجارة مع العراق يحتاج ترخيصاً، وهو شرط قاس ينفرد به التصور البريطاني للعقوبات. وقد تمنح «ترخيصات الاتصال» بسهولة نسبياً، ولكن لا يسمح بأي نشاط خارج المجال الإنساني حتى البحث في موافق تجارية ملائمة في انتظار إنهاء العقوبات (٣٤).

وقد ردت الحكومة البريطانية بأن شركات التأمين التجارية البريطانية مبالغ فيها، وأكدت أن العقوبات سترفع تدريجياً، وأن ضوابط الاستيراد مستمرة مفروضة على العراق، وأن جانباً كبيراً من إيرادات النفط ستدفع إلى حساب أمانات تدبره الأمم المتحدة لتمويل عمليات الأمم المتحدة وتعويضات الحرب وديون العراق الخارجية الضخمة. وأقرت أن البنية الأساسية المحطمة في العراق تؤمن فرصاً تجارية كثيرة غير أنها أشارت إلى أن السعودية والإمارات العربية المتحدة تقيّان سوقين جاذبين لن يرجحا بأي توسيع تجاري بريطاني في بغداد. وأعطيت الاعتبارات الإنسانية الحد الأدنى من الاهتمام، ونادرًا ما وضعت معاناة الشعب العراقي في الميزان. وبعد عودة فرانك كوتيس من العراق قال إن العراقيين يعانون معاناة شديدة، وإن مياه المجاري طافحة في الشوارع، ولا توجد أدوية، وأن معدل وفيات الأطفال الرضع يرتفع. ولكن الأمور من هذا القبيل بقيت لا تثير الاهتمام في إطار السياسة الواقعية والحسابات الاستراتيجية والتأمل، في المنافع التجارية.

وفي ٢٣ شباط / فبراير ١٩٩٥ تحدث وزير الخارجية البريطاني دوغلاس هيرد مؤكداً مرة أخرى لنظيره الكويتي الشيخ صباح الأحمد الصباح أن بريطانيا والولايات المتحدة تبيّنان ملتزمتين بالدفاع الحازم عن نظام العقوبات. وأعلن هيرد أن من الأمور المهمة عدم «مكافأة» [النظام] الذي «لا يستحق الثقة». وواصلت روسيا وفرنسا الضغط من أجل تخفيف العقوبات. أما الكويت فراحت تسعى بقوة لتشديد الخناق على العراق إلى ما لا نهاية. وتوقع المسؤولون عدم حدوث التغيير في مراجعة

Ian Black, «Losing Out in the Battle for Iraq,» *Guardian*, 4/2/1995.

(۳۴)

(٣٤) المصادر نفسه.

القرارات في منتصف آذار/مارس، ولكن قد يحدث بعض التحرك في منتصف نيسان/أبريل عندما يقدم رolf ايكيوس تقريره عن التزام العراق بشروط مراقبة الأسلحة. وأقر عموماً أن ايكيوس حقق «تقدماً كبيراً جداً» في بعض المجالات التي يتناولها قرار العقوبات الرئيس (رقم ٦٨٧). ومرة أخرى كانت المصالح التجارية المت荼مة واضحة وأحرجت الحكومة البريطانية مرة أخرى بزيارة قام بها إلى بغداد وفدى تجاري دعا إلى إنهاء الحصار. واستمرت جموعات المعارضة العراقية تزعم بأن أي تخفيف للعقوبات سيتمكن [النظام] من استغلاله. وقال كلايف فينس، الناطق باسم الحملة ضد القمع ومن أجل الحقوق الديمقراطية في العراق (CARDRI): «... تتوقع مصالح تجارية مختلفة... رفع العقوبات واحتمال فتح أسواق جديدة... غير أن مسألة العقوبات برمتها هي حصار طروادة لإعادة تأهيل [النظام العراقي]». وفي ٤ شباط/فبراير كررت مادلين أولبرايت معارضه الولايات المتحدة لأي تخفيف لنظام العقوبات. وأصرت في لندن أن العقوبات لن تخفف ما دام العراق لا يفي بالتزاماته. وأعلن ناطق باسم وزارة الخارجية البريطانية أن صدام «فهد لم يغير بقع جلده. لقد أوصلنا الضغط إلى ما نحن عليه الآن وينبغي مواصلة الضغط». ولم يكن لدى أولبرايت شك في أن فرنسا وروسيا «خطئتان» في السعي إلى رفع العقوبات. وأكدت أن هدفها إجهاض «أية محاولة لرفع الحصار قبل الأوان». وفي بغداد ازدادت الثقة بأن واشنطن تزداد عزلة في الأمم المتحدة. وقالت صحيفة العراق الحكومية إن أمريكا محاصرة في مجلس الأمن، وأن العالم لن يتخل عن مصالحه الاقتصادية بسبب تفسير واشنطن قرارات الأمم المتحدة كما تشاء.

وكما كان متوقعاً نجحت الولايات المتحدة في آذار/مارس في الإبقاء على نظام العقوبات. ولم يشك أحد في أنه ما لم تواجهه واشنطن بمعارضة دولية واسعة فإنها ستسعى إلى الإبقاء على الحظر حتى يتم تنصيب «وكيل مطواع» في بغداد. وأدانت وسائل الإعلام الرسمية في بغداد التقارير الغربية التي أبرزت عدم الاستقرار في العاصمة العراقية، ووصفتها بأنها حلة محمومة... تخدم الحصار الظالم المفروض على العراق. وعلى الرغم من التنبؤات كافة في أواخر عام ١٩٩٤ بدا غير مرجح على نحو متزايد أن يشهد عام ١٩٩٥ نهاية نظام العقوبات.

ونشب خلاف جديد عندما سجن في بغداد الأميركيان وليم بارلون وديفيد دالبيري بسبب اجتيازهما الحدود العراقية - الكويتية إلى داخل العراق بعد أن «ضلوا الطريق». ودعا السياسيان اليمينيان الأميركيان باتريك بوكانان والسناتور ريتشارد لوغار فوراً إلى شن غارات جوية على بغداد، وهو اقتراح وصفه الرئيس الأميركي بأنه «غير مسؤول». وكالعادة أعلن الناطق باسم البيت الأبيض أنه لن يستبعد أي خيار. وأسرع معلقون وسائل الإعلام إلى إعلان أن سجن الرجلين الأميركيين لن يقود إلى غير تشديد العزم الأميركي على استمرار العقوبات. وعندما أطلقت السلطات العراقية سراح

الرجلين لم يكن بين الإعلاميين أو غيرهم من يعتقد أن هذه المبادرة ستسرع بإنهاء الحظر. وفي الوقت نفسه نشرت تقارير بأن وكالة الاستخبارات المركزية قد طلبت من الكونغرس مبلغ 12 مليون دولار إضافياً لمواصلة العمليات السرية ضد العراق. ولم تذكر التقارير أي قرارات للأمم المتحدة تحول هذه الخطط الجديدة لممارسة الولايات المتحدة إرهاب الدولة ضد عضو ذي سيادة من أعضاء الأمم المتحدة. وفي أيار/مايو أكد مجلس الأمن مرة أخرى، تحت الضغط الأمريكي المألف، أن العقوبات باقية. وفي هذه المرة اعتمدت واشنطن على تقرير رolf ايكويوس الذي قدمه في نيسان/أبريل بأنه لم يستطع الحصول على تفسيرات عراقية مرضية لما حدث لسبعة عشر طناً من المواد التي يمكن استعمالها في صنع الأسلحة البيولوجية. ولم يكن هنالك اهتمام بحقيقة أن هذه المادة جمعت في أواخر عقد الثمانينيات بمساعدة رعاة [النظام العراقي] الغربيين.

وبعد أن أصبح واضحاً جداً أنه حتى الامتنال الكلي لطلبات الأمم المتحدة لن يجعل واشنطن توافق على إنهاء الحظر، راحت بغداد تبحث ثانية علاقاتها مع الأمم المتحدة. وكانت هنالك علامات [[الرئيس العراقي]] يفك في وقف التعاون مع اللجنة الخاصة لأن العراق لا يستطيع أبداً الاعتماد على قدرتها في مقاومة الضغط الأمريكي. وقد ترأس في حزيران/يونيو اجتماعاً مشتركاً للقيادة القومية والقيادة القطرية لحزب البعث صدر عنه بيان مهم جداً، جاء فيه أن الشعب العراقي ومؤسساته التشريعية وقياداته سيحددون موقفهم من الأمم المتحدة في ضوء التقرير الجديد الذي يقدمه ايكويوس إلى مجلس الأمن في 19 حزيران/يونيو. وأضاف البيان أن الحكومة العراقية لن تبحث مسألة الأسلحة البيولوجية إلا إذا اعترفت الأمم المتحدة رسمياً بتحقيق تقدم في ميادين الأسلحة الأخرى. وباختصار ما هي الفائدة من تقديم المزيد من التنازلات إذا لم يعترف بالتنازلات السابقة؟ وأين هو الضوء في نهاية النفق؟ كان محتماً أن تتحقق هذه المحاولة الجديدة لممارسة الضغط على الأمم المتحدة. ولن تؤيد واشنطن أية خطوة تصالحية. وكما كان متوقعاً رفض ايكويوس الاقتراحات العراقية. وحضرت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مرة أخرى من ظروف المجاعة في العراق، ولذا كان واضحاً أن هذا وقت جلوس الغرب يتفرج على انهيار الشعب العراقي. وقالت صحيفة القدس الصادرة بالعربية في لندن - والتي تعارض [[النظام العراقي]] - أن النظام العراقي يواجه المجاعة والتمرد. وعززت تقارير عن حدوث تمرد على أطراف بغداد التصريح الغربي على إيقاع العقوبات. إذا كانت الدولة العراقية تنهار فإن نهاية [[النظام]] لا يمكن تأجيلها طويلاً^(٣٥). وفي الوقت نفسه ظهرت علامات على وجود انقسامات

Patrick Cockburn «Saddam Is Left Weaker after Crushing Revolt,» *Independent*, 6/ (٣٥) 6/1995, and Marie Colvin, «Saddam Shaken as His Most Loyal Clan Revolts,» *Sunday Times* (18 June 1995).

خطيرة في الفتة العراقية المعارضة الرئيسة وهي المؤتمر الوطني العراقي. ولم يعد خصوص [النظام] يستطيعون الافتراض أن تنظيمًا سياسياً موحداً يستطيع استغلال الفوضى المتزايدة في النظام العراقي^(٣٦).

وفي أوائل تموز/يوليو غزت القوات التركية شمالي العراق في محاولة أخرى لسحق الأكراد في حزب العمال الكردستاني. ولم يكن صدى هذه العملية حسناً - من وجهة نظر واشنطن - في الإعلام الغربي، إذ إن الغزوatas عبر الحدود هو ما يفترض أن يدور حوله احتواء العراق. ولماذا يؤدي غزو واحد إلى عقوبات تستمر أعواماً، بينما يسمح بغزو آخر، بل ويتم التسهيل له (بتقديم أسلحة حلف الأطلسي بكميات وافرة)? كانت المعايير المزدوجة واضحة. وفي حين بدا [النظام] في وضع يواجه فيه حالة من عدم الرضا من حوله لم يسبق لها مثيل، فإن الصراع داخل المؤتمر الوطني العراقي والعدوان التركي انتهاكاً للقانون الدولي لم يساعد المحملة الطويلة المعادية للعراق. ورد [النظام] على الوضع الجديد بإطلاق سراح السجنين الأميركيين. ولكن هذا، كما هو متوقع، لم يثر اهتمام واشنطن (فقد قال كريستوفر: «ربما يحاول كسب بعض الرأي العام الدولي فقد احتجز الرجال على نحو غير مبرر»). ورد [النظام] أيضاً بالإشارة مرة أخرى إلى أن العراق ربما يضطر إلى إعادة النظر في موقفه من الأمم المتحدة إذا لم يحدث تحرك بشأن مسألة العقوبات. وأعلن [الرئيس العراقي] في الذكرى السابعة والعشرين لثورة تموز/يوليو أنه لم يعد في مقدور العراق الامتثال لقرارات مجلس الأمن أو التعاون مع اللجنة الخاصة من دون ربط هذه الخطوات برفع الحصار». ولاحظ بعض المراقبين أن التحذير لم يحدد موعداً نهائياً وأنه كان أقل تشديداً من المتوقع. ولعل التأكيد كان ما يزال على الاسترضاء. وذكرت وكالة الأنباء العراقية أن الحكومة منحت عفواً سياسياً عاماً لجميع المحكومين داخل البلاد وخارجها. وأسرع المتشككون إلى إدانة المبادرة بوصفها غير ذات معنى.

وفي أوائل آب/أغسطس ١٩٩٥ وفي ضربة مثيرة للقيادة العراقية المحكمة هرب إلى الأردن طلباً للجوء السياسي صهراً [الرئيس العراقي] هما الفريق حسين كامل حسن والعقيد صدام كامل حسن (اللذان قتلا بعذائب في العراق) وكانا بصحبة زوجتيهما وابن عمهمما عز الدين محمد حسن وآخرين. وأعلننا عزمهما على حشد المعارضة [للنظام]. وأعلن حسين كامل الذي تلطخت يداه هو نفسه بدماء القمع في العراق أنه سيعمل بجد واستمرار من أجل تغيير النظام القائم... وفي الوقت نفسه دعا الضباط كافة في الجيش العراقي وفي الحرس الجمهوري والقوات الخاصة التابعة للحرس الجمهوري وموظفي الحكومة كافة للاستعداد للتغيير القادم الذي سيحول

Karen Dabrowska, «Saddam Gloats as Foes Fight Each Other,» *Guardian*, 1/7/1995. (٣٦)

العراق إلى دولة حديثة^(٣٧).

وتحركت الولايات المتحدة سريعاً لاستثمار الوضع. وأرسلت قوات أخرى إلى المنطقة لإجراء تمارين عسكرية مشتركة أمريكية - كويتية وأمريكية - أردنية. وتعهدت واشنطن بالدفاع عن الأردن ضد أية تهديدات عسكرية عراقية لم تكن هنالك أية أدلة عليها، وأسرع ضباط المخابرات الأمريكيون إلى عمان لاستجواب المرتديين. وأصبح الملك حسين يواجه ضغطاً متزايداً للتعاون مع واشنطن في تشديد الخناق على النظام العراقي. ووصل إلى عمان روبرت بيللترو، مساعد وزير الخارجية الأمريكي لشؤون الشرق الأدنى، ومارك باريس، أحد موظفي الأمن القومي، ليحاولا إقناع الملك حسين بقطع صلات الأردن الباقية مع العراق. غير أن الملك حسين الذي رحب بعملية الهرب بوصفها تمثل حقبة جديدة وحياة جديدة للشعب العراقي لم يوافق على تضييق الخناق على جاره. ورفض الأردن إغلاق الحدود لأن هذا يمنع وصول الغذاء والدواء، وهذه مسألة لا يفكرون فيها الأردن لأنه يقف مع شعب العراق بقدر ما يستطيع حتى ينجلِّي الليل الطويل. أما واشنطن فلم تكن معنية بذلك. وفي ٢٥ آب / أغسطس ١٩٩٥ أعلنت مادلين أولبرايت أن إفشاء أمور جديدة عن الأسلحة العراقية أظهر أنه لا يمكن الثُّوق [بالنظام]، ولذا فإن إنهاء العقوبات أقل احتمالاً، وليس أكثر احتمالاً، وأن الولايات المتحدة ستواصل عمل كل ما تستطيع لإطالة الليل الطويل من معاناة الشعب العراقي.

ثانياً: مسألة نزع السلاح

أعطت الولايات المتحدة وبريطانيا أسباباً كثيرة تدعها جوهرية من أجل استمرار العقوبات على العراق، ومن أهمها الإصرار على عدم السماح أبداً للعراق بأن يصبح خطراً عسكرياً على جيرانه في المنطقة مرة أخرى، وأنه ينبغي وخاصة تفكيرك أية برامح مكرسة لتطوير وإنتاج «أسلحة التدمير الشامل» النووية والكييمائية والبيولوجية وتدمير

David Hirst: «Saddam's Top Henchmen Flee to Jordan,» *Guardian*, 11/8/1995 and (٣٧) «West Probes Top Saddam Defectors,» *Guardian*, 12/8/1995, and Maryann Bird, «Family Vows to Topple Saddam,» *Independent on Sunday* (London) (13 August 1995).

(٣٨) من المقيد عند بحث تطوير الأسلحة الكيميائية والبيولوجية الإشارة إلى الاهتمام الأمريكي والبريطاني بذئن المجالين: هنالك على سبيل المثال موقع أبحاث CW and BW الواسع (٨٤٠، ٩١١ ايكر) في داغوبي في ولاية يوتا الأمريكية، والمعاهدة الأمريكية لمجرمي الحرب اليابانيين مقابل الاستفادة من خبرتهم المتعلقة بالأبحاث أعلاه. انظر: Sheldon H. Harris, *Factories of Death* (London: Routledge, 1994); وتأسيس مجمع جديد تابع لوزارة الدفاع البريطانية لتنفيذ تجارب CW على البشر، انظر: *Independent on Sunday* (27 August 1995).

أية أسلحة من هذه الفئات^(٣٨). فإذا كانت هنالك درجة كبيرة من التعاون العراقي في هذه المجالات كما كان يطالب رولف إيكويوس، تشار أسباب أخرى لإبقاء الحظر ومنها، على سبيل المثال، أن [النظام] يضطهد الأقليات العراقية، أو أنه يحرك قوات نحو الكويت أو يرعى الإرهاب، أو يعيد تأثير قصوره أو أنه غير جدير بالثقة... الخ ويبقى نزع السلاح مسألة مركزية، ولكن إذا أعلن مفتشو الأمم المتحدة أنفسهم في النهاية أنهم راضون عن درجة الامتثال العراقي في هذا المجال فإن واشنطن تتحرك سريعاً لتبرير الحظر لأسباب أخرى. ولا يؤمن أي مراقب مستقل حالياً بأن العراق يمثل خطراً عسكرياً على أحد. ومسألة الأسلحة واحدة من ذرائع عدة لاستمرار حظر صمم قبل كل شيء لضممان انهيار الحكومة العراقية. وليس لهذا الهدف الأمريكي الرئيس أي تخويل في قرارات الأمم المتحدة، وليس له تبرير في القانون الدولي.

ومن المفيد أيضاً ملاحظة الحقيقة المكررة كثيراً بأن الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا والاتحاد السوفيتي ودول أخرى هي التي ساعدت [النظام العراقي] على بناء قدرته العسكرية. ولم تظهر واشنطن ولندن طوال عقد الثمانينيات أي اهتمام بالأقليات العراقية أو بعدوان العراق الطويل على إيران، بل على النقيض من ذلك ساعدت الولايات المتحدة وبريطانيا ودول أخرى على نحو نشيط خطط [النظام] بتقديم الأسلحة والتقنية والقروض المالية والمعلومات الاستخبارية، وفي بعض الحالات الدعم العسكري المباشر. وفي الميدان النووي جهز العراق بمقابلات ومعدات أخرى ومواد نووية وخبرات وتدريب. وسمحت الولايات المتحدة وبريطانيا لمتسببي مصنع القعاع للأسلحة النووية بتلقي تدريب خاص في الغرب. وسمح لثلاثة فيزيائيين عراقيين بحضور مؤتمر عن «فيزياء التفجير» برعاية مختبرات الأسلحة النووية الأمريكية عام ١٩٨٩ عقد في بورتلاند بولاية أوريغون. وقدم علماء عراقيون آخرون إلى بريطانيا في السنة نفسها للتدريب في شركة هادلاند فوتونكس (بوفنغن في هيردفوردشير) (Hadland Photonics (Bovington, Hertfordshire)) وهي شركة متخصصة في التصوير الفوتوغرافي بأشعة اكس المستعمل في تحليل الانفجارات النووية وغيرها.

إن هذه الأمور تظهر كم كان سهلاً حصول [النظام العراقي] على التقنية العالية لتطوير الأسلحة وإنماجها. وبحلول أوائل عام ١٩٩٠ وبمساعدة غربية كبيرة، كان العراق قد قطع شوطاً واسعاً نحو امتلاك الأسلحة النووية. وما كان صحيحاً في الميدان النووي ينطبق على المجالات الأخرى لتقنية الأسلحة. لقد ساعد الغرب [النظام العراقي] للحصول على أسلحة التدمير الشامل^(٣٩) (مثلاً حلت الولايات المتحدة،

Kenneth R. Timmerman, *The Death Lobby: How the West Armed Iraq* (London: Fourth Estate, 1992); «Terror Arsenal the West Ignored,» *Independent*, 12/9/1990, and *The Findings of the Scott Enquiry* (London, 1996).

متهكة معاهدة منع الانتشار لعام ١٩٧٠ ، تطوير إسرائيل أسلحة نووية^(٤٠) . واليوم ينفي الغرب المتخمّس لإدانة خيانات [النظام] جيّعاً آية مسؤولية عن الأحداث التي أدت إلى غزو العراق للكويت. ألا يتحمل الذنب من يسلم بندقية محسنة إلى شخص مضطرب العقل؟

وبعد أن ساعد الغرب [النظام العراقي] في بناء قسم كبير من قدراته العسكرية قرر تدميرها. وفي حرب الخليجنفذت «قوات التحالف» حملة ضخمة لتدمير أي مصنع ونشأة أبحاث ونظام نقل ومحطة لتوليد الطاقة.. الخ، ربما ساعدت ولو على نحو غير مباشر قدرة [النظام] على تطوير قدرة تسليحية وإنتاج الأسلحة. وكانت تقنية العراق النووية من الأهداف الرئيسة المبكرة ومنها على سبيل المثال، مفاعل التوينة الذي بدأ توليد الطاقة الكهربائية عام ١٩٦٨ . ولم تكن هنالك أدلة على أن لهذا المفاعل الذي فتشه بانتظام مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية علاقة بتطوير الأسلحة. وعلى الرغم من ذلك فإن مراكز التوثيق العلمية ومنها المفاعل «قصفت قصفاً شديداً ويومناً تقريباً» أثناء حرب الخليج استناداً إلى الشهادات العراقية^(٤١) .

وقد أعلن الرئيس بوش في خطابه المتلفز بعد بداية حملة القصف أنه ستولى أولوية عالية لسحق قدرة العراق النووية على الرغم من عدم التمييز بين توليد الطاقة السلمي (الذي تمميّه معاهدة منع الانتشار) وتطوير الأسلحة النووية. وأكد وزير الدفاع البريطاني توم كنف في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ أن الإنجاز الأول في الحملة الجوية كان «تدمير قدرة المفاعل النووي كلها» في العراق. وأشارت هذه التصريحات فوراً تساؤلات عن كمية التلوث الإشعاعي الذي سيبيه عمليات القصف، وإن كان استهداف المفاعلات النووية السلمية يشكل انتهاكاً للقانون الدولي. لقد أدى قصف إسرائيل مفاعل أوزيراك النووي العراقي عام ١٩٨١ إلى إصدار قرار مجلس الأمن ٤٨٧ الذي أدان العمل الإسرائيلي بوصفه انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة. وفي مؤتمر لاحق لوكالة الطاقة الذرية الدولية أكد قرار الحاجة «إلى منع الهجمات المسلحة على المنشآت النووية التي قد تصدر عنها إشعاعات»، وأكّد «الضرورة الملحّة لعقد اتفاقية دولية بهذا الشأن». وفي مؤتمر معاهدة منع الانتشار المعقدة في جنيف عام

(٤٠) انظر على سبيل المثال: Seymour M. Hersh, *The Samson Option: Israel, America and the Bomb* (London; Boston: Faber and Faber, 1991), and William E. Burrows and Robert Windrem, *Critical Mass* (New York: Simon and Schuster, 1994).

(٤١) H. M. Al-Shaibani, «Destruction of 14 Tammuz Reactor during the War Against Iraq,» paper presented at: The International Scientific Symposium on Post-War Environmental Problems in Iraq, Iraqi Society for Environmental Protection and Improvement [ISEPI], Baghdad, 10-12 December 1994, p. 19.

أعلن بيان مشترك أن «هذا المؤتمر يقر بأن الهجوم المسلح على منشأة نووية محمية عاملة أو تحت التشييد... يخلق وضعًا يلزم مجلس الأمن بالعمل فوراً وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة»^(٤٢). وعلى الرغم من هذا البيان الصادر عن مؤتمر منع الانتشار، الذي كانت الولايات المتحدة مشاركاً رئيساً فيه، فإن هذه الدولة كانت الوحيدة التي صوتت في الجمعية العامة للأمم المتحدة (في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١) ضد قرار يحظر قصف المفاعلات النووية. وبعد بضعة أسابيع، على التقى من روح ونص قرارات مؤتمر معاهدة منع الانتشار والجمعية العامة للأمم المتحدة، شرعت الطائرات الأمريكية بالقصف المتواصل للمفاعلات النووية العراقية. وكشفت هذه الأحداث عمما أصبح سمة واضحة لحرب الخليج وفرض نظام العقوبات: تبرر واشنطن أية سياسة أمريكية الإيحاء مهما كانت هذه السياسة غير متكافئة ومهما افتقرت إلى تحويل الأمم المتحدة ومهما كانت غير متعلقة بالأهداف المعينة للسياسة المعلنة.

وضعت الولايات المتحدة في نهاية الحرب شروط وقف إطلاق النار الرسمي، وفي الوقت نفسه ضغطت على مجلس الأمن لقبول الصيغة الأمريكية. وكانت هنالك خلافات بين أعضاء المجلس الدائمين، وأعلن بعضهم أن واشنطن «قادت» في محاولة إضافة عدد من الأهداف الاستراتيجية بعد كثيراً من تحرير الكويت. وفي الأول من آذار/مارس ١٩٩١ وزعت على الدول الأعضاء الخمس عشرة في مجلس الأمن مسودة القرار الأمريكي بفرض مجموعة شروط على العراق. وأعلن الرئيس بوش أن من الصعب تصور قيام علاقات عادلة مع العراق ما دام [الرئيس العراقي] باقياً في السلطة ولو أن واشنطن توفرت عند فكرة وجوب أن تصبح إزاحته شرطاً في قرار وقف إطلاق النار. وعلى الرغم من ذلك استغرق إنجاز الصياغة بعض الوقت وقال بوش: «ثمة الكثير مما ينبغي أن يتضمنه القرار».

كانت مسودة القرار ما تزال قيد البحث في نهاية آذار/مارس وتضمنت الدعوة إلى تدمير أسلحة العراق الكيميائية والبيولوجية وتفكيك صواريخه البالستية وتدمير المنشآت المستعملة في تطويرها. وتضمنت المسودة شروطاً كثيرة أخرى، وراح بعض المعلقين يشكرون في الحكمة من إبقاء العراق دولة ضعيفة على نحو دائم في الشرق الأوسط. ولوحظ أن دولًا كثيرة أخرى في المنطقة لديها صواريخ بالستية (لدى السعودية صواريخ سي.أس.أس. القوية) وأسلحة كيميائية (ركبت سوريا رؤوساً كيميائية في صواريخ توشاكا.أس.أس. ٢١ السوفياتية الصنع) وكانت مصر تصمم

صواريخها البالستية البعيدة المدى ، ولم تبذل أية محاولة لمنع إسرائيل من تطوير أسلحتها النووية. هل من المقبول كترتيب دائم حرمان دولة عضو في الأمم المتحدة من وسائل دفاع ملائمة عندما تكون معاطة بجيران معادين تنمو قوتهم العسكرية؟

وتبنى مجلس الأمن في ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١ القرار ٦٨٧ (انظر الملحق ٣) بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل صوت واحد (كوبا) وامتناع الأكوادور واليمن عن التصويت. إن جزءاً رئيساً من القرار ٦٨٧ الذي اجتذب اهتماماً واسعاً في الأشهر والأعوام اللاحقة هو القسم ج (٧) - (١٤) الذي يتناول تدمير قدرة العراق العسكرية. اشترط هذا القسم أن يعيد العراق تأكيد التزاماته بموجب بروتوكول جنيف الذي يحرم استعمال الغازات الخانقة والسماء وقت الحرب والميثاق الذي يحظر تطوير الأسلحة البيولوجية والسماء وإنتاجها وتخزينها. وطلب من العراق الموافقة على تدمير الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وصواريخها البالستية ذات المدى الذي يتجاوز ١٥٠ كم، وكافة منشآت التصليح والإنتاج المرتبطة بها. وتقرر تشكيل لجنة خاصة للتحقق من تنفيذ الطلبات. وفي الوقت نفسه طلب من العراق إعادة تأكيد التزامه بمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية والموافقة على عدم اقتناصه أو تطويره أسلحة نووية أو أية مواد أو نظم متعلقة بها. وتقرر أن يفتتح المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية مع اللجنة الخاصة قدرات العراق النووية بهدف تأكيد اجراءات الوقاية للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتقرر أن تعد الأعمال المختلفة المنصوص عليها في القسم ج من القرار ٦٨٧ «خطوات نحو هدف إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل والصواريخ التي تحملها في الشرق الأوسط ونحو تحقيق هدف فرض حظر كوني على الأسلحة الكيميائية» (القسم ج (١٤)). طبقت الخطوات على العراق وحده. أما الدول الأخرى في المنطقة - باستثناء ليبيا (التي وصفتها واشنطن بأنها دولة «منبوذة» مثل العراق) - فقد سمح لها بتطوير وإنتاج وشراء مجموعة متنوعة واسعة من المعدات التقنية والخبرة العسكرية.

وأشار [الرئيس العراقي] في أوائل حزيران/يونيو في رسالة إلى بيريز دو كويلاز، الأمين العام للأمم المتحدة، إلى أن العراق سيسلم قائمة بالمواد النووية التي تبحث عنها فرق التفتيش يسمع للفرق بالوصول غير المقيد إلى الواقع ذات العلاقة. غير أنه كانت هنالك دلائل على أن السلطات العراقية متعددة في الامتثال التام لمطالب الأمم المتحدة^(٤٣). وفي ٢٤ حزيران/يونيو عندما حاول مفتشو الأمم المتحدة دخول معسكر

(٤٣) أصدر الأمين العام للأمم المتحدة في ٢ حزيران/يونيو ١٩٩١ تقريراً (ونقاً للفترة ٢٦ في قرار مجلس الأمن ٦٨٧) يتضمن، بين أمور عدة، تفاصيل المخطوط التوجيهي لتنفيذ الأجزاء المهمة في القرار ولا سيما الأجزاء التي تنظم حظر تطوير الأسلحة العراقية. وأعلن التقرير أنه «قد تدعو الضرورة إلى المزيد من العمل العسكري لضمان تفادي العقوبات المتعلقة بالأسلحة ضد العراق».

أبو غريب العسكرية شمالي بغداد بحثاً عن مواد نووية رفض العراقيون السماح لهم بالدخول. وقال العضو الأمريكي الكساندر واتسن: «إذا لم ننجح في هذه العملية ستكون العواقب سيئة حقاً في المستقبل». وفي واشنطن علقت مارغريت توابير الناطقة باسم وزارة الخارجية على «الأدلة الوافرة من مصادر متعددة» بأن العراق ينفذ برنامجاً سرياً لتطوير أسلحة نووية. وعندما دخل فريق الأمم المتحدة بعد بعض التأخير معاشر أبو غريب لم يعثر على المواد أو المعدات النووية التي يبدو أنها ربما لم تكن هناك، أو أن العراقيين تعمدوا تأخير دخول مفتشي الأمم المتحدة لكي ينقلوا المواد التي يشك في وجودها. وكانت عمليات تفتيش سابقة، بعد درجة كبيرة من الامتثال العراقي، قد مكنت ممثلي الوكالة الدولية للطاقة الذرية الذين زاروا موقع التوثيق والطارمية من ختم ٨٧ رطلاً من اليورانيوم (٢٧ رطلاً من اليورانيوم العالي التخصيب بنسبة ٩٣ بالمائة و ٦٠ رطلاً من اليورانيوم المخصب بنسبة ٨٠ بالمائة وقد أعلن العراق صراحة امتلاكه).

وحيث الولايات المتحدة العراق في ٢٦ حزيران/يونيو على الإعلان بلا تأخير عن «أية معدات نووية» في حيازته. ولدعم اتهاماتها بعدم امتثال العراق قدم ثمانية خبراء في المخابرات الأمريكية عرضاً صوتياً - مرئياً للدبليوماسيين وصوراً التققطتها أقمار التجسس الأمريكية بعد الطلب من الموظفين كافة الذين هم أقل من درجة سفير مغادرة الجلسة السرية. وتضمن العرض ما وصفوه بأنه جهود عراقية لإخفاء معدات الأسلحة النووية. وعرضوا صوراً معززة بالحاوسوب لثلاث منشآت نووية مزعومة ذكرها أنها معدات اليورانيوم المخصب التي لم يعلن عنها العراق. وكانت هنالك أيضاً ادعاءات أمريكية بأن ملابس رهائن أمريكيين احتوت آثار غرافيت مشع مما يشير إلى أنهم احتجزوا في موقع نووية سرية. وقدم مفتشو الأمم المتحدة احتجاجاً لأنه لم يسمح لهم بزيارة موقع معينة، وهددت واشنطن بـ«التخاذ خطوات أخرى كما هو ضروري» - تعني عملاً عسكرياً جديداً - لإرغام العراق على الامتثال إلى القرار. ٦٨٧ وفي ٢٨ حزيران/يونيو ذكر أن الجنود العراقيين أطلقوا الرصاص لمنع مفتشي الأمم المتحدة من تتبع وتصوير قافلة بالفيديو تتكون من ٦٠ عجلة نقل عسكرية تحمل معدات عسكرية غير معلنة. وعلق الرئيس بوش: «لا يمكننا السماح [للرئيس العراقي] بالتراجع عن تطبيق هذا الاتفاق المهم وتهديد الأشخاص الموجودين هناك بموجب سلطة الأمم المتحدة وهذا بالضبط ما يبدو أنه فعله. [...]». وعندما سُئل بوش عما تنوى واشنطن عمله رد قائلاً: «انتظروا واستمعوا».

وصدرت تحذيرات جديدة إلى بغداد. وفي ٢٩ حزيران/يونيو قدم رولف ايكيوس، رئيس لجنة نزع السلاح الخاصة، وهانس بلكس، رئيس الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وياسوشي اكاشي، مسؤول نزع السلاح في الأمم المتحدة، رسالة صارمة إلى بغداد بأن العراق ملزم بإعلان معدات أسلحته النووية كافة، وأكدت أن العقوبات الاقتصادية الشديدة لن تخفف إلا بعد امتثال العراق التام. وواصل بوش

تأكيد اعتقاده بوجود تخويل من الأمم المتحدة بشن هجوم عسكري أمريكي جديد على العراق وأن واشنطن ستقرر، حتى في غياب قرارات تخويل أخرى من الأمم المتحدة، متى تشن غارات قصف جديدة لفرض امتثال العراق. وعلق لورنس ايغلبرغر، نائب وزير الخارجية الأمريكي، في شبكة سي. إن. إن الإخبارية قائلاً: «لا أصدق أن العراقيين من الغباء بحيث يظنون أنهم يستطيعون فعل ذلك طويلاً من غير التعرض لعواقب وخيمة». وأعلنت صحيفة واشنطن بوست بالروحية نفسها (٣٠ حزيران/ يونيو ١٩٩١): «أن التملص المستمر من تنفيذ شروط وقف إطلاق النار ومقاومتها يبرر لجوء «قوات التحالف» مرة أخرى إلى القوة العسكرية». وكان معروفاً على نطاق واسع أن العقوبات تسبب معاناة شديدة للشعب العراقي.

استمر الوضع المتوتر التسم بالتمرد العراقي والتهديدات الأمريكية. وأكد بوش المصمم على تعريض الشعب العراقي إلى أقسى أشكال الحرمان أن خلافه ليس مع الشعب العراقي بل مع قائد الذي ينبغي أن «يتناهى» كوسيلة لتخفييف معاناة شعب العراق. وأعلن بوش أنه كان واضحاً أن [الرئيس العراقي] «... ويختaud» بشأن برنامجه النووي، ولذا لا يستبعد قيام «قوات التحالف» بتدخل عسكري جديد. وعبرت بريطانيا وفرنسا عن القلق إزاء درجة عدم امتثال العراق غير أن دول أخرى مشاركة في قمة السبعة الكبار في لندن - ولا سيما اليابان وألمانيا - بدت غير مستعدة لتأييد إصدار إنذارات جديدة. وخن بعض المراقبين أيضاً أن الصين وهي ليست من السبعة الكبار قد لا تكون متحمسة لصدور بيانات عن هيئة دولية قوية ليست عضواً فيها.

واستمرت المناورات والتوتر إلى توز/ يوليو وبعده. وبعث الرئيس حسني مبارك رسالة إلى [الرئيس العراقي] يحذر فيها من مخاطر تجاهل شروط وقف إطلاق النار التي فرضتها الولايات المتحدة، ولذا دعا [الرئيس العراقي] الجامعة العربية إلى إرسال ممثليها لتفتيش المنشآت النووية العراقية. وفي ١٥ توز/ يوليو ١٩٩١ علق نائب رئيس الوزراء سعدون حمادي أنه يتحمل تعرّض العراق مرة أخرى إلى القصف عندما ينتهي موعد جديد حدّته الأمم المتحدة للكشف التام عن الأسلحة العراقية في ٢٥ توز/ يوليو، وأن هدف العقوبات تجويح الشعب العراقي لكي يثور ويغير رئيسه صدام حسين. وقال حمادي أيضاً إن مفتشي الأمم المتحدة راضيون تماماً عن درجة كشف العراق عن أسلحته. وكان العراق قد أقر بأنه طور برنامجاً نووياً ثلاثة المسار، وأنتج حوالي رطل واحد من اليورانيوم مستعملاً طريقة بدائية واطئة التقنية. ودل الكشف عن ذلك على إخفاق جهود الوكالة الدولية للطاقة الذرية لمنع انتشار الأسلحة النووية^(٤٤). وفي الوقت نفسه سخطت الولايات المتحدة إزاء المحاولات العراقية

Leonard Doyle, «Experts Are Certain Iraq Has Bomb Technology,» *Independent*, (٤٤)

لإخفاء ليس مدى التطوير النووي فحسب، بل وكذلك حجم خزين صواريخ سكود وكمية الأسلحة الكيميائية التي بقيت بعد الحرب. وأعلنت مصادر الأمم المتحدة أنه «لا يوجد شك» في أن الولايات المتحدة وحلفاءها سيستأنفون القصف إذا لم يقدم العراق المعلومات الضرورية بحلول ٢٥ تموز / يوليو^(٤٥).

كان مفتشو الأمم المتحدة قد عثروا على أدلة بوجود مصنعين في الطارمية والشرقاط ربما أنتجوا ما يكفي من اليورانيوم لصنع قنبلتين نوويتين سنويًا. واستعملت فيهما نظم واسعة لمعالجة الهواء وتنقية، وشيدتهما وقامت بصيانتهما شركات غربية «لمنع التسرب من المصنع». وكشف الغرض الرئيس لمنشآت الانتاج لمفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وقد دمر المصنعين في الحرب أو هدمهما العراقيون في وقت لاحق ولكن بعد نقل المعدات أولًا إلى مكانة لم يكشف عنها. ولم يعد لدى مفتشي الأمم المتحدة شك في أن العراق «كان ينفذ برنامجاً غير معلن لتخصيب اليورانيوم»، وأن عمليات التفتيش التي نفذتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية عجزت على نحو واضح في تتبع برامج التطوير النووي العاملة إذ ذاك. وعندما حل المحدد (٢٥ تموز / يوليو) لم تكن بغداد قد قدمت المعلومات المطلوبة، غير أن واشنطن تراجعت عن فكرة شن غارات القصف الفوري - ربما بسبب عدم كفاية الدعم الدولي مثل هذا العمل. وأصبح واضحًا أن العقوبات التجارية المشددة ستبقى فترة غير محددة. وظهرت تقارير بأن العراقيين الجائعين يتناولون الأعشاب الضارة والخشاش وأنه يوجد خطير حقيقي بحدوث مجاعة واسعة الانتشار في البلاد. وعلق عبد الله الأشطل، سفير اليمن في الأمم المتحدة، أن الشعب العراقي يذبح كضحية وأن «مجلس الأمن سيلام في النهاية على الكارثة». واستمرت واشنطن ولندن تصران على أن المعاناة المتزايدة للسكان المدنيين العراقيين كلها بسبب [الرئيس العراقي].

واعترف العراق في أوائل آب / أغسطس ١٩٩١ أول مرة أنه نفذ تجربة على الحرب الجريئية غير أن هذه التجارب توقفت بعد نشوب حرب الخليج بفترة قصيرة. وقال ناطق باسم وزارة الخارجية العراقية إن الجانب العراقي أبلغ فريق التفتيش بوجود مختبر للبحوث البيولوجية ضمن مؤسسة بحوث عامة، وأوقف العراق هذه البحوث البيولوجية تماماً في خريف ١٩٩٠ بسبب احتمال شن هجوم (من جانب الولايات المتحدة وحلفائها). وبقيت واشنطن تشكو بقوة مما عدته درجة غير كافية تماماً من كشف العراق عن برنامجه التسلحي. وفي ٩ أيلول / سبتمبر أعلن الرئيس بوش أنه يشعر بالسلام الشديد، وأعلن مسؤول في البيت الأبيض أن قاذفات القنابل الأمريكية من نوع F - ١١٧ (الشبح) وطائرات F - ١٧ النفاثة سترسل إلى السعودية «في غضون يوم أو يومين»، وأن السعوديين سيزودون أيضاً بصواريخ

(٤٥) المصدر نفسه.

باتریوت للحماية من هجوم عراقي محتمل.

بقيت درجة امتحان العراق لمفتشي الأسلحة التابعين للأمم المتحدة متفاوتة. ومنحت بغداد الإذن بتحليق طائرات هيليكوبتر تابعة للأمم المتحدة فرق أجزاء من العراق، إلا أنها طلبت أن يكون مسؤولون عراقيون على متنها، وبعد تنفيذ تصوير جوي. غير أن ناطقاً باسم الأمم المتحدة أعلن أنه لا يمكن قبول هذه الشروط. ومرة أخرى هدد الرئيس بوش بالقيام بعمل عسكري. وفي ٢٣ أيلول/سبتمبر أخرج الجنود العراقيون فريقاً تابعاً للأمم المتحدة من بناية عشر فيها على وثائق تؤكد خطط العراق النووية. وأصدرت واشنطن فوراً إنذاراً مدته ٤٨ ساعة بوجوب امتحان العراق، وأعلنت أن الطائرات الأمريكية سترسل لمرافقه طائرات الهيليكوبتر التابعة للأمم المتحدة. وعلق سفير أمريكي سابق في العراق هو مارشال وايلي معتبراً عن الإحباط المتزايد في واشنطن: «لا أعتقد أنه يمكننا التأكد من إزالة قدرة صنع الأسلحة العالية التقنية كافة من العراق ما لم نحتل البلاد ونضع ربما مليون جندي فيه وبنقيهم هناك سنوات عدة. وينطوي هذا على كلفة لا أعتقد أنها مستعدون لدفعها».

وأعلن البتاغون في ٢٥ أيلول/سبتمبر اختيار ١٠٠ هدف لشن غارات عقابية محتملة ضد العراق، وأعلن الجنرال كولن باول، رئيس هيئة الأركان المشتركة، أمام الكونغرس أن «الصبر نفد كثيراً». وحصور نحو ٤٤ من مفتشي الأمم المتحدة في ساحة لوقوف السيارات في بغداد ولم يظهر العراقيون علامات على التراجع. وأصدرت بغداد بياناً يتهم رئيس الفريق ديفيد كاي بالعمل لحساب المخابرات الأمريكية وأنه المصدر الرئيسي للمشكلات التي تواجهها. وذكر أن الرئيس بوش يعد الأزمة «مسألة في غاية الخطورة». وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر وبحسب صيغة لحفظ ماء الوجه منحت السلطات العراقية الإذن بتنفيذ جرد بوثائق مهمة تتضمن تفاصيل عن برامج العراق النووية وتفاصيل اتفاقيات الشراء مع الشركات الغربية. وصرح ديفيد كاي لشبكة سي.إن.إن أنه «مسرور لرفع الحصار رسمياً قبل ٧ دقائق». غير أن كاي وروبرت كالوتشي، نائب رئيس اللجنة الخاصة، تعرضوا لتزييف بيريز دو كوييلار، الأمين العام للأمم المتحدة، إذ نقلت أقسام مهمة من الوثائق التي بلغ عددها ٢٥ ألفاً والتي استولى عليها في بغداد إلى وزارة الخارجية في واشنطن من دون المرور عبر قنوات الأمم المتحدة. وعلم أيضاً أن طائرة يو تو التجسسية وأقماراً فضائية تجمع المعلومات الاستطلاعية عن العراق. وفجأة بدا أن الاتهامات العراقية صحيحة بأن مفتشي الأمم المتحدة يعملون كجواسيس لوزارة الخارجية الأمريكية. وذكر أن دور ديفيد كاي سبب قلق مسؤولي الأمم المتحدة^(٤٦).

Leonard Doyle and Tom Wilkie, «UN Denies Iraq Was Close to Making Bomb,» (٤٦)

Independent, 5/10/1991.

وقد تحرك مجلس الأمن لضمان عدم قيام العراق أبداً بتطوير أسلحة التدمير الشامل. وفي ١١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ تبني المجلس القرار الإلزامي الشديد (٤٧) ٧١٥ الذي أسس نظام مراقبة غير محدود الزمن يخول مفتشي الأمم المتحدة بالتجول كيما يشاورون في أي مكان في العراق براً أو جواً لنقل أو تصوير أية مادة أو وثيقة، وأخذ أية عينة ومقابلة أي أفراد ونصب أية معدات استطلاع. كما خول القرار مفتشي الأمم المتحدة باعتراض العجلات والسفين والطائرات ومنع أي استيراد وتصدير. ولم يشك المراقبون في أن القرار الجديد الذي وصفه دبلوماسي غربي كبير بأنه «أقوى ما يمكن» قد قلص العراق، وهو نظرياً دولة ذات سيادة من الناحية القانونية وعضو في الأمم المتحدة، إلى وضع الوصاية فعلياً. وحضرت حتى المكائن التي تدعى «ذات الاستعمال المزدوج» الضرورية لمجموعة واسعة من الأغراض الصناعية والمواد الكيميائية التي ليست لها استعمالات عسكرية. وباختصار منع العراق من امتلاك أية قاعدة صناعية، وفرض عليه أن يصبح ذا وضع فقير يعود إلى ما قبل العصر الصناعي. وزادت العقوبات التي كانت قد فرضت على الشعب العراقي وجعلته يتحمل مستويات من المعاناة لم يسبق لها مثيل.

وير النطاق الواسع للشروط الجديدة برفض العراق الامتثال لمطالب تفتيش الأمم المتحدة، ولا سيما عدم استعداده لكشف خزين الأسلحة وتطوير الأسلحة. غير أن تقارير أوردت أنه يبلغ كثيراً في قدرة العراق على إنتاج الأسلحة النووية (٤٨)، وأن العراق أصبح يمثل بقدر كبير إلى مطالب الأمم المتحدة. وفي غضون ٦ أشهر كشف مفتشو الأمم المتحدة معظم خطط تسليح العراق. وفي جمع المئتي للأسلحة الكيميائية (الذي وصفه أحد المفتشين بأنه «أخطر مكان في العالم») دمرت صواريخ معظمها فارغة، وكشف النقاب عن معظم الأسرار النووية، وجمعت السجلات عن ٤٦ ألفاً من صواريخ العراق والقنابل والذخيرة الأخرى التي احتوت أو أعدت لكي تحتوي غاز الأعصاب وغاز الخردل. ودمر «مدفعان عملاقان» وحدد نطاق خزين صواريخ سكود، التي لم يبلغ عنها كلها. وأنجز، في أي حساب، الكثير من العمل المخول به في قرار وقف إطلاق النار ٧٨٧.

وتكرر هذا النمط في السنوات اللاحقة: مراوغات عراقية ضمن إطار الامتثال العام وتهديدات أمريكية متكررة بالتدخل العسكري. واتهمت واشنطن العراق باستمرار بأنه لا يتعاون في كشف خزين صواريخ سكود وحجم الأسلحة الكيميائية والبيولوجية التي ما يزال ينبغي تدميرها ونطاق البرنامج النووي. وأدت التهم التي نفتها بغداد إلى

(٤٧) معزواً القرار ٧٠٧ (١٥ آب/أغسطس ١٩٩١). انظر الملحق رقم (٤) للاطلاع على نص القرار ٧١٥ والقرار ٧٠٧.

Frank Barnaby, «Iraqi Nuclear Frisson», *Guardian*, 1/11/1991.

(٤٨)

المزيد من التهديد بشن هجمات جوية: «أبلغ العراق أنه يواجه عملاً عسكرياً لتحديه الأمم المتحدة»^(٤٩) و«الولايات المتحدة تصعد الرهان في أزمة جديدة مع العراق»^(٥٠) و«الولايات المتحدة تنوى تجديد الغارات الجوية على العراق»^(٥١) و«تحذير العراق من هجوم مسلح محتمل»^(٥٢).

واستمر العراق في التشكيك بدعوى مجلس الأمن الخاضع لهيمنة الولايات المتحدة. ما هو هدف الضغوط والتهديدات المتواصلة؟ هل هو ضمان السلام في المنطقة أم تدمير دولة العراق؟ قال نائب رئيس الوزراء العراقي طارق عزيز لصحف بغداد إن مجلس الأمن لا يذكر الاجراءات التي نفذت بشأن التخلص من أسلحة التدمير الشامل، ولا يركز إلا على الادعاءات بأن العراق لم يمثل. وأضاف أنه سيسأل مجلس الأمن في نيويورك إن كان هدفه تدمير الصناعة العراقية أم تنفيذ القرار ٦٨٧، وإذا كان الهدف تنفيذ القرار ٦٨٧ فإن العراق موافق على ذلك، ولكن إذا كان الهدف إبادة الصناعة العراقية، وحرمان العراق من فرصة أن يصبح دولة صناعية مزدهرة فهذه مسألة أخرى. وأكد طارق عزيز أن العراق قد نفذ إجراءات الأمم المتحدة كي لا تختلق الولايات المتحدة وحلفاؤها المتحيزون في الأمم المتحدة التبريرات لاستمرار الحصار. كانت تلك التعليلات عقيمة تماماً طبعاً. ما دام [النظام قائماً..] فإن واشنطن تسعى إلى استمرار نظام العقوبات مهما كانت درجة امتنال العراق للقرار ٦٨٧ أو أي من قرارات مجلس الأمن الأخرى.

وفي ١٢ آذار/مارس ١٩٩٢ قدم طارق عزيز بياناً مطولاً إلى مجلس الأمن مفتداً الاتهامات الأمريكية بعدم امتثال العراق. وأصر أنه ينبغي إلا تدمير المعدات العسكرية التي يمكن تحويلها إلى الاستعمال المدني، وطالب بإظهار الاحترام لسيادة العراق. وفي نهاية الاجتماع قدم الشكر إلى طارق عزيز على «حسن النية» التي عبر عنها. وفي الوقت نفسه ظهرت تقارير بأن ٦ طائرات بي ٥٢ الاستراتيجية من سرب القاذفات الثاني والأربعين الأمريكي قد وصلت إلى قاعدة فيرفورد التابعة للقوة الجوية البريطانية ربما توقعاً لشن غارات جوية أخرى على العراق.

وواصلت الولايات المتحدة العمل الحثيث لتغذية القلق بشأن قدرة العراق العسكرية. ولعل اجراءات الأمم المتحدة قد أجلت ولم تدمير برامج العراق النووية. واستمرت الإشاعات بأن العراقيين أفلحوا في بناء مصنع بلوتونيوم ومراكم سرية تحت

Independent, 29/2/1992.

(٤٩)

Independent on Sunday (1 March 1992).

(٥٠)

Sunday Times (1 March 1992).

(٥١)

Guardian, 12/3/1992.

(٥٢)

الأرض تنتج سلسلة من أجهزة الطرد المركزي لإنتاج كميات كبيرة من اليورانيوم ٢٣٥. وكانت الإشاعات كافية نظراً لغياب الأدلة القوية. وكان الجميع يعرفون أنه لا يمكن الثقة [بالنظام العراقي] ولذا من الواضح أن العقوبات ينبغي أن تبقى مفروضة^(٥٣). ومع ذلك استمر مفتشو الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في تحديد المكونات النووية الصلبة وتدمير العناصر الرئيسية في البرنامج النووي العراقي. وبحلول نهاية نيسان/أبريل ١٩٩٢ دمرت منشأة الأثير للأسلحة النووية، وملء خندق اختبار المتفجرات بالكونكريت. وساعد ١٠٠٠ عامل عراقي في تنفيذ عملية التدمير. وبقيت بعض الإعاقات العراقية المتعمدة المختلفة في وجه جهود مفتشي الأمم المتحدة (العراق يتتجاهل موعداً نهائياً للأمم المتحدة) وأزمة بين فريق الأمم المتحدة والعراقيين». . . الخ). وكما عتاد كان جزء من المشكلة أن مفتشي الأمم المتحدة، وهم ليسوا مسؤولين موضوعيين تابعين للمجتمع الدولي، قد صوروا على نحو سهل جداً بأنهم عملاء للمصالح الاستراتيجية الأمريكية. وأدان [الرئيس العراقي] نفسه الأمم المتحدة بوصفها وكالة دعاية لواشنطن. وقال إن المطلوب هو الجهد لتطهير الأمة العربية من الحكام الخونة الذين أصبحوا عبئاً محاجلاً على المنطقة. وفي مثل هذا المنظور فإن قادة [بعض البلدان العربية]، مثل مفتشي الأمم المتحدة المحترفين، عملاء محجلين لدولة أجنبية معادية.

انفجرت مشكلات جديدة عندما منع مفتشو الأمم المتحدة من دخول وزارة الزراعة العراقية حيث كان يشك في إخفاء وثائق عن الأسلحة هناك. وعبر الرعيم التقاي العمالي فاضل محمود غريب عن المزاج السائد في بغداد: «قولوا للعالم كله أن صبر العمال العراقيين قد نفد ولم يعد في وسعهم تحمل الاذلال... اننا نتعرض لضغط من عمالنا وإذا كنا قد استطعنا السيطرة عليهم في الماضي فلن نستطيع كبحهم في المستقبل». ومرة أخرى سويت الأزمة وصدرت التهديدات المتوقعة من واشنطن: «الأمم المتحدة قد تلجأ إلى استعمال القوة بسبب الأسلحة العراقية»^(٥٤).

ولاحظ المراقبون مرة أخرى خضوع عمليات الأمم المتحدة الواضح للسيطرة الأمريكية. وعلى الرغم من أن اللجنة الخاصة، التي أنسنت بموجب بنود القرار ٦٨٧، في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، إلا أنها كانت تدار من واشنطن و«لها صلات وثيقة بالاستخبارات العسكرية الأمريكية ووكالة المخابرات المركزية ووكالة الأمن القومي» كما أن ضباط الجيش الأمريكي «قد تولوا دوراً بارزاً» في بعثات اللجنة

Harvey Morris and Tom Wilkie, «Iraq's Bomb Project Back to Square Two,» (٥٣) *Independent*, 21/3/1992.

Leonard Doyle, «UN May Resort to Force over Iraqi Weapons,» *Independent*, 21/7/ (٥٤) 1992.

الكثيرة لتحديد أسلحة التدمير الشامل العراقية وتدميرها»^(٥٥).

وأصبحت متطلبات حملة انتخابات الرئاسة الأمريكية تغذي التوتر بين العراق والولايات المتحدة. وفي حين أن حرب الخليج قد زادت شعبية بوش، فإن الناس أخذوا يلاحظون أن [النظام] ما يزال قائماً بينما بدت حكومة بوش مهترئة على نحو متزايد. ولعل هجمات جوية جديدة على العراق تدعم مرة أخرى محاولة بوش ضمان قضاء فترة ثانية في البيت الأبيض. ومرة أخرى خيم شبح الحرب:

«الحرب مع العراق قد تندلع بعد أيام»^(٥٦).

«قوات التحالف» تهدد بشن هجمات جوية على العراق»^(٥٧).

«تهديدات حرب الخليج وبوش يجري محادثات بشأن الأزمة»^(٥٨).

«العراق يتحدى وأمريكا تنذر بشن الحرب»^(٥٩).

ومرت الأزمة، مثل أزمات كثيرة قبلها، ووافق العراقيون على السماح لفتاشي الأمم المتحدة بدخول وزارة الزراعة في بغداد بشرط تعين فريق جديد من الأمم المتحدة لأداء العمل الضروري. وأعلن رولف ايكيوس أن «المشكلة المباشرة قد سويت». وأشار إلى أنه سيغادر إلى بغداد فوراً للإشراف على العمليات. وعلق جورج بوش الذي خاب أمله بعد حرمانه من فرصة شن غارات قصف «جذابة انتخابياً»: «لا يمكن للمجتمع الدولي أن يسمح باستمرار تحدي العراق الأمم المتحدة وحكم القانون. وثمة مخاطر جمة تواجه الأمم المتحدة والعالم». وأعلن العراقيون أنهم راضون عن تكوين فريق التفتيش الجديد الذي لم يعد الأمريكيون يهتمون عليه، بل أصبح يضم أعضاء من السويد وسويسرا وألمانيا وروسيا. وعلق ايكيوس بأنه أخذ في الاعتبار «بعض الحساسيات» في اختيار الفريق الجديد، ولكن من دون التساهل في عمليات التفتيش. وهكذا أحبطت الحماسة الأمريكية لشن هجوم عسكري جديد. كما أن ايكيوس قال معلقاً على تدمير الأسلحة العراقية: «إن ما دمر كان عن طريق وسائل التفتيش السلمية، وهذه هي الطريقة لتدمير الأسلحة وليس بالقصف والهجمات». ربما كان الجمهوريون الأمريكيون يتمسكون حليفاً أقوى في تلك السنة الانتخابية^(٦٠).

(٥٥) المصدر نفسه.

(٥٦)

Guardian, 25/7/1992.

(٥٧)

Independent, 25/7/1992.

(٥٨)

Observer (London), 26/7/1992.

(٥٩)

Independent on Sunday (26 July 1992).

(٦٠)

Seth Faison, «Tracker of Iraqi Arms: Rolf Ekeus», *New York Times*, 28/7/1992.

وبدا في آب/أغسطس أن بغداد وواشنطن تتجهان مرة أخرى نحو مواجهة عسكرية. ونقض بيان عراقي اتفاقية استمرت 12 يوماً تسمح لمفتشي الأمم المتحدة بدخول وزارة الزراعة. وأعلن عدم السماح لمفتشي الأمم المتحدة بدخول الوزارات كافة. وأعلنت مارلين فيتزووتر، الناطقة باسم البيت الأبيض، فوراً أنه في حين لن يصدر تعليق على العمليات العسكرية «فإن الخيارات جميعاً مفتوحة أمامنا». وأعلن الرئيس بوش أن «التحدي» العراقي سيؤدي إلى رد هجومي سريع. ومرة أخرى عدلت السلطات العراقية، بالأسلوب المألوف، الحظر السابق، وسمحت بعمليات تفتيش معينة تقوم بها فرق الأمم المتحدة. بيد أن حكومة بوش راحت تبحث مرة أخرى في منتصف آب/أغسطس ردًا عسكرياً على عدم امتنال العراق: «إذا أراد السيد بوش أن يحاول افعال مواجهة فإن الفرصة كبيرة لذلك عن طريق عمليات التفتيش لفرق الأمم المتحدة»^(٦١). وظهرت العناوين المألوفة مرة أخرى:

«الرئيس مستعد لقصف العراق»^(٦٢).

«بوش ينوي شن هجمات جوية على بغداد»^(٦٣).

وأصبح هنالك بين مسؤولي الأمم المتحدة من لديه الاستعداد ليعلن أن خطر العراق النووي «يبقى صفرًا». وأكد موريزيو زيفريرو، رئيس آخر فريق في بغداد لمراقبة امتنال العراق، أن العراق لم يعد يطور أسلحة نووية (مفتداً رأي أحد أسلافه وهو ديفيد كاي): «لم يعد يوجد أي نشاط نووي في العراق الذي لم تعد لديه أية منشآت لمارسة هذا النشاط». ومثل هذا الرأي السائد بين مفتشي الأمم المتحدة بأن البرنامج النووي العراقي قد أوقف بفعل الحرب وعمليات التفتيش اللاحقة. وأكد زيفريرو أنه لا يقبل إعلان العراق بلا تحقق، غير أنه واثق أن مفتشي الأمم المتحدة قد أجروا التحريات الضرورية بأنفسهم. وجُرد العراق من قدرته على تطوير أسلحة نووية باستعمال عزل النظائر الكهربائي المغناطيسي. وبعد أن تفقد المفتشون أمكنة كثيرة في العراق لم يكتشفوا أية أدلة على محاولات عراقية لإخفاء الأجهزة التي قد تستعمل في إنتاج اليورانيوم لصنع الأسلحة. وفي 7 أيلول/سبتمبر علق زيفريرو وأنه ما زال ينبغي على العراق تقديم التفاصيل الكاملة عن المجهزين الأجانب، غير أنه امتدح في الوقت نفسه التعاون العراقي مع فريقه مشيراً إلى أن بغداد قد قبلت طرائق المراقبة المختلفة التي تخضع لسيطرة الأمم المتحدة.

George F. Seib, «US Gets Ready for Military Conflict with Iraq over Weapons Inspections», *Wall Street Journal*, 17/8/1992.

Guardian, 17/8/1992.

Independent on Sunday (23 August 1992).

(٦٢)

(٦٣)

وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ وصل إلى بغداد فريق من الأمم المتحدة يضم ٥٠ عضواً في «بعثة مهمة جداً» على حد تعبير رئيس الفريق نيكيتا سميدوفيتش تشمل البحث عن صواريخ سكود. وكان من المهام الرئيسية تحديد إن كان العراق ما يزال يحتفظ بصواريخ بالستية ينبغي تدميرها وفقاً للقرار ٦٨٧ (قال سميدوفيتش: «سنзор الواقع المعلنة وغير المعلنة»). وبعد هدوء المسألة النووية تحول الاهتمام، على الرغم من أنه تقرر استئناف المسألة في المستقبل. وكان لا بد من إيجاد أسباب أخرى لاستمرار العقوبات.

ثم ظهر توتر جديد في بداية عام ١٩٩٣ عندما لم تمنح طائرة تحمل مفتشي الأمم المتحدة الإذن بالهبوط في بغداد. واجتاز زهاء ٢٠٠ شخص الحدود مع الكويت للاستيلاء على أسلحة بما فيها صواريخ أرض - أرض. وطلب الجنرال دبوما، رئيس بعثة المراقبة العراقية - الكويtie التابعة للأمم المتحدة، فوراً عقد اجتماع في وزارة الخارجية العراقية للاحتجاج على عمليات التسلل إلى الكويت. والحقيقة أن مجلس الأمن كان قد منح العراق مهلة إلى ١٥ كانون الثاني/يناير لنقل الممتلكات العراقية من الأراضي التي منحتها إلى الكويت على نحو مثير للجدل اللجنة الخامسة التي عينتها الأمم المتحدة لتخفيض الحدود الجديدة. ويبعد أن العراقيين أهملوا إبلاغ الجهات المعنية عن عزمهم نقل الواد من الأرض ذات العلاقة. وأدى الحادث إلى إصدار واشنطن إنذارات بشن هجمات أمريكية. وفي ١٣ كانون الثاني/يناير قصفت ١١٤ طائرة أمريكية وبريطانية أهدافاً عراقية. ووصف بوش العملية بأنها «نجاح كبير»، غير أن التقارير ذكرت أن كثيراً من الأهداف المصودة لم تهاجم. واعترف بيت ولیامز، الناطق باسم البنتاغون، أن الأهداف لم تتصف جميعاً غير أن ذلك لم يكن مقياس نجاحنا».

وبدا سريعاً أن منع هبوط الطائرة التي استأجرتها الأمم المتحدة قد سبب تأخيراً وليس أزمة جديدة. ولاحظ المراقبون ما وصفوه بمبادرة صدام السلمية التي ر بما هدفت إلى إحباط شن غارات جوية أخرى لـ«قوات التحالف» على العراق. وحقق بوش أمنيته الأخيرة إذ كان يريد منذ أشهر عدة شن هجمات حيوية أخرى على الشعب العراقي. وبينما كانت فترة رئاسته تشرف على نهايتها استطاع قتل بضع عشرات من العراقيين فضلاً عن أولئك الذين أخضعهم إلى ضغوط الحظر الشديدة. ولكن إذا كان [النظام] يتصور أن تغيير الرئيس سيغير طبيعة العلاقة الأمريكية - العراقية فإنه سرعان ما عرف أن كل شيء سيستمر كما في السابق. ولم يمنح الشعب العراقي فترة راحة ما دام [النظام باقياً].

وفي ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وصل مفتشو الأمم المتحدة إلى بغداد لمواصلة تدمير الأسلحة الكيميائية والبحث مرة أخرى عن المعدات النووية والصاروخية. وذكر المسؤولون الدوليون أنه سادت روح تفاهم جديدة في بغداد، إذ حاول [النظام]

استثمار تغيير الرئيس الأمريكي. غير أن الأعضاء الأمريكيين في فرق التفتيش بذلوا كل ما في وسعهم لإضعاف روح الوفاق الجديدة التي أخذت تنمو بين مفتشي الأمم المتحدة والمسؤولين العراقيين. وأعلن غاري ميلهولم، الداعية ضد الاتساع النووي، أن العراقيين «يخدعون» المفتشين في كل زاوية و«يسايقونهم و يجعلون من الأرجح على نحو متزايد احتفاظ [النظام] بأجزاء كبيرة سليمة من جهده لإنتاج القنبلة الذرية على الرغم من الحظر الراهن». ووصف مصدر في الأمم المتحدة التهمة بأنها «غريبة... . ومتحبزة وغير عادلة وتتشوه تفسير الحقائق». وبحلول منتصف آذار/مارس أعلن مفتشو الأمم المتحدة أنهم كانوا ينجزون مهمتهم. وأصبح كثيرون من زملاء زيفريرو يشاطرونهم الرأي في أن البرنامج النووي العراقي أصبح «عند درجة الصفر». وبذا واضحاً في أوائل ١٩٩٣ أي قبل وقت تأليف هذا الكتاب بثلاثة أعوام أن نسبة كبيرة من مفتشي الأمم المتحدة مقتنعة بأن العراق لم يعد يمثل خطراً عسكرياً على جيرانه في المنطقة. وحل محل «الصيد الهجومي» «برنامج مراقبة طويلة الأمد يتسم بالهدوء»^(٤٤). وحتى في هذا الجو المختلف اعتبرت الولايات المتحدة أن من الضروري معاقبة الشعب العراقي بمنع حصوله على الغذاء والأدوية وضروريات الحياة الأساسية الأخرى.

لم تكشف الزيارات المفاجئة للمواقع العراقية في شباط/فبراير عن أي شيء. وأشارت تدمير ٧٠ طناً من غاز الأعصاب المعلن على نهايته. وأعد خزين اليورانيوم المعالج بالطاقة المشعة لشحنها خارج البلاد. وفي أيار/مايو أعلنت الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن منع عقد للتخلص من النفايات المشعة من برنامج أسلحة العراق الذرية إلى شيليابنسك ٦٥، المدينة النووية الروسية. ونظراً لأن أيّاً من مفتشي الأمم المتحدة لم يفحص السلام هناك فقد كان القرار مثيراً للتساؤل. وقال أحد مسؤولي الوكالة الدولية للطاقة الذرية: «إن أيدينا مقيدة إذ نفرض قواعد الأمم المتحدة علينا قبول أوّلاً عطاء، والعرض الروسي أوّلاً العطاءات. ولم يذهب أي من مفتشينا إلى الموقع غير أننا سمعنا عن الظروف هناك. وإذا كان الأمر كذلك فإن ٣٥ - ٤٠ كغم أخرى من النفايات لن يسبب خرقاً كبيراً. كان الهدف هو فصل اليورانيوم العالي التخصيب من مفاعل الأبحاث توز ٢ الذي أقامه الفرنسيون ومفاعل أي آر تي ٥٠٠٠ الذي أقامه الروس في شحنات كل واحدة تزن ٥ كلغ وتُدفن في كتل زنتها ٢٠ طناً من الرصاص والفولاذ غير قابل للصدأ، وتنقل في طائرات عسكرية روسية. ولم تكن هنالك امكانية لتولي البريطانيين والفرنسيين أمر المادة المعالجة بالإشعاع لأن تشريعات الدولتين تشرط إعادة الوقود الذي تعاد معالجته إلى البلد الأصلي. ولم يكن ممكناً إعادة أي شيء إلى العراق».

وبحضت إشاعة وجود مفاعل نووي عراقي سري بفضل تحقيقات الأمم المتحدة المستمرة. وعلق بوب كيلي، أحد كبار مسؤولي الوكالة الدولية للطاقة الذرية: «بعد أن حققت في هذا الأمر عامين اعتقد أن الوقت قد حان لنسيان الأمر. لقد حللنا كمية ضخمة من البيانات، وأرى أنه ينبغي نسيان القصة...». بعد أن تحولت في أنحاء العراق متخصصاً الأشياء التي تثير الشك». وأضاف أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية مستعدة لإعادة فتح ملف المفاعلات «إذا ظهر شيء جديد». ولكن التوتر تصاعد مجدداً بسبب تردد العراق في الموافقة على المراقبة الطويلة الأمد لواقع منتقاة. وفي منتصف حزيران/يونيو ١٩٩٣ منع مفتشو الأمم المتحدة من نصب آلات التصوير لمراقبة موقعين لتجارب الصواريخ، وحضرت الولايات المتحدة في تموز/يوليو مرة أخرى من احتمال نشوب مواجهة جديدة. وفي ٤ تموز/يوليو علق وزير الخارجية وارن كريستوفر أن اضطرار المفتشين إلى مغادرة بغداد قبل إنجاز مهم المراقبة «علامة سيئة». وأضاف أن واشنطن قد تتجه نحو مواجهة جديدة و«سنناقش خطواتنا الآتية مع حلفائنا». ولم يكن هنالك شك في أنه إذا واصل العراقيون منع المفتشين من نصب آلات التصوير في موقعي اليوم العظيم والرفاه على بعد ٦٥ كيلم جنوبي وجنوب غربي بغداد، فلا بد أن يتتصاعد التوتر مرة أخرى ويؤدي إلى احتمال شن هجمات جوية أمريكية.

حول كلينتون في ٢٧ حزيران/يونيو إطلاق ٢٣ صاروخاً من طراز توماهوك على بغداد ردأ على تورط بغداد المزعوم في محاولة لاغتيال جورج بوش أثناء زيارته إلى الكويت في نيسان/أبريل. واعترف ناطق أمريكي بسقوط بعض الصواريخ على مناطق سكنية وحدوث إصابات بين المدنيين. وذكر العراقيون أن أطفالاً قتلوا وكذلك قتلت ليل العطار، وهي رسامية عراقية محترمة في أنحاء الوطن العربي. وحاولت مادلين أولبرايت تبرير الهجوم الجديد على بغداد. ولكن حتى صحيفة نيويورك تايمز اضطررت إلى القول بأن تصديق الموقف الأمريكي يتطلب قدرأ كبيراً من الثقة وتجاهلاً تاماً للسخرية السياسية^(٦٥). وفي تموز/يوليو وفي رد على تردد العراق في قبول المراقبة الطويلة الأمد ذكر أن الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا تضع اللمسات الأخيرة على خطط جديدة - بلا تحويل من الأمم المتحدة - لشن «هجوم جوي واسع» جديد على العراق^(٦٦). واضطر مفتشو الأمم المتحدة إلى التخلص ولو مؤقتاً عن خطط المراقبة إلا أنهم وضعوا أختاماً على الواقع لمنع استعمالها. ومرة أخرى يقدر تعلق الأمر بواشنطن راح [النظام] يمارس لعبته المألوفة مع الغرب: «الخداع والتراجع».

New York Times, 28/6/1993.

(٦٥) انظر افتتاحية:

David Usborne, «Allies in New Saddam Alert,» *Independent*, 1/7/1993.

(٦٦)

وظهرت علامات على أن الموقف الأمريكي بدأ ينحني لخلفاء واشنطن الغربيين. وفي حين أيدت بريطانيا وفرنسا علناً الخيار العسكري في حالة عدم امتثال العراق، فإنها غضبتا لأن واشنطن أطلقت صواريخ من دون التشاور معهما. وفي لندن قال مصدر في وزارة الدفاع «كان الإشعار قصيراً جداً بحيث لم تستطع تقديم المشورة المناسبة إلى رئيس الوزراء بشأن الأضرار المحتملة. ولم نعرف أن الصواريخ ستطلق فوق بغداد». ومرة أخرى حذر الرئيس كلينتون بأن استعمال القوة ضد العراق «ممكن تماماً». وأعلن المسؤولون الأمريكيون أنه إذا لم يتمثل العراق تماماً لطاب الأمم المتحدة فإن الضربة العسكرية محتملة. وكتب محمد سعيد الصحاف، وزير خارجية العراق، إلى مجلس الأمن في محاولة لإحباط شن غارة تأديبية أخرى: «يدعو العراق مجلس الأمن إلى تحمل مسؤولياته.. لمنع شن عدوان عسكري آخر...».

وفي ۱۹ تموز/يوليو غيرت السلطات العراقية سياستها السابقة، ووافقت على السماح لفتشي الأمم المتحدة بمراقبة برنامج أسلحة العراق. وأعلن رولف إيكويوس سروره لأن الطرفين قد خرجا من «الدائرة المغلقة»، أي التهديدات والتهديدات المضادة، ولاحظ في ورقة موقف أن العراق مستعد للموافقة على «المراقبة المستمرة والتحقق حسب نص القرار ۷۱۵» (انظر الملحق ۴). وأصر العراق مرة أخرى على أن امتثاله التام يعني وجوب رفع العقوبات التجارية فوراً. ورداً على هذه التداعيات رد إيكويوس بأنه لا يستطيع التوصية بتخفيف العقوبات ما لم تصبح بغداد مستعدة للكشف التام والمفصل عن قدراتها التسليحية ومجهزى الأسلحة. ولم يتغير شيء. وثمة أسباب دوماً لعدم موافقة الغرب على إنهاء الحظر في أي وقت معين ولاحتمال تنفيذ عمل عسكري جديد ضد العراق. وحتى بعد هذه العلامة الجديدة على امتثال العراق فضل دوغلاس هيرد، وزير الخارجية البريطاني، أن يصرح قائلاً: «لن نتردد في استعمال القوة عند الضرورة...»، وليس للغرب «نزاع مع الشعب العراقي... إذ انه عانى كثيراً». وواصل هيرد وزملاؤه ضمان ازدياد معاناة شعب العراق، ولم ينفي أحد أن هنالك درجة كبيرة من الامتثال العراقي لطاب الأمم المتحدة، غير أن «المراجعات» الثلاث عشرة للعقوبات (حتى منتصف تموز/يوليو ۱۹۹۳) لم تخففها. إن السياسة الأمريكية «تعجز عن التمييز بين [النظام] والشعب العراقي ضحية العقوبات، وأي عمل عسكري غريبي هو بمثابة إحراق المنزل مع ساكنيه جميعاً بسبب اثم ارتكبه واحد منهم. وما يزيد الفاجعة هولاً أن المجتمع الدولي كله تقريباً أرغم على تأييد السياسة الأمريكية، إذ لا تجرؤ معظم الأقطار على المخاطرة بتلقي العقاب الذي قد تلقاه إذا عارضت السلوك الأمريكي»^(۶۷).

وغادر بغداد في آب/أغسطس ١٩٩٣ فريق التفتيش التابع للأمم المتحدة بعد نصب آلات التصوير لغرض المراقبة الطويلة الأمد في موقعين محددين. وامتدح رئيس الفريق بيل ايكيوس العراقيين لتعاونهم. وبعد شهر واحد بدأت مرحلة جديدة أكثر اقتحاماً من المراقبة انطوت على استعمال طائرات الهيليكوبتر التي تحلق على ارتفاع سطوح البناءيات والمزودة بأجهزة فرنسية تحسس الإشعاع النووي. وكان الهدف الرئيس تقديم صورة إشعاع للعراق تصبح قاعدة للمراقبة الشاملة الطويلة الأمد. وفي الوقت نفسه كشف عن خطط الأمم المتحدة لزيادة كبيرة في عدد العاملين في الرقابة وفي المعدات في الجو وعلى الأرض، وهو ضغط آخر على العراقيين للامتثال لنظام التفتيش الواسع الذي أعدته الولايات المتحدة. وشكراً [النظام] أن النطاق الجديد للاستطلاع يشير إلى وجود مؤامرة لوكالة المخابرات المركزية لتنبع تحركات الرئيس كوسيلة لاغتياله بعدها. وعلق ايكيوس أن حريص على أن يكون موجوداً في العراق عندما تصل الطائرات الجديدة «لكي يواجه أي صراع ينشأ على الفور». وأكد أن رفع العقوبات ليس ضمن جدول الأعمال: «لقد بدأنا برنامجاً شاملًا ومكثفاً من التحليلات فوق البلد كله وسنجلب طائرات جديدة وطائرات هيليكوبتر جديدة وأجهزة استشعار جديدة... قال [الرئيس العراقي] انه ينبغي لا ترسل طائرات جديدة ولا أجهزة استشعار جديدة قبل رفع الحظر النفطي. ولكن لن يرفع الحظر النفطي الآن». وادعى ايكيوس، على الرغم من ذلك أن العراقيين لم يقدموا أسماء المجهزين جميعاً «على جبهة الأسلحة الكيميائية وجبهة الصواريخ... وأنه نعلم أنه [النظام] يخفى بعض الأشياء».

وبعد أشهر من العرقلة قدم العراقيون أخيراً قائمة شاملة بالمجهزين الأجانب الذين ساعدو في برامج الأسلحة الكيميائية والنوية. وبعد ثمانية أيام من المحادثات في بغداد استطاع ايكيوس الحصول على القائمة المطلوبة: «حصلنا الليلة الماضية على إجابات الحكومة العراقية التي أقرت إطلاق البيانات». ومع ذلك لم تكن هنالك توصية برفع الحظر حتى تنجز المراقبة الطويلة الأمد لتطوير الأسلحة العراقية (سنة؟ خمس سنوات؟ خمسون سنة؟). ومرة أخرى ارتتاب العراقيون في أن القائمة ستتجدد طريقها إلى وكالة الاستخبارات المركزية. ولم تقدم المعلومات إلا بعد توقيع الوكالة الدولية للطاقة الذرية «رسالة تعهد باستعمال المعلومات عن المجهزين لأغراض فنية والاحتفاظ بسريتها». غير أن هذا التنازل لم يعزز قضية العراق. وبقيت العقوبات تعذب الشعب العراقي.

لقد كشف العراق بحلول عام ١٩٩٤ عن معلومات كثيرة استجابة لاستفسارات الأمم المتحدة، وقبل رسمياً المراقبة الطويلة الأمد على قدراته التسليحية، وسمح للفتشي الأمم المتحدة بدخول البناءيات والواقع في أنحاء البلاد كافة، ومع ذلك بقي رولف ايكيوس ومسؤولو الأمم المتحدة الآخرون، فضلاً عن استراتيجي واشنطن المتشددين كما هو متوقع غير راضين عن مدى الامتثال العراقي. وأعلن ايكيوس مرة

أخرى في ٦ شباط/فبراير أن العراق لم يعطه معلومات كافية عن أسلحته الكيميائية مما دفع صحيفة عراقية إلى نعته بأنه «شيطان» و«بائس». ومع ذلك فقد واصل ايكيوس جهوده. وراح مفتشو الأمم المتحدة يتقدرون موقع مختلفة في البلاد لتطوير وسائل المراقبة الطويلة الأمد لبرامج الأسلحة العراقية. وفي نيسان/أبريل قدم الأمين العام للأمم المتحدة تقريراً عن مدى «المراقبة المستمرة والتحقق من امتثال العراق» إلى الأجزاء ذات العلاقة في القرار ٦٨٧^(٦٨). وأقر هنا أن «التطور المهم» في الفترة قيد المراجعة هو قبول العراق القرار ٧١٥ (انظر الملحق ٤) الذي صمم لتوسيع نطاق نظام العقوبات. وأشار أيضاً إلى عدم تقديم العراق البيانات المطلوبة وإلى «التعاون العراقي الجيد» مع المفتشين في جهودهم لوضع بروتوكول الصاروخ الباليستية.

ومن المسائل الأخرى التي تضمنها التقرير حادث رمي العراقيين الحجارة على طائرة هليكوپتر نقلت اثنين من جنود الأمم المتحدة («فت الحكومة العراقية بشدة أية صلة لها بالهجوم») وأنشطة اللجنة الخاصة للمراقبة ٦٦ بعد قبول العراق القرار ٧١٥ (تطوير تسهيلات المراقبة والتحقق) وأنشطة اللجنة الخاصة للمراقبة ٦٩ وأنشطة اللجنة الخاصة للمراقبة ٧١ والتحقيق في الوثائق التي أطلقتها السلطات العراقية والتحقيقات الخاصة في مجالات معينة (بيولوجية ونووية... إلخ). وأخيراً لخص التقرير نطاق نظام التفتيش الجوي: أصبحت طائرات الاستكشاف يو تو تخلق على ارتفاع كبير مرة أو مرتين أسبوعياً (قامت هذه الطائرات حتى الآن بما تعي طلعة وطلعة) وقامت طائرات الهليكوپتر التابعة للأمم المتحدة بمئتين وثلاث وسبعين طلعة لتغطية حوالي ٣٩٥ موقعاً. ولم يذكر شيء عن الاستطلاع بالأقمار الفضائية.

وأصبحت الصورة تشير إلى امتثال عراقي واسع ولكن بوجود شكوك كثيرة في المجتمع الدولي بأن [النظام] يسعى للتخلص من أسوأ عواقب الحظر وإعادة بناء برنامج الحصول على الأسلحة. وفي تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣ ذكر هانس بلكس، المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، أنه «في الجوانب الجوهرية كافة وضعت خريطة برنامج الأسلحة النووية الذي شل عن طريق الحرب أو بعدها». وأصبح رolf ايكيوس من جانبه يعتقد أنه تم تفكيك برامج العراق الكيميائية، وأن مفتشي الأمم المتحدة قد حصلوا على معلومات عن صاروخ سكود بـ كافة التي زود الاتحاد السوفيافي العراق بها في عقدي السبعينيات والثمانينيات. وبقيت شكوك بشأن الكشف التام عن برنامج الأسلحة البيولوجية وتدميرها^(٦٩). وأصبح يقر بأن «هدف [النظام]

«Report of the Secretary-General on the Status of the Implementation of the Plan (٦٨) for the Ongoing Monitoring and Verification of Iraq's Compliance with Relevant Parts of Section C of Security Council Resolution 687 (1991),» S/1994/489, United Nations, New York, 22 April 1994.

Thomas Sanction, «No Longer Fenced in,» *Time*, 22/5/1994, p. 31.

(٦٩)

بوضوح هو تنفيذ نص قانون الأمم المتحدة من أجل إعلان براءة العراق بشأن برامح الأسلحة غير التقليدية لكي ترفع العقوبات». ولكن في الوقت نفسه، يراود الشك المراقبين من مثل ايكيوس في «أنه ينوي إطاعة روح الحظر»^(٧٠).

وأصدر الأمين العام للأمم المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ تقريراً آخر يشير إلى التقدم في تنفيذ الأجزاء ذات الصلة بالقرار ٦٨٧^(٧١). ومرة أخرى وصف في وثيقة تقع في ٢٠ صفحة التقدم المهم في قطاعات كثيرة في مجال السيطرة على الأسلحة. «تحسين الوضع كثيراً...»، ولكن ما تزال هنالك «فجوات واختلافات». وثمة صعوبات كبيرة في الحصول على «البيانات الضرورية»، ولا سيما في المجال البيولوجي». ولكن التقرير أشار إلى أن الصعوبات من هذا القبيل يمكن أن تعزى إلى حد كبير إلى حقيقة أن أعضاء اللجنة يبحثون في مساحة أوسع، ويزورون مواقع جديدة ويتصلون بـ«أفراد عراقيين لم يسبق أن تعاملوا مع اللجنة...» وقد تلقت اللجنة تأكيدات بأن المعلومات المفتوحة ستقدم»^(٧٢). وأكد التقرير في الختام أنه تم تأسيس نظام المراقبة والتحقق المستمرتين «وهي عملية معقدة وواسعة جداً». وهذه ليست أبداً نهاية الحكاية «ينبغي اكتساب خبرة تشغيل كافية» لإظهار أن النظام قادر على تزويد مجلس الأمن (أي الولايات المتحدة) بالضمان المطلوب. وأخيراً هنالك، لأول مرة إشارة مثيرة في التقرير إلى أنه «لكي يكون النظام فعالاً بعد رفع العقوبات ينبغي أن يكون دينامياً، وأن يتطور ويعزز في ضوء الخبرة والتطورات التقنية ونمو اقتصاد العراق». فأي رفع للعقوبات؟ وأي نمو للاقتصاد العراقي؟ بعد هذا التقرير بثمانية عشر شهراً (أوايل ١٩٩٥)، تسعى الولايات المتحدة ليس إلى استمرار العقوبات على العراق فحسب (مثلاً بعمارة ضغط جديد على الأردن)، بل لتشديدها أيضاً.

وبحلول عام ١٩٩٥ بقيت الأسئلة توجه: هل كشف مراقبو الأمم المتحدة المعلومات كافة التي يحتاجون إليها؟ هل أن نظام المراقبة ملائم للأغراض المقصودة؟

(٧٠) المصدر نفسه.

«Report of the Secretary-General on the Status of the Implementation of the Special (٧١)
Commission's Plan for the Ongoing Monitoring and Verification of Iraq's Compliance with
Relevant Parts of Section C of Security Council Resolution 687 (1991),» S/1994/1138, United
Nations, New York, 7 October 1994.

(٧٢) عندما قرأت هذا التقرير والتقارير التي سبقته والتقارير التي تلتها بعناية شعرت على نحو متزايد باني مخاطب بعالم عالمي كافكا. استفسارات طويلة لا نهاية لها وتكرار وتفاصيل تبدو تافهة تتكرر بلا نتيجة. مفتشو الأمم المتحدة راضيون عن هذه النقطة أو غيرها ثم تحول سريعاً إلى مجالات أخرى. ليس ثمة ضوء في نهاية النفق. وليس هنالك أدنى علامة على أن صحة شعب بأكمله وحياته مرهونتان عبر شكرية غريبة جداً لحفنة من استراتيجيي واشنطن.

هل أن عدم الوضوح بشأن وجود مواد الأسلحة البيولوجية من أواخر عقد الثمانينيات سبب كافٍ لإطالة تعاسة الشعب العراقي؟ وهل ما تزال واشنطن مصرة على الإطاحة [بالنظام] قبل رفع العقوبات؟ وهل يستمر الحظر الذي دخل عامه السادس عاماً آخر؟ أم عشرة أعوام أخرى؟ ادعى مفتشو الأمم المتحدة بحلول عام ١٩٩٥ أنهم دمروا قدرة العراق العسكرية على إنتاج أسلحة الدمار الشامل برمتها. وفضلاً عن ذلك ادعوا أيضاً أن العراق قد تعاون تماماً مع طلباتهم كافة. وقال ياكو الثالو المسؤول الميداني للجنة الخاصة للمراقبة في بغداد في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ «القد قاموا (ال Iraqis) بعمل متاز، وبلغتنا مقتنعة أن الأمر قد أنجز وهو محكم. ونحن نثق بالعمل الذي قمنا به». وأكد تقرير قدم في نيويورك في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر هذه الاستنتاجات العامة. وأصبحت واشنطن تواجه الضغط لتفسير اعتراضاتها الرئيسة. هل أنها مهتمة حقاً بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة (ولا سيما القرار ٦٨٧ المهم) أم أن الأمم المتحدة ليست سوى عباءة شفافة على نحو متزايد جدول استراتيجي خفي؟

وأثار تقرير آخر (قانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤) قدمه الأمين العام للأمم المتحدة إلى مجلس الأمن الشكوك والانتقادات المألوفة، ولكنه أقر في الوقت نفسه بتحقيق «تقدّم واسع»: «دمرت المواد التي تم التتحقق بأنها محظوظة، ونظام المراقبة والتتحقق المستمر يعمل الآن، والعناصر الرئيسة للمراقبة الكيميائية والصاروخية في أمكنتها»^(٧٣). إذن هل هذه هي النهاية؟ في الواقع كانت بداية جديدة: «إن الرقابة المؤقتة في الميدان البيولوجي على وشك أن تبدأ». وبعد تسوية المسائل النووية والكيميائية يمكن الآن تقديم المسائل البيولوجية كذرائع جديدة لمدعي الحظر على نحو غير محدود. وأعلن اللواء العراقي المنشق وفيق السامرائي، مدير الاستخبارات العسكرية العراقية السابق، لصحيفة صنداي تايمز في لندن أن [النظام] يحتفظ بترسانة مدفونة من القنابل البيولوجية، إضافة إلى ٨٠ صاروخ سكود، في حافظة صلاح الدين في العراق. وأشارت آن كلويدي، عضو البرلمان البريطاني عن حزب العمال التي تدعم منظمة «CARDRI» أن المعلومات الجديدة «قد تعرض للخطر فرص [النظام] في إصلاح سمعته». وكان هذا خيار حقاً. وأكد رولف ايكيوس أن العراق ما يزال يخفى تفاصيل عن برنامج الأسلحة البيولوجية، وهكذا فإنه سحق الآمال الضعيفة في رفع الحظر.

ويحلول آذار/مارس ١٩٩٥ ضحمة المسألة البيولوجية لتتصبح «خطراً» عراقياً جديداً. واستناداً إلى معلومات كشفت حديثاً فقد أتيح في عقد الثمانينيات ما يصل إلى ٣,٣ طن من البكتيريا - أكثر من حاجة الأعراض الطبية - ولكن عندما سُئل مفتشو الأمم المتحدة عن وسائل التكثير والوثائق ادعى العراقيون بأن كل شيء قد دمر في

(٧٣) مثلاً:

التمرد بعد الحرب. وعلق مسؤول كبير في الأمم المتحدة أن «القصص (العراقية) كانت الأكثر غرابة لحد الآن». وأقر بأن العراق قد امتنع تماماً في المجالين النووي والكيميائي. وأصبح «جهد بغداد السري الضخم في مجال الأسلحة البيولوجية العقبة الرئيسية في مواجهة رفع العقوبات الاقتصادية»^(٧٤). وتجولت مادلين أولبرايت في الشرق الأوسط لكسب دعم كاف بحيث لا تضطر الولايات المتحدة، التي تتعرض للضغط المتزايد، إلى استعمال حق النقض في مجلس الأمن لتبقى على العقوبات. وقال مايك مكري، الناطق باسم البيت الأبيض: «إن أي تعديل في نظام العقوبات يقلل الضغط على [النظام] غير مرغوب فيه في الوقت الحاضر». وضمنت أولبرايت، عن طريق الدبلوماسية الأمريكية المبدعة (أي التهديد والابتزاز)، أكثريتها وأبقى على العقوبات. ولم يكن لدى رئيس الوزراء البريطاني جون ميجور أي شك عندما قال: «نحن مصممون على ضمان التحري عن قدرة العراق البيولوجية وتدميرها قبل بحث مسألة تعديل نظام العقوبات... وسنواصل لأسباب وجيهةتناول مسألة العقوبات بقوة لمصلحة شعب العراق...» (انظر الفصل الثالث).

وفي نيسان/أبريل وكما هو متوقع لم يقبل مشروع قرار فرنسي روسي مشترك بتعليق الحظر النفطي بسبب ظهور قلق أثير حديثاً بشأن قدرة أسلحة العراق البيولوجية. ويسبب العجز المزعوم عن تلبية مطالب اللجنة الخاصة جميعاً - هذه المرة بشأن مخزونات المواد البيولوجية - فإن العراق، كما قال دبلوماسي غربي، «أطلق النار بنفسه على قدمه». وأضاف قائلاً: «كانت لبعتهم دوماً هي الخداع غير أنهم لا يجيدونها ويكشف أمرهم دوماً». وبقي رolf ايكيوس مقتنعاً بأن معظم عمل اللجنة الخاصة قد أنجز إذا تركت مسألة الأسلحة البيولوجية جانبًا: «إن استنتاجنا وما سمعرضه على مجلس الأمن هو أنها نشعر بالثقة بأنه، باستثناء المجال البيولوجي، لن يستطيع العراق تطوير أسلحة دمار شامل أو صواريخ بعيدة المدى من دون أن تكشفه وسائل المراقبة الدولية». واعترف العراق أنه استورد آخر مرة ٣٢ طناً من وسائل التكثير البيولوجية المعقدة - المئالية للأسلحة البيولوجية - عام ١٩٩١. وبقي لا يعرف مصير حوالي نصف هذه الكمية - وهو كشف هللت له واشنطن وكان ذريعة أخرى لمواصلة فرض نظام العقوبات. فأبقيت العقوبات في أيار/مايو ١٩٩٥، وفي المراجعات في بقية ذلك العام.

لقد أرغم العراق في النهاية على الاعتراف - مثلما فعل في الميادين الأخرى - بأنه كان قد طور برنامج أسلحة بيولوجية ضخماً على النقيض من البيانات السابقة المقدمة إلى مفتشي الأسلحة التابعين للأمم المتحدة. وأعلن ايكيوس أن العراق بدأ

بحوثه في الأسلحة البيولوجية ومنها الانثراكس عام ١٩٨٥ وبحلول عام ١٩٩٠ كان قد خزن كميات كبيرة في شكل مركز. وادعى العراقيون أنه تم تدمير العوامل البيولوجية جيّعاً في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ قبل نشوب حرب الخليج ثلاثة أشهر ووعدوا بتقديم تقرير كامل ونهائي عن بحوثهم في الأسلحة البيولوجية بحلول نهاية الشهر (تموز/يوليو ١٩٩٥). وكما هو متوقع لم تغير واشنطن ولندن موقفهما وأبرزتا عدم تدمير العراق بعض معدات صنع الصواريخ بوصفه دليلاً آخر على أنه لا يمكن الوثوق [بالنظام] ولذا ينبغي استمرار العقوبات. وفي ٢٠ تموز/يوليو وافق العراق، في تنازل مهم آخر، على تدمير المعدات موضوع البحث. وقدم أيضاً مسودة تقرير إلى مفتشي الأمم المتحدة يتضمن تفاصيل عن برناجه السابق للأسلحة البيولوجية.

وفي آب/أغسطس زعم المنشق العراقي الفريق حسين كامل، أحد أصهار [الرئيس العراقي]، أن خطط العراق لاختبار قنبلة ذرية لم تتحقق سوى حرب الخليج. فقررت واشنطن أن هناك أسباباً جديدة لاستمرار العقوبات. وكان العراق قد اعترف بمدى برناجه للأسلحة البيولوجية خشية وصول المعلومات التي يكشفها المنشقون إلى الغرب. ومن الواضح في مثل هذا الإطار أنه لا يمكن الثقة [بالنظام]. وذهبت سدي كل جهود رolf ايكيوس ومفتشي الأمم المتحدة. وأعلن ايكيوس في هذا الوقت أن الحكومة العراقية قد غيرت موقفها بشأن درجة الامتثال. «وصلنا أخيراً إلى وضع يقدم فيه العراق طوعاً وبنشاط المعلومات إلى اللجنة». ولكن ايكيوس أقر بوجود الحاجة إلى المزيد من المعلومات وبخاصة ما يتعلق بالتطوير البيولوجي لعوامل البوتولزم والانثراكس. وكان ينبغي إيصال المعلومات عن البرنامج إلى فيما ليحللها خبراء الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ولا ريب أن هذا يستغرق وقتاً ولا بد أن يبقى نظام العقوبات سارياً طوال فترة التحقيقات الجديدة. وحتى بينما واصل ايكيوس المطالبة بتقديم بيانات أخرى فإنه كان يتطلع إلى نهاية الحظر: «أعلمتنى القيادة العراقية أن سياستها من الآن فصاعداً هي التنفيذ التام لترتيبات وقف إطلاق النار. ولذا ينبغي ألا يكون أمام أعضاء مجلس الأمن كافة بلا استثناء أي خيار بشأن رفع الحظر»^(٧٥). ولادرake ايكيوس يأس العراق المتزايد بسبب الاعتقاد أن العقوبات لن ترفع أبداً فقد حد بغداد على عدم «إيصاد الباب عندما تقترب جداً من النهاية». ولكن في آب/أغسطس ١٩٩٥، أي بعد خمسة أعوام من أقسى العقوبات، هل أوشكت العقوبات على الانتهاء؟

أصبحت حكومة كليتون مقتنة بأن انهيار النظام العراقي وشيك، وأن عمليات الارتداد دلت على أن [النظام] سيصبح قريباً في ذمة التاريخ. وحتى يحين ذلك الوقت

يمكن تطبيق استراتيجيات كثيرة لتبير استمرار الحصار إلى ما لا نهاية. وفي ١٨ آب / أغسطس ادعت الولايات المتحدة أنها رصدت تحركات عسكرية معادية في العراق، وأن الكويت تتعرض للهجوم ثانية. لم يصدق أي من المراقبين ذلك، ولكن من المفيد في إطار العلاقات العامة تأكيد أن أي تخفيض للعقوبات عمل لا يتسم بالحكمة. وبعد بضعة أيام ذكر رولف ايكيوس أن العراقيين قدموا معلومات شاملة عن برامح الأسلحة الجرثومية والصواريخ. غير أن ظهور معلومات جديدة يعني حتماً المزيد من التأثير، إذ ينبغي تقييم المعلومات الجديدة كافة ولا يمكن التوصل إلى أي استنتاجات مفيدة قبل بحث مجلس الأمن نظام العقوبات في أيلول / سبتمبر. وعلق ايكيوس قائلاً: «أخيراً وصلنا إلى وضع يقدم فيه العراق المعلومات إلى اللجنة طوعاً وبنشاط»، ولكن بقي واضحاً أن مثل هذا التعاون لن يمنع العراق مكافآت، إذ بقيت الأولوية الأمريكية الإبقاء على نظام العقوبات زمناً غير محدود. وكما هو متوقع أعلنت مادلين أولبرايت أن العقوبات باقية، وأن توافر معلومات جديدة عن الأسلحة قد أظهر عدم إمكان الثقة [بالنظام]. عندما لا تقدم معلومات فإن ذلك يعني أن العراقيين يخونون شيئاً ما، وإذا قدمت بيانات شاملة فذلك يثبت أن العراقيين قد كذبوا في الماضي. وفي أية من الحالتين من الضروري إبقاء العراق في سجنه.

وقد ادعى البتاغون في أواخر أيلول / سبتمبر ١٩٩٥ مرة أخرى أن القوات العراقية تهدد الكويت. وقال أحد المسؤولين: «لا نعرف إن كان يختبرنا وينقطع لشن هجوم على الكويت أو يخطط لعراض المزيد من أبناء شعبه للموت. أي عمل يقوم به هو جنون ولكنه... فمن يدرى؟» لم يأبه الصحفيون بالتشكيك في ادعاءات البتاغون المألفة. يستطيع النقاد في واشنطن أن يقزموا أي شيء بعد تصوير [النظام العراقي] على نحو تام بأنه شيطان. وفي ١١ تشرين الأول / أكتوبر قدم ايكيوس تقريراً إلى مجلس الأمن تضمن أن العراق أخفى كميات ضخمة من البيانات عن برامجها الكيميائية والبيولوجية والتلوية. وأعلنت مادلين أولبرايت أنها وجدت الملحوظات خطيرة جداً، في حين علق مسؤول بريطاني بأن العراقيين قد سخروا من جهود الأمم المتحدة السابقة للتحري عن خططهم التسليحية.

وأصبحت الألاعيب مألفة: بقيت واشنطن ملتزمة بإدامنة نظام العقوبات فترة غير محددة. ويمكن قول أي شيء: العراقيون كذبوا، ولا يمكن الوثوق [بالنظام] (من يعرف متى سيهجم ثانية؟)، ألا يتحمل أن يكون قد أخفى أسلحة مزعجة؟ (آخر جسم متآكل جداً مرة من نهر دجلة لإظهار خادعة العراق، وقال ناطق غربي «صدقوني انه يحتوي تقنية باللغة التعقيد»). ثمة أسباب وافرة دوماً - كثير منها مزور ومنافي للعقل لتبرير استمرار فرض الحصار. ولاحظ الصحفيون الجادون أن الأسلحة العراقية لم تعد خطراً على النظام (كتب جونثان روغان في صحيفة الغارديان في ١٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٥: «من المتفق عليه عموماً أن العراق قد دمر أسلحة

الدمار الشامل كافة، إما بإشراف الأمم المتحدة أو لتوقعه غارات قصف «قوات التحالف»...). ولكن تقرر إبقاء العقوبات طوال عام ١٩٩٦، وبقيت واشنطن ملتزمة بالإبادة الجماعية للشعب العراقي.

ثالثاً: لعبة القرارات ٧٠٦ و ٧١٢ و ٩٨٦

منذ تقرير الأمم المتحدة الأول بعد الحرب (اهتىساري في آذار/مارس ١٩٩١): «... لا شيء كنا قد رأيناه أو قرأناه هيأنا لهذا النوع الخاص من التدمير الذي حل بالبلاد (العراق)...». أصبح مدى معاناة الشعب العراقي معروفاً للسياسيين ومسؤولي الأمم المتحدة وغيرهم. واستجابةً للنتائج التي توصل إليها تقرير اهتىساري إلى حد ما أضفت الفقرة (٢٠) إلى القرار ٦٨٧.

«... لا ينطبق الحظر على بيع العراق أو تجهيزه بسلع أو منتجات غير الأدوية والتجهيزات الصحية والخطر على المعاملات المالية المتعلقة بها المتضمنة في القرار ٦٦١ (١٩٩١) على المواد الغذائية... أو... على المواد وتجهيزات الحاجات المدنية الأساسية...».

كان تضمين هذه الفقرة الإنسانية كما يفترض ممارسة في السياسة الواقعية المتسمة بالنفاق مثل عدد من المبادرات الأمريكية المشابهة في الأشهر والسنوات اللاحقة. كان ضرورياً لواشنطن التملص من الاتهامات الواسعة النطاق بأنها بحرمان العراق من الحصول على الغذاء والدواء ترتكب إبادة جماعية متعمدة ضد الشعب العراقي. وقد صور بوش الحملة المعادية للعراق بأنها جهد يتسم بالفضيلة العالية، ولم يعد ممكناً تشويه الحملة بأدلة على ارتكاب جرائم أمريكية ضد الإنسانية. ولكن لم تكن للفقرة (٢٠) سوى نتائج عملية ضئيلة، إذ سمحت إسمياً بحصول العراق على الغذاء والدواء بعد تقديم طلبات منفصلة معظمها عاجل جداً، وإخضاعها إلى تدقيق ببرقاطي طويل. ولا يمكن لغير المنظمات الخيرية المحدودة الموارد أو العراق نفسه شراء التجهيزات الضرورية. لقد جدت الأرصدة العراقية في أنحاء العالم، ومنع العراق من الوصول إلى الأسواق المالية الدولية، وفرض حظر تام على بيع النفط العراقي، وهو مورد البلاد الوطني الرئيس. هذه القيود المعززة بالقوة العسكرية الأمريكية تعني عدم وجود أية طريقة لشراء العراق التجهيزات الضرورية لتلبية حاجات الشعب العراقي الأساسية.

وخلقت بلخة العقوبات في الأمم المتحدة في أيار/مايو ١٩٩١ إسمياً إلغاء تجميد زهاء مليار دولار من الأرصدة العراقية المحتجزة في المصارف الأمريكية والسويسرية والبريطانية واليابانية لتمكن بغداد من شراء التجهيزات الأساسية. وأعقب هذا الإجراء قرار آخر في ١٢ حزيران/يونيو بالسماح لـ ٣١ قطرأً بإطلاق ٣,٧٥ مليار دولار

للأغراض نفسها. غير أن اللجنة اشترطت كذلك أن إطلاق أية مبالغ ينبغي أن يكون بحسب تقدير الحكومات المعنية. وهذا يعني في الواقع عدم تأمين سوى قليل من هذه المبالغ للحكومة العراقية للأغراض الإنسانية المحدودة. كان عدد المطالبين كبيراً على جزء من الأرصدة العراقية، وتصرف بعضهم بحسن نية ومن أجل المساعدة. ولم يكن مؤكداً حتى بعد رفع التجميد عن الأرصدة العراقية أنه يمكن للشعب العراقي أن يرى نهاية سوء التغذية والأمراض والجوع.

وحصلت اللجنة الخاصة على مزيد من المعلومات عن الوضع المتدهور للسكان المدنيين في العراق. وفي ٢٢ تموز/يوليو ١٩٩١ قدمت إلى اللجنة في نيويورك نتائج بعثة «ميدانية» إلى العراق. وأجرى «فريق قطاع الغذاء» مسوحات سوق في ١٦ محافظة من مجموع المحافظات الشمالي عشرة، وشملت معظم مراكز المحافظات وغطت ٩٥ بالمئة من الانتاج الوطني لحاصليل الغذاء. وزار «فريق المياه والمراقب الصحبي» محافظات واسط وميسان والبصرة واربيل ودهوك لإجراء تحريات واسعة وتفقدت محطات معالجة المياه، وأجرت مناقشات مع مسؤولي الوزارات في بغداد. ونفذ «فريق صحبي» تحريات مفصلة شملت أجنبية أمراض الأطفال والمراكز الصحية في خمس محافظات في الجنوب، وست محافظات في الشمال. وزار «فريق قطاع الطاقة» ١٥ محطة لتوليد الطاقة الكهربائية ومحطات كثيرة فرعية لنقل الطاقة الكهربائية من البصرة في الجنوب إلى الموصل في الشمال. وأجريت مناقشات واسعة بين أعضاء الفرق والمسؤولين العراقيين على المستويات كافة ومنهم نائب رئيس الوزراء طارق عزيز.

وقد قدمت البعثة تقريراً مفصلاً قدمه الأمين العام للأمم المتحدة إلى لجنة العقوبات. وفي عرض التقرير في تموز/يوليو أكدت «الحقائق الأساسية» الآتية:

- ثمة حاجات إنسانية واضحة وأكيدة في العراق.

- من السخيف، وما لا يمكن الدفاع عنه أن تدفع الأمم المتحدة تكاليف هذه الحاجات في حين تستوجب اهتماماً أزمات ملحة وكوارث كثيرة أخرى من بنغلادش إلى القرن الأفريقي.

- للعراق احتياطي نفطي ضخم وينبغي أن يدفع بنفسه ثمن تلبية هذه الحاجات.

- إذا قررت اللجنة أنه ينبغي السماح للعراق باستعمال الأموال من مبيعات النفط أو تسهيل استعمال الأرصدة المحجوزة لتلبية «ال حاجات المدنية الأساسية» ينبغي تحديد آلية السيطرة، ونظام المراقبة، وتنفيذها.

كانت نتائج البعثة وقوة العرض واضحة تماماً (بالنظر للعمل الجاد والشامل الذي قامت به فرقنا لا أعتقد أنها نصدر تحذيرات غير صحيحة). وأكدت الفرق الظروف الشبيهة بالكارثة الكبرى التي وصفها تقرير اهتيساري قبل فترة قصيرة. ولا

يمكن إنكار أن العراق على حافة المجاعة. فما الذي يمكن عمله؟

واجهت واشنطن معضلة عجيبة. عدم التصرف بعد حقاً موقفاً يتسم بالقسوة الشديدة. ومع ذلك لم يحاول الاستراتيجيون الأميركيون تخفيف قسوة نظام العقوبات بأية درجة. وكانت المهمة التي واجهت واشنطن إبقاء الحظر قائماً، وفي الوقت نفسه تقدم سلاحاً دعائياً يمكن استعماله لإظهار اهتمامها الإنساني. وكانت الآلية التي حققت بها ذلك قرار مجلس الأمن ٧٠٦ (١٥ آب/أغسطس ١٩٩١) والقرارين الإضافيين للمجلس اللذين تباينا في لحظات استراتيجية في جدول العلاقات العامة. وكشف الناطقون الأميركيون في لحظات غفلة الغرض الحقيقي من القرار ٧٠٦ والقرارات التي أعقبته. وصرح مسؤول في حكومة بوش لصحيفة نيويورك تايمز أن القرار ٧٠٦ «وسيلة جيدة للبقاء على معظم العقوبات، وعدم الوقف في الجانب غير الصحيح من مسألة حساسة ضمنياً» وهذه المسألة الحساسة ضمنياً هي تجويع شعب العراق المفترض من الولايات المتحدة.

ووافق مجلس الأمن على القرار ٧٠٦ بأغلبية ١٣ صوتاً مقابل صوت واحد (كوريا) وامتناع اليمن عن التصويت. وقد عرض ذوماً في وسائل الإعلام بواشنطن بأنه يسمح للعراق ببيع «ما تبلغه قيمة ١,٦ مليار دولار من النفط لشراء الغذاء والدواء». وقد أظهر رفض العراق هذا العرض مرة أخرى، استناداً إلى الناقدين والسياسيين الغربيين، استعداد [النظام العراقي] «أن يرى شعبه يجوع» وتجاهلوا حقيقة أن نظام البطاقة التموينية في العراق وحده هو الذي منع المجاعة الواسعة. ومن المفيد تناول بنود القرار ٧٠٦ والقرارين اللاحقين (انظر الملحق ٥) وما يعنيه تبنيها للعراق. يتضمن الجزء الرئيس من القرار ٧٠٦ أن مبيعات النفط العراقي الخاضعة لموافقة لجنة العقوبات ستتحقق إيرادات (لا تتجاوز ١,٦ مليار دولار) تدفع إلى حساب خاص تديره الأمم المتحدة، ثم تستعمل الإيرادات لأغراض مختلفة - ليس لتلبية الحاجات الإنسانية العراقية وحدها. وينبغي تأكيد النقاط الآتية:

١ - تستعمل الإيرادات المتحققة فضلاً عن تمويل الحاجات الإنسانية العراقية أيضاً «لتغطية نفقات الأمم المتحدة عن أنشطتها بموجب القرار الحالي...»، و«تقديم دفعات مناسبة إلى صندوق تعويضات الأمم المتحدة»، وتسديد كامل نفقات تنفيذ المهام التي يخولها القسم ج من القرار ٦٨٧...»، وتغطية كل النفقات المترتبة على الأمم المتحدة لتسهيل إعادة الممتلكات الكويتية كافة التي استولى عليها العراق...»، وتغطية نصف نفقات لجنة ترسيم الحدود بين العراق والكويت». وهذا يعني أنه لن يتيسر للأغراض الإنسانية العراقية سوى جزء - وربما جزء صغير - من مبلغ ١,٦ مليار دولار.

٢ - يدير العملية كلها - مبيعات النفط وإدارة الحساب الخاص وتوزيع الغذاء... الخ - غير العراقيين، أي اللجنة الخاصة والأمين العام وموظفو الأمم المتحدة وأفراد آخرون يعملون برعاية الأمم المتحدة. وهذا يعني أن العراق يخسر قدرًا كبيراً من السيادة، وهو انتهاك مهم للمادة ٢ (١) من ميثاق الأمم المتحدة. وبمعنى أيضاً أن العراق يمضي في طريقه إلى وضع الوصاية حيث لا تعد إدارة الاقتصاد الوطني وتأمين الخدمات الاجتماعية الرئيسة خاضعة لسيطرة الحكومة العراقية. وظهرت أيضًا نية واشنطن بتقليل العراق إلى وضع الوصاية في الأحكام التدخلية للقرار ٧١٥ (١١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩١) (انظر الملحق ٤)).

٣ - لا يتوقع على نحو معقول أن يسلم أي بلد مورده الوطني الرئيس إلى هيئة دولية تهيمن عليها دولة ملتزمة خفية وعلانية بالإطاحة بحكومة ذلك البلد.

٤ - حتى إذا فقد العراق السيادة مقابل الواردات المتحققة القليلة نسبياً - ولا سيطرة له عليها - فلا توجد ثقة بأن الدافع الرئيس للجنة العقوبات هو الاعتبارات الإنسانية في تخصيص المبالغ المتحققة. إنها اللجنة نفسها التي حرمت العراق من المواد المعقمة والمناديل الصحية والغراء للكتب المدرسية ومواد تكفين الموتى (انظر الفصل الثالث). ولا يمكن لأي مراقب مستقل أن يتصور أن للجنة اهتماماً جديداً بمصلحة الشعب العراقي، بل تواصل واشنطن باستعمال حق النقض السيطرة على اللجنة في ضوء الهدف الأمريكي الرئيس وهو انهيار النظام العراقي.

وكان محتملاً في هذا الإطار أن يرفض العراق القرار ٧٠٦ وهذه نتيجة حسبتها واشنطن بدقة. ولا يتوقع أن تضحي بغداد بالسيادة الوطنية وتسلم مواردتها النفطية إلى لجنة خاضعة للهيمنة الأمريكية، وتقول أعداءها المعلنين، وتنقذ الدول المعادية وسيلة الضي في زعزعة النظام. وكانت اللجنة التحقيقية برئاسة الأمير صدر الدين آغا خان، المندوب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة قد قدرت في تموز / يوليو ١٩٩١ أن العراق «على حافة الكارثة»، وقدرت أن تؤمن الغذاء والأدوية وإعادة بعض الخدمات الأساسية، ومنها المرافق الصحية يتطلب إنفاق زهاء ٦,٨ مليار دولار في فترة ١٢ شهراً. وبتحديد المساعدة المقترحة (القرار ٧٠٦ (١)) بمبلغ غير مؤكد هو ١,٦ مليار دولار ضمن الاستراتيجيون الأمريكيون أيضاً أن القرار لن يغيري الحكومة العراقية. غير أن الغرض الدعائي وهو الهدف الوحيد قد أُنجز. ويمكن الاعتماد على صحافة مطوعة ولا تتسم بالتأمل للدعائية والمسخاء المقول في القرار ٧٠٦ وإظهار عدم اكتراث [النظام] بمعاناة شعبه مرة أخرى، وهو هدف موازٍ. ويقدم نظام المراقبة بوصفه حالياً من أي عيب ويمكن استغلال آلة الدعاية مراراً.

وأصدر الأمين العام للأمم المتحدة في أوائل أيلول/سبتمبر ١٩٩١ تقريراً «استناداً إلى الفقرة الخامسة» من القرار ٧٠٦^(٧٦). تقع هذه الوثيقة في ٣٧ صفحة (بما فيها الملحق) وتبيّن الأحكام المفصلة لتنفيذ القرار ٧٠٦ على أساس الافتراض الواضح بأن تخيّل مجلس الأمن يمكن أن يتحقّق آثاراً عملية. وفضلاً عن عدم كفاية المبلغ المشترط (توقع الأمين العام للأمم المتحدة بيريز دو كويالار نفسه مبلغ ٨٠٠ مليون دولار)، فإن السؤال المهم هو كيف ينفذ القرار ٧٠٦ من دون تعاون العراق. واقتصر بأن يشرع بضخ النفط العراقي من منطقة كركوك... المتزاوج عليها عبر خط النفط إلى مدينة يورموتالك، وهي إشارة واضحة بأن الغرب يريد الحصول على احتياطي النفط العراقي بموافقة بغداد أو من دونها. وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩١ تبني مجلس الأمن قراراً جديداً لتعزيز القرار ٧٠٦ كما يبدو وهو القرار ٧١٢ (١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١) الذي أقر بأغلبية ١٣ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع اليمن عن التصويت. وأعاد القرار تأكيد بنود القرار ٧٠٦ ودعا الدول إلى «التعاون التام» في تفديه. ولم يكن هنالك سبب للافتراض بأن القرار ٧١٢ (انظر الملحق ٥) سيُنجح في نيل تأييد العراق فيما أخفق القرار ٧٠٦. وفي ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ذكر الأمير صدر الدين أنه لم يحدث تقدّم في محادثاته بشأن رفض العراق المير قبول القرار ٧٠٦ (وبالتالي القرار ٧١٢ أيضاً). وقد تُعد الحكومة العراقية مسؤولة عن عدم الاستفادة من نافذة الفرصة - ولو أنها ضيقة ومقيمة - التي عرضتها ترتيبات تصدير النفط واستيراد الحاجات الأساسية». وبقي العراق يشكّو أن القرار ٧٠٦ يضعف السيادة الوطنية ويحول العراق إلى حمية تابعة للأمم المتحدة.

واستمرت المناقشات المتقطعة إلى عام ١٩٩٣ وما بعده، وبدأ أن العراق يتردد أحياناً في ضوء معاناة الشعب العراقي المتزايدة. وعارضت واشنطن الآراء الداعية إلى السماح للعراق ببيع نفطه على الرغم من أن بغداد استمرت تشجب ما اعتبرته «الشروط السياسية المسبقة المهيأة». وأخفقت مرة أخرى المحادثات في تموز/يوليو ١٩٩٣ بين وكيل وزارة الخارجية العراقي رياض القيسى وخبراء الأمم المتحدة القانونيين. وفي الوقت نفسه استمر الضغط يتقدّم لإنهاء الحظر. وفي حزيران/يونيو ١٩٩٤، وجراء الضغط الدولي المتزايد، وافقت واشنطن متراجدة على السماح بإعادة فتح جزئي لأنبوب النفط العراقي عبر تركيا. وكان ذلك دعماً نفسياً مهمّاً لبغداد، ولكن من دون حصول النظام العراقي على منافع الإيرادات. وفي أوائل عام ١٩٩٥، بعد تعاظم الأدلة على عوز الشعب العراقي ومعاناته قرر الغرب أنه من الضروري إعادة إطلاق لعبة الدعاية ٧١٢/٧٠٦. وتحقق ذلك بإصدار مجلس الأمن القرار ٩٨٦

«Report by the Secretary-General Pursuant to Paragraph 5 of Security Council (٧٦)
Resolution 706 (1991),» S/23006, United Nations, New York, 4 September 1991.

(انظر الملحق ٥) في ١٤ نيسان/أبريل الذي أعد لزيادة المبلغ المحدد، وتغيير آليات مراقبة التوزيع، وتغيير النسب التي ستخصص لأغراض معينة. وتقرر بيع ما قيمته مليار دولار من النفط بإشراف الأمم المتحدة كل ٩٠ يوماً معبقاء القيود المألوفة على السيادة العراقية. وأصبحت بعض الدول - روسيا وفرنسا والصين وандونيسيا وغيرها - مستعدة للإعلان أن الوقت قد حان لرفع العقوبات. وأعلنت روسيا وفرنسا أنه لا جدوى من تبني قرار يكون مجرد «أداة علاقات عامة تمكن الولايات المتحدة وبريطانيا من لوم العراق على الصعوبات التي تسببها العقوبات...»^(٧٧). وكما كان متوقعاً رفض العراق القرار ٩٨٦ معلنًا أنه لن يقبل بغير الرفع التام للحظر النفطي. وصور بيان في التلفزيون العراقي معلنًا قرار مجلس الوزراء العراقي برئاسة صدام حسين «هذا القرار غير المنصف» بأنه انتهك خطير لسيادة العراق ووحدته الوطنية اللتين قدم الشعب العراقي من أجلهما أنهاً من الدم. وأضاف أن العراق لم يشروط الأمم المتحدة لرفع الحظر عن بيع النفط. وفي أوائل ١٩٩٦ وبعد تعاظم حنة الشعب العراقي أبدى النظام استعداده ليناقش مع الأمم المتحدة مرة أخرى طريقة بيع النفط للتخفيف من المعاناة الواسعة الانتشار. وبدا أن القرار ٩٨٦ مثل القرارات ٧٠٦ و٧٠٢ و٧١٢ و٧١٣ من قبل ليس سوى لعبة سياسية تتسم بالتفاق ومناورة جديدة في العلاقات العامة ضمن الجهود الأمريكية المستمرة لإحكام الحظر. ولا يمكن تقدير أهمية استراتيجية القرارات ٧٠٦ و٧١٢ و٧١٣ إلا في إطار السياسة الأمريكية العامة تجاه العراق. وينبغي النظر إلى آلية ادعاءات بالاهتمام الإنساني في ضوء الآثار المعروفة والطويلة لنظام العقوبات في الشعب العراقي. إننا في حاجة إلى تذكر ما يعنيه استعمال العقوبات الاقتصادية ضد الناس العاديين، الذين هم بلا حول ولا قوة، ضد الأطفال والخواص والمرضى والمسنين. إننا في حاجة إلى تذكر ما يعنيه استهداف الضعفاء... .

Evelyn Leopold, «UN Set to Let Iraq Sell Oil Worth \$2bn», *Independent*, 14/4/1995. (٧٧)

الفصل (الثالث)

استهداف الضعفاء



«بوصفي محامياً... اعتبر الحصار بوضوح جريمة ضد الإنسانية في ضوء روح نورمبرغ، وسلاماً للتدمير الشامل... إنه يهاجم تلك الفئات الأكثر ضعفاً في المجتمع... الرضع والأطفال المصابون بأمراض مزمنة والمسنون والحالات الطبية الطارئة».

رامسي كلارك
المدعي العام الأمريكي السابق.

«لعل الشعوب الغربية تتفق مع النظرة الرسمية بأن الأطفال العراقيين ذوي الأجسام الهزيلة هم إما رهائن شرعيون في كفاح عادل، أو خطر مستقبلي ينبغي القضاء عليه». صباح جواد وكامل مهدي^(١).

تمهيد

أدى نطاق الهجوم الغربي على العراق في حرب الخليج غير المناسب أبداً في ضوء الهدف المعلن وهو إخراج القوات العراقية من الكويت إلى التدمير الفعلي للمجتمع العراقي. ونقلت التقارير الأولى بعد الحرب عن الصحفيين ووكالات المساعدات وموظفي الأمم المتحدة صورة متشابهة لشعب يواجه كارثة لم يسبق لها مثيل. ولخص تقرير أهتيساري (٢٠ آذار/مارس ١٩٩١)^(٢) المشهد لما أعقب ذلك:

Sabah Jawad and Kamil Mahdi, «Responsibility and the Gulf,» letter, *Guardian*, (١) (London), 14/11/1991.

«The Impact of War on Iraq,» (Report to the Secretary-General on humanitarian (٢) needs in Iraq in the immediate post-crisis environment by a mission to the area led by Mr. Martti Ahtisaari, Under-Secretary-General for Administration and Management, United Nations, New York, 20 March 1991).

مجموعة من الصور الواضحة لجماعات منهارة وشعب مصدوم ومرتكب يسعى يائساً للبقاء في بيئة محطمة. وعلى سبيل المثال، لاحظ تقرير مبكر من صندوق إنقاذ الأطفال (ادعه فريق كان جزءاً من وفد استضافه الهلال الأحمر العراقي وضم أعضاء من أوكسفام وكير والهلال الأحمر الأردني والهلال الأحمر الليبي) أن الخدمات الصحية وخدمات الماء والمرافق الصحية قد انهارت «نتيجة لتصفيف البنية الأساسية ومنشآت الاتصالات بخاصة... وشحة الوقود والأجزاء الاحتياطية في ظل استمرار تطبيق العقوبات الدولية»^(٣).

وأبرز التقرير «المشكلة الحادة والمتفاقمة لتجهيزات الغذاء» التي سببها عجز العراق عن «استيراد الغذاء الذي كان يمثل سابقاً ٧ بالمئة من الحاجات الوطنية»، كما أبرز حتمية تفاقم المشكلات التي تواجه السكان المدنيين إذا استمرت الظروف السائدة^(٤). كما أشار إلى أن البنية الأساسية الجيدة في بغداد، التي كانت تقدم الخدمات إلى ربع سكان العراق «قد عطلت ودمرت بانتظام»، وأنه شوهد دمار في المدن على الطريق من الأردن إلى بغداد (أكدت التقارير «أن التدمير مشابه في أنحاء أخرى من البلاد»^(٥)). وأصبحت الخدمات الأساسية المختلفة (الكهرباء والماء ومعالجة مياه المجاري والاتصالات...) الخ، التي أضفتها العقوبات كثيراً قبل الحرب في حالة دمار تام تقريباً (على سبيل المثال، انخفضت توليد الكهرباء الجوهرى للخدمات الأخرى إلى ٤ بالمئة من مستويات ما قبل الحرب). وسببت الهجمات الصاروخية «اضراراً ماثلة» في محطات توليد الطاقة الكهربائية كافة منعت تفكك أجزاء الآلات فيها، وأعاقت محاولات الإعمار. وتدحررت أوضاع البلاد في ظل العقوبات «تدحرراً سريعاً... وتوقفت الصناعة تماماً، وأصبح الناس بلا عمل. وليس ثمة نشاط اقتصادي حقيقي... إن هذه حرب من نوع جديد تفهم وتستغل ضعف التقدم التقني... إن الوضع يتدهور سريعاً، وسيزداد تدهوراً في الأشهر القادمة...»^(٦).

وقد زار أعضاء في الهيئات الطبية الأمريكية العراق، وذكروا في نيسان/أبريل ١٩٩١ أنه يصعب تجاوز مشكلات البلاد ما دامت العقوبات مفروضة عليه، ولاحظ جوست هلتمن، منسق الشرق الأوسط لمنظمة الأطباء من أجل حقوق الإنسان أن قنابل «قوات التحالف» «قد محققت قدرة العراق على البقاء». وبالروح نفسها وصف رئيس المنظمة جاك جيجر الذي شاهد التدمير حول البصرة الآثار قائلاً: «اقصف الآن

^(٣) *Iraq Situation Report for SCF (UK)* (London: Save the Children Fund, March 1991).

^(٤) المصدر نفسه.

^(٥) المصدر نفسه.

^(٦) المصدر نفسه.

ومت لاحقاً... يكفي أن تسبب انهيارات النظام». ورسم تقرير المجموعة ما أصبح صورة مألوفة: سوء التغذية والإسهال وجفاف الجسم في الأطفال. ويعطي المرضى ماء ملوثاً. محطات تصفيية المياه دمرت في القصف والاقتصاد محطم^(٧). وفي ١٠ أيار/مايو أعلنت جون ميجور، رئيس الوزراء البريطاني، في خطاب في مؤتمر حزب المحافظين في اسكتلندا أن بريطانيا ستستعمل حق النقض ضد أية محاولات للأمم المتحدة لتخفيض العقوبات على العراق «ما دام [الرئيس العراقي] باقياً في الحكم». قيل هذا في وقت حذرت اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية فيه من وضع ينطوي على كارثة محتملة تواجه العراق إذا بقيت الظروف الحالية. وثمة أدلة متزايدة على تفشي وباء الكوليرا. وذكر موظفو الأمم المتحدة حالات أمراض من مثل الهازل التدربي والكواشبوركور سبق استئصالها تماماً، مما يشير إلى انتشار سوء تغذية حاد^(٨).

انتهت الحرب المدمرة القصيرة نسبياً (انظر الفصل الأول) غير أن الهجوم المستمر على الشعب العراقي لم ينته. كان العراق قبل الحرب بلداً مرفهاً نسبياً يتمتع بنظام صحي ونظام رعاية جيدين ووسائل نقل واتصالات ملائمة وغذاء وماء وافرين. أما الآن فقد أرغمت هذه الدولة الحديثة سابقاً على التدهور التدربي. وأعلن بيرناندر، منسق الأمم المتحدة والممثل الخاص لعمليات الإغاثة في العراق: «أن شبكات مياه المجاري تعطلت ومحطات تصفيية المياه لا تعمل. وتظهر حالات سوء التغذية حيث لم تكن موجودة سابقاً»^(٩). إن معظم السكان يعانون «غير أن الناس الأكثر فقراً هم المتضررون جداً». ويرغم حظر استيراد الغذاء والأسعار العالية جداً للمواد الغذائية المنتجة محلياً معظم الناس على الإقلال من الطعام الذي يتناولونه. وإلى جانب عدم إمكان تهريب تناول ماء الشرب الملوث يجعل هذا الأطفال الصغار والمرضى والمسنين معرضين كثيراً لسوء التغذية الحاد والهازل التدربي وأمراض المعدة والأمعاء وأمراض أخرى. وتتضاعل كميات الأدوية سريعاً في المستشفيات التي كانت تضم معدات جيدة في الماضي، وحتى متطلبات تغذية الأطفال الرضع سرعان ما أصبحت «ترفاً لا يستطيع القراء تأمينه»^(١٠).

وقد استمر تدهور الوضع في العراق طوال عام ١٩٩١ وبعده، وأعاد الحظر الشامل على الاستيراد الجهود كافة للإعمار الصناعي والاجتماعي. وفي أوائل ١٩٩٣

Ed Vulliamy, «Doctors Find Iraq Is Slowly Dying», *Guardian*, 16/4/1991. (٧)

John Pienaar and Leonard Doyle, «UK Maintains Tough Line on Sanctions Against Iraq», *Independent* (London), 11/5/1991. (٨)

Diane Weathers, «Life under Sanctions», *WFP Journal* (World Food Programme, Rome), no. 18 (June 1991), p. 24. (٩)

(١٠) المصدر نفسه.

ذكرت وكالات المساعدة المرتبطة بالأمم المتحدة أن «الوضع الاجتماعي - الاقتصادي في العراق... يتوقع أن يزداد تدهوراً... ويسبب عقوبات الأمم المتحدة ثمة شحة في السلع المستوردة ومنها الغذاء». وتعرض الأسعار المتضاعفة في الأسواق المحلية العراقيين العاديين إلى «صعوبة شديدة...»^(١١). وفي شباط/فبراير كلفت اليونيسيف اريك هوسكنز، الشهير في الصحة العامة في هارفرد بإعداد «تحليل للوضع» في العراق. وتحدد «المسودة الأولية» التي تقع في ٣٢ صفحة «تأثير الحرب والعقوبات في النساء والأطفال العراقيين» وتذكر أن حوالي ٣ سنوات من العقوبات خلقت في العراق ظروفاً تجعل أغلبية السكان المدنيين يعيشون حالة الفقر... وبقي الخطر الأكبر الذي يهدد صحة شعب العراق ورفاهه وهو الظروف الاقتصادية الصعبة التي سببها العقوبات المفروضة دولياً والأضرار التي لحقت بالبني الأساسية في الصراع العسكري عام ١٩٩١». وتختم الخلاصة التنفيذية بالقول:

«إن العقوبات، ما لم تطبق على نحو يحمي المدنيين، قد تعرض للخطر أفراد المجتمع الأضعف، ولا سيما الأطفال والنساء. وبقي تناقض أساسى: العقوبات الموجهة سياسياً (المفروضة خلق صعوبة حتماً) لا يمكن تنفيذها على نحو يستثنى الضعفاء»^(١٢).

كان هذا الاستنتاج، فضلاً عن النتائج المثيرة للقلق التي توصل إليها التقرير، محرجاً جداً للغرب. وأعلن مسؤول في اليونيسيف أن استنتاجات التقرير «لا تستند تماماً إلى الحقائق». ووضع التقرير على الرف. وأضاف المسؤول أن المشكلات تعود جزئياً إلى أن العراق يخفي خدماته الاجتماعية. وبقي الدكتور هوسكنز يدافع عن «الوثيقة الجيدة» التي أعدها. الواقع أن نتائجه قد أكدتها تماماً تقرير «الإنذار الخاص» الذي تشارك في نشره في تموز/يوليو ١٩٩٣ منظمة الأمم المتحدة للغذاء والزراعة وبرنامج الغذاء العالمي^(١٣).

«Relief Programmes in Iraq,» CFA: 35/SCP:10/5, World Food Programme (WFP), (١١)

Rome, 20 April 1993.

Eric Hoskins, «Children, War and Sanctions,» (Report on the effects of sanctions (١٢)

on Iraqi women and children, commissioned by UNICEF and subsequently shelved as politically inconvenient, April 1993).

انظر أيضاً: Annika Savill, «UN Back-pedals on Baghdad Sanctions Report,» *Independent*, 24/6/ 1993.

FAO/WFP Crop and Food Supply Assessment Mission to Iraq, Special Alert Number (١٣)

237 (Rome: Food and Agriculture Organisation [FAO] and World Food Programme [WFP], 1993).

وزارت بعثة لتقدير المحاصيل وتجهيز الغذاء تمثل منظمة الأمم المتحدة للغذاء والزراعة وبعثة تقدير تجهيز غذاء العراق من ١٤ إلى ٢٨ حزيران/يونيو ١٩٩٣ لتقدير وضع الغذاء في أنحاء البلاد. وتجول أعضاء البعثة في أرجاء العراق، وزاروا ١٧ من المحافظات الثمانى عشرة وقابلوا الفلاحين والتجار وغيرهم، وأجرروا تحقيقات مستقلة لتحديد توافر الغذاء وأسعار السوق. وأشارت البعثة في تقريرها إلى التعاون الجيد بين وكالات الأمم المتحدة العاملة في بغداد ودوائر الحكومة العراقية المعنية بالغذاء والزراعة. ويؤكد تقرير البعثة من البداية أن العراق ليس عادة بلدًا يفتقر إلى الأمان الغذائي «بل هو بلد دمرت اقتصاده الحرب الأخيرة والصراع المدى بعدها، وبخاصة العقوبات المستمرة منذ آب/أغسطس ١٩٩٠ التي شلت الاقتصاد كله فعليًا، وولدت فقراً مستمراً وجوعاً مزمناً ونقص تغذية مستوطنًا وبطالة واسعة ومعاناة بشريّة واسعة النطاق». وهذا يعني أن «غالبية واسعة من سكان العراق تعيش في أسوأ الظروف في صراع من أجل البقاء، وأنه يختبر أعداداً متزايدة منهم في الصراع. وكل يوم تكتشف مأساة إنسانية خطيرة»^(١٤).

ويؤكد التقرير حدوث «تدهور واسع» في وضع تجهيز الغذاء «في أنحاء البلاد كافة» ويعدد المؤشرات السابقة التي تسبق المجاعة (الأسعار العالية جداً وإنيار المداخيل الخاصة وانتشار البطالة الواسعة والانخفاض الكبير في استهلاك الغذاء والتضوب الواسع للأرصدة الشخصية والمستويات العالية لانتشار الأمراض وتفشي الجرائم والأزدياد السريع لعدد المدقعين... الخ). ولم يمنع سوى نظام الحصص التموينية حتى الآن حدوث «مجاعة واسعة» في أنحاء البلاد على الرغم من أن معدل السعرات الغذائية الآن حوالي نصف مستوى قبل الحرب. وتتفتقر الحصص إلى العناصر الغذائية والبروتينات: «ويستمر تدهور الوضع الغذائي للسكان بمعدل خيف... وثمة عدد كبير من العراقيين معدل ما يتناولونه من الغذاء أدنى من معدل ما يتناوله السكان في الأقطار الأفريقية المتلية بكوراث»^(١٥). وأدت هذه الحقائق والبيانات التي جمعها الخبر الصحي الدكتور سلمان رؤوف بالتعاون مع منظمات طبية دولية مختلفة إلى تصوير سكان العراق كافة بأنهم «١٨,٨ مليون نسمة في معسكر لاجئين»، وجعل آخرين استجيبوا بالروح نفسها إلى وصف العراق بأنه «معسكر اعتقال سكانه ١٨ مليون نسمة، ثلثهم أطفال، ومنهم ما لا يقل عن ١٠٠ ألف شخص ماتوا ليس بسبب الحرب، بل بسبب الجوع». وذكرت المنظمة الخيرية «المساعدات الطبية للعراق»، ومقرها لندن أنه في حين انخفض معدل وفيات الأطفال الرضع، حتى تحت ضغوط الحرب الإيرانية - العراقية، إلى النصف تضاعف معدل وفيات الأطفال في ظل الحصار

(١٤) المصدر نفسه، ص ١.

(١٥) المصدر نفسه.

أربع مرات، ولا توجد لقاحات. ويزداد كثيراً انتشار الأمراض من الأنواع كافة.

وهذا كلّه معروف للزعماء الغربيين الذين استمروا يصورون العقوبات بأنها عملية ضرورية وصحيحة. وأصبح يقر على نطاق واسع أنه على الرغم من تطبيق نظام الحصص التموينية العراقي فإن شحنة الغذاء أصبحت حادة^(١٦)، ولا أمل في نهاية مبكرة للحظر. وحتى لو امتنع العراق بشأن قضية الأسلحة تبقى مسائل أخرى: وفي أوائل عام ١٩٩٤ لم توقع وحدة الإيكونوميست للمعلومات (EIU)، وهي مصدر موثوق في لندن رفع الحصار للعراق ببيع النفط قبل نهاية عام ١٩٩٥ ، وقد يكون ذلك في تاريخ أبعد...^(١٧). وأصبح متوقعاً على نحو واسع أن تواصل واشنطن ولندن فرض العقوبات على أساس غير محدد ليس بوصفها مباحة قانوناً أو حفظاً لحقوق الإنسان، وإنما بوصفها استراتيجية نفطية وهيمنة إقليمية طويلة المدى، ومن المفيد تناول البيئة العراقية التي تطبق فيها العقوبات وإيجاز عمل نظام العقوبات قبل أن نبحث بتفصيل أكثر أهمية العقوبات الاقتصادية بالنسبة للعراق.

أولاً: البيئة المدمرة

بقيت حالة بيئه العراق (انظر أيضاً «البيئة» في الفصل الأول) أي حالة الجو والأرض وحالة الماء والموارد الطبيعية الأخرى تحدد الإطار العام الذي كان لا بد أن تبذل فيه جهود إعادة البناء. وعد التأثير المدمر للحرب، في الكويت فضلاً عن العراق، على نحو جزئي تدهوراً بيئياً ضخماً، وما تزال أسئلة كثيرة تنتظر الإجابة. ما هي النتائج المتوسطة المدى والطويلة المدى لقصص مئات مصانع النسيج وجمعيات البتروكيميائيات ومصافي النفط في أرجاء البلاد كافة؟ وما هي نتائج قصف النشأت الكيميائية والبيولوجية والتلوية؟ وما هي آثار الكميات الضخمة من الذخيرة التي لم تنفجر، وشظايا القذائف وذخيرة اليورانيوم الناضب والعبارات العسكرية المحطمة؟ وما هي نتائج التحركات العسكرية الضخمة في أنحاء المنطقة كلها؟ وما هي نتائج هذا كلّه على البيئات الحضرية المدمرة والبيئة الطبيعية الصحراوية الهشة؟

وقد علق روس ب. ميركاريمي، خبير البيئة الذي يعمل في مركز بحوث رقاية الأسلحة ومقره في الولايات المتحدة قائلاً إن النتائج البيئية للحرب لم تقتصر على منطقة القتال، وأنه ما لم ينفذ تحليل صحيح لمنع آثار الحرب الطويلة الأمد قد يصبح عشرات الآلاف من المدنيين الأبرياء على بعد يصل إلى ١٠٠٠ ميل إصابات إضافية». كما أن «من المحتمل جداً أن يدفع الأطفال غير المولودين حتى الآن في المنطقة الثمن

(١٦) Economist Intelligence Unit [EIU], Iraq (Country Report, 2nd Quarter 1994).

(١٧) المصدر نفسه.

الأغلب وهو سلامة عوائلهم الوراثية^(١٨). وينبغي وضع اعتبارات من هذا القبيل ليس عندما يقرر شن حرب فحسب، بل عندما تنتخب الطرائق والوسائل التي تستعمل في الصراع المقرر أيضاً.

وينبغي ألا تؤدي الحاجة إلى المزيد من البحوث العلمية إلى إهمال العمل المهم الذي أكدته ميركاريمي وأخرون، والذي تم إنجازه. وعلى سبيل المثال، وجد التحليل الجراثيمي الذي أجراه فريق دراسة هارفرد أن أكثر من نصف السكان الذين فحصوا في ١٥ محافظة عراقية قد تعرضوا إلى التلوث البرازي في مياه الشرب التي تناولوها، أي بتأمين طريق مباشر للجراثيم واحتمال انتشار الأمراض الوبائية التي تنتقل بواسطة الماء. وكشفت بحوث أجراها علماء عراقيون وغيرهم عن مزيج معقد من الملوثات المحمولة في الجو، وأثار هذا بحد ذاته مشكلات جديدة في التعمير الاقتصادي. هل ينبغي السماح بتشغيل المصانع التي دمرتها القنابل، والتي أصبح فيها ميل جديد إلى قذف الملوثات إلى البيئة؟ أم ينبغي إغلاقها بسبب غياب الأجزاء الاحتياطية اللازمة لتصليحها، وبذلك يحدث الكثير من الانهيار الصناعي؟ في عام ١٩٩٢ أي بعد عام من انتهاء الحرب ظل خليط الملوثات يجعل التنفس خطراً في مناطق كثيرة. وازداد انتشار الأمراض التنفسية زيادة حادة وتعرض الأطفال والمسنون وخاصة للخطر. وفي المناطق كافة التي يكون تفس الهواء فيها خطراً فإن تناول الماء خطراً أيضاً.

ووجد البحث الذي أجري في أيلول/سبتمبر ١٩٩١ وأبرزه ميركاريمي أن معظم سكان العراق تعرضوا مباشرة إلى الأمراض التي تحملها المياه في مياه الشرب التي يتناولونها، وكانت فحوصات التلوث البرازي وغيرها ايجابية في ١٥٦ حالة وثمة ٥٢ حالة سلبية أو غير مؤكدة. وأظهر حوالى نصف المناطق التي فحصت مع مراعاة الكثافة السكانية وجود أدلة على تلوث واسع ووجد الباحثون فضلات صلبة متراكمة في الشوارع ومياه المجاري التي تجمعت حول المساكن وفي الشوارع وتصب في الأنهار التي يلعب الأطفال فيها ويعتسلون. وتسحب مياه الشرب من أنهار ملوثة ومن أنابيب رئيسة لوثتها أنابيب المجاري المجاورة. وحوالى ثلثي الناس الذين أجري المسح عليهم في سبع من المحافظات السبع محرومون من الحصول على الماء من الأنابيب، ولا سيما بسبب شحة الأجزاء الاحتياطية التي منعت تصليح المضخات والأنابيب الرئيسية والتجهيزات الكهربائية^(١٩).

Ross B. Mirkarimi, «The Environmental and Human Health Impacts of the Gulf (١٨) Region with Special Reference to Iraq,» (Arms Control Research Centre, San Francisco, now Arc Ecology, May 1992).

(١٩) المصدر نفسه.

وأدى القصف الشامل لأبار النفط ومصافي النفط والمعامل الصناعية ومحطات توليد الطاقة إلى إطلاق كميات كبيرة من الملوثات (انظر الجدول رقم ١ - ١)). وفي البصرة أطلقت كميات كبيرة من الزيت والدخان الحارق. وفي دبس أطلق الزيت والنفط والنفاثا والمستحلبات وتوفلوك ٣٠٠ وحامض الكبريتิก. وفي شمالي كركوك أطلق الكبريت (أحرق ٢,٥ طن أكثر من شهر) وأطلق في بيجي أول أوكسيد الكاربون وأكاسيد الكبريت والنیتروجين وكربونات الهیدروجين وأوكسيد الرصاص. وفي مصنع حليب الأطفال قرب بغداد أطلقت كميات كبيرة من غاز الفريون من الاسطوانات فضلاً عن أول أوكسيد الكاربون وأكاسيد الكبريت والنیتروجين وغيرها^(٢٠). أضيفت إلى هذه الأخطار المستمرة، التي سببها الحرب في البداية عن طريق القصف الواسع المتكرر وامتدت بسبب الحظر الاقتصادي، الأخطار المتصلة بذخيرة اليورانيوم الناضب والكميات الضخمة من القنابل والقذائف غير المنفجرة. وعلق خبير عسكري أمريكي في صحيفة واشنطن بوست قائلاً: «يقدر أن ما لا يقل عن ٦٠٠ قنبلة وصاروخ وقديفه مدفعة أسقطت أو أطلقت يومياً أثناء حرب الخليج ولم تنفجر وتشكل لذلك خطراً مستمراً في مكان ما في منطقة القتال السابقة»^(٢١). ويشير هذا إلى أن حوالي ٣٠ ألف قطعة ذخيرة غير منفجرة بقيت منتشرة في منطقة القتال في الفترة التي أعقبت الحرب^(٢٢). وقدرت الكويت التي حصلت على مساعدة دولية كبيرة في هذا المجال أن التخلص من الذخيرة غير المنفجرة في أراضيها يتطلب سنتين إلى ثلاث سنوات. أما في العراق الذي لا يحصل على مساعدة دولية، ويخضع لحصار قاس فإن المشكلة عويصة وطويلة حتماً، وتشكل سبباً مستمراً لبعض الأطراف والوفيات التي تسببها الذخيرة غير المنفجرة في مناطق القتال السابقة الكثيرة في أرجاء العالم.

ومن نتائج العقوبات حرمان العراق من فرصه التعمير بعد الحرب الذي يتم عادة في الدول المدحورة. ولذا فإن البيئة المتدهورة والملوثة التي وصفتها التقارير عامي ١٩٩١ و١٩٩٢ لم تشهد إلا تحسناً ضئيلاً في الأعوام اللاحقة. وهكذا اكتشفت بعثة Нظمها الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر إلى العراق أنه على الرغم من إجراء تصليحات في البنى الأساسية فإنها ما تزال محدودة على نحو واسع بسبب نقص الأجزاء الاحتياطية ونظم الاستبدال. وبعد زيارة مستشفيات عدة ومقابلة المسؤولين لخصت البعثة المشاكل الصحية كما يأتي:

(٢٠) المصدر نفسه.

(٢١)

Washington Post, 11/3/1991.

(٢٢) ذكرت مؤسسة التعليم الطبي البريطانية أن ٦ أشخاص يقتلون يومياً (في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩١) بحمل ذخيرة غير منفجرة أو الوقوف فوقها. ويبلغ عدد القتلى حتى الآن ١٠٠٠ قتيل. («Continuing Health Costs of the Gulf War», (London, October 1992)).

- بقيت المياه الصالحة للشرب مشكلة في محافظات كثيرة وما تزال الأحياء الفقيرة في المدن غير مربوطة بشبكات المياه.
- ما تزال مياه المجاري ترمي في الأنهر والقنوات.
- انهارت التسهيلات الصحية في مستشفيات كثيرة مسببة مشكلات صحية خطيرة.
- يوجد في الناصرية وحدها أكثر من ١٠٠ ألف شخص يعيشون في منازل مهجورة وبنيات غير مكتملة... الخ، بلا ماء أو مرافق صحية ويلعب الأطفال في برك واسعة من الماء الملوث الذي يغمر الشوارع.
- يؤثر نقص الطاقة الكهربائية في المحافظات الشمالية الثلاث في النشأت والخدمات الصحية وتجهيز مياه الشرب في المدن الكبيرة الثلاث. وينقطع التيار الكهربائي في السليمانية ويومنياً في أربيل. ودهوك محرومة من الطاقة الكهربائية باستثناء مولد في مستشفى واحد^(٢٣). وتحاول التقارير في المصادر العراقية غالباً تقديم صورة متأففة، غير أنها تمثل إلى تأكيد النتائج التي يتوصل إليها الباحثون الأجانب ووكالات المساعدات والعاملون في الأمم المتحدة في الميدان. وأشار تقرير صادر عن وزارة الثقافة والإعلام إلى حدوث زهاء ١٨ ألف انسداد وكسر في أنابيب المياه الرئيسية، أي بزيادة تبلغ ثلاثة أضعاف مقارنة بمستويات ما قبل الحصار، وأن أداء شبكات معالجة المياه انخفض بما يصل إلى ٨٠ بالمئة بسبب شحة الأجزاء الاحتياطية، وأن نوعية مياه الشرب قد تأثرت على نحو خطير بالمستويات غير الكافية من الكلورين، وأن معظم محطات ضخ مياه المجاري توقفت عن العمل، وأن مياه المجاري تتدفق إلى الأنهر بمعدل ٥ أمتار مكعبة في الثانية، مما يؤدي إلى انتشار الأمراض المحمولة بالياء، وحدث انحسار في جمع الأزبال الصلبة والتخلص منها بسبب نقص الأجزاء الاحتياطية للسيارات والمعدات الأخرى، مما يسبب انتشار الأمراض المحمولة في الجو، وأن عدد العجلات الاختصاصية لبناء الطرق قد انخفض من زهاء ٦٠٠٠ إلى ٦٥٥ ومعظمها عاطلة عن العمل، وأن معظم مشاريع الهندسة المدنية متوقفة، وأن المناطق الحضراء قد تقلصت لعدم توافر معدات الصيانة ويسبب استعمال الأشجار وقداً عقب قصف محطات الغاز ومحطات النفط ومحطات توليد الطاقة الكهربائية^(٢٤).

Willem C. Smit and Jean Pierre Revel, «Report of the Assessment Mission to Iraq, (٢٣) 11 January 1994-11 February 1994),» (International Federation of Red Cross and Red Crescent Societies, Amman, February 1994).

«Impact of Oppressive Sanctions on Health, Nutrition and Environment in Iraq,» (٢٤) (Ministry of Culture and Information, Baghdad, June 1994), p. 6.

تظهر صورة متفق عليها عموماً من المصادر الميسرة كافة صورة دولة برمتها تحرم من وسيلة تعزيز الخدمات الأساسية الضرورية للحياة الإنسانية... والوسيلة المستعملة في إبقاء هذا الانتهاك لحقوق الإنسان، بل وتشديده تدريجياً، هو نظام العقوبات، الأداة البيروقراطية الدولية الفعالة لتنفيذ إبادة صامتة على الشعب العراقي. ومن المفيد الآن عرض بعض السمات الرئيسية لهذا النظام.

ثانياً: نظام العقوبات

صمم نظام دولي متشدد لمنع تدفق السلع إلى العراق. وقد تطور هذا النظام المستند إلى أحكام قرارات مجلس الأمن ليصبح أداة إبادة جماعية تديره على نحو مشترك الإدارات البيروقراطية الرسمية في أقطار عدة ولجنة العقوبات على العراق التابعة للأمم المتحدة.

ولذا رغب أحد في إرسال سلع إلى العراق لا بد أن يطلب إذناً من الدائرة الحكومية المعنية. وفي بريطانيا تقدم الطلبات إلى وحدة العقوبات، وهي قسم يعمل بإشراف منظمة رقابة الصادرات في وزارة التجارة والصناعة. وللأقطار الأخرى ترتيباتها المقابلة. ويستغرق الطلب الذي قد يكون معقداً فترة من الزمن: تدبر وحدة العقوبات في وزارة التجارة والصناعة وتضم زهاء 12 موظفاً العقوبات على ليبيا والصرب وانغولا أيضاً. لذا من المحمى أن تنتظر طلبات الحصول على إجازة التصدير دورها، وهذا أول سبب للتأخير. وإذا عد الطلب غير مستوفٍ للشروط من ناحية ما - على سبيل المثال، عدم ذكر معلومات مهمة - فإنها تعاد إلى المرسل مع طلب بتقديم المزيد من التفاصيل. وعندما يرضي الطلب وحدة العقوبات أخيراً يرسل إلى لجنة العقوبات على العراق في الأمم المتحدة في نيويورك التي تسلم باستمرار طلبات كثيرة من أقطار مختلفة. وتمثل لجنة العقوبات تشكيلاً مجلس الأمن، أي ممثلين عن الدول الأعضاء الدائمين (الولايات المتحدة والاتحاد الروسي والصين وفرنسا وبريطانيا) والأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن. وتوزع نسخ من طلبات الإجازات على أعضاء اللجنة الخمسة عشر لبحثها. ويمكن لأي عضو من طلب أو تأجيله إلى موعد غير محدد بطلب المزيد من التفاصيل. ولا يقر الطلب إلا إذا لم يسجل أي عضو اعتراضياً أو يطلب تأجيلاً. وهذا يعني أن لكل عضو في اللجنة حق النقض، ويمنع إقرار أي طلب معين في انتظار المزيد من المعلومات وإجراء المزيد من التمحيص. وهذه وصفة متعمدة للتأخير والمماطلة.

وتختتم لجنة العقوبات في جلسات مغلقة وليس في أوقات معينة. وهذا يعني أنه لا تعلن الاعتراضات على طلبات معينة لكثير منها علاقة بال الحاجات الإنسانية. ولا يمكن مناقشة القرارات أو التشكيك فيها علناً. ولا يمنع العراق أي صوت في أي

من هذه الإجراءات. وتذكر لجنة رسمية عن عمليات اللجنة انه «بوجود ١٥ مندوباً... ثمة مجال واسع للمناقشة في تطبيق العقوبات». وتناول المناقشة عادة «إن كان طلب ما إنسانياً أم لا» والنصيحة التي تقدم إلى مقدمي الطلب. ويعني «نطاق المناقشة» حتماً تأجيل القرارات غالباً إلى اجتماعات لاحقة قد تقدم فيها ا Unterstütـات جديدة. وفي أية حال فإن أسرع القرارات التي تنتهي بالموافقة يستغرق أشهر عدة بدءاً من تسلم الطلب الرسمي وانتهاء بإرسال السلع. وتستغرق معظم الطلبات التي تنتهي بالموافقة وقتاً أطول كثيراً. ومن الواضح أن استعمال حق النقض يمكن أن يؤدي إلى اتخاذ قرار سريع نسبياً على الرغم من أن بعض التأخير البيروقراطي الختامي في وحدات العقوبات المختلفة وفي لجنة العقوبات قد يعني مرور أسابيع كثيرة قبل إشعار مقدم الطلب بالنتيجة.

لا تتعامل لجنة العقوبات إلا مع الحكومات التي يشرط أن تقدم الطلبات عن طريق ممثلياتها في الأمم المتحدة. وفضلاً عن صلاحية النقض أو التأجيل أو الموافقة قد تقرر اللجنة الخاصة تعديل طلب ما كمقدمة للمزيد من المناقشة أو الموافقة. وليس في قواعد اللجنة ما يحيرها على الاجتماع في حالة تقديم طلب إنساني عاجل. ومرة أخرى نجد أن هذه وصفة أكيدة للتأخير صيغت لأغراض سياسية، ولا سيما الجدول الاستراتيجي للولايات المتحدة وظلها البريطاني. ويوضح غياب الصوت العراقي في اللجنة طابع السياسة الواقعية لنظام العقوبات: فالعدل الطبيعي يدعوا إلى منح العراق الحق الواضح في الاستئناف في هذا المحفل بشأن الحاجات الإنسانية للشعب العراقي.

تنبع الطبيعة المغلقة لمناقشات اللجنة إعلان المناقشات، غير أنه في إشارة ضعيفة إلى الشفافية تيسر مناقشات اللجنة لأية دولة عضو في الأمم المتحدة تطلب الحصول عليها. وعن هذا الطريق يمكن أن نعرف المزيد عن حالات النقض والموافقة، ولكن نادراً ما نطلع على التمهيد الاستطرادي لقرارات معينة. والمعروف أن الدول المختلفة التي تتبع جداولها الخاصة بها تقدم مراراً تبريرات غير منطقية لمنع طلبات ذات صلة إنسانية واضحة. ومن الأمور المهمة تأكيد أن ما يدو للكثرين أحکاماً قانونية عقلانية في قرارات الأمم المتحدة لا يتفق بالضرورة مع العمليات القائمة فعلاً للجنة العقوبات التي تسيطر عليها الأمم المتحدة. والمناورات الماكرة الأمريكية الموثقة جيداً في مجلس الأمن يتردد صداها تماماً في الاستغلال الأمريكي للجنة العقوبات.

في أيلول/سبتمبر ١٩٩١ عندما كان تحويل الأمم المتحدة الوحيد للعقوبات التجارية يستند إلى بنود القرار ٦٦١ عرضت الولايات المتحدة وبريطانيا اقتراحًا من اليمن بأن يقدم مكتب الشورة القانونية بمجلس الأمن توجيهات عن انطباق الاعتبارات الإنسانية بوضع السكان المدنيين العراقيين. كان الهدف تزويد لجنة العقوبات بإطار لتقدير الطلبات الإنسانية، ولا سيما الطلبات المتعلقة بالأدوية والماء

الغذائية على أساس عاجل لتخفييف المعاناة البشرية بأسرع وقت ممكن، وعلى نحو فعال بقدر الإمكان. كان سبب الاعتراض الأمريكي/ البريطاني واضحًا، إذ أرادت واشنطن الاحتفاظ بصلاحيّة تقرير ما هو مسألة إنسانية أم غير ذلك من أجل فرض أقصى درجات الحرمان على الشعب العراقي. وفضحـت هذه اللعبة الماكـرة أيضـاً في ١٧ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠ عندما رفض المندوب الأمريكي بتأيـيد من الحلفاء الغربيـين طلبـاً قدمـته بلغارـيا للسمـاح بشـحن غـذـاء الأـطـفال إـلـى العـراـق بـحـجـة أـنـ الكـبارـ يـتـنـاـولـونـهـ.

وسرعان ما أصبحـتـ هـذا نـمـطـاً دـائـيـاً. وفي ١٠ أـيلـولـ / سـبـتمـبرـ ١٩٩٠ رـفـضـتـ الولاياتـ المتـحدـةـ بـتأـيـيدـ منـ بـرـيطـانـياـ وـفـرـنـسـاـ،ـ كـمـاـ كـانـ مـتـوقـعاـ،ـ طـلـبـاـ مـوـادـ غـذـائـيـةـ إـلـىـ موـاطـنـهاـ الـهـنـدـ فـيـ العـرـاقـ وـالـكـوـيـتـ.ـ وـتـقـرـرـ إـجـراءـ مشـاـورـاتـ أـخـرىـ،ـ وـرـفـضـتـ طـلـبـاتـ مشـاـبـهـةـ مـنـ يـوـغـسـلـافـياـ وـسـرـيـ لـأـنـكـاـ عـلـىـ أـسـاسـ أـنـ الـحـاجـةـ إـلـىـ إـنـسـانـيـةـ لمـ تـتـأـكـدـ بـعـدـ،ـ فـيـ حـيـنـ اـسـتـمـرـتـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ وـبـرـيطـانـياـ وـفـرـنـسـاـ فـيـ الـوقـتـ نـفـسـهـ تـعـارـضـ الـمـحاـواـلـاتـ كـافـةـ لـمـنـاقـشـةـ طـبـيعـةـ الـحـاجـةـ إـلـىـ إـنـسـانـيـةـ كـوـسـيـلـةـ لـمـعـالـجـةـ مـخـنـةـ السـكـانـ الـمـدـنـيـنـ الـعـرـاقـيـنـ.ـ وـتـمـادـتـ وـاـشـنـطـنـ بـحـيثـ أـصـرـتـ عـلـىـ التـحـقـيقـ فـيـ تـقـارـيرـ أـفـادـتـ أـنـ مـنـظـمـاتـ إـنـسـانـيـةـ غـيرـ حـكـومـيـةـ وـمـنـظـمـاتـ مـسـاعـدـاتـ خـيرـيـةـ مـخـتـلـفـةـ تـرـسـلـ الـمـوـادـ الـغـذـائـيـةـ عـبـرـ الـأـرـدنـ إـلـىـ الـعـرـاقـ،ـ وـكـاـنـ يـنـبـغـيـ إـدانـةـ مـثـلـ هـذـاـ النـشـاطـ.ـ وـأـصـبـحـتـ فـتـةـ الـمـتـجـهـاتـ «ـذـاتـ الـاستـعـمـالـ المـزـدـوجـ»ـ حـيـثـ يـمـكـنـ استـعـمـالـ سـلـعـ ذـاتـ طـبـيعـةـ إـنـسـانـيـةـ لـأـغـرـاضـ أـخـرىـ،ـ وـسـيـلـةـ أـخـرىـ يـدـ وـاـشـنـطـنـ لـتـصـبـعـدـ مـعـانـةـ الـمـدـنـيـنـ الـعـرـاقـيـنـ.ـ مـنـ يـدـريـ إـذـ رـبـماـ يـمـكـنـ إـذـابـةـ مـقـصـ الجـراـحةـ لـصـنـعـ الـطـلـقـاتـ،ـ وـتـحـوـيلـ مـلـابـسـ الـأـطـفـالـ إـلـىـ مـلـابـسـ عـسـكـرـيـةـ وـلـذـاـ رـفـضـتـ جـنـةـ المـقاـطـعـةـ فـيـ آـذـارـ / مـارـسـ ١٩٩٢ـ طـلـبـاـ مـنـ هـولـنـداـ لـشـحنـ مـعـدـاتـ كـوـمـبـيـوـتـرـ «ـأـنـ.ـ سـيـ.ـ آـرـ»ـ إـلـىـ الـعـرـاقـ لـاـ يـمـكـنـ استـنـادـ إـلـىـ الشـرـكـةـ الـمـجـهـزـةـ اـسـتـعـمـالـهـاـ إـلـاـ فـيـ دـرـاسـاتـ مـعـيـنةـ فـيـ مـخـبـرـاتـ الدـمـ وـالـتـهـابـ الـكـبدـ.ـ وـفـيـ حـزـبـرـانـ / يـونـيوـ رـفـضـ الـمـنـدـوبـ الـأـمـرـيـكـيـ الـمـوـافـقـةـ عـلـىـ طـلـبـ الدـانـمـرـكـ تـجـهـيزـ مـسـتـشـفـيـاتـ الـأـطـفـالـ فـيـ الـعـرـاقـ لـأـنـ السـخـانـاتـ قـدـ تـسـتـعـمـلـ فـيـ أـمـكـنـةـ أـخـرىـ غـيرـ الـمـسـتـشـفـيـاتـ الـمـحدـدةـ.ـ وـبـالـرـوحـ نـفـسـهـ اـعـتـرـضـتـ بـرـيطـانـياـ عـلـىـ طـلـبـ مـنـ مـنـظـمـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـلـغـذـاءـ وـالـزـرـاعـةـ الـسـمـاحـ لـهـاـ بـتـجـهـيزـ الـعـرـاقـ بـ ٣٠٠ـ طـنـ مـنـ مـبـدـاتـ الـحـشـراتـ لـأـنـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـوـادـ الـكـيـمـيـاـيـةـ قـدـ تـسـتـعـمـلـ لـأـغـرـاضـ أـخـرىـ.

وـرـفـضـ طـلـبـ تـرـكـيـ بـتـجـهـيزـ شـرـكـةـ الـمـوـادـ الصـيـدـلـاـيـةـ فـيـ سـامـراءـ بـالـأـنـابـيبـ الـمـطاـطـيةـ وـPVCـ مـلـنـعـ أـيـ دـعـمـ لـلـشـرـكـةـ الـعـرـاقـيـةـ الـمـعـطـلـةـ.ـ وـيـوـضـعـ هـذـاـ مـاـ أـصـبـحـ النـمـطـ السـائـدـ فـيـ الـإـعـاقـةـ.ـ لـنـ يـسـمـحـ بـأـيـ شـيـءـ يـسـاعـدـ الـعـرـاقـ فـيـ إـعـادـةـ بـنـاءـ اـقـتصـادـهـ الـمـدـمـرـ أوـ إـعـادـةـ بـنـاءـ خـدـمـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ.ـ وـفـيـ كـلـ مـرـحلةـ يـعـملـ نـظـامـ الـعـقوـبـاتـ عـلـىـ تـحـوـيلـ الـعـرـاقـ إـلـىـ دـوـلـةـ فـقـيرـةـ.ـ وـيـصـفـ مـديـرـ شـرـكـةـ بـرـيطـانـيـةـ مـتـخـصـصـةـ فـيـ تـصـدـيرـ التـجـهـيزـاتـ الـطـبـيـةـ وـتـجـهـيزـاتـ الـمـسـتـشـفـيـاتـ مـاـ تـعـنـيهـ مـحاـولةـ التـعـاملـ التـجـارـيـ مـعـ الـعـرـاقـ:

١ - قبل أن يستطيع أي فرد أو أية شركة التحدث إلى المشتري العراقي (في القطاع الخاص أو الحكومي) ينبغي تقديم طلب للحصول على إذن بالتفاوض وقد يستغرق الحصول عليه ٣ - ٤ أسابيع.

٢ - لا يمكن بدء المحادثات إلا بعد صدور الإذن خشية خرق القانون.

٣ - بعد اتفاق المشتري والبائع... ينبغي على البائع طلب الحصول على إجازة تجهيز قد يستغرق إصدارها ٢٠ أسبوعاً.

٤ - في الوقت نفسه يعاني الدينار العراقي هبوط قيمته يومياً، والتضخم الذي أفلت من السيطرة.

٥ - بعد ٢٠ أسبوعاً يحصل البائع على إجازة التجهيز عندما يكون وضع المشتري قد تغير.

وفي حوالي ٢٤ أسبوعاً يرغم التضخم والهبوط المستمر في قيمة الدينار... المشتري على إلغاء الطلب أو، في أحسن تقدير، تقليل نوعية البضاعة أو كميتها لغرض الحصول على العملة الصعبة اللازمة لتمويل عملية الشراء. غير أن تغيير طلب الإجازة يعني إعادة العملية كلها^(٢٥).

هذا التاجر المتخصص في المعدات الطبية متتأكد أن التجهيزات الطبية غير مستثنية من عمليات نظام المقاطعة، ويورد رقمًا مخيفًا كان معروفاً لجميع من يريدون الإطلاع.. «تجاوز عدد الأطفال الذين ماتوا كنتيجة مباشرة للعقوبات الرقم الذي قدرته اليونيسيف وهو ١٠٠ ألف طفل عام ١٩٩٤».

إن استراتيجية واشنطن التي تدعمها لندن دوماً في منع أو تأخير معظم الصادرات الممكنة إلى العراق يسهلها تكوين لجنة العقوبات وصلاحياتها، إذ إن قدرة اللجنة على الاعتراض والتأخير وإعادة النظر وإعادة صياغة الطلبات.. الخ تسهم كثيراً في استعمال أساليب التأخير. وقد اعترف مسؤولو الأمم المتحدة ببعض الصعوبات. وعلق بيتر هوهنفيلر، سفير النمسا في الأمم المتحدة الذي كان رئيس لجنة العقوبات في فترة ما، في مقابلة بأن شرط الحصول على موافقة كل عضو « يجعل العمل صعباً جداً». وبسبب الإجراء الذي يدعى «إجراء عدم الاعتراض» المصمم كما يفترض لزيادة كفاءة اللجنة (باقرار بعض الطلبات سريعاً)، بقيت مشكلة «عدم إمكان الاستجابة بالضرورة على نحو فعال جداً إلى حاجات السكان»^(٢٦).

Kais Al-Kaisy, «The Sanctions That Bring Death,» letter, *Guardian*, 5/7/1994. (٢٥)

«Sanctions Against Iraq,» World Chronicle (recorded 20 May 1992), Information (٢٦)

Products Division, Department of Public Information, United Nations, New York; Guest: Ambassador Peter Hohenfellner, Chairman of Committee on Sanctions Against Iraq; Journalists: Bruno Franseschi, Raghida Dergham, Ian Williams; Moderator: Michael Littlejohns.

وحتى جهود أقطار عدم الانحياز للسماح بإرسال مواد من مثل الكتب وأفلام الرصاص والتجهيزات المدرسية الأخرى والبطانيات والقمصان والأحذية... الخ بلا اعتراف واجهت رفض واشنطن. يقول هوهنفيلر: «كان أحد اتجاهات الرأي هو الاتجاه الداعي إلى التقييد قائلًا إننا لا نميل إلى اتخاذ موقف... أكثر مرونة نحو هذه السلع جيئاً ما دام العراق لا يميل إلى الامتثال التام للقرارات. إننا نريد إبقاء الضغط على العراق»^(٢٧). وهذا يعني منع كل شيء يمكن - التجهيزات المدرسية والملابس والصوابين ومساحيق الزينة - كوسيلة لزعزعة معنويات السكان المدنيين العراقيين، وبالتالي الإسهام في سقوط النظام (يورد الجدول رقم (٣ - ١) قائمة ببعض المواد التي رفضت لجنة العقوبات السماح بإرسالها أو أخرت ذلك طويلاً). ويعرف هوهنفيلر بأن تبني «الخط المتشدد» نحو العراق «لجعل النساء والأطفال والمجموعات الضعيفة الأخرى من مثل المعوقين والم SENIERS» أمر مشكوك فيه «لذا واجهت وقتاً عصياً جداً»^(٢٨). غير أن نهج اللجنة لم يتغير. كانت واشنطن تجادل مثلاً في جدوى السماح بإرسال كرات تنس الطاولة «إننا لا نعتقد أن هذه حاجة مدينة أساسية»^(٢٩).

لقد أدى تشدد واشنطن البالغ في لجنة العقوبات التي تدعمها لندن كما هو متوقع إلى عدد ضخم من حالات الرفض الانتقامية التي بدت حمقاء ومنها الحالات التالية:

- ٦ شباط/فبراير ١٩٩٢: رفضت الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا واليابان السماح بشحنة كرات تنس الطاولة من فيتنام.

- ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٣: رفضت الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا واليابان السماح بشحنة من كرات تنس الطاولة وملابس الأطفال وملابس للكبار وأفلام رصاص ومساحات وكمية من مبراة الأقلام ودفاتر مدرسية من باكستان.

- ٤ آب/أغسطس ١٩٩٢: رفضت الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا واليابان السماح بشحنة دراجات أطفال.

- ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣: رفضت الولايات المتحدة وبريطانيا مواد تكتفين. وأطلقت الشحنة بعدئذ، ثم نقضت إجازة التصدير بموجب تعليقات جديدة من وزارة التجارة والصناعة البريطانية وأعيدت عملية تقديم الطلبات من جديد.

(٢٧) المصدر نفسه.

(٢٨) المصدر نفسه.

(٢٩) المصدر نفسه.

- ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٢: رفضت الولايات المتحدة السماح بإرسال مواد كيميائية لتعقيم المياه.
- ٢٤ تموز/يوليو ١٩٩٣: رفضت بريطانيا السماح بتصدير قطن معقم للأغراض الطبية.
- ١ حزيران/يونيو ١٩٩٢: رفضت بريطانيا وفرنسا الموافقة على طلب من شركة إسبانية للمساعدة في إعادة بناء معمل الحقن الطبية (الذي قصف في الحرب).
- ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٣: رفضت الولايات المتحدة وبريطانيا طلباً من اليابان لتجهيز مواد اتصالات للاستعمال بين المستشفيات وعربات الإسعاف وبين الأطباء.
- ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١: رفضت الولايات المتحدة السماح بإرسال شحنة ورق لأطباء المستشفيات.
- ٢٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢: رفضت بريطانيا الموافقة على إرسال علب صبغ الأظافر وأحر الشفاه.

وقد أرسلت امرأة في بغداد عام ١٩٩٤ جورياً حاكته بيدها إلى ابنتها التي تعيش في بريطانيا، وكانت قد ولدت طفلًا لتوها (الحفيد الأول للمرأة). فاتصل قسم الجمارك البريطاني بالابنة وأبلغها أنه قبل السماح لها بتسلم الجورب عليها أن تقدم إلى لجنة المقاطعة طلب الحصول على إجازة استيراد لمنحة لها

كما رفضت اللجنة أيضاً طلبات مختلفة لتجهيز منسوجات إلى العراق ومنها خيوط لحىكة ملابس الأطفال على أساس أن هذه المواد من مدخلات الصناعة. ويبدو أنه تقرر حرمان العراق من صناعة المنسوجات لثلا يهدد السلم والأمن في المنطقة. ورفضت الولايات المتحدة طلباً من شركة سي. أي. اس. الفرنسية لتجهيز العراق ١٢٠٠ كلغ من النايلون لتنقية الطحين. وكان الغرض الوحيد منه أن يستعمل في فلاترات مطاحن الحبوب لتنقية الطحين من المواد المغلوثة والحجارة والمواد الغربية الأخرى قبل خبزه. وبالرغم العقابية الانتقامية نفسها رفضت لجنة العقوبات عدداً من طلبات تجهيز العراق بالغراء لاستعماله في صنع الكتب المدرسية والدفاتر التي يحتاج إليها التلاميذ في المستويات التعليمية كافة. ولم تمنع الإجازة لأن الغراء الذي يستعمل أيضاً في دروس الأعمال الفنية المدرسية والتعليم المهني من مدخلات الصناعة. كما لم يسمح بتصدير ١٢٠٠ طناً من اللباد الصوفي باعتباره من مدخلات الصناعة غير المبررة تماماً مثل أشرطة الكاسيت الفارغة التي لم يسمح لها للسبب نفسه. لذا فإن اللجنة صريحة في تصديمها على حرمان العراق من أية فرصة لبناء قاعدته الصناعية وهو شرط لرفع الحظر على مبيعات النفط لتعمير الاقتصاد الوطني والخدمات الاجتماعية الأساسية.

الجدول رقم (٣ - ١)
مواد رفضت لجنة العقوبات أن تُرسل إلى العراق

مواد كيميائية لتعقيم المياه	غذاء الأطفال
مسحات طبية (مسحات من مادة ماصة)	الأرز
شاش طبي	مواد غذائية مختلفة
محاقن طبية	مبيدات آفات زراعية
مجلات طبية	قمصان
مستين (عقار لمعالجة السرطان)	ملابس أخرى للأطفال
منظم دقات القلب	الأحذية
مصادر كوبالية لأجهزة أشعة أكس	ملابس الأطفال
حاضنات أطفال	مواد جلدية للأحذية
أفلام أشعة أكس	خيوط لملابس الأطفال
معدات أشعة أكس	أشرطة الأحذية
قسطرات للأطفال	مواد تكفين
قسطرات خاصة للجبل السري	كتب مدرسية
قسطرات امتصاص للانسدادات	غراء للكتب المدرسية
أنابيب أفنية للمعدة	معدات الأعمال اليدوية المدرسية
اسطوانات أوكسجين للنساء أثناء الوضع	كرات نس الطاولة
أدوية للصرع	مضارب لعبة الريشة
حقنات أوردة	الدفاتر
قفازات جراحية	الورق
ضمادات	أقلام الرصاص
خيم أوكسجين	مبراة أقلام الرصاص
أدوات جراحية	تمحاة أقلام الرصاص
سماعات الأطباء	دراجات الأطفال
شاشات تحفيظ القلب	البطانيات
معدات ديارنة	صين الأطفال
أدوية لأمراض القلب	الصابون
سيارات إسعاف	المناشف الصحية
بوليستر واكربيليك	المطرات
بي في سي لمستشفى خاص	الورق الصحي
نایلون لتنقية الدقيق	معجون الأسنان
بلاد صوفى للمزل الحراري	فرش الأسنان
مواد تضاف للكونكريت	ورق التواليت
شحنات غرائب	الشامبو
جميع مواد البناء الأخرى	مواد التنظيف
صفائح فلاذية	أنابيب مطاطية
معدات معامل النسيج	صفائح بي في سي

مرة أخرى ظهر نمط شائع، فقد صوتت الولايات المتحدة في حزيران/يونيو ١٩٩٣ ضد تصدير ٢٠٠ طن من البوليستر والأكريليك المستعملين في إنتاج المسوجات لأنها من مدخلات الصناعة. وفي الوقت نفسه منعت بريطانيا تصدير ٣٠٠ طن من مادة كلوريد البوليفينيل المستشفى غير حكومي لأنها لاستعمال قطاع المستشفيات الأهلية - وهو سبب غريب صادر عن حكومة المحافظين في بريطانيا، ولا يمكن تفسيره إلا على افتراض أنه ينبغي انتهاز كل فرصة لمواصلة معاقبة الشعب العراقي المسكين. ورفضت بريطانيا أيضاً السماح لمصنع الفجر باستيراد ١٠٣ لقاحات من الصفائح الفولاذية المغلونة لأنها من مدخلات الصناعة. وعندما أكد مثلاً المغرب وجيبوتي في اللجنة بأن الصفائح لغرض الاستعمال في الصناعة الغذائية تمسكت وأشنطن بحق النقض لسبب غير منطقى هو عدم إمكان التتحقق من المستعمل النهائي. وبالطريقة نفسها منعت بريطانيا تصدير ٤٥ قفص شحن من وصلات القابلولات للمدارس والمستشفيات لأنه يستحيل التأكد أن المواد ستستعمل في المؤسسات المحددة في الطلب. واعتبرت بريطانيا أيضاً على تصدير ٢٥٩٣٥ طناً من المواد التي تضاف إلى الكونكريت لشركة المأمون للبناء التي تشارك في تشييد الوحدات السكنية. وكان السبب هو أن المواد من مدخلات الصناعة في العراق. كما منعت بريطانيا تصدير ١٥ ألف قضيب فولاذى إلى وكالة ايكور التجارية في بغداد لتشييد المساكن التي دمر الكثير منها في قصف «قوات التحالف» لأنها تعد من مدخلات الصناعة العراقية. وحظرت الولايات المتحدة تصدير ٦٦ حاوية غرانيت للمستشفيات ومراكز الرعاية الصحية باعتبار أن هذه المادة ليست أساسية^(٣٠).

لقد تم التصميم أذن على حberman العراق من أي مجال لتعمير صناعاته، ومن أية فرصة لإعادة بناء منازله ومستشفياته التي تعرضت للقصف، ومن أية فرصة لإعلام سكانه المدنيين بوجود ضوء في نهاية النفق. وبين حكاية مواد التكفين بوضوح عدم اكتراث الغرب بمعاناة الشعب العراقي. وفي نيسان/ابريل ١٩٩٣ بدأ التجار قيس القيسي المتخصص في تصدير التجهيزات الطبية، وعمله في المملكة المتحدة، سعيه لتصدير قماش تكفين عادي إلى العراق^(٣١). وفي ٦ أيار/مايو أصدرت وحدة المقاطعة في وزارة التجارة والصناعة إجازة تسمح لقيس القيسي بالشروع في مفاوضات لتصدير مواد التكفين إلى العراق. ثم أصدرت لجنة المقاطعة في الأمم المتحدة رسالة تشير إلى السماح بتصدير المادة إلى العراق مع طلب دفع ٥٠٠ دولار إضافية عن كل حاوية بحجم ٢٠ قدمًا لأغراض مقتني الأمم المتحدة. وبعد مزيد من التأخير وصلت رسالة من وزارة التجارة والصناعة في ٢٣ أيلول/سبتمبر تعلن «إلغاء إجازات التصدير

S/25761, 12 May 1993; S/26204, 2 August 1993, United Nations, New York.

(٣٠)

Al-Kaisy, «The Sanctions That Bring Death».

(٣١)

الفردية وبعض إجازات التجهيز اعتباراً من ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ .. «وينبغي أن تلاحظوا أنه لن يكون ممكناً تصدير سلع من المملكة المتحدة في أو بعد ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ ما لم تحصلوا على إجازة تصدير صالحة جديدة». وذكر أن أسباب الإلغاء هي الآتية: «علمنا بوجود تزوير أو تحايل في استعمال إجازات التصدير البريطانية إلى العراق» ومن الضروري جعل إجازات التصدير «متفقة مع التغيرات» في رسائل التخويل بالتصدير إلى العراق من الأمم المتحدة. وطبقت وسيلة جديدة لتأخير الصادرات إلى العراق: ينبعى إعادة العملية البطيئة مرة أخرى في ما يتعلق بال الصادرات التي صدرت المواقف بشأنها.

ولم يجد احتجاج قيس القيسى بشأن تصدير قماش التكفيف. «هذه المادة لا يمكن أن تستعمل لأي شيء سوى تكفيف الموتى. وهي معروفة الاستعمال ولا يمكن استعمالها لصنع الستائر أو الملابس، بل هي قماش تكفيف. وليست لدينا محلات للتحضير الجنائزي، بل نغسل الموتى ونجهزهم للدفن ونشتري ٦ أو ٧ أمتار من قماش التكفيف من متاجر الأقمشة ونودعهم القبر ملفوفين في كفن»^(٣٢). وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ تلقى قيس القيسى الرسالة التالية من بيتر مين من وحدة العقوبات في وزارة التجارة والصناعة:

«نشير إلى طلبكم المؤرخ في ١٧ حزيران/يونيو ١٩٩٣ الحصول على إجازة تصدير قماش أكفان إلى العراق بموجب أمر تصدير السلع ١٩٩٠ (الرقابة) (مقاطعة العراق والكويت). لقد درس الطلب في ضوء قرارى الأمم المتحدة ٦٦١ و٦٦٧ و٦٦٨ وينبغي إعلامكم أنه تقرر عدم منح إجازة بموجب الأمر أعلاه في الظرف الحالى، إذ أن مثل الولايات المتحدة في لجنة العقوبات بالأمم المتحدة يحظر تصدير الأقمشة إلى العراق حالياً».

إن التعامل مع محاولة قيس القيسى تصدير قماش الأكفان إلى العراق ليس حالة منفصلة، بل جزءاً من نمط عام ينطوي على ممتلكات إنسانية لا حصر لها. وعلى سبيل المثال أكدت رسالة (في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤) من ستيلار لوري، رئيسة القسم الدولي في الجمعية الطبية البريطانية ان «الرسائل الوحيدة التي تدخل العراق حالياً هي الرسائل الشخصية»، وأن البريد التجاري «الذى يشمل المجالات العلمية لا يسمح به بسبب عقوبات الأمم المتحدة». ونتيجة لذلك فإن من يحاولون في بريطانيا تسجيل اشتراكات في المجلة الطبية البريطانية باسم أشخاص في العراق يجدون «انه من غير

Felicity Arbuthnot, «Sanctions Stop Decent Burial,» *Al-Muhajir Newspaper* (٣٢)
(London), 1/11/1993.

(٣٣) المقصود القرارات ٦٦١ و٦٨٧.

المرجح أن تصل المجالات إلى المشتركين فيها... وأن بعض المجالات مخزونة في انتظار رفع عقوبات الأمم المتحدة... وقد علمت أنه لا توجد طريقة حل هذه المشكلة»^(٣٤).

إن ما حدث لمواد الأكفان والمجلات الطبية حدث أيضاً لمواد كثيرة غير مضررة ولها أهمية إنسانية. واستمرت عمليات جنة المقاطعة إلى جانب الأنشطة الموازية للمؤسسات المالية الوطنية في منع المعاملات العراقية^(٣٥) لضمانبقاء العراق في وضع باس ومتدهور. إن علينا أن نتذكر ما يعنيه هذا للأفراد الأضعف في المجتمع العراقي.

ثالثاً: معاناة الأطفال

إن ما ارتكبه الغرب ويواصله ارتكابه بحق أطفال العراق هو من جرائم الإبادة الجماعية في القرن العشرين. وقد اتبه كثيرون منا إلى ما كان يرتكب عندما ذكر فريق هارفرد الدراسي في تقريره عام ١٩٩١ أن ١٧٠ ألف طفل دون الخامسة في الأقل سيموتون في السنة القادمة» نتيجة الحرب والخطر الاقتصادي. وثمة شهود كثيرون:

«طيب ألماني يروي كيف يقتل أطفال العراق»^(٣٦).

«الحكم على الأطفال بالموت البطيء»^(٣٧).

«الأطفال ضحايا الحصار»^(٣٨).

«عقوبات تخزي الأمم المتحدة (حرمان الرضع العراقيين من الأدوية عملية اغتيال عن عمد)»^(٣٩).

وقد رسمت الشهادات السابقة صورة قائمة تدهورت أكثر في الأعوام اللاحقة.

Seumas Milne, «Sanctions Snare Medical Journal,» *Guardian*, 9/5/1994.

(٣٤)

(٣٥) انظر تعليقات السفير العراقي لدى الأمم المتحدة عبد الأمير الأنصاري، في: S/24338, United Nations, New York, 22 July 1992, pp. 8-10 and 12-14; وعلى سبيل المثال: Bank of England Notice for Iraq, «Emergency Laws (Re-Enactments and Repeals) Act 1964,» (7 August 1990).

Margit Fakhoury, «A German Doctor Tells How Iraq's Children Are Being Killed»^(٣٦) in: *Committee to Save the Children in Iraq*, funded by the Schiller Institute (Washington, DC, 1991), pp. 14-18.

Felicity Arbuthnot, «Children Condemned to a Lingering Death,» *Asian Times* (16 March 1993).

Miriam Ryle, «Child Victims of the Sanctions Syndrome,» letter, *Guardian*, 15/7/ (٣٧) 1994.

Yves Bonnet (French Deputy), «Sanctions That Should Shame the UN,» *Guardian*, (٣٨) 8/8/1995, reprinted from *Le Monde*.

وعندما زارت طبيبة الأطفال الألمانية مارغريت فاخوري المستشفيات في العراق في آذار/مارس ١٩٩١ ذكرت حدوث حالات «الأطفال الرضع والصغار الصابين بسوء التغذية.. وحالات كواشيوركور ونقص الفيتامينات الحاد أو الذين يموتون بسبب أنفلونزا بسيطة أو الإسهال». وبعد زيارتها الثانية بعد ٤ أشهر ذكرت أن الوضع قد ساء. ومن نماذج الحالات امرأة مصابة بسوء التغذية لها طفل عمره ٤٠ يوماً جف الحليب في ثديها. وعندما وجدت الحليب في السوق السوداء لم تستطع دفع ثمنه وراحت تغذي طفلها باستعمال الماء بإضافة السكر أحياناً - واحد من الجيل المتزايد العدد من «أطفال السكر» العراقيين ذوي البطون المتتفخة. وكان الماء ملوثاً وأضعف سوء التغذية أية مقاومة طبيعية للعدوى: «ويواجه الأطباء في المستشفيات جميعاً سواء في بغداد أو في شمال العراق أو جنوب العراق أعداداً متزايدة من حالات الكوليرا وحى التيفوئيد»^(٤٠).

كان العراق قبل الحرب ينتج البنسلين والأمبيسلين والمضادات الحيوية الأساسية الأخرى. ودمر القصف المعامل الإنتاجية، وأدت العقوبات إلى منع العراقيين من إعادة بناء مثل هذه المنشآت. وكانت إحدى النتائج اضطرار الأطباء إلى استعمال مضادات الحيويات على نحو متزايد بجرعات متناقصة بأساليب الحقن في العضل وليس الحقن في الوريد، مما يؤدي غالباً إلى «علاج غير فعال وتلف الدماغ على المدى البعيد أو إلى التهاب شديد ثانٍ بعد فترة قصيرة»^(٤١). وقد سبب هذا في الأطفال العوق العقلي والبدني والموت المبكر.

ووثقت الحالات توثيقاً جيداً: الطفلة صابرین البالغة من العمر ٣ أعوام أصبحت بكسر في عظم الساق والتهاب حاد بعد سقوطها (كان الجرح ما يزال متقيحاً بعد ٤ أشهر وقال الأطباء إنهم لا يستطيعون أن يفعلوا أي شيء لمعالجتها)، والطفلة آية البالغة من العمر ٨ أعوام جرحت في غارة جوية قتلت فيها أمها (التهاب شديد يتوقع أن يسبب العرق الدائم في الأقل)، وإياد البالغ من العمر ١٩ عاماً فقد ساقيه في غارة جوية على ملجاً، وأعاده المستشفى إلى بيته على الرغم من استمرار خروج التبيح بسبب شحة الدواء، وميسون (٦٦ سنة) التي أصبحت بحروق شديدة غير أنها أخرجت من المستشفى بسبب عدم توافر العلاج (ووجدت بعدها في حالة سوء تغذية شديدة)^(٤٢). وربما امتدت القائمة الآن إلى الآلاف وعشرات الآلاف. وأعلن العراق في آب/أغسطس ١٩٩١ أن أكثر من ١٤ ألف طفل قد ماتوا بسبب شحة الدواء منذ بدء الحظر التجاري.

Fakhoury, «A German Doctor Tells How Iraq's Children Are Being Killed,» p. 15. (٤٠)

(٤١) المصدر نفسه.

(٤٢) المصدر نفسه، ص ١٦ - ١٧.

وسرعان ما أصبح جلياً أن الأصغر سنًا يتضررون بشدة من نظام العقوبات في أعقاب الحرب. ومنذ كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ١٩٩١ زاد عدد وفيات الرضع (دون السنة الواحدة) لكل ألف ولادة حية أكثر من ثلاثة أضعاف (من ٢٣ إلى ٨٠). وفي الفترة نفسها تضاعف معدل وفاة الأطفال دون الخامسة ٤ مرات تقريباً وتدهورت الحالة بعد ذلك. وبلغ معدل الوفاة الشهري للأطفال دون الخامسة من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (٧١٢). ومات ٣٣٤١ طفلًا رضيعاً في أيار ١٩٩٢. وزاد معدل الوفيات الشهري للأطفال فوق الخامسة (للفترة نفسها) من ١٨٣٣ إلى ٦٧٣٠. وكان انخفاض الوزن عند الولادة من عوامل ارتفاع معدلات وفيات الرضع. وهكذا كان، بالمثلة من الأطفال بوزن يقل عن ٢,٥ كغم عند الولادة عام ١٩٩٠. وفي أيار/مايو ١٩٩٢ بلغت النسبة ١٧,١ بالثلة. وفي الوقت نفسه، كما كان متوقعاً، شهد الوضع الغذائي للأطفال الرضع الباقين على قيد الحياة تدهوراً شديداً. وازدادت حالات الأطفال المصابين بمرض كواشيوركور من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو ١٩٩١، وإلى ٥٥٧٨ حالة في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو ١٩٩٢. وهكذا شهد أحد أمراض نقص التغذية الرئيسية التدهور الشديد في زيادته بلغت ٢٧ ضعفاً. وفي الفترة نفسها شهد انتشار الهزال التدرجي زيادة بلغت ٢٠ ضعفاً بين الأطفال دون الخامسة وبلغ المعدل الشهري لحالات سوء التغذية الأخرى لهذه الفئة العمرية ٨٩٠٢١ حالة في أوائل عام ١٩٩١ (زيادة ١١ ضعفاً عن عام ١٩٩٠). ويقدر عدد حالات سوء التغذية بين الأطفال العراقيين دون الخامسة بـ ١٠٥٦٩٥٦ حالة وعدد الحالات طوال عام ١٩٩٢ زيادة ١١,٥ مرة في مجموع حالات المصابين بمرض كواشيوركور والهزال التدرجي وأمراض التغذية الأخرى مقارنة بعام ١٩٩٠^(٤٣).

وأضيف إلى التأثير المفجع للحرب والعقوبات في الصحة البدنية للأطفال العراقيين تدمير الصدمات لوضعهم النفسي. وبدأ ماغن راوندالن واتل ديرغروف (كلاهما من مركز علم نفس الأزمات في بيرغن بالترويج) وآخرون بجمع البيانات عن جيل من الأطفال العراقيين المصابين بالصدمة بسبب حظر التجهيزات الطبية وغيرها التي كان في وسعها تشجيع العودة التدريجية إلى العافية النفسية (انظر أيضاً الفصل الأول)^(٤٤). وقد كشف هذا البحث المهم وجودأطفال كثيرون يتصفون بحمل أفكار

(٤٣) هذه الصورة كلها أخذت من مصادر عراقية.

Magne Raundalen, «The Long-term Impact of the Gulf War on the Children of Iraq» (Centre for Crisis Psychology, Bergen, Norway, 1991); Atle Dyregrov and Magne Raundalen, «The Impact of the Gulf War on the Children of Iraq,» paper presented at: The International Society for Traumatic Stress Studies World Conference, "Trauma and Tragedy", Amsterdam, 21-26 June 1992, and Atle Dyregrov, «Traumatized Kids, Traumatized Rescuers,» *Emergency Medical Services*, vol. 21, no. 6 (June 1992), pp. 21-24.

اقتحامية عن الحرب وأنماط مختلفة من السلوك المتصف بالاجتناب. وكانت لزهاء ثلثي الأطفال الذين شملهم مسح راوندالن مشكلات تتعلق بالنوم وحوالي نصفهم (٤٤,٩) بالمنة في العامية و٥٥,٧ بالمنة في البصرة) يشعرون في قلق بأنهم قد لا يعيشون إلى سن البلوغ. وفضلاً عن ذلك ذكر أن المتابعة النفسية تتفاوت. وفي نظر جيل كامل من الأطفال العراقيين «لم يعد العالم مكاناً آمناً وقد يحدث أي شيء فجأة»^(٤٥). وشعر أغلب الأطفال بأنهم «أكثر عزلة في الداخل» وأنهم فقدوا كل إحساس بالأمان والتفاؤل. ولم يعد بوعهم التحدث إلى آبائهم وأمهاتهم الصابرين بالصداقة أيضاً. ويفتقر الآباء والأمهات إلى المهارات والقدرات النفسية لمساعدة أطفالهم للتخلص من الأضطرابات والآلام.

وقابل راوندالن ديرغروف في آب وأيلول/اغسطس وسبتمبر ١٩٩١، ٢٢٤ طفلاً عراقياً في سن المدرسة واستعملما طرائق تقويم نفسي مختلفة لتحديد التأثير النفسي لحرب الخليج^(٤٦). وكانت الشهادات متشابهة على نحو كثيف:

«انظر إلى البنت الحالسة بجانبي وأتصور أنها صديقتي الميتة التي كانت تجلس بجواري...».

«لا أصدق أن أصدقائي ماتوا... وأن الأمر كله حقيقي».

«أحاول بحضور والدي التظاهر بأنني فرح غير أتنى حزين جداً في أعمافي».

«أحلم وأحلمي عن الجثث دوماً... وعندما أمر أمّام بيوت أصدقائي الموتى لا أجرؤ على النظر إليها...».

«أتذكر منظر الجثث، الجثث جميعاً».

«لماذا لا يأخذني الله كما أخذهم. أود أن أتخلص من هذه الحياة...».

«حلمت أتنى شاهدت رجلاً محترقاً وفي بطنه ندب سود، وشاهدت صورة امرأة متكونة محترقة».

«أفضل ألا أتحدث لأن الكلام يسبب الألم».

وفضلاً عن كل هذا الألم ثمة إدراك أن الغرب مصمم على إبقاء الحصار الشرير. قالت الطفلة زينب: «أريد أن أسألك سؤالاً: هل يمكنك أن تقول لي متى يرفع الحصار. لقد فقدنا أشياء كثيرة أثناء الحرب، فقدنا أثاث البيت... وليس لدينا

Raundalen, Ibid.

(٤٥)

Dregrov and Raundalen, Ibid.

(٤٦)

طعام ولا ماء، وعلينا أن نطلب الحصول على ماء لأن ماء البصرة لا يمكن شربه... وليس لدينا دواء وعندما أخذنا الأطفال إلى المستشفى قالوا: «ليس لدينا دواء ويمكنكم أخذهم أينما تريدون إذ لا نستطيع عمل شيء». إذن متى ينتهي هذا كله. قل لي متى لأن حصة الطحين الأخيرة قد نفدت عندما خبزنا بعض الأرغفة وتناولها إخوفي جيئاً».

بعد هذه الشهادة بـ ٤ أعوام ما تزال الإغاثة لم تصل: الحرب مستمرة ولو بوسائل أخرى. ويبقى العراق مهدداً بال المزيد من القصف، وبالتالي فإن الشعب العراقي برمته، وليس الأطفال وحدهم محرومون من أي سبيل إلى الأمان النفسي بعد الحرب. «ابداً أن الوقت توقف في نظر الأطفال المصابين بالصدمة. لم يعالج المصابون بالصدمة، ويدوا محاصرتين بصدمتهم ومحاطين بما يذكروهم بما حدث وغير قادرین على الهرب... وتبدو أذهانهم أشبه بأرض مليئة بالحفر الذهنية والدمار... ولا يوجد مكان آمن ويتوقعون أن يحدث ما هو أسوأ»^(٤٧).

وواصل الزعماء الغربيون طوال هذه الفترة الإعلان أن نظام العقوبات لن ينحف. ولا يحق لسكان العراق المدنيين التمتع بفترة راحة. وفي حزيران/يونيو ١٩٩٢ صرخ عبد الجبار عبد العباس، أحد كبار مسؤولي وزارة الصحة العراقية، أن حوال ٤١ ألف عراقي، منهم ١٤ ألف طفل قد ماتوا في الأشهر الأربع الأولى من عام ١٩٩٢ بسبب العقوبات الاقتصادية. وحدثت وفيات كثيرة في المستشفيات التي لم تعد تحصل على التجهيزات الأساسية (انظر «سلام الصحة» في ما يلي). ومرة أخرى ظهرت أوصاف مباشرة لأطفال مصابين بسوء التغذية لا يحصلون على الغذاء المناسب: «يعطى الأطفال الماء أو السكر والماء»^(٤٨). وأكدت دراسة أكاديمية أخرى وضعها على نحو مستقل فريق من الباحثين الدوليين المتزايد كثيراً لموت الأطفال في أنحاء العراق كافة^(٤٩). وكان أحد استنتاجات هذه الدراسة «حدثت ٤٦٩٠٠ وفاة إضافية بين الأطفال دون الخامسة في الأشهر الثمانية الأولى من عام ١٩٩١». وهذا يعني زيادة في وفيات الأطفال تبلغ ثلاثة أضعاف مقارنة بالعدلات في السنوات الست السابقة. واستنتج الباحثون:

«إن بياناتنا تظهر الصلة بين الأحداث التي وقعت عام ١٩٩١ (الحرب

(٤٧) المصدر نفسه.

Felicity Arbuthnot, interviewed by Gillian Harris, «Journalist Claims Sanctions (٤٨) Killing Children in Iraq,» *Scotsman* (Edinburgh, Scotland) (29 June 1992).

Alberto Ascherio [et al.], «Effect of the Gulf War on Infant and Child Mortality in (٤٩) Iraq,» *New England Journal of Medicine* (24 September 1992).

والانتفاضة المدنية والخطر الاقتصادي) والزيادة اللاحقة في معدل الوفيات. والأرجح أن تدمير تجهيز الطاقة الكهربائية... وما أعقبه من تدمير لشبكات المياه والمجاري التي تعتمد على الكهرباء مسؤولة عن حدوث أمراض المعدة والأمعاء والأمراض المعدية الأخرى».

وأكيدت الدراسة أيضاً أن الأوبئة الشديدة تفاقمت «بسبب تناقص إمكانية الحصول على الخدمات الصحية وانكماش القدرة على معالجة الأطفال الشديدي المرض»، وأن ازدياد سوء التغذية أدى «إلى ازدياد خطر الموت بين الرضع والأطفال». وأصبح نمط الموت يشبه النمط «اللماحظ في الأقطار الأقل نمواً حيث تقع معظم الوفيات في فترة الرضاعة والطفولة نتيجة الإصابة بالإسهال والالتهابات التنفسية»^(٥٠). وكان الغرب قد زعم أن استعمال الأسلحة العالية الدقة لم يؤدِّ سوى إلى أضرار محدودة بين السكان المدنيين:

«تناقض نتائج دراستنا هذا الزعم وتؤكد أن إصابات الحرب تمت أبعد من تلك الإصابات التي سببها القتال مباشرة»^(٥١). وفي نيسان/أبريل ١٩٩٣ تضمنت وثيقة قدمها نزار حدون، السفير العراقي إلى الأمين العام للأمم المتحدة معلومات مختلفة تشير إلى آثار العقوبات في الرضع والأطفال:

- زيادة في عدد وفيات الأطفال في سن الخامسة بما فوق كل شهر: ٣٨٠٠ وفاة في آب/أغسطس ١٩٩٢ مقابل ٢٢٨٩ وفاة في آب/أغسطس ١٩٩١ و٧١٢ في آب/أغسطس ١٩٩٠. والسبب الرئيس سوء التغذية إلى جانب النقص الحاد في اللقاحات والأدوية الأخرى.

- ٦١٤٤٢ وفاة بين الأطفال دون الخامسة من آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى آب/أغسطس ١٩٩٢ نتيجة العقوبات الاقتصادية.

- مجموع عدد الأطفال الموتى في سن الخامسة بما فوق ٦٣٦٢ شهرياً عام ١٩٩٢ مقابل ٤٨٧٢ وفاة عام ١٩٩١ و١٨٣٣ وفاة عام ١٩٩٠.

- انخفاض الوزن عند الولادة في أكثر من ١٧,٥ بالمئة من المواليد الجدد بالمقارنة مع ١٠,٨ بالمئة عام ١٩٩١ و٥٤,٥ بالمئة عام ١٩٩٠^(٥٢).

يعاني الأطفال العراقيون الباقون على قيد الحياة - يتصفون عادة بسوء التغذية والمرض ويواجهون خطر الموت المبكر - كذلك في نواح أخرى حتماً. كان كثيرون

(٥٠) المصدر نفسه.

(٥١) المصدر نفسه.

(٥٢)

منهم أیتاماً بلا سكن مناسب ويواجهون خدمات تعليمية محظمة. وأكد التقرير المفصل، الذي أعده الدكتور أریک هوسكنتر لليونيسيف ووضع على الرف باعتباره غير ملائم سياسياً، أن آلاف المدارس قد دمرت أو تضررت في القصف، وأنها حالياً في حاجة ماسة إلى التصليح وتتفقر إلى الطاولات والسبورات والكتب المدرسية^(٥٣). وحدثت زيادة هائلة في معدلات تسرب التلاميذ، وفي المناطق التي استؤنفت فيها الدراسة تدهور التعليم حتماً. وتحتاج المدارس إلى مواد أساسية مثل الطباشير وأقلام الرصاص والمساحات والدفاتر والورق وهي مواد لا وجود لها أو لا توافر إلا بكميات قليلة. وكثير من المدارس بلا كهرباء أو ماء أو مرافق صحية. وقدر أن ما يصل إلى ٣٠ بالمئة من التوافد في بنايات المدارس في بعض المحافظات قد تحطم في القصف. وفي أقل من ثلاثة أعوام ارتفع سعر أقلام الرصاص، على غرار مواد مدرسية أساسية أخرى، أكثر من ٥٠ ضعفاً (تكلف ذينة أقلام الرصاص الآن أكثر من ٥٠ ديناراً في حين أن ثمنها أقل من دينار واحد قبل آب/أغسطس ١٩٩٠)^(٥٤). وأشار أحد التقديرات إلى تدمير ٢٠٥ روضة أطفال، و٧٦٧ مدرسة ابتدائية في أنحاء العراق أثناء القصف^(٥٥).

وأصبح منع استيراد الورق عن طريق نظام العقوبات يعني تقليل عدد كتب الأطفال من عام إلى آخر. وكانت دار «ثقافة الطفل» في بغداد قد طبعت ٢٠٠ كتاب عام ١٩٨٩ في حين هبط العدد إلى أقل من ٥٠ كتاباً عام ١٩٩١ ولم تصدر كتب بعد ذلك. أما المعلمون المصابون بسوء التغذية أنفسهم ويواجهون التضخم الشديد (وهذا يعني إضعاف قدرتهم على شراء مواد إضافية لإكمال الحصة التموينية) فقد أصبحوا معتادين على تناقص عدد التلاميذ في الصفوف. وقد الأطفال الوعي بسبب الجوع. وقد تقرير لليونيسيف معدل التسرب بحوالى الخمس في تموز/يوليو ١٩٩٣ بينما لم تكن النسبة تكاد تذكر قبل الحرب. ولهذا السبب ولأسباب واضحة أخرى زادت معدلات الأمية.

وأصبح واضحاً منذ زمن طويل أن لجنة العقوبات التي تسيطر عليها الولايات المتحدة تدمر جيلاً كاملاً من الأطفال العراقيين. وتحقق لجنة العقوبات هذه الأهداف الواضحة بدليل ازدياد عدد حالات الأطفال الذين يولدون ميتين، والأطفال الذين يولدون مشوهين، وبشاشة «أطفال السكر» والموت المبكر وتحطيم المعنوية والصدمة في

Hoskins, «Children, War and Sanctions».

(٥٣)

(٥٤) المصدر نفسه.

S/25653, United Nations, New York, 22 April 1993.

(٥٥)

وفي تقدير آخر أن ٤٠٠٠ مدرسة قد دمرت كلها أو جزئياً. انظر: UN Department of Humanitarian Affairs, UN Inter-Agency Humanitarian Programme in Iraq, «Report», (May 1993).

الأطفال الناجين. وذكر وزير الصحة العراقي في نيسان/أبريل ١٩٩٤ أن زهاء ربع الأطفال العراقيين يولدون بأوزان قليلة، وأن معدل وفاة الأطفال بلغ ١٢٦ وفاة لكل ١٠٠ ولادة، وأن أمراضاً (من مثل الشلل والكوليرا والجرب والتيفوئيد والحمبة والالتهاب الرئوي واليرقان الفيروسي والملاريا والدفتيريا... الخ)، التي كان كثير منها قد أبى، تشهد الآن زيادة مثيرة بين الأطفال في أنحاء البلاد. وأكد بيان في منظمة اليونيسيف (٢٠ تموز/يوليو ١٩٩٣) أن وفيات الأطفال قد «زادت زيادة كبيرة»، وأن أمراضاً كثيرة تزداد انتشاراً بين الأطفال. وأكد تقرير نشرته وزارة الثقافة والإعلام (حزيران/يونيو ١٩٩٤) الزيادة الكبيرة في انتشار مرض كواشبوركور والهزال التدرجي وأمراض سوء التغذية الأخرى بين الأطفال دون الخامسة (انظر الجدول رقم (٣ - ٢))^(٥٦).

كان تدهور وضع الأطفال العراقيين واضحاً ومعروفاً على نطاق واسع. وشهد شهود كثيرون على الأطفال الذين يموتون في المستشفيات والرpusج المرضى والمصابين بسوء التغذية أمام الملا في المدن الرئيسة (يعتقد أن الأطفال في القرى النائية التي تفتقر إلى خدمات هي في حنة أسوأ) واليتامى في الشوارع. ذكرت إحدى الشاهدات «... هؤلاء الأطفال المصابون بالصدمة... يتحملون عبء عقوبات الأمم المتحدة ضد العراق. وأصبح الأطفال المشردون واليتامى المتسللون في الشوارع منظراً مألوفاً الآن... . ويرغم الفقر عدداً متزايداً على ترك المدرسة ودخول سوق العمل... . وتزداد الحصص التموينية أقل من ثلثي متطلبات الطاقة اليومية وهي تفتقر إلى البروتين والمواد الغذائية الدقيقة. إن هذه الحالة من النقص الغذائي المزمن تجعل الأطفال أكثر عرضة للأمراض التي غالباً ما تظل بلا علاج بسبب نقص الأدوية»^(٥٧). ويلاحظ هذا المراقب أن بريطانيا صدقت عام ١٩٩٠ ميثاق حقوق الطفل الذي يعلن أن الأطفال «في حاجة إلى العناية الخاصة. والحماية بسبب وضعهم الضعيف».

واستمر الشهود بالتحدث عن آثار العقوبات في الصحة البدنية والعقلية للأطفال العراقيين، وكيف تستمر الأعمال الغبية التي لا مبرر لها في بث الرعب والاضطراب. ويقول سيفنار غونتر، رئيس الصليب الأصفر في التمسا عن الآثار النفسية «المدمرة» التي سببها الحرب للأطفال وتعمد إطالتها: «تظهر على أطفال كثirين أمراض عطل دائم في الكلام. وعندما تحدث العواصف الرعدية يشرع الجسم كله بالارتفاع ويداؤن التمتمة بسبب الحرف. وفي الموصل حالات انتشار الأطفال عالية جداً». ويعلق غونتر على تجربته الشخصية في الموصل قائلاً: «شاهدت بنفسي يوم

«Impact of Oppressive Sanctions on Health, Nutrition and Environment in Iraq»,^(٥٦)
p. 8.

Ryle, «Child Victims of the Sanctions Syndrome».

^(٥٧)

الجمعة وهو يوم الصلاة والتوقف عن العمل لدى المسلمين ١٢ طائرة نفاثة لـ«قوات التحالف» فوق المدينة حلت واحدة بعد الأخرى على ارتفاعات واطئة جداً. ارتجت النوافذ وجرى الأطفال يصرخون طلباً للحماية في البيوت. كانت تجربة مخيفة حتى بالنسبة لي، أنا الجندي القديم»^(٥٨).

وقدمت البعثة العراقية الدائمة إلى مكتب الأمم المتحدة في جنيف في أوائل ١٩٩٥ وثيقة مهمة (انظر الملحق ٦) إلى مركز حقوق الإنسان بعنوان «تأثير الحظر على الأطفال العراقيين في ضوء ميثاق حقوق الطفل»^(٥٩). استندت إلى فكرة مثيرة للاهتمام، خارج إدراك لجنة العقوبات في الأمم المتحدة، هي أن إقرار الجمعية العامة (في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٩) إعلان حقوق الطفل ينبغي أن يعد ذا صلة مباشرة بالحالة للأطفال العراقيين. وتورد الوثيقة المبادئ الرئيسية للميثاق ويلفت الانتباه (في الجزء الثاني منها) إلى أن تأثير الحظر في الأطفال كان حقاً مقياساً لتمادي الغرب، حتى تضطر دولة عضو في الأمم المتحدة إلى ضرورة تأكيد وجوب قمع الأطفال بحق الحياة وحق الرعاية الصحية وحق التعليم والحقوق الأخرى! وفي إطار المعاناة التي يفرضها نظام العقوبات على الأطفال فإن «هذه المعاناة... لا تتفق أبداً مع أحكام الميثاق...». هل من الضروري حقاً الاضطرار إلى القول في مختل دولي أن من الخطأ أخلاقياً حرمان الأطفال من الرعاية الطيبة وتبنيعهم حتى الموت؟

تحتضم الوثيقة (الفقرتان ٢١ و٢٢) بالسطور الآتية:

«إن شعب العراق ولا سيما أطفاله، يواجهون التدمير بسلاح فتاك شأنه شأن أي سلاح للتدمير الشامل ألا وهو سلاح الحظر الاقتصادي الذي ذهب مليون شخص، نصفهم نساء وأطفال، ضحايا له في السنوات الأربع الماضية.

إن هذا التدمير شكل من الإبادة الجماعية لشعب العراق. وهو جريمة دولية يعاقب عليها بموجب القانون الدولي بغض النظر إن ارتكبت في زمن الحرب أو السلم.

Siegwart Gunther, «Iraq: Children Mortality Dramatically Increased,» paper (٥٨) presented at: The International Scientific Symposium on Post-War Environmental Problems in Iraq, Iraqi Society for Environmental Protection and Improvement [ISEPI], Baghdad, December 1994, pp. 94-98.

«Rights of the Child,» note verbale dated 16 January 1995 from the Permanent (٥٩) Mission of the Republic of Iraq to the United Nations Office at Geneva addressed to the Centre for Human Rights (Economic and Social Council, United Nations), enclosing a study, «The Impact of the Embargo on Iraqi Children in the Light of the Convention on the Rights of the Child,» E/CN.4/1995/135 (7 February 1995).

تأثير العقوبات في صحة الأطفال دون الخامسة الجدول رقم (٣ - ٢)

وتعرف المادة الثانية من ميثاق من وعاقبة جريمة الإبادة الجماعية أعمال الإبادة الجماعية بأنها قتل أعضاء مجموعة (عرقية أو دينية) وإحداث أذى بدني أو عقلي بأفراد المجموعة، أو تعمد تعريض المجموعة إلى ظروف حياتية يتوقع أن تسبب التدمير البدني كلياً أو جزئياً.

وهذه الأعمال ترتكب بلا ريب عمداً عن طريق فرض ومواصلة الحظر الاقتصادي الذي لم يعد يمكن تبريره الآن بعد زوال الأسباب التي أدت إلى فرضه».

من الواضح للجميع أننا لسنا في حاجة إلى مناشدة عراقية لنعرف أن الغرب يرتكب الإبادة الجماعية ضد الأطفال في العراق. فالشهادات غير العراقية المعادية [للنظام العراقي] كثيرة جداً. ويكفي أن نورد شهادة واحدة أخرى، إذ يصف النائب الفرنسي إيف بونيت ما شاهده في آب/أغسطس ١٩٩٥ في مستشفى صدام للطفل في بغداد. كانت امرأة تفتح ببطء ملابس طفلها البالغ من العمر ٣ أشهر وزنه ٤ أرطال وهو هزيل ويرى الأطباء أنه سيموت قريباً: «انظر إلى الأم فتوبخني عيناه السوداوان الواسعتان. وأبتعد شاعراً بالذنب والخزي. أرى امرأة بعد أخرى وفي كل مرة هذا التبادل الصامت مع امرأة تعبر عن الشك ولكنها صامتة»^(٦٠). ومرة أخرى «أكيدت اللجنة الخاصة مهمتها التي لا تعرف الصفح: موت ١٠٠ طفل دون الخامسة يومياً بسبب الأمراض التنفسية والإسهال وأمراض المعدة والأمعاء وسوء التغذية وموت ٢٠٠ طفل فوق سن الخامسة يومياً بسبب أمراض القلب وارتفاع ضغط الدم والسكري وأمراض الكلية والكبد وسرطان الدم»^(٦١). ويورد بونيت اعترافه باستحقاقه اللوم بوصفه سياسياً غربياً: «... أشعر بالخزي والغضب على نفسي وعلى جبني وصمتي وتواطئي مع أولئك الذين قتلوا مئات الآلاف من المدنيين، على الرغم من ادعاءاتهم المضادة، من دون أن يثيروا غضب محكمة جرائم الحرب في لاهاي، ويواصلون بعنادهم عملهم القذر والشرير»^(٦٢).

رابعاً: معاناة النساء

تعاني المرأة، وكذلك الرجل، بسبب معاناة طفليها. وتعاني المرأة أيضاً بطرائق فريدة. ولا تستطيع سوى المرأة الحامل الجائعة جداً الإحساس بألم معرفة أن جنينها مصاب بسوء التغذية، وأن فرصته أكبر في أن يولد معوقاً أو ميتاً، وأنه إذا عاش فسيرضع بلا جدوى ثدييها الذاوين. لقد اضطرت العراقيات اللاتي فقدن الأزواج

Bonnet, «Sanctions That Should Shame the UN».

(٦٠)

(٦١) المصدر نفسه.

(٦٢) المصدر نفسه.

والابناء والأشقاء في الحرب إلى تحمل عبء ثقيل. إن أكثر من ١٠ بالمئة من العراقيات أرامل، وغالباً هن الوحيدات اللاتي يحصلن على أجر في العائلة. وقد أدت العقوبات الاقتصادية إلى انتشار بطالة واسعة، مما جعل من الصعب على النساء كسب المال الذي لا يقدمه الأزواج الذين شوهدتهم الحرب أو الغائبون. وهكذا فإن جيلاً من النساء المصابة بسوء التغذية قد دفعن إلى البحث عن الطعام والتسلول والسوق السوداء. وعادة ما تجوع النساء ليؤمنن الطعام لأطفالهن وأقاربهن المسنين.

وكانت عوائل عراقية كثيرة قد استنفدت مدخراتها بحلول آب/اغسطس ١٩٩١، أي قبل الشعور بالتأثير الكامل للعقوبات بوقت طويل، وأصبحت ترغم على بيع أثمن ممتلكاتها للحصول على الغذاء. وكان ما يزيد على نصف النساء اللاتي قابلن فريق الدراسة الدولية قد بعن حلبيهن التي تقدم كمهر إلى العروس الجديدة. وباعت عوائل كثيرة الأثاث والأواني المنزلية والسجاد والملابس وحتى أبواب بيوتها. وتكتُبَت نصف العوائل ديوناً كبيرة، مما زاد الضعف الاقتصادي للنساء وعوائلهن. وكان زهاء ثلثي النساء اللاتي قابلن الفريق يعانين مشكلات نفسية من مثل الكآبة والقلق والصداع والأرق. ومن المشكلات الأخرى سوء التغذية وزيادة إمكانية التعرض للإصابة بالأمراض وعدم انتظام الدورة الشهرية وصعوبات الإرضاع الطبيعي. وأصبح على النساء المريضات والضعيفات الوقوف في انتظار دورهن في الحصول على الماء وجع خشب الوقود ومراجعة عوائق انبار الزواج بسبب ازدياد الضغوط المنزلية. وفي حين أخذت زوجات كثيرة تنهار أصبح صعباً على نحو متزايد أن تتحمل العوائل تكاليف الزواج (تمويل الاحتفالات التقليدية وتقديم المهر المتوقع دفعه). وأدى تدهور قطاع التربية وزدياد حدوث الجرائم وانهيار الأسرة - كلها تفاقمت بسبب العقوبات - إلى إحداث مستويات لا مثيل لها من التفكك الاجتماعي. وقد أثر هذا الوضع المتدهور كثيراً في وضع النساء العراقيات اللاتي ازداد عدد الشكال والمربيات والمهجورات والمطلقات والفقيرات بينهن. وتنطوي التعلقات في تقرير فريق الدراسة الدولية على تفاؤل قاتم: «عانت المرأة العراقية هذه الأزمة كلها ليس بوصفها ضحية فحسب، بل بوصفها عنصراً مهماً، إذ تحملت مسؤولية العائلة والمجتمع واستطاعت شد العائلة، قاعدة المجتمع العراقي، بفضل براعتها وقوتها على الرغم من حرمانها الاقتصادي والاجتماعي والعاطفي والنفسى». ومثل الجرع، في ظروف ازدياد الفقر المدقع، الحرمان الأكثر أهمية.

وتمثل الشهادات التي جمعت لفريق الدراسة الدولية على نحو واضح اليأس الذي خلقته الحرب والعقوبات الطويلة:

«ننام جائعين كل ليلة»، فادية.

«كم ستستمر العقوبات؟ إننا مرهقون. نحن أبراء»، فاتن.

«لم أشعر بالمرض طوال حياتي. والآن أنا مريضة دوماً. انظر إلى وجهي. إنه شاحب الآن»، أم محمد.

«شعر بالضعف ولكن هذا لا يعني أننا لا نستطيع الاستمرار»، أم عمار.

«الحرب انتهت ولكن تبقى الهموم والشكوك»، فاطمة.

«فقدت في رمثة عين نصف أفراد عائلتي. ولا أريد من الله سوى أن يحفظ الباقين. إنهم مستقبل»، أم سميرة^(٦٣).

تحدثت هؤلاء النساء وكثيرات غيرهن عن الحدود القصوى للحرمان: أطفال يبكون طلباً للطعام الذي لا يمكن تقديمها، رغيف خبز واحد يقسم ٨ قطع لإطعام العائلة كلها، عوائل تتناول ماء النهر غير النظيف، معاناة النساء الأضعاف (الأطفال والنساء والمسنون والمعوقون عقلياً والمعوزون) والمساكن التي تطفح فيها مياه المجاري، وانهيار خدمات رعاية الحوامل، وشحة الأنسولين، والنساء المصابة بسوء التغذية اللaci يعاني من سقوط الشعر، وعدم انتظام الدورة الشهرية وسقوط الأسنان، وازدياد انتشار العقم، والجهود اليائسة، بعد إغلاق مستوصف محلي، للعثور على مساعدة طبية لطفل ميت.

شهد الدخل الحقيقي من العمل والرواتب التقاعدية انهياراً تماماً تقريباً، مما صعد ازدياد بيع المقتنيات والديون كمحاولات يائسة لتلبية حاجات الغذاء الأساسية. ومع ذلك واجهت النساء، المعيلات الوحيدات للعائلة غالباً، صعوبة كبيرة في إطعام أطفالهن. وشهدت ماجدة حيد البالغة من العمر ٦٠ عاماً بأنها «عانت أكثر من أي وقت مضى» وكل يوم أسوأ من سابقه: «لقد بعت ذهبي كله ومنه حلقة الزواج. ولم يكن هذا كافياً فبعنا أثاثنا وأدوات المطبخ وبعثنا حتى خزان الماء ولم يكن هذا كله كافياً». لقد باعت عوائل عراقية كثيرة كل ما لديها وهي الآن معوزة مع العواقب المحتملة جميعاً في الحصول على الغذاء والماء والضروريات الأخرى التي غالباً ما لا تتوفر إلا في السوق السوداء. وقالت سعيدة بني دانا البالغة من العمر ٣٢ عاماً وتعيش في الموصل: «أشعر بالقلق في كل لحظة كيف سأطعم أطفالي العشرة. إن أصعب شيء على الأم أن تعجز عن إطعام طفلها»^(٦٤).

قالت نصف النساء اللواتي قابلنن الفريق: إن الأمراض ازدادت انتشاراً في

Bela Bhatia, Mary Kawar and Miriam Shahin, *Unheard Voices: Iraqi Women on War and Sanctions*, International Study Team, Change, International Reports: «Women and Society» (London, 1992).

(٦٤) المصدر نفسه، ص ٣٩ - ٤٠

أطفالهن وفيهن، وذكرن الإصابات بالإسهال والتيفوئيد وسوء التغذية ووفيات الأطفال، ومع الانهيار التدريجي للبنى الأساسية الطبية (انظر «سلاح الصحة») ازداد اضطرار النساء إلى تولي عبء الرعاية الصحية. وهذا بدوره أضاف عبئاً متعاظماً على المرأة العراقية التي تكافح لإيجاد الطعام والماء ولا تستطيع عادة تأمين الغذاء المناسب لأفراد عائلتها. وتحمل نساء كثیرات أطفالهن المرضى إلى المراكز الصحية والمستشفيات ليجدن أن العقوبات قد منعت الحصول على الأدوية والأجزاء الاحتياطية الضرورية لتشغيل المعدات الطبية. وتبقى النساء بعد ذلك مع أطفالهن المحتضرين في أجنبية المستشفيات الخالية من مستلزمات الرعاية الطبية الفعالة، وهذا يلقي عبئاً إضافياً على بقية أفراد العائلة في المنزل.

قالت عالية البالغة من العمر ٢١ عاماً وهي من النجف: «عانت معظم النساء كثيراً من آلام الإجهاض أثناء الحرب وأعمال الشغب. ولم تجد كثیرات العلاج الطبي في الوقت المناسب ويواجهن متاعب صحية مستمرة. ويبدو أن العلاج الفعال غير متيسر لمعظم النساء. وقدرت طبيبة صديقة لي أنه حدثت لـ ٧٠٠٠ امرأة حالات إجهاض بسبب الصدمة في النجف وحدها^(٦٥). وقدر تقرير صدر الدين آغا خان عام ١٩٩١ أن حوالى ثلث الحوامل والمرضعات مصابة بنقص التغذية وفي حاجة إلى دعم غذائي^(٦٦). وصرح الدكتور عبد الأمير، مدير مستشفى الأطفال والولادة في بابل، أن أزيد من حدوث حالات الإجهاض والولادة المبكرة وولادة الأطفال بوزن واطع تعود إلى الضغوط البدنية والنفسية المتزايدة على النساء وشحة الأدوية وعدم توافر رعاية الحوامل وصعوبة الوصول إلى المستشفيات بسبب مشكلات النقل^(٦٧).

وعلى الدكتور عبد الأمير أيضاً أن لشحة وسائل منع الحمل، وهي نتيجة أخرى للحرب والعقوبات، عواقب ضارة مختلفة. ولا تعطى موانع الحمل الآن للنساء إلا لأسباب طيبة وفي حالات نادرة إلى الأمهات اللاتي لديهن عوائل كبيرة. وقابل باحثو فريق الدراسة الدولية امرأة مصابة بفقد الدم والضعف أجريت لها عمليتان قيصريتان في عام واحد بسبب عدم توافر موانع الحمل. وذكر العاملون في أنشطة المساعدة أن عمليات قيصرية تتم بلا مواد تخدير وهذه نتيجة أخرى للعقوبات. وذكرت حالة فتاة مراهقة تعاني مشكلات نزف لا يمكن علاجها إلا باستعمال حبوب منع الحمل غير

(٦٥) المصدر نفسه، ص ٤٤.

(٦٦) «Report to the Secretary-General on Humanitarian Needs in Iraq,» mission led by Sadruddin Aga Khan, Executive Delegate of the Secretary-General for a United Nations Inter-Agency Humanitarian Programme for Iraq, Kuwait and the Iraq/Turkey and Iraq/Iran border areas (Geneva, 1991).

Bhatia, Kawar and Shahin, Ibid., p. 44.

(٦٧)

الميسرة. وأشارت طبيبة أمراض نسائية من الحلة إلى نتيجة أخرى هي زيادة حالات الإجهاض غير المشروع وزيادة تتعلق بها في موت الأمهات. ويمثل الحرمان الواسع للانتشار الذي يجعل من الصعب على العوائل إعالة الأطفال ضغطاً إضافياً على النساء لإجراء عملية الإجهاض. وشهدت نساء كثيرات أنهن أو بناهنهن يعانيين من عدم انتظام الدورة الشهرية وشدة التزيف والألام الحادة، فضلاً عن اردياد حالات سقوط الشعر وأمراض الجلد وفقد الوزن والأرق ومشكلات أخرى^(٦٨).

وقالت نساء كثيرات إنه في حين لم يكن للحرب الإيرانية - العراقية الطويلة (١٩٨٠ - ١٩٨٨) سوى تأثير قليل في الحياة الأسرية فإن الحرب التي شنتها جورج بوش على العراق بالاستهداف المتعمد للبني الأساسية الوطنية جيئاً - أثرت تأثيراً كبيراً في حياة المدنيين العراقيين. وعندما أضيفت أقسى العقوبات إلى آثار الحرب كان لا بد أن تتأثر كل عائلة عراقية. وقالت نحو ٨٠ بالمئة من النساء اللاتي قابلنن الفريق أنهن يتولين مسؤوليات عائلية إضافية بسبب تدمير البنى الأساسية (تجهيز المياه وتوليد الكهرباء وتجهيز الوقود... الخ)^(٦٩). وشهدت بعض النساء أنهن كثيراً ما يمنعن نصيهن من الطعام إلى أطفالهن.

اضطر معظم النساء العراقيات إلى مواجهة مجموعة مشكلات مختلفة: أدواراً أصعب وقدرة أقل كثيراً على إطعام عوائلهن وازدياد البطالة والفقر العام ونقص الرعاية الطبية والبيئة غير الصحية والقلق والصدمة النفسية وانهيار الزواج وتفكك العائلة وازدياد مشكلات الحمل والولادة وازدياد المرض والعوق. واختتم تقرير الدراسة الدولي عن النساء العراقيات قائلاً: «إن دورهن المركزي بوصفهن ضحايا وعناصر يزيد أهمية escucha إلى أصواتهن غير المسموعة»^(٧٠).

إن محنة النساء العراقيات، شأنها شأن محنة المدنيين العراقيين جميعاً معروفة على نطاق واسع. وقد ذكرت وثيقة للأمم المتحدة في أيار/مايو ١٩٩٣: «واضح أن أول فئة تعاني أكثر من غيرها هي الأطفال والحوامل والمرضعات»^(٧١). ولنست المشكلة في عدم الحصول على المعلومات، بل في أن الغرب مصمم على تطبيق سياسة الإبادة الجماعية. لقد عقد الاتحاد العام لنساء العراق في نيسان/أبريل ١٩٩٤ ندوة دولية عن

(٦٨) المصدر نفسه، ص ٤٤ - ٤٥.

(٦٩) المصدر نفسه، ص ٤٦.

(٧٠) المصدر نفسه، ص ٥٢.

حقوق الإنسان والمرأة عبرت فيها المندوبة الفرنسية أندريه ميشيل، احدى مؤسسات حركة المواطنات من أجل السلام عام ١٩٩٠، عن الرأي العام الذي يدين «الحصار البربرى» وقالت إنه لم يكن هناك من قبل حصار اقتصادي «وخيم وقاس» كهذا. وأضافت أن الحصار يتنهك قرارات القانون الدولي كافة، ولا سيما مواد ميثاق جنيف التي تحظر حرمان شعب من السلع الضرورية لبقاءه. لقد فقد مجلس الأمن للأمم المتحدة مصداقته واختار فقط تطبيق «قانون الأقوى»، قانون الدولار، قانون التفط وتجارة السلاح». ثم هاجمت ميشيل الرئيس فرانسوا ميرلان لتواته في ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية باشتراكه في حرب الخليج والخطر الاقتصادي^(٧٢). إن التواؤ يمتد أبعد من فرنسا. ومحنة النساء العراقيات تبين بوضوح كافية طبيعة المحرقة الصامتة التي تركتها واسطنطن وحلفاؤها.

خامساً: سلاح الغذاء

السيطرة على الغذاء تمنح القوة المطلقة. إمنع الناس من الأكل بضعة أسابيع ولن يشروا لك متاعب بعد ذلك. إن الولايات المتحدة تختلف اليوم بهذه الحقيقة البسيطة بطرائق مختلفة. على سبيل المثال، بمنع المعونات الغذائية إذا لم يتصرف البلد وفقاً للمصالح الاستراتيجية الأمريكية (كما حدث عندما منعت شحنة غذاء إلى السودان أثناء حرب الخليج)^(٧٣)، وبحمواصلة أكثر حصاراً غذائياً إحكاماً على نحو دائم على أقطار مثل كوبا والعراق. واليوم أصبح دور العقوبات الاقتصادية بهذا الخصوص مفهوماً جيداً كما حدث طوال تاريخ الصراع البشري كله. وقد علق كاتب على استعمال عصبة الأمم العقوبات الاقتصادية مشيراً إلى الرأي الذي يفضل التطبيق الصارم للعقوبات من أجل ضمان «تجويع عدد كافٍ من النساء والأطفال في البلد المعتمدي»^(٧٤). وهذه نفسها الفلسفة التي بدأت واسطنطن بتطبيقها على العراق في آب/أغسطس ١٩٩٠ وما تزال قائمة إلى اليوم (أوايل ١٩٩٨).

لقد بين مراقبون وباحثون كثيرون ازدياد انتشار سوء التغذية في العراق نتيجة العقوبات. وعلى سبيل المثال، يقول هوسكنز إن نظام الحصص التموينية الغذائية الحكومي لا يلبي سوى ثلثي الحاجات اليومية من الطاقة ولا يقدم ما يكفي من


Andrée Michel, «Women and War», paper presented at: The International Forum, (٧٢) «Human Rights and Women», Organised by the General Federation of Iraqi Women, Baghdad, 20-22 April 1994.

John Pilger, *Distant Voices* (London: Vintage, 1992), p. 142. (٧٣)

E. E. Reynolds, *The League Experiment* (London: Thomas Nelson and Sons, 1939), (٧٤) p. 102.

البروتين والمواد المغذية الدقيقة (انظر الشكل رقم (٣ - ١))^(٧٥). ويعني هذا زيادة كبيرة في مجموعة واسعة من أمراض نقص التغذية (الكساح وتضخم الغدة الدرقية وفقر الدم والهزال التدريجي والكواشيوركور.. الخ) والوفيات بسبب التجويع الشبيهة بالوفيات في الأقاليم التي تحمل بها المجاعة في أقطار العالم الثالث. وفي هذه الظروف تضررت صحة الجيل اللاحق على نحو جوهري. أصبح فقر الدم أثناء الحمل شائعاً وما يرافقه من زيادة في عدد الولادات الميّة وفي العامين الأولين من العقوبات على العراق ازداد عدد الأطفال الذين يولدون بوزن واطع أربعة أضعاف.

الشكل رقم (٣ - ١)



المصدر: اليونيسيف، بغداد: الأطفال في عمر ١ - ٣ سنوات، الوزن مقابل العمر.

طوال عقد الثمانينيات وعلى الرغم من الحرب مع إيران حافظ العراق على مستوى واطع جداً من سوء التغذية. وكانت الدولة تقدم دعماً ضخماً للغذاء المتوافر بكميات كبيرة أما الخدمات الصحية فقد شهدت تحسناً مهماً. وبحلول عام ١٩٨٨ كان معدل السعرات الحرارية للفرد في الغذاء ٣٣٤٠ سعرة (٢٨ بالمائة مما توصي به منظمة الصحة العالمية للبالغ). ولكن لما كان ٧٠ بالمائة من غذاء العراق مستورداً فإن العقوبات الاقتصادية القاسية سرعان ما أدت إلى انخفاض هائل في كمية الغذاء المتيسرة. وساعد القصف المتواصل للبني الأساسية في العراق في تقليص حصول المدنيين على الغذاء: دمرت معامل تصنيع الغذاء، وحرمت وسائل التبريد من الكهرباء، وتعطلت تماماً آليات توزيع الغذاء (الطرق والجسور ووسائل النقل)، ومنذ شباط/فبراير ١٩٩١ قدرت بعثة

منظمة الصحة العالمية/اليونيسيف إلى بغداد أن معدل السعرات الحرارية للفرد قد انخفض (من ٣٤٤٠ سعرة حرارية قبل العقوبات) إلى أقل من ألف سعرة حرارية (أي ثلث ما توصي به منظمة الصحة العالمية). وفي حزيران/يونيو ١٩٩١ ذكرت اليونيسيف «حدوث زيادة كبيرة ومحيفة في سوء التغذية الحادة والمتوسطة بين الأطفال دون الخامسة». وفي تموز/يوليو حذرت منظمة الغذاء والزراعة أن العراق «يقترب من حافة العوز الشديد». وتابعت دراسة لاحقة أجراها اليونيسيف التغيرات في الوضع الغذائي بين أطفال بغداد لفترة استمرت عامين عقب فرض العقوبات، وأشارت إلى زيادة كبيرة أخرى في انتشار سوء التغذية المتوسطة والحادية^(٧٦).

وبحلول آب/أغسطس ١٩٩١ أعلنت المصادر الرسمية العراقية أن ١١ ألفاً توفوا جوعاً^(٧٧). وأقر موظفو الأمم المتحدة والعاملون في أنشطة المساعدات والصحفيون ومراقبون آخرون خطورة أزمة الغذاء المتفاقمة. وصرح مايكيل بريستلي، أحد كبار موظفي الأمم المتحدة، في نهاية آب/أغسطس أنه ما لم تخفف العقوبات سريعاً قد يواجه العراق سوء التغذية والأمراض ونقص الغذاء على نحو لم يسبق له مثيل في العصر الحديث^(٧٨). غير أن هذه الشهادة لم تؤثر في صرامة تنفيذ العقوبات. وفي ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، تبني مجلس الأمن القرار ٦٦٦ بأغلبية ١٢ صوتاً ومعارضة كوبا واليمن مؤكداً أن المواد الغذائية لن تصدر إلى العراق إلا في حالة «الحاجة الإنسانية العاجلة». وبידلاً من بذل محاولة حقيقة لتخفيف معاناة الشعب العراقي شدد القرار ٦٦٦ على التأخير البيروقراطي والإعاقة اللذين اتسم بهما تطبيق العقوبات على أساس يومي. وتقرر أن يحصل الأمين العام للأمم المتحدة على المعلومات ثم يقدم تقارير تعرض على لجنة العقوبات التي تدرسها ثم تقدم استنتاجها إلى مجلس الأمن الذي يبحث ما ينبغي عمله (القرار ٦٦٦، الفقرات ٣ - ٥). وفضلاً عن التأخيرات البيروقراطية العادلة والختمية في مثل هذا الأسلوب فإنه سمح أيضاً بكل فرصة للإعاقة والمحاطة الماكرين. ولم يشك كل من تابع طريقة عمل لجنة العقوبات التي تهيمن عليها الولايات المتحدة أن مثل هذه الإعاقة مستمرة على الرغم من الحاجة الإنسانية العاجلة.

وأكيدت الأحداث بعدها بوضوح آية شكوك عن القيمة الإنسانية للقرار ٦٦٦. وعلى الرغم من الإقرار بوجود الحاجة الماسة إلى الغذاء لم تجمع آية معلومات بموجب

United Nations Children's Fund [UNICEF], *Children and Women in Iraq: A Situation Analysis* (New York: UNICEF, 1993).

«Sanctions Hit Poor Iraqis But Saddam's Rule Stays Secure,» *Guardian*, 1/8/1991. (٧٧)
Leonard Doyle, «Iraq Facing Famine If UN Sanctions Stay,» *Independent*, 3/9/1991. (٧٨)

القرار ٦٦٦ حتى ١٦ شباط/فبراير ١٩٩١ أي بعد ما لا يقل عن ٥ أشهر من تبني القرار. وقدمت بعثة منظمة الصحة العالمية/اليونيسيف المشار إليها آنفاً التائج الوخيمة التي توصلت إليها. وأعلن مجلس الأمن المتردّ عقب بضعة أسبوع حلة طوارئ إنسانية. ومع ذلك لم يسمح بإرسال مواد غذائية إلى العراق ما لم تقم بتجهيزها الأمم المتحدة أو «الوكالات الإنسانية المناسبة» العاملة مع الأمم المتحدة. وبقي لا يسمح للعراق بشراء مواده الغذائية وتوزيعها. ومرة أخرى كانت هذه صيغة لمنع تجهيز الغذاء إلى سكان العراق المدنيين. لم يكن ممكناً - حتى إذا تجاوزتنا التأخير البيراورقاطي والإعاقة الماكرة - أن تستطيع الأمم المتحدة ووكالات الإعانة، بموجب القيود المفروضة، إطعام شعب بأكمله يزيد عدد أفراده عن ١٨ مليون نسمة، ولا سيما أن عدداً متزايداً في حاجة إلى المساعدة الطبية التي كانت تقنع عمداً (انظر «سلاح الصحة» في ما يلي).

كما أن لجنة العقوبات التي تسيطر عليها الولايات المتحدة ترددت حتى في إعلان أن وكالات الإعانة المعترف بها «مناسبة» (القرار ٦٦٦ الفقرة ٦). وإذا رغبت وكالة إعانة، مهما تكن سمعتها الدولية المعترف بها، في شحن غذاء إلى العراق عليها أولاً أن تقدم طلباً إلى لجنة العقوبات تبين فيه تفاصيل المواد الغذائية بالضبط والكمية التي تشحذها. ثم تبحث اللجنة إن كانت وكالة الإعانة «مناسبة» وإن كان ينبغي السماح بشحنها إلى العراق. إن نجاح واشنطن في منع حصول الشعب العراقي على الغذاء واضح في حقيقة أنه في حين بلغت حاجة العراق اليومية من الحبوب حوالي ١٠ آلاف طن لم يسمح للعراق باستيراد سوى ما يعادل هذه الكمية نفسها تقريباً في الفترة من آب/اغسطس ١٩٩٠ إلى نisan/ابريل ١٩٩١. وأعلنت الأمم المتحدة أن ما لا يقل عن ١٧٨ مليون دولار ضروري لمعالجة الأزمة الإنسانية المعترف بوجودها في العراق. ولكن لم يقدم سوى أقل من خمس هذا المبلغ. وأحدثت سياسات واشنطن الاستراتيجية فعلها المتوقع. ولم يدهش كل من يعرف طريقة عمل لجنة العقوبات عندما علم بازدياد انتشار سوء التغذية في أنحاء العراق كافية والجوع في أرجاء مختلفة من البلاد. وأوفد في حزيران/يونيو ١٩٩١ الدكتور روبرت م. رسل والدكتور جون أوزغود فيلد، الخبران في كلية التغذية بجامعة تفتيس، برعاية اليونيسيف لتقييم تغذية الأطفال دون الخامسة سنوات في العراق. وفحص وزن وطول وحيط ذراع حوالي ٦٨٠ طفلًا في ١٤ منطقة ريفية ومدينة في محافظتي ميسان والبصرة كجزء من تحديد العلامات السريرية على الإصابة بفقر الدم وجفاف الجسم ونقص فيتامين A^(٧٩).

John Osgood Field and Robert M. Russell, «Nutrition Mission to Iraq,» (Final (٧٩) Report to UNICEF by Tufts University, 14 August 1991).

وَجَدْ خَبِيرًا جَامِعَةً تَفَقَّسْ بِمُسَاعَدَةِ مُنْتَسِبِيِ الْيُونِيْسِيفِ الْمَحْلِيِّينَ أَدْلَةً عَلَى «سُوءِ تَغْذِيَةٍ حَادَةً وَمُزْمَنَةً» فِي عَدْدٍ كَبِيرٍ مِنَ الْأَطْفَالِ الَّذِينَ فَحَصُوصُوا. وَلَمْ تَدْلِي الْعَالَمَاتُ الْغَذَائِيَّةُ عَلَى حَدَوثِ مُجَاهَةٍ وَشِيكَةٍ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ «الْمُسْتَوَياتِ الْوَبَائِيَّةِ لِلْأَمْرَاضِ الْمُعَدِّيَّةِ وَأَسْعَارِ السُّوقِ لِلْمَوَادِ الْغَذَائِيَّةِ الَّتِي تَبْلُغُ ٣ إِلَى ٢٠ ضَعْفًا بِالْمُقَارَنَةِ مَعَ مُسْتَوَياتِ مَا قَبْلِ الْحَرْبِ، وَأَزْمَةً فِي قَدْرَةِ الْأَهْمَاءِ عَلَى الْإِرْضَاعِ». وَاسْتَنْتَجَاهُ أَن سُوءَ التَّغْذِيَةِ فِي الْأَطْفَالِ «مُشَكَّلَةٌ خَطِيرَةٌ»، وَأَنَّ الْحَظْرَ يُؤْدِي لَا حَالَ إِلَى تَدَهُورِ الْحَالَةِ: «إِنَّ اسْتِمرَارَ الْحَظْرِ التِّجَارِيِّ وَالْعَقُوبَاتِ الَّتِي فَرَضَتْهَا الْأَمْمَ الْمُتَحَدَّةُ عَلَى الْعَرَاقِ لِأَيَّةِ مَدَةٍ طَوِيلَةٍ تَجْعَلُ صَحَّةَ وَحِيَاةَ مَئَاتِ الْآفَافِ مِنَ الْأَطْفَالِ مَعْرَضَةً لِلْخَطَرِ شَدِيدٍ...». وَعَلَى مَجْلِسِ الْأَمْنِ أَنْ يَقْرَرْ كَيْفَ يَوازنْ بَيْنَ الْأَهْدَافِ السِّيَاسِيَّةِ لِلْحَظْرِ وَالْعَقُوبَاتِ وَبَيْنَ الْعَوَاقِبِ الْإِنْسَانِيَّةِ الَّتِي تَنْتَجُ عَنْهَا لَا حَالَةً»^(٨٠). وَفِي الْوَقْتِ نَفَسَهُ ظَهَرَتْ عَلَامَاتٍ عَلَى اخْتِلَالِ اِجْتِمَاعِيِّ مُتَزاِدٍ، إِذَ ازْدَادَ الْمَدْنِيُّونَ الْجَيَّاعَ الْعَرَاقِيُّونَ يَائِسًا. وَنَشَبَتْ فِي تَشْرِينِ الثَّانِي / نُوفَمْبَرِ ١٩٩١ اضْطَرَابَاتٍ بِسَبَبِ الْغَذَاءِ عِنْدَمَا جَلَّ النَّاسُ إِلَى السُّرْقَةِ وَالنَّهَبِ مِنْ أَجْلِ البقاءِ عَلَى قِيدِ الْحَيَاةِ^(٨١).

كَانَ أَحَدُ الْأَسْبَابِ الرَّئِيسَةِ لِلصَّعْوَدَاتِ هُوَ الْأَسْعَارُ الْمُسْتَمِرَةُ فِي الْاِرْتِفَاعِ الشَّدِيدِ لِمَوَادِ غَذَائِيَّةٍ كَثِيرَةٍ كَتْتِيجَةٍ حَتَّمِيَّةٍ لِلشَّحَةِ الَّتِي سَبَبَتْهَا الْعَقُوبَاتِ (انْظُرْ الْجَدْولَ رَقْمَ (٢ - ٣)). وَاسْتَمَرَ التَّصْنِاعُدُ الْهَائلُ فِي الْأَسْعَارِ الَّذِي حَدَثَ فِي السَّنَةِ الْأُولَى لِفَرَضِ الْحَصارِ وَكَذَلِكَ فِي الْسَّنَوَاتِ اللاحِقَةِ. وَكَانَتِ التِّيَّنَجَةُ أَنْ مَعْدَلِ الرَّاتِبِ الشَّهْرِيِّ الَّذِي بلَغَ ٤٠٠ دِينَارٍ بِحلُولِ آبِ / اغْسِطْسِ ١٩٩٥ أَصْبَحَ يَسَاوِي دُولَارَيْنِ. وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْعَوَالِيَّ الْعَرَاقِيَّةِ الْعَادِيَّةِ لَمْ تَمُكِنْ مِنْ تَعْزِيزِ الْحَصَّةِ التَّعْوِينِيَّةِ الْحُكُومِيَّةِ غَيْرَ الْكَافِيَّةِ حَتَّمًا بِشَرَاءِ الْغَذَاءِ مِنَ السُّوقِ الْمُفْتوَحَةِ. وَكَانَتِ الْبَدَائِلُ الْوَحِيدَةُ الْمُتِيسِرَةُ هِيَ التَّسْوُلُ وَ... وَجَمْعُ الطَّعَامِ وَالسُّرْقَةِ وَالنَّهَبِ وَسُوءِ التَّغْذِيَةِ وَالْجُوعِ وَالْمَوْتِ. وَكَمَا فِي الْقَطَاعَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ كَافَةٍ كَانَ الْعَبَءُ الشَّدِيدُ لِلْعَقُوبَاتِ إِضَافَةً إِلَى التَّدَمِيرِ الَّذِي أَحْدَثَهُ الْحَرْبُ.

وَتَفَاقَمَتِ أَزْمَةُ الْغَذَاءِ الَّتِي سَبَبَهَا الْحَظْرُ الْتَّامُ تَقْرِيبًا عَلَى نَحْوِ مَعْتمَدِ عَلَى اسْتِيرَادِ الْمَوَادِ الْغَذَائِيَّةِ بِحَرْمَانِ الْعَرَاقِ مِنْ فَرْصَةِ تَعْمِيرِ قَطَاعِ الزَّرَاعَةِ المَدْمَرِ، إِذْ طَبَقَتِ الْعَقُوبَاتِ لِيُسَّرَّ عَلَى الْمَوَادِ الْغَذَائِيَّةِ فَحَسِبَ، بَلْ كَذَلِكَ عَلَى الْبَذُورِ وَمِيَادِيَّاتِ الْأَفَافِ وَالْمَكَائِنِ وَالْمَعَالِمِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالْأَجْزَاءِ الْاِحْتِيَاطِيَّةِ الَّتِي تَسْهِلُ تَصْلِيْحَ الْمَعَدَاتِ الْمَوْجُودَةِ. وَقَدْ أَثَرَ قَصْفُ مَحَطَّاتِ تَوْلِيدِ الطَّاْفَةِ الْكَهْرَبَائِيَّةِ تَأثِيرًا شَدِيدًا فِي هَذَا الْقَطَاعِ الصَّنَاعِيِّ

(٨٠) المَصْدَرُ نَفْسَهُ.

Helga Graham, «Starving Iraqis Riot as Food Crisis Deepens», *Observer* (London), (٨١) 3/11/1991.

والقطاعات الأخرى كافة. وكان تسميد التربة في قسم كبير من وسط وجنوب العراق يعتمد على شبكات متطرفة جداً صممت لتنظيم مياه الفيضان في نهر دجلة والفرات والخد من تركيز الأملاح التي ترسّبها المياه المالحة في التربة. وأدى انهيار نظام توليد الطاقة الكهربائية إلى غرق أراض زراعية شاسعة مدة طويلة وزيادة تركيز الملوحة في التربة. ولعدم توافر الأجزاء الاحتياطية للمضخات فقدت مساحات كبيرة من الأراضي الزراعية^(٨٢).

وفي الوقت نفسه تضاءلت قدرة العراق الزراعية من نواح كثيرة أخرى. وعلى سبيل المثال، هنالك شحة متزايدة في البذور والأسمدة التي حظر استيرادها، كما أن المواد الكيميائية لمكافحة الآفات الزراعية لم تعد متوفّرة. وكان العراق قد اشتري في ١٩٨٩/١٩٩٠ حوالي ٥٩ ألف طن من مبيدات الآفات الزراعية مقابل ٥٠٠ طن في ١٩٩١/١٩٩٢. واستهدفت قاذفات «قوات التحالف» عمداً معمل أبو غريب لبذور البطاطا (تقاوي) البطاطا، وفي القائم، ومنع الحظر بعدئذ استيراد البذور والأسمدة كافة. وكان العراق قد استورد حوالي ٢٦٩ ألف طن من الأسمدة و٦٧٠٠ طن من البذور في ١٩٨٩/١٩٩٠ لتلبية الحاجات المتزمعة. وقدرت الحاجة في ١٩٩١/١٩٩٢ بـ ٣٠٠ ألف طن من الأسمدة و٧٠٠٠ طن من البذور، ولكن العراق لم يحصل على أية أسمدة أو بذور^(٨٣). ويعني هذا أن مناطق كاملة من الأراضي الزراعية العراقية قد ماتت ولاأمل في بعث الحياة فيها.

وفي الوقت نفسه شهدت الثروة الحيوانية في العراق تدهوراً كبيراً (انظر الجدول رقم (٣ - ٤))^(٨٤). وقدر أن مجموع الحيوانات في العراق في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بلغ ٥٠ - ٦٠ بالمائة من المجموع قبل فرض العقوبات.. وقد ساهمت عوامل عدّة في هذا التدهور. قتل بعض الحيوانات في الحرب وما تبعها بسبب الأمراض التي تنقلها المياه وأدى منع التجهيزات البيطرية إلى عدم إمكان تنفيذ الكثير من الإجراءات المتّبعة في تكثير الحيوانات، كما أن انهيار قطاع المحاصيل فضلاً عن الحظر سبب شحة في العلف، وثمة أدلة على أن حيوانات كثيرة قد هربت إلى تركيا وإيران أثناء الحرب وما أعقبها.

Alfred Picardi, Ross Mirkarimi and Mahmoud Al-Khoshman, «Waterborne Diseases and Agricultural Consequences», International Study Team – Arms Control Research Center [ARC], in: Saul Bloom [et al.], eds., *Hidden Casualties: Environmental, Health and Political Consequences of the Persian Gulf War* (San Francisco: Arms Control Research Centre; London: Earthscan Publications, 1994), pp. 156-157.

(٨٣) نقلأً عن: المصدر نفسه، ص ١٦٠.

(٨٤) نقلأً عن: المصدر نفسه، ص ١٦١.

قدمت الندوة العلمية الدولية التي عقدت في بغداد (١٠ - ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٤) المزيد من الأدلة على الوضع المتدهور للزراعة العراقية. وقد بين الدكتور ه. أ. علي أن القوارض قد ازدادت زيادة كبيرة وكذلك مدى إصابة الأغنام والماعز والأبقار بالطفيليات وانخفضت غلة محاصل الحبوب (القمح والشعير والحبوب والذرة والأرز) انخفاضاً كبيراً من الأنواع كافة بين عامي ١٩٨٩ و ١٩٩٤ . وعلى سبيل المثال، كانت غلة الخنطة ٩٠٠ كلغ/دونم (الهكتار يساوي ٤ دونمات) عام ١٩٨٩ غير أنها انخفضت إلى ٦٥٠ كلغ/دونم عام ١٩٩٤ ، وشهد الشعير انخفاضاً مشابهاً من ٨٥٠ كلغ/دونم إلى ٦٥٠ كلغ/دونم في الفترة نفسها^(٨٥) . وهكذا منع استيراد الغذاء وإنهار الإنتاج المحلي . ولفت الدكتور ابراهيم ج. الجبوري الانتباه إلى تأثير العواصف الترابية^(٨٦) في فسلجة النباتات: تغلق ذرات الغبار الفتحات الصغيرة فتضيق النباتات وتقلل إنتاجها وتحسن ظروف العث . وكان من النتائج الأخرى الزيادة الكبيرة في الآفات التي تصيب أشجار الحمضيات والنخيل والرمان والطماطم . وأدت الزيادة الكبيرة في التلوث الجوي بسبب قصف المصانع الكيميائية إلى «انحناء رؤوس أشجار النخيل» (اتلف ١٢٠ ألف شجرة نخيل) وفقد عشراتآلاف من أشجار الاوكالبتوس . ولوحظ ازدياد انتشار الآفات في أشجار ونباتات كثيرة: أشجار النخيل والحبوب وأشجار الحمضيات والبطاطا^(٨٧) . وكان فرض العقوبات الاقتصادية سبباً مباشراً لازدياد تفشي هذه الآفات . ولم تطبق العقوبات ضد استيراد مبيدات الآفات فحسب، بل وضد آلات رش المبيدات أيضاً وحظر الرش الجوي . وأدى هذا إلى انتشار الآفات الزراعية في محافظات لم تكن موجودة فيها . وظهرت أول مرة آفات أصابت أشجار الحمضيات في بغداد والخنطة في البصرة والأرز في بابل والنخيل في ديالى والشعير في الموصل . . . الخ^(٨٨) . والمعروف أن العقوبات تحفز انتشار الأمراض البشرية والزراعية .

H. A. Ali, «The Postwar Impact on the Speciation in Iraq,» paper presented at: The (٨٥) International Scientific Symposium on Post-War Environmental Problems in Iraq, Iraqi Society for Environmental Protection and Improvement [JSEPI], Baghdad, 10-12 December 1994, pp. 44-45.

(٨٦) أدت العمليات العسكرية إلى تعرية التربة العليا المهمشة في مناطق كثيرة مما شاعف تكرار العواصف الترابية في أيار/مايو ١٩٩١ خمس مرات بالمقارنة مع الفترة نفسها عام ١٩٩٠ .

Ibrahim J. Al-Jboory, «Effects of Military Operations, Pollution and Sanctions on (٨٧) Agricultural Pests in Iraq,» paper presented at: Ibid., pp. 46-48.

Emad Al-Hasiath and D. Hussein Al-Saadi, «The Ecological Effects of War and (٨٨) Sanctions on the Status of Agricultural Pests in Iraq,» paper presented at: Ibid., pp. 53-55.

الجدول رقم (٣ - ٣)
زيادات أسعار المواد الغذائية في العراق بسبب عام واحد من العقوبات

النسبة المئوية	آب/أغسطس ١٩٩١	السعر بالدينار العراقي آب/أغسطس ١٩٩٠	المادة الغذائية
٤٥٣١	٢,٤٢	١,٠٥	الطحين
٣٦٦١	٢٧,٣٣	١,٧٥	الحليب (المجفف)
٢٨٥٧	١,٣٣	١,٠١	الخبز (للمقطعة)
٢٢٢٢	١١,١١	١,٤٥	حليب الأطفال (٤٥١ غم)
٢٢٠٨	٤,٤٢	١,٢٠	السكر
٢١٣٨	١٠,٣٣	١,٤٨	زيت الطيور
١٨٠١	٤,٠٨	١,٢٣	الأرز
١٣٩٢	٢٣,٦٧	١,٧٠	الشاي
٤٦٩	١,٢٥	٠,٢٧	البنودرة
٤٤٩	٢,٩٢	٠,٦٥	المحص
٤٢٦	١,٩٢	١,٤٥	البطاطا
٣٥٠	١٢,٥٠	٣,٨٣	البيض (٣٠ بيضة)
٣٤١	١,٢٥	٠,٣٧	البصل
٣٣٩	١,٧٥	٠,٥٢	الثمر
٢٢٣	١٦,٢٣	٧,٠٠	لحم الفتن
٢٤٧	١٦,٩٠	٦,٨٣	لحم البقر
٢٠٠٤			المواد جيماً (الحالة العليا)
١٥٤٦			المواد جيماً (الحالة الراطئة)
١٥٤٦	٦٠١٠,٠١	٦٦,٠٠	الكلفة (بالأسعار الحالية) ^(١)

ملاحظات:

- وحدة السلعة هي الكيلوغرام الواحد ما لم يذكر غير ذلك. السعر المذكور هو معدل الأسعار في الموصل (شمالي العراق) وبغداد (وسط العراق) والبصرة (جنوب العراق).
- مؤشرات أسعار الغذاء هي معدلات أسعار السلع المختلفة والأوزان هي الحصص المقابلة لمجموع الإنفاق الكلي على الغذاء عام ١٩٩٠ وقد عززت بمعلومات أكثر تفصيلاً.
- تقابل الحالة العليا والحالة الراطئة افتراضات مختلفة عن تطور أنماط الإنفاق بين التاريختين.
- (١) سلة الطعام المتوسطة لعائلة من ٦ أشخاص (افتراضات الحالة الراطئة).

المصدر: Jean Dreze and Haris Gazar, «Income and Economic Survey,» in: International Study Team, «Health and Welfare in Iraq after the Gulf Crisis: An In-Depth Assessment,» (October 1991).

الجدول رقم (٤ - ٣)
انخفاض ثروة العراق الحيوانية (بالآلاف)

(٣) ١٩٩١	(٢) ١٩٨٩	(١) ١٩٨٦	النوع
٤٦٠	٩٣٨	٨٩٨١	الأغنام
٧٥٢	١٨٨٢	١٤٧٦	الماعز
٧٤٧	١٤٩٥	١٥٧٨	الأبقار
٨٥	١٦٩	١٤١	الجاموس

المصادر:

- (١) العراق، وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، الخلاصة الاحصائية السنوية، ١٩٩١.
- (٢) تنبؤات وضعتها في الأصل مبادرة الأمم المتحدة الأمير آغا خان، ١٥ تموز/يوليو ١٩٩١. وأكد تمحیص البيانات بعدئذ من جانب أعضاء الفريق في أيلول/سبتمبر ١٩٩١.
- (٣) تنبؤات وضعتها أعضاء فريق الدراسة، أيلول/سبتمبر ١٩٩١.

وقد بحثت الندوة العلمية موضوعات كثيرة أخرى منها تأثير العقوبات في ثروة العراق الحيوانية. وأدى الحظر على استيراد المواد الغذائية والأدوية والمعدات البيطرية إلى تناقص كبير، بالمقارنة مع مستويات ما قبل العقوبات، في كمية المنتجات الحيوانية المتوفّرة لل العراقيين. وانخفاض معدل استهلاك الفرد من الحليب (كلغ/السنة الواحدة) انخفضاً سريعاً من ١٥ إلى حوالي ٣,٥، واستهلاك البيض من ٨٥ إلى ٢٥ بيضة في السنة، واللحوم الحمراء من ١٣ إلى ٢,٨ كلغ في السنة، ولحم الدجاج من ١٢,٥ إلى ١,٥ كلغ في السنة، والسمك من ٣,٥ إلى ١,٥ كلغ في السنة، وانخفاض معدل استهلاك الفرد من البروتينات الحيوانية عموماً من ١٨ غرام في اليوم إلى ٥ غرامات^(٨٩). وقد انخفضت هذه الأرقام أكثر من ذلك عام ١٩٩٤ مع عدم وجود نهاية منظورة. ها هو شعب بأكمله يحرم من أساسياتبقاء الإنسان. وأصبح واضحاً أن العقوبات الاقتصادية (التي بدأ تنفيذها في ٣ آب/اغسطس ١٩٩٠) قد أحدثت تأثيراً واسعاً قبل نشوب الحرب في كانون الثاني/يناير ١٩٩١. ومنذ آذار/مارس ١٩٩١، أي بعد ٧ أشهر من العقوبات و ٧ أسابيع من الحرب المدمرة، أصبحت علبة الحليب المجفف الكبيرة تكلف ٤٥ ديناراً، أما الراتب الحكومي العادي فكان حوالي ١٠٠ دينار شهرياً. وبدأ التضخم الشديد الذي لا يرحم: زاد سعر الطماطم ٦ أضعاف، والدجاج ٣ أضعاف، والبيض حوالي ٤ أضعاف. وسرعان ما نفذ الخزين

Rafid Abdul-Kareem, «The Effects of Sanctions on Animal Resources in Iraq,» (٨٩)
paper presented at: Ibid., pp. 56-59.

الاحتياطي من الغذاء المطلوب لـ ١٨ مليون نسمة ولم يكن هنالك احتمال تحقيق انتاج داخلي كافٍ بأسعار يستطيع أغلبية الناس دفعها. وفي أيار/مايو ١٩٩١ أعلنت العراق أنه في حاجة ماسة للحصول على مليار دولار من أرصادته لدفع ثمن الشحنات الغذائية المقلبة. وأعلنت بريطانيا بالاتفاق مع الولايات المتحدة وفرنسا أنها ستتقاض أي إجراء «يمضي كثيراً» العقوبات على العراق ما يبقى [النظام الحالي]. وقال وزير التجارة العراقي محمد مهدي صالح ما كان معروفاً وهو أن بريطانيا والدول الغربية الأخرى تحاول تجوييع الشعب العراقي كوسيلة لممارسة الضغط على النظام. ولم يمنع سوى النظام الشامل لتوزيع الحصص التموينية الذي طبنته الحكومة العراقية، على الرغم من أنه غير كافٌ، حدوث مجاعة واسعة.

لقد أسس نظام توزيع الحصص التموينية في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ بعد أسابيع قليلة من فرض نظام العقوبات. وحتى في ذلك الوقت عندما كان في وسع الحكومة الاعتماد على بعض المخزونات الغذائية زود نظام الحصص ١٣٠٠ سعرة يومياً للفرد الواحد وهو أقل كثيراً من حاجة الشخص البالغ إلى الطاقة. واضطر الناس منذ ذلك الحين إلى دعم الحصة التموينية بالشراء من السوق المفتوحة وهو اختيار أصبح غير واقعي على نحو متزايد بسبب تضخم الأسعار الشديد.

وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ نقل ماكس فان ديرستوبل، المقرر الخاص للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، إلى أعضاء الجمعية العامة تقريراً عن الوضع الغذائي والصحي المتدهور في العراق^(٩٠). واعترف التقرير بأن «الظروف القاسية بعد الحرب تؤثر في أنواع واسعة من السكان بسبب تدمير أجزاء مختلفة من البنية الأساسية للرعاية الصحية والانتاج الغذائي ونظم توزيع الغذاء». وسجل رد الحكومة العراقية على أسئلة عن نطاق تقديمها المواد الإنسانية.

وأعلن أن خزين الغذاء والدواء في المدن العراقية كافة هو لكل المواطنين بلا تمييز (مقابل اتهامات بأن العسكريين والموظفين الحكوميين يتمتعون بميزة). وزرعت المواد الغذائية على المواطنين على أساس البطاقة التموينية حسب عدد أفراد العائلة. وأقر أن الأسواق المركزية تتبع بعض السلع الاستهلاكية إلى الموظفين الحكوميين (ذوي الدخل الواطئ) والعسكريين غير أن التجهيز يشمل أيضاً المواطنين الآخرين عن طريق الجمعيات التعاونية الاستهلاكية.

كان الهدف الرئيس لنظام توزيع الحصص التموينية ضمان حصول كل مواطن على حصة غذائية مضبوطة (شهرياً لكل شخص: ٨ كلغ طحين وكيلوغرام واحد أرز

«Situation of Human Rights in Iraq,» note by UN Secretary-General following (٩٠)
report by Max van der Stoel, Special Rapporteur of the Commission on Human Rights, dealing
with food and health situation in Iraq, A/46/647 (13 November 1991).

وبلغ سكر و ٥٠ غرام شاي وكيلوغرام واحد من البقوليات و ٥٠ غرام زيت) وبليغ ثمنها في السوق المفتوحة ٢٠ - ٣٠ ضعفاً. وكانت حصة المواد الغذائية إذ ذاك (تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩١) توزع شهرياً عن طريق ٤٨٨٢٢ وكيلولاً للمنشأة العامة لتجارة المواد الغذائية، وهي جزء من شبكة منتشرة على نطاق القطر استطاعت حتى الآن أن تجنب حدوث مجاعة. وعلى الرغم من هذه الدرجة من النجاح لفت العراق الانتباه إلى تأثير العقوبات في السكان المدنيين، ولا سيما انتشار الأمراض وارتفاع معدل وفاة الأطفال (...). سيموتآلاف الأطفال في العراق ما لم يزودوا بالغذاء والدواء...». وفي رد المقرر الخاص دفاع عام عن موقف الأمم المتحدة يد أنه اعترف بأنه «لا يوجد شك في أن قدرة الحكومة العراقية على ضمان مستويات عالية من الرفاهة من حيث الحصول على الغذاء والرعاية الصحية قد أعيقت بسبب الأحداث في السنة الماضية أو نحوها».

يقي نظام التموين مطبقاً في السنوات اللاحقة على الرغم من أنه أصبح غير كاف بمرور الزمن. وفي تموز / يوليو ١٩٩٣ أشار تقرير^(٩١) صادر عن منظمة الغذاء والزراعة أن ترتيبات توزيع الحصص التموينية قد زود السكان بالغذاء «بأسعار مدعاة دعماً كبيراً تثلج حالياً أقل من ١ بالمائة من كلفة الشراء من السوق»^(٩٢). وكانت الحصة التموينية «الوسيلة الوحيدة التي لا غنى عنها لمعيشة أغذية كبيرة من العوائل» ولكن على الرغم من تحقيق بعض التحسن في نظام التوزيع مقارنة بالمستويات الواطئة جداً بعد الحرب فإنه لا يزود الآن سوى ٥٣ بالمائة من معدل متطلبات الطاقة في الفترة (١٩٨٧ - ١٩٨٩). وأمكن تجنب مجاعة واسعة غير أن نظام التوزيع لم يستطع كبح «تصاعد معدلات سوء التغذية والموت التي تؤثر في قسم كبير من السكان»^(٩٣). وتعرض النظام «المتكافئ أساساً... والفعال عموماً» إلى ضغط متزايد: «... تبلغ الكلفة المباشرة لدعم الحصص الغذائية بأسعار السوق الحالية ٨,٩ مليار دولار (١٠٨ ملايين دولار). وهذه الكلفة الضخمة، التي تشكل العملة الأجنبية جزءاً كبيراً منها، لا يمكن أن تتحملها الحكومة طويلاً دون امتلاك قدرة الحصول على النقد الأجنبي. وعدم قدرة البلاد على استئناف التجارة الدولية تضعف نظام الحصص

(٩١) أصبح هذا التقرير جزءاً من التقرير الخاص رقم ٢٣٧ (تموز / يوليو ١٩٩٣) الصادر عن منظمة الغذاء والزراعة وبرنامج الغذاء العالمي. انظر: FAO/WFP Crop and Food Supply Assessment Mission to Iraq.

(٩٢) انظر: «Food Supply Situation and Crop Outlook in Iraq», in: Food and Agriculture Organisation [FAO], *Food Outlook* (Rome: FAO, 1993), pp. 22-26.

انظر أيضاً: المصدر نفسه.

(٩٣) «Food Supply Situation and Crop Outlook in Iraq».

التمويلية كثيراً وانهيار النظام التمويسي يعني كارثة لأغذية العراقيين»^(٩٤).

ليس ثمة أمل في رفع العقوبات في المستقبل القريب على الرغم من أن «أقوى مظاهر لآثار الحظر يتمثل في الغذاء استناداً إلى التحليل الأكاديمي»^(٩٥). وأدى الحظر إلى توقف استيراد الغذاء مسبباً شحنة في المواد الغذائية و«تفاقم الشحنة بمرور الزمن». كما أنه بازدياد شحنة العلف الحيواني «أصبح لا بد من ذبح الأغنام والماعز بخاصة بمعدل يزيد مرة ونصف على المستويات السابقة». إن قائمة العوامل المساهمة في ذلك تشمل ارتفاع الأسعار والنقص الحاد في الأجزاء الاحتياطية للمكائن الزراعية ورحيل العمال الأجانب وانهيار الهياكل الأساسية لشبكات النقل وتوليد الطاقة الكهربائية و«انخفاض واسع في الرضاعة الطبيعية... يعزى بخاصة إلى الصدمة النفسية وعدم توافر الحليب العلب وحليب الأطفال الرضع، وبعث الأناث المنزلي لتسديد ثمن الغذاء الذي تتصاعد أسعاره باستمرار... الخ. وكانت النتيجة أن «المجتمع العراقي يعاني المشاكل الصحية فضلاً عن أزمة الغذاء المتفاقمة». وكان الوضع عام ١٩٩٣ ما يزال يتصف بالغياب المستمر للأمن الغذائي بالنسبة إلى معظم المواطنين العراقيين»^(٩٦). ولن يمكن سوى رفع الحظر عن العراق من التمتع بما «كان يتمتع به من الأمن الغذائي» في زمن ما قبل العقوبات.

كانت الثلاثون بيضة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ في العراق تكلف ٧٢ ديناراً، بالمقارنة مع ١,٥ دينار في نهاية حرب الخليج، ولحم الضأن ٨٥ ديناراً للкиلوغرام الواحد، وثمن علبة حليب الأطفال الرضع ١٨٠ ديناراً بينما الراتب الشهري لمعظم الموظفين الحكوميين بين ٢٥٠ و٥٠٠ دينار شهرياً، علماً بأن معظم العراقيين كانوا ما يزالون يعملون إذ ذاك. واستمر تطبيق نظام البطاقة التموينية التي أصبحت تومن غذاء ربيماً يكفي ١٠ أيام من كل شهر. وأشار تقرير «التحذير الخاص» الذي صدر عن منظمة الغذاء والزراعة وبرنامج الغذاء العالمي في تموز/يوليو ١٩٩٣ إلى أن نظام الحصص التموينية يؤمن ربيماً نصف حاجة الفرد من الطاقة، وأن الغذاء يفتر إلى المواد الغذائية الدقيقة الأساسية والبروتين. وفضلاً عن ذلك أدى تصريح الأسعار إلى أن كثريين من السكان لم يعودوا قادرين على إكمال الحصة بالشراء من السوق. ونتيجة لذلك «أصبح ما يتناوله عدد كبير من العراقيين أقل مما يتناوله سكان الأقطار الأفريقية المتبلية بكتوارث»^(٩٧). وأظهرت المسوحات أن عدداً متزايداً من الأطفال يتربون من

(٩٤) المصدر نفسه.

John Osgood Field, «From Food Security to Food Insecurity: The Case of Iraq, (٩٥)
1990-1991,» *GeoJournal*, vol. 30, no. 2 (1993), pp. 185-194.

(٩٦) المصدر نفسه، ص ١٨٩.

FAO/WEP Crop and Food Supply Assessment Mission to Iraq.

(٩٧)

«Food Supply Situation and Crop Outlook in Iraq,» pp. 22-26.

انظر أيضاً:

المدارس «لممارسة عمليات البيع والشراء البسيطة للدعم دخل العائلة». وأصبح منظر الشحاذين مألوفاً في الشوارع العراقية «وهم يستجدون الطعام وليس النقود». وحدثت زيادة كبيرة في الجريمة غير المنظمة في أمكناة كثيرة. وبعد أربعة أعوام من العقوبات القاسية أصبح وضع الشعب العراقي يواجه أزمة متفاقمة على نحو مستمر: «أوجدت البعثة أن آليات التدبير تتناقص سريعاً لقسم كبير من السكان. وتشير مسوحات حديثة إلى تدهور كبير في وضع السكان الغذائي والفتات الأكثر تضرراً هي الفتات الضعيفة. وحدثت زيادة كبيرة في عدد المعوزين الذين لا يمكن دعمهم في نظام المعونة الحكومية بسبب عدم توافر الأموال الحكومية... . وتظهر المؤشرات المذكورة أعلاه وجود أزمة واسعة وحادية في تجهيز الغذاء تسبب مجاعة واسعة في البلاد إذا لم يتم تجنبها عاجلاً»^(٩٨).

إن حل الأزمة واضح. لقد سببت العقوبات «الحرمان والجوع وسوء التغذية على نحو مستمر لأغلبية واسعة من سكان العراق، وبخاصة الفتات الضعيفة - الأطفال دون الخامسة والحوامل والمريضات والأرامل واليتمى والمصابون بأمراض المسنون والمعوقون». واستمرار الحصار بشكله الحالي لا يؤدي إلى غير تفاقم «حالة تجهيز الغذاء الخطير». وأعلن التقرير أن «الخل الدائم لأزمة الغذاء الحالية يتمثل في إعادة تشغيل الاقتصاد العراقي الذي لا يمكن تحقيقه إلا باستئناف البلاد التجارة الدولية. وهذا لن يؤدي إلى تخفيف المعاناة الإنسانية الكبيرة في العراق فحسب، بل يمكن أيضاً من إطلاق موارد المساعدات الإنسانية القليلة (المستعملة حالياً في العراق) لتخصيصها على النحو الأفضل لفائدة عدد كبير من الجياع في أنحاء أخرى من العالم»^(٩٩). وهذه المبادرة المرتبطة بالأمم المتحدة التي تتناقض مع موقف مجلس الأمن الخاضع لهيمنة الولايات المتحدة تؤكد حقيقة مهمة هي أن الحظر لا يدفع القسم الأكبر من الشعب العراقي إلى العوز فحسب، بل يحرم أيضاً عدداً لا يحصى من الناس الذين يعانون في أرجاء أخرى من العالم من المعونة العاجلة.

وأكيد تقرير لاحق لمنظمة الغذاء والزراعة (قانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣)^(١٠٠) النتائج التي توصل إليها تقرير التحذير الخاص المشتركة الصادر عن منظمة الغذاء والزراعة وبرنامج الغذاء العالمي (نوفمبر / يوليو ١٩٩٣). وقد أكدت البعثة، بعد مشاهدات ومقابلات في مناطق عدة بالعراق، وجود مؤشرات كثيرة واضحة على حالة ما قبل المجاعة «من مثل ارتفاع أسعار الغذاء الشديد وإنهيارات الدخل الخاص ونضوب الموجودات الشخصية وازدياد عدد المعوزين». وذكر التقرير تبني استراتيجيات تدبير

FAO/WEP Crop and Food Supply Assessment Mission to Iraq, p. 6.

(٩٨)

(٩٩) المصدر نفسه، ص ٢.

Food and Agriculture Organisation [FAO], *Report of the Nutritional Status (١٠٠) Assessment Mission to Iraq, November 1993*, Project TCP/IRQ/23T6 (E) (Rome: FAO, 1993).

مختلفة «من مثل أداء أعمال ثانية واحتفال الأطفال وبيع الموجودات المتزلية»^(١٠١). كانت بعثة منظمة الغذاء والزراعة/برنامج الغذاء العالمي متفائلة عندما تنبأت بانتعاش واسع في إنتاج الغذاء المحلي بيد أنها لاحظت الآن أن المشكلات المألوفة تراكم لإعاقة أي انتعاش حقيقي: «إن شحنة مبيدات الأعشاب الضارة ومبيدات الآفات والأسمدة المركبة والمكائن الزراعية والأجزاء الاحتياطية للمرشات والبذور ما تزال عقبة كأداء... . ويواجه إنتاج الماشية شحة حادة في الأدوية واللقاحات البيطرية. ونتيجة لذلك ازدادت أمراض حيوانية كثيرة تنتقل إلى البشر من مثل الحمى المتموجة مشيرة مشكلات في سلامة الغذاء». وثمة أدلة على أن التأخيرات الإدارية المفتعلة عمداً في إجراءات إصدار موافقات الأمم المتحدة تسبب تأخير وصول مواد زراعية مسروق بها لمساعدة الإنتاجية.

ولوحظ أيضاً أن العقوبات تؤثر ليس في الإنتاجية فحسب، بل في نوعية الحبوب الغذائية أيضاً، إذ إنها ذات نوعية رديئة «ما يشير إلى وجود عيوب في البذور والأسمدة ووقاية المحاصيل وهي تحتوي على نسب عالية من الشوائب (على سبيل المثال الخشب والأوساخ والحجارة)». كما أن مستويات الإنتاج الواطئة ترغم المنتجين على خلط أنواع عدة من الحبوب ذات القيمة الألوطأ (الشعير والدحن والذرة وغيرها) لانتاج الدقيق، وهذا بدوره ذو نوعية رديئة جداً بسبب الوضع المتدحر لمعدات الطحن. وقدر أن إنتاج عام ١٩٩٣ من البيض والدجاج لن يصل إلى ٢٠ بالمائة من مستويات عام ١٩٩٠، وأن عدد الماشية سيستمر في التناقص بسبب شحنة العلف والأدوية واللقاحات البيطرية^(١٠٢). وعلى الرغم من أن نظام الحصص التموينية استمر في تأمين غذاء غير كاف أبداً لمعظم العراقيين إلا أنه بقي «فعلاً جداً في الوصول إلى السكان» (ضمت إحدى قوائم الأشخاص الذين يحق لهم تلقي الحصة ودققتها البعثة في بغداد أكثر من مليون اسم). وبعد فحص تكوين الغذاء الذي تجهزه الحكومة استنتجت البعثة «أن الحصة تزود جزءاً مهماً جداً من الحاجة الغذائية اليومية... ولكنها غير متوازنة غذائياً بالنسبة للحاجات اليومية وكذلك بالمقارنة مع ما كان متيسراً في الفترة ١٩٨٨ - ١٩٩٠». واستمرت أسعار الغذاء في السوق التجارية تصاعد (انظر الجدول رقم (٣ - ٥))^(١٠٣).

أشار أحد التقديرات في نيسان/أبريل ١٩٩٤ إلى أن الحكومة العراقية تنفق زهاء ٧٥٠ مليون دينار سنرياً، وهو جزء كبير من إيرادات التصدير العراقية لتجهيز الحصص التموينية الأساسية لمنع حدوث مجاعة كبرى. غير أن الوضع بقي يتدهور.

(١٠١) المصدر نفسه، ص ٢.

(١٠٢) المصدر نفسه، ص ٢ - ٣.

(١٠٣) المصدر نفسه، ص ٢٠.

وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ اضطرت الحكومة العراقية إلى تخفيض حصة الطحين والأرز وزيت الطیخ التي تباع بأسعار واطئة إلى حوالى النصف. وكانت حصص قليلة قد زيدت في كانون الثاني/يناير، غير أن الوضع أصبح صعباً على نحو متزايد ولم تستطع الحكومة تخفيض كميات بعض الحصص. وذكرت صحيفة الجمهورية الحكومية أن الرئيس صدام حسين و مجلس الوزراء قرروا إجراء التخفيض الذي اضطر إلى العراق بسبب الحصار الجائر وشحة الحبوب.... وقدرت إحدى منظمات المساعدات استيراد العراق من الغذاء بـ ١٢ مليون دولار مقابل ٢ - ٣ ملايين دولار قبل الحرب. وعندما يؤخذ إنتاج الغذاء المحلي في الاعتبار يعني هذا أن العراق بقي يواجه شحة تبلغ ٤٠ بالمائة في شحنات الغذاء بالمقارنة مع مستويات ما قبل الحرب^(١٠٤). وزادت منذ عام ١٩٩٠ رواتب العاملين ضعفين أو ثلاثة أضعاف مقابل زيادة في أسعار الغذاء بلغت ٣٢ - ١٠٠ ضعف في الفترة نفسها مع استمرار ارتفاع الأسعار يومياً. زاد سعر اللحم من ١٩٩٠ إلى ١٩٩٤ (٣٢ مرة) واللحليب المجفف ٣٧٥ مرة، والزيت النباتي ٢٨٣ ضعفاً، ودقيق القمح ١٠٠ ضعف. ويسهل في هذا الإطار أن نفهم لماذا بعد «كل فرد فقيراً» حسب تعبير أحد تقارير منظمة للمساعدات^(١٠٥).

الجدول رقم (٣ - ٥)
تضخم أسعار المواد الأساسية
(تموز/يوليو ١٩٩٠ - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)

السلعة (كيلو)	أسعار الغذاء (بالدينار) تموز/يوليو ١٩٩٠ ^(١)	أسعار الغذاء (بالدينار) تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ ^(٢)	الزيادة (مرة)
دقيق القمح	٣٦٠	٢٤٣٠٠	٤٠٥
الأرز	٢٤٠	٦٥٠٠	٦٩
الزيت النباتي	٦٦٠	٦٣٠٠	١٠٥
حليب الأطفال	١٩٦٠	٥٣٢٠٠٠	٣٣٢
البقرليات	٤٤٠	٥٢٠٠	١٣٠
البطاطا	٥٥٠	١٦٧٥٠	٣٤
السكر	٦٦٠	٥٧٠٠	٩٥
الشاي	٢٠٠	١٥٣٠٠	٧٧
اللحووم الحمراء	٢٠٠	١٥٥٠٠	٧٥

(١) أسعار ١٩٩٠ كما أورتها وزارة التخطيط.

(٢) أسعار ١٩٩٣ كما جمعها أعضاء البعثة من الأسواق في بغداد والبصرة.

Smit and Revel, «Report of the Assessment Mission to Iraq, 11 January 1994-11 (١٠٤)
February 1994,» p. 4.

(١٠٥) المصدر نفسه، ص ٥

كانت الأمم المتحدة نفسها، المكلفة عن طريق لجنة العقوبات بإدارة الحظر القاسي، تعرف ما يحدث في العراق. وجمعت الهيئات المرتبطة بالأمم المتحدة في الميدان المعلومات لمدة سنوات عدة. وأشار برنامج الغذاء العالمي المرتبط بالأمم المتحدة في منتصف عام ١٩٩٥ إلى أن «شحة الغذاء الشديدة واللامبالاة الدولية تهدد بالخطر حياة أكثر من مليون شخص هم الأضعف في العراق»^(١٠٦). وبسبب نقص تعهدات المتبرعين خفض برنامج مساعدات الأمم المتحدة نفسه للشخص وقلل إلى النصف عدد العراقيين الذين يحصلون على المساعدات. وتباًًاً برنامج الغذاء العالمي أنه بحلول نهاية أيار/مايو ١٩٩٥ سينصب معظم خزين الغذاء. وذكرت منظمة الغذاء والزراعة التابعة للأمم المتحدة في أيار/مايو - حزيران/يونيو ١٩٩٥ أن كمية الغذاء المستوردة إلى العراق «تحتمل أن تقل بسبب أزمة العملة الأجنبية المتفاقمة... وشحة الغذاء الخطيرة وهبوط سعر الدينار العراقي وتقليل الشخص التموينية الحكومية بما يصل إلى النصف...». مؤدية إلى زيادات كبيرة في أسعار السوق التجارية الحرة التي قلصت القوة الشرائية «الواطئة لعظم السكان»^(١٠٧). وأكد نداء أطلقه البرنامج الإنساني المدعى بين الوكالات التابع للأمم المتحدة لعام ١٩٩٦/١٩٩٥ أن حاجات العراق إلى الغذاء ضخمة وأنه لا يمكن تلبيتها «عن طريق برامج المساعدات الإنسانية وحدها». وأكد تقرير لاحق لبرنامج الغذاء العالمي الوضع المتدهور: «إن تدهور الوضع الاقتصادي في البلاد وشحة العملة الأجنبية ستقود إلى تحفيض في كمية الغذاء المستوردة عام ١٩٩٥. وبجانب الإنتاج المحلي الذي يقل عن المعتاد سيؤدي هذا إلى انخفاض حاد في معدل تجهيز الغذاء للفرد الواحد». ومرة أخرى ثمة تأكيد على عدم كفاية برامج المساعدات الإنسانية^(١٠٨).

كان هذا هو الوضع المنافي للعقل الذي استمر طوال عام ١٩٩٥ وساد عام ١٩٩٦. وفي حين أكدت الوكالات الإنسانية المختلفة التابعة للأمم المتحدة (اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الغذاء العالمي ومنظمة الغذاء والزراعة الدولية وغيرها) الحقيقة المريعة بأن الشعب العراقي يرمته محروم من الحصول على الغذاء الكافي والدواء وضروريات الحياة الأخرى، كانت أجهزة أخرى في الأمم المتحدة (مجلس الأمن ولجنة العقوبات) مصممة على استمرار العقوبات المسببة للإيادة الجماعية والمشكلات كافة. ولم يسمح للعراق باستعمال ثروته الطبيعية لشراء الغذاء لشعبه. واستمرت المحرقة الصامتة.

«Iraq,» *News Summary* (12 April-12 May 1995) (United Nations Information Centre, London) (16 May 1995). (١٠٦)

«Iraq (14 June),» *Foodcrops and Shortages* (Food and Agriculture Organisation, Rome), no. 3 (May-June 1995), p. 28. (١٠٧)

«Iraq (11 July),» *Foodcrops and Shortages*, no. 4 (July 1995), p. 25. (١٠٨)

سادساً: سلاح الصحة

يستند أحد التبريرات الرئيسية لإطالة نظام العقوبات إلى الادعاءات بتطوير العراق أسلحة بيولوجية. وقد اعترف العراق نفسه بإجراء بحوث وتحقيق تقدم هذا الميدان على الرغم من أنه لا توجد أدلة على استعمال هذه الأسلحة. وبالمقابل استعملت واشنطن الحرب البيولوجية المتواصلة ضد العراق أكثر من خمسة أعوام. وسبق أن تناولنا كيف تطبق لجنة العقوبات التي تهيمن عليها الولايات المتحدة الحظر لتشجيع انتشار الأمراض في العراق - بين البشر والحيوانات والنباتات. وهذا شكل لا يمكن إنكاره من الحرب البيولوجية، بل إنها حرب تؤثر في بلد بأكمله. وهذا هو «سلاح الصحة».

وقدر في أواخر عام ١٩٩١ أنه بعد فرض العقوبات وتدمير المشات الطبية في الحرب لم يكن يلي سوى أقل من واحدة من ثلاث عشرة من حاجات العراق من الأدوية. وكان العراق قد اعتاد استيراد الأدوية (ما قيمته ٥٠٠ مليون دولار سنوياً) والتجهيزات الطبية الأخرى على نطاق واسع، ولكن سرعان ما حظر ذلك حظراً تاماً. ويعني هذا أنه سرعان ما شحت الأدوية جيغاً - ومنها الحليب الطبي للأطفال المصابين بالإسهال، واللقالات والأدوية (لداء السكري وداء الريبو والخناق والسفل... الخ) - ومواد التخدير والمضادات الحيوية شحت كثيراً. وبالطريقة نفسها أصبحت التجهيزات الطبية الأخرى كافة (من مثل المحقنات والسوائل التي تحقن عن طريق الأوردة والتجهيزات الجراحية والمعدات الطبية الأخرى والأجزاء الاحتياطية لأجهزة أشعة إكس والحاضنات... الخ) غير متيسرة إما لأن لجنة العقوبات منعتها عمداً أو أُخرجت على نحو ما يذكر بتطبيق الإجراءات البطيئة والبيروقراطية (انظر الجدول رقم ٣ - ١)). وفضلاً عن ذلك فإن انهيار البنية الأساسية - تجهيز الطاقة الكهربائية والمياه النظيفة ووسائل النقل... الخ - أدى إلى توقف عمل كثير من الخدمات الطبية المتقدمة سابقاً ولم تعد تعمل، مما خفض كثيراً إمكانية الحصول على الرعاية الصحية.

وعلى الرغم من الاستثناء الرمزي في القرار ٦٦١ («... عدا التجهيزات للأغراض الطبية حصراً...») والتجهيزات اللاحقة المرتبطة بها، بقي محظوراً على حكومة العراق شراء واستيراد آية أدوية ومعدات طبية. ورفضت شركات كثيرة لإنتاج الأدوية والمنتجات الصيدلانية إثر تهديدها من جانب واشنطن تجهيز العراق بمنتجاتها حتى عندما منحتها لجنة العقوبات رخصة نظرية. وأدى هذا غالباً إلى حظر شحن المنتجات التي سبق للعراق تسليمها. وفي إحدى الحالات احتجزت الحكومات أكثر من ٥٠ شحنة أدوية وآلاف الأطنان من حليب الأطفال الرضع واللبن المجفف اشتريتها الحكومة العراقية قبل آب/اغسطس ١٩٩٠ ورفضت

التخويل بشحنها^(١٠٩). ومكنت صياغة الاستثناء الوارد في القرار ٦٦١ («عدا التجهيزات للأغراض الطبية حسراً») لجنة العقوبات من الإصرار على التطبيق المفصل والمناقشة الطويلة وطلبات تقديم معلومات أخرى والمزيد من المداولة - وكلها وسيلة للتأخير المفاسد فيه حتى في حالات حاجة واضحة لمساعدة طبية عاجلة.

وفي آذار/مارس - نيسان/أبريل ١٩٩١ أجرى خبراء الصحة في فريق سلام الخليج تقييمات مفصلة في ١٤ مدينة عراقية ومنها البصرة والناصرية والنجف وكربلاء وكركوك والسليمانية واربيل والموصل ودهوك والعمادية وبغداد، ووجدوا أن عدم تيسير الماء النظيف قد أدى إلى أوبئة المعدة والأمعاء وموت آلاف الأشخاص. وشخصت أكثر من ٥٠ حالة كوليرا على الرغم من أن العدد ربما بلغ ١٠٠ مرة العدد المثبت، إذ إن مختبرات كثيرة قصفت أو أصبحت غير قادرة على العمل. وأصبح الأطفال الرضع في عمر يصل إلى الشهرين في مستشفى الأطفال في الناصرية يعانون سوء التغذية الشديد، ويموتون بسبب أمراض الإسهال، ويسبب غياب الأدوية والخليب الخاص بالأطفال الرضع لم يكن علاج هؤلاء الأطفال ممكناً، وتحولت مستشفيات كثيرة إلى « مجرد خزانات للعدوى»^(١١٠) نظراً إلى شحنة الأدوية وتوقف المختبرات عن العمل وعدم وجود التجهيزات الجراحية وعدم توافر الخدمات من مثل الغذاء والماء النظيف والكهرباء. وفي مستشفى كركوك وصفت طبيبة كيف أجرت عملية قصيرة طارئة « بينما كان الباب يحوم حول مكان الجرح لأن القنابل كانت قد حطمت زجاج نوافذ غرفة العمليات ولم يسمح نظام العقوبات بتصليحها»^(١١١). وأصبح وأضحت أن آلاف المدنيين الأبرياء العراقيين الذين منعوهم لجنة العقوبات من الحصول على الغذاء والدواء يموتون من الأمراض والجروح.

وسرعان ما راحت وكالات المساعدات تؤكد المحنقة اليائسة للسكان المدنيين العراقيين. وفي ١٢ آذار/مارس ١٩٩١ أبلغ الدكتور إبراهيم النوري، رئيس جمعية الهلال الأحمر العراقية، مثل منظمة «أطباء بلا حدود» ومقرها في فرنسا أنه سجلت «حالات الكوليرا والتيفوئيد» في مدن صغيرة كثيرة. ويسبب مهاجمة قاذفات «قوات التحالف» شبكات الماء والمجاري مراراً قدرت منظمة الصحة العالمية أن تجهيز الماء في

Eric Hoskins, «The Truth behind Economic Sanctions: A Report on the Embargo (١٠٩) of Food and Medicines to Iraq,» in: Ramsey Clark [et al.], *War Crimes: A Report on United States War Crimes Against Iraq, Reports to the Commission of Inquiry for the International War Crimes Tribunal and the Tribunal's Final Judgement* (Washington, DC: Maisonneuve Press, 1992), p. 165.

(١١٠) المصدر نفسه، ص ١٦٦.

(١١١) المصدر نفسه.

بغداد انخفض إلى ٥ بالمئة عن مستوى قبل الحرب، وهذا يعني أن الناس أرغموا على شرب الماء من الأنهار الشديدة التلوث. وحضرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر في عمان أن الأوبئة ستنتشر ما لم تتخذ إجراءات مناسبة. وفي الوقت نفسه ذكر «صندوق إنقاذ الأطفال» ومقره في لندن أن «خدمات الصحة والمياه والمرافق الصحية في العراق» قد انهارت ولا سيما بسبب قصف البنية الأساسية ووسائل الاتصالات أثناء الحرب ونقص الوقود والأجزاء الاحتياطية في ظل استمرار تنفيذ العقوبات الدولية، «وأعطلت ودمرت بانتظام البنية الأساسية» في بغداد وحولها التي كانت تومن خدمات الطبية وغيرها إلى ربع سكان العراق... . وتؤكد التقارير أن التدمير مشابه في أنحاء البلاد الأخرى... . وأن البلاد في حالة ذهول»^(١١٢).

وي بين فريق «صندوق إنقاذ الأطفال» انه بسبب شحة الوقود والكهرباء تعمل المستشفيات بحوالي ٢٠ بالمئة من طاقتها العادلة. ولا تكفي الأدوية إلا للخدمات الطبية الراهنة في حالتها المخضضة كثيراً. ويعني انهيار البنية الأساسية للمواصلات (تدمیر الطرق والجسور والعجلات... الخ في القصف) انه لا يستطيع سوى عدد أقل من الناس الوصول إلى المستشفيات التي بقيت تعمل. وشغيل ربع الأسرة الأربعينية في مستشفى صدام للأطفال في بغداد. ويخضر الجراحون والأطباء إلى المستشفى للعمل كل ٣ أو ٤ أيام. وعُد أن الظروف أسوأ في المستشفياتبعد. ولم تكن في مستشفى صدام للأطفال طاقة كهربائية كافية لضخ الماء إلى الخزانات في الطابق الأعلى ولم يعد يمكن تعقيم المعدات، وقاعة العمليات معطلة.

وأعطل تماماً قصف البنية الأساسية للطاقة الكهربائية برنامج التقنيات العراقي الذي حقق تغطية بلغت حوالي ٩٥ بالمئة، وكانت منظمة الصحة العالمية واليونيسيف تعداده من أفضل البرامج في الشرق الأوسط. وفي حين لم تسجل حالات شلل الأطفال في الأعوام الثمانية السابقة للحرب، إذ إن هذا المرض قد اجتاحت مع أمراض أخرى في السابق عاد هذا المرض إلى الظهور بوصفه خطراً صحيحاً عاماً. وكان واضحاً أن الاستثناء الطبي بالاسم الذي نص عليه القرار ٦٦١ خلو من المعنى. ولا تتوجه أدوية كبيرة طلبتها وزارة الصحة العراقية سوى شركات متخصصة في الولايات المتحدة وبريطانيا. وقد منعت حكومتا هاتين الدولتين فعلياً كل الصادرات إلى العراق. ونتيجة لذلك لم تعد أمراض القلب والسرطان والأمراض الخطيرة الأخرى تلقى العلاج المناسب. وتناقصت قيمة الأدوية التي تصادر إلى العراق من مليوني دولار يومياً إلى مليوني دولار شهرياً، أي أقل ثلاثة مرات عن السابق^(١١٣). وكانت وزارة الصحة

Iraq Situation Report for SCF (UK), pp. 2-3.

(١١٢)

(١١٣) المصدر نفسه، ص ٥.

العراقية قبل الحرب توزع ١٥٠٠ طن من التجهيزات الطبية إلى أنحاء البلاد كل شهر باستعمال سيارات النقل الكبيرة والشاحنات سعة ٣٥ طناً. أما بعد الحرب مباشرة فقد تعطل حوالي ٩٠ بالمائة من أسطول سيارات الوزارة^(١١٤).

ويحلول أيار/مايو ١٩٩١ أصبحت المشاكل الصحية الرئيسة في العراق هي أمراض المعدة والأمعاء وجفاف الماء في الجسم وسوء التغذية بسبب شحة الدواء ((الظروف القريبة من المجاعة في مناطق معينة))^(١١٥) وغياب الماء النظيف في معظم أنحاء البلاد. وذكر أن ٤٠ - ٢٠ مصاباً بهذه الأمراض يدخلون مستشفى النساء كل يوم في بغداد والبصرة وكركوك، ويدخل طفلاً ميتاً يومياً مستشفى صدام للأطفال في بغداد. وذكرت مستشفى الأطفال كافة أن معدل وفاة الرضع بلغ ضعفين أو ثلاثة أضعاف المعدل الطبيعي. وفي فترة ما بعد الحرب مباشرة كان زهاء ١٠٠ طفل يموتون يومياً بسبب الأمراض التي يمكن معالجتها في الظروف العادلة^(١١٦). وأضعف القصف كثيراً مخزون الغذاء ومنع العقوبات أية وسيلة لتعويضه. واستهدفت طائرات «قوات التحالف» مستودعات الأغذية الحكومية وكذلك مراكز إنتاج الغذاء ومخازن البذور ولقاحات الحيوانات والمحترر الوحيد الذي ينتج اللقاحات الحيوانية. وأدى هذا إلى إحداث سوء تغذية واسع الانتشار جعل بدوره الناس أكثر عرضة للإصابة بالأمراض وحرّر انتشار الأوبئة. وفي الوقت نفسه حدثت زيادة كبيرة في انتشار أمراض نقص التغذية المألوفة من مثل الهزال التدريجي والكواشيهوركور (انظر الجدول رقم (٣ - ٢)). ومرة أخرى كانت الأدلة المتزايدة واضحة لمسؤولي الأمم المتحدة عموماً ولجنة العقوبات بخاصة. وحتى إذا فضل السياسيون والدبلوماسيون الغربيون تجاهل المعلومات المقدمة من الحكومة العراقية كان من دواعي السخرية المتطرفة تجاهل الشهادات المتزايدة من الصحفيين والخبراء الطبيين ووكالات المساعدات. وأمامي وأنا أكتب هذه السطور نسخ من صور أطفال التقطت في مستشفيات بغداد (قدمتها شبكة عمل الشرق الأوسط ومقرها لندن). تقول شروح الصور ما يكفي:

- فاطمة محمد من كربلاء عمرها ٥ سنوات تعاني شدة الإسهال وجفاف الماء في الجسم ويعقبهما تعفن الدم ويعتقد أنها مصابة بالكوليير... ماتت... قبل بضعة دقائق من التقاط هذه الصورة.

(١١٤) المصدر نفسه، ص ٦.

Louise Cainkar, «Desert Sin: A Post-war Journey through Iraq,» in: Phyllis Bennis (١١٥) and Michel Moushabeck, eds., *Beyond the Storm: A Gulf Crisis Reader* (London: Canongate, 1992), p. 346.

(١١٦) المصدر نفسه، ص ٣٤٦.

- شاكر، رضيع عمره شهر واحد، مصاب بالهزال التدريجي والالتهاب الموي.. لا يتحمل أن يبقى حياً.
 - هايدا فرج، عمرها ١٤ سنة، يرجع أن ثورت بسبب عجز الكلية. لا توجد أجهزة ديلزة في بلدتها النجف وتحدد النقل إلى بغداد كابوساً.
 - سيدرين عبد الله، عمره سنة ونصف، مصاب بالهزال التدريجي والكواشبوركور، وزنه يعادل وزن طفل عمره شهراً أو ثلاثة.
 - علي فاضل من النجف، عمره ٤ أشهر، يعاني شدة جفاف الماء في الجسم بسبب الإسهال ويحتاج إلى دموع اصطناعية ليبكي. وإذا عاش سي فقد البصر ويصبح معوقاً بدنياً وعقلياً.
 - حبيبة مجید، عمرها ٥ سنوات، مصابة بسوء تغذية شديد. ينبغي ألا يقل وزنها عن ١٨ كلغ ولكنه ٨,٥ كلغ فقط.
 - سجواس عبد الله، عمرها ٥ سنوات، رُكب لها جهاز تنفس اصطناعي ودماغها ميت بسبب داء البول السكري لشحة الأنسولين.
- وذكرت شبكة عمل الشرق الأوسط التي شكلتها في آذار/ مارس ١٩٩١ أعضاء فريق سلام الخليج ازدياد حالات الإسهال وسوء التغذية والهزال التدريجي والكواشبوركور والكولييرا والتيفوئيد. ولا تنتهي الأمهات اللاتي يعانين ضغطاً شديداً وسوء تغذية سوى حليب قليل في أثناءهن، مما يفاقم تأثيرات قصف معمل حليب الأطفال الرضع في أبو غريب الذي كان سابقاً يجهز ٨٠ بالمئة من حاجات البلاد. وأصبحت الأمراض البسيطة نسبياً قاتلة بسبب الغذاء الرديء والماء الملوث وشحة التجهيزات الطبية وانهيار شبكات الهاتف والنقل. وثمة تقارير عن أطفال رضع يموتون في الحاضنات بعد انقطاع التيار الكهربائي. وينمو آخرون وهو مصابون بالشلل الارتجافي القاهر بسبب عدم كفاية الأوكسجين. وكان معدل عدد الموتى شهرياً ٨ بسبب المرض في مستشفى العلوية للأطفال في بغداد، غير أن المجموع من منتصف آذار/ مارس إلى منتصف نيسان/ إبريل ١٩٩١ أصبح ١٥٠. وقدر أن ما لا يزيد عن ١٠ بالمئة من الأطفال المرضى على نحو خطير يصلون إلى المستشفيات^(١١٧). وتحدثت مبرة المساعدات الطبية للعراق ومقرها في لندن، والتي أرسلت تجهيزات طبية إلى العراق في أيلول/ سبتمبر ١٩٩١، في تقريرها عن «ازدياد التدهور» في المستشفيات: إضافة إلى تعطل الأجهزة وعدم إمكان الحصول على الأجهزة الاحتياطية، وأن ثمة

شحة في «أنواع الأجهزة كافة» ويعني عدم توافر مواد التخدير أنه لا يمكن سوى إجراء العمليات المستعجلة. «وفي مثل هذه الحالات تستمر معاناة الأبرياء، ثم يموتون»⁽¹¹⁸⁾. ويراجع سيل مستمر من الناس الصيدليات في بغداد حاملين وصفات طبية، بيد أنهم لا يحصلون على شيء. راجع كهل ٦ أو ٧ صيدليات وراجع آخر ٣٠ - ٤٠ صيدلية، وفي أمكنة أخرى كافح والدان آخران للحصول على مادة مضادة للحيوية لتجنب ابنهما البالغ من العمر ٤ أعوام فقد النسيج الجلدي في رأسه.

وشاهد فريق مجموعة المساعدات الطبية للعراق حالات مؤلمة أخرى مشابهة في المستشفيات كافة التي زارها: شحة الأدوية، وازدياد انتشار الأمراض، وشحة مواد التخدير، وانقطاع التيار الكهربائي في منتصف عملية قلب طارئة (مستشفى مدينة الطب في بغداد) وشحة العقاقير والأدوية، وازدياد سوء التغذية، والتيفوئيد، ونقصن المرضيات، وشحة مواد التعقيم، وعدم توافر لقاحات شلل الأطفال والتيفوئيد، وتجمع برك المياه القدرة في الشوارع (مستشفى البصرة العام)، والهزال التدرجي وأمراض المعدة والأمعاء، وحدوث ٢٠ حالة تيفوئيد أسبوعياً، وازدياد انتشار شلل الأطفال، والتهاب السحايا وعجز النساء عن إرضاع أطفالهن من الثدي بسبب سوء التغذية والصدمات، واستعمال المحقنات نفسها مراراً في حقن المرضى، وتعطل المعدات، وازدياد فقر الدم وال الحاجة إلى إجراء عمليات الولادة القيسارية (مستشفى الناصرية)، وعدم إمكان تشغيل نظم التدفئة/التبريد وازدياد حالات سلطان الدم، وتضاعف إصابات التيفوئيد عشر مرات، وإصابات التهاب الكبد عشرة أضعاف، والكولييرا ٢٠ ضعفاً، وموت معظم الأطفال المصابين بسوء التغذية (مستشفى الأطفال في كربلاء)⁽¹¹⁹⁾. وقد أكدت هذه النتائج الكثير من المعلومات التي قدمها فريق هارفرد الطبي الذي طاف أنحاء العراق من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٦ أيار/مايو ١٩٩١ وسمح له بدخول المنشآت الطبية في أنحاء البلاد بلا قيود، فضلاً عن محطات تصفيية المياه ووسائل معالجة المجاري ومحطات توليد الطاقة الكهربائية. وعلق الفريق بأن الكولييرا والتيفوئيد وأمراض المعدة والأمعاء قد وصلت مستويات وبائية، وأن «حالة الرعاية الطبية باعثة على اليأس، وما لم تتغير الأحوال تغيراً كبيراً فإنها مستمرة في التدهور في المناطق كافة وعلى المستويات جميعاً».

وأهمل عموماً تقرير فريق هارفرد الذي يقع في ٢٨ صفحة، وأطلق في مؤتمر صحفي في ٢٢ أيار/مايو في واشنطن العاصمة، شأنه شأن تقارير أخرى كثيرة من وكالات المساعدات والصحفين والمراقبين المعينين والسلطات الصحية العراقية. وأشار

Marnie Johnson, Report by Medical Aid for Iraq [MAI], London, following (118) medical supplies delivery (September 1991).

(119) المصدر نفسه.

إشارة عابرة في وسائل الإعلام الغربية إلى النتائج التي توصل إليها فريق هارفرد ببرأة الدكتور ميغان باسي، وظهرت مقتطفات كبيرة منه في مجالات متخصصة مختلفة. وقد استنتج الفريق أن العراق يشهد «حدث كارثة صحية عامة»، وأن معدلات وفيات الرضيع والأطفال لا بد أن تتضاعف. وأن «ما لا يقل عن ١٧٠ ألف طفل دون الخامسة سيموتون في السنة القادمة نتيجة الحرب والعقوبات الاقتصادية. وحدد الفريق ستة عوامل مهمة:

- ١ - بيانات الوفيات التي جمعت في زيارات للمستشفيات أظهرت زيادة ضعفين إلى ثلاثة أضعاف في عدد وفيات الرضيع وفيات الأطفال.
- ٢ - بيانات الإصابة بالأمراض أظهرت الانتشار المفاجئ لأمراض المعدة والأمعاء والكوليريا والتيفوئيد في أنحاء البلاد كافة في أوائل عام ١٩٩١.
- ٣ - بدأت هذه الأمراض التي تحملها المياه عادة وتصل الذروة في شهري حزيران/يونيو وتموز/يوليو قبل ذلك بأشهر عدة وقد تسوء الحالة.
- ٤ - سوء التغذية الشديد الذي كان غير شائع في السابق أصبح واسع الانتشار في محافظات العراق كافة.
- ٥ - النظام الصحي يعمل بنسبة قليلة من قدرته قبل الحرب، وأغلقت مستشفيات ومراكز صحية محلية كثيرة بسبب النقص الشديد في الأدوية والعاملين والمعدات.
- ٦ - البنى الأساسية لتصفية المياه ومعالجة مياه المجاري وتوليد الطاقة الكهربائية تعمل بمستويات أقل كثيراً، وتضررت منشآت كثيرة، أو أصبحت غير ممكنة التصليح.

وأكد الصحفيون ووكالات المساعدات المستقلة والوكالات الأخرى المرتبطة بالأمم المتحدة النتائج التي توصل إليها فريق هارفرد الطبي. وصدرت تقارير عن برنامج الغذاء العالمي تصف تدهور الوضع الصحي لسكان العراق وانتقدت ضمناً المعاناة التي يسببها نظام العقوبات للمدنيين العاديين. وذكر أحد التقارير أن طفلاً نقل على عجل إلى مدخل الطوارئ في مستشفى العلوية للأطفال في بغداد. وقال الطبيب للجدة القلقة: «إنه مصاب بالإسهال المزمن وليس لديه مناعة وسيموت في أية دقيقة. وقد أصبحت هذه الحالة شائعة، ونراها كل يوم بين الأطفال وبين سن بضعة أشهر وبضعة أعوام...». ويذكر المشهد المروع في أمكنة أخرى. وفي أبريل جلست أم على السرير تحمل طفلاً رضيعاً مصاباً بحالة شديدة من سوء التغذية، وقد تنبأ الطبيب أنه لو عاش الرضيع فسيصبح معوقاً عقلياً: «ما يحتاج إليه الرضيع دواء من مثل ايسوميل ولكن يصعب إيجاده لأنه باهظ الثمن». ويقول الدكتور عدنان الأسدي: «نحاول من ناحية تعمير وإعادة بناء مستشفياتنا ومراكزنا الصحية ونحاول في الوقت نفسه معالجة مشكلات الأولئكة التي يسببها المرض العائدون المصابون بالتهاب الكبد

الفيروسي والتيفوئيد والإسهال المزمن. إن هذه مشكلات لم نكن مستعدين لها وليست لدينا الأدوية المناسبة»^(١٢٠).

ولا بد من الإشارة إلى أن نظام الرعاية الصحية في العراق كان الأفضل في المنطقة: لقح ٩٥ بالمئة من الأطفال العراقيين ضد شلل الأطفال والحمبة والدفتيريا. وكان أفتر الناس يصلون على الرعاية الطبية المجانية، ويدفعون أسعاراً رمزية للدواء والاستشارات الطبية. وتفخر البلاد بأطبائها الذين حصل العديدون منهم على شهادات من أرقى الكليات الطبية في الولايات المتحدة وبريطانيا. ويرغب هؤلاء الآن «على الجلوس ومشاهدة قدراتهم على شفاء المرضى تتهاوى». وقال أحد الأطباء: «لقد فقدنا المرضى لعدم وجود آلات. ولا نستطيع متابعة مرضي القلب لأن أجهزة المراقبة لا تعمل، ونفقد الأجزاء الاحتياطية ومعدات المختبرات. ولدينا أجهزة تصوير شعاعي ولكن لا توجد لدينا رقائق أشعة. ويسبب شحة الغذاء، وقبل ذلك شحة الوقود، كان وصول العاملين إلى المستشفيات صعباً. وانخفضت نوعية عملنا لأن العاملين يعانون من الضغط والارهاق... . وكثيرون هنا لم يعودوا يرغبون في ممارسة الطب»^(١٢١). وكان تدهور صحة سكان العراق معروفاً لدى المجتمع الدولي في أواخر عام ١٩٩١، ويعود رفع العقوبات الحل الوحيد للأزمة المتفاقمة. وقد أبرز ثلاثة خبراء طبيين يعملون في برنامج التغذية لليونيسيف في بغداد «التدهور التدريجي لأطفال العراق نحو حالة سوء التغذية: الأطفال الذين يعانون سوء التغذية الحاد لا يبقون على قيد الحياة... .»، واختتم قوله: «ثمة خطر نشوب أزمة غذاء حادة ما لم ترفع العقوبات الاقتصادية قريباً»^(١٢٢).

وفي الوقت نفسه قدم تقرير صادر عن الأمم المتحدة أدلة أخرى على الكارثة الطبية التي حلّت بالشعب العراقي^(١٢٣). فقد زاد انتشار التيفوئيد والباراتيفوئيد والزحار الأممي والعصوي ٥ - ٦ أضعاف، والتهاب الكبد الفيروسي (النوعان أ وب) أكثر من ٨ أضعاف. وبلغ عدد حالات الكوليرا المسجلة ١٢١٧ حالة وتوفي العشرات من المصابين. وتوفي ١٤٢٣٢ طفلاً دون الخامسة بين آب/اغسطس ١٩٩٠ وآب/اغسطس ١٩٩١ بالمقارنة مع ٣١٨٨ حالة في ١٩٨٩/١٩٩٠، أي بزيادة ٤ أضعاف. وخلال الفترة نفسها (١٩٩٠/١٩٩١) توفي ٣٦٦٨ طفلاً فوق الخامسة، أي بزيادة ٣ أضعاف مقابل الفترة نفسها في (١٩٨٩/١٩٩٠). ووجد أيضاً أن أمراضًا معينة كثيرة، فضلاً

Weathers, «Life under Sanctions,» p. 27.

(١٢٠)

(١٢١) المصدر نفسه.

Noriko Sato, Omar Obeid and Tierry Brun, «Malnutrition in Southern Iraq,» (١٢٢) letter, *Lancet* (London) (9 November 1991), p. 1202.

«Situation of Human Rights in Iraq,» p. 4.

(١٢٣)

عن الأمراض التي تكون جذورها غذائية أو صحية واضحة، شهدت زيادة كبيرة. وكما هو متوقع ازداد عدد المرضى ذوي المشكلات النفسية وبلغ عدد المرضى الخارجيين والمريضين المقيمين في المستشفيات ١٤١١ مريضاً عام ١٩٩١، و٤٨٥٧ مريضاً عام ١٩٩٢ و٢٥٢٥٠ مريضاً عام ١٩٩٣ (حتى آب/اغسطس). وازداد عدد حالات المصابين بضغط الدم المرتبطة بالموت من ٦٠٩ حالات عام ١٩٩٠ إلى ١٧٠٧ حالة في النصف الأول من عام ١٩٩٣، وارتفع عدد حالات مرض السكري المرتبطة بالموت من ٤٥٠ حالة عام ١٩٩٠ إلى ١٠٣١ حالة في النصف الأول من عام ١٩٩٣. وأشار أحد التقديرات إلى أن حوالي مليون طفل عراقي مصابون بسوء التغذية عام ١٩٩٣، مما يدل على انتشار العوز الغذائي الذي يرتبط حتماً بأمراض مختلفة.

وقدم الدكتور عبد الأمير الأنباري سفير العراق في الأمم المتحدة عام ١٩٩٢ دراسة إلى الأمم المتحدة أعدتها وزارة الخارجية العراقية عن آثار عمل لجنة العقوبات^(١٢٤). وأبرزت الدراسة أن ٤٠ بالمئة من عينات الماء في البصرة ملوثة وهي حالة قائمة أيضاً في المحافظات المجاورة. وأكدت الدراسة أن سحب المياه غير المعالجة أدى إلى تلوث الأراضي الزراعية وتتدفقها من الفتحات في المناطق السكنية، وسبب ذلك فضلاً عن العوامل الأخرى المرتبطة بنظام العقوبات المزيد من التدهور في صحة الشعب العراقي: «الوضع الذي يعيشه الشعب العراقي... مفجع للغاية... ولا تلبى التبرعات الطيبة للمنظمات والهيئات الإنسانية سوى جزء صغير من الحاجات الفعلية للأدوية والخدمات الطبية». وتضمن التقرير جدولأً (انظر الجدول رقم ٣ - ٦) يبين ازدياد انتشار الأمراض المختلفة. وقد أكد في هذا الصدد أن العراق كان يعتمد على تقنية طبية متقدمة مستوردة من أنحاء العالم، ثم حظر نظام العقوبات على العراق استيراد مثل هذه المعدات والأجزاء الاحتياطية للمعدات الموجودة في العراق. ولم يعد يُسمح للعراق بالحصول على رقائق أشعة اكس والفراسات المختبرية والأجزاء الاحتياطية للحاضنات ووحدات العناية المركزية والخبر والورق ومواد كثيرة أخرى لها حاجة طبية ماسة.

واختتم التقرير بالقول: «يبدو... أن عمل لجنة العقوبات وطريقة أدائها المهام الموكلة إليها بموجب قرار مجلس الأمن ٦٦١ (١٩٩٠) موجه نحو إعاقة أو رفض أي طلب من العراق ضمن الحاجات الأساسية المدنية ذات الطبيعة الإنسانية، مما أدى إلى ازدياد الحظر الذي تواجهه الفئات الضعيفة»^(١٢٥). ولفت التقرير الانتباه إلى «الدافع

«The Sanctions Committee-Working Procedures and Economic and Humanitarian (١٢٤)
Impact of the Sanctions on Iraq.» (Submission to UN Secretary-General from Ministry of Foreign Affairs of the Republic of Iraq, S/24338, 22 July 1992).

.١٧ (١٢٥) المصدر نفسه، ص

السياسية» للدول التي تسيطر على لجنة العقوبات، وكيف يعيق نظام التصويت في اللجنة اتخاذ القرارات (ويؤدي إلى المماطلة بحجة البحث عن معلومات وتوضيحات أخرى)، وكيف أن استبعاد العراق من اللجنة وسيلة أخرى لإعاقة اقرار الطلبات العراقية الإنسانية، وكيف ترفض الطلبات الإنسانية بالادعاء المزيف بأنها قد تخدم الهيكل الصناعي العراقي، وكيف يمكن حجز الأرصدة العراقية شراء المنتجات الضرورية للأغراض الإنسانية، وكيف تسهم الممارسات من هذا القبيل في زيادة انتشار الأمراض، ولا سيما بين الأطفال.

الجدول رقم (٣ - ٦)

ازدياد انتشار الأمراض في العراق (١٩٨٩ - ١٩٩١)

عدد الحالات			المرض
١٩٩١	١٩٩٠	١٩٨٩	
١٨٦	٥٦	١٠	شلل الأطفال
٥١١	١٦٨	٩٦	الختان
١٥٣٧	٤٨٩	٣٦٨	السعال الديكي
١١٣٥٨	٧٥٢٤	٥٧١٥	الحصبة
٢٨٤٨	٦٩٣	٥١٤	الحصبة الألمانية
٩٣٦	٣٩٣	٤٢	الكزاز التفاسى
٩٣٣	٨٧	٣٢	الكزاز
٢٣٥٣٢٩	١١٧١٣	٦٦١٢	ذات الرئة
٢٢٧١٨	١٥٩٦٢	٩٦٣٩	النكاف
١٢١٧	صفر	صفر	الكولييرا
١٧٥٢٤	٢٢٤٠	١٨١٢	التيفوئيد
٥٠١٣٩١	١١٣٢٢٢	٧٣٤١٢	جيارديسيس
٥٨٣١١	٣٢٩٥٧	١٩٦١٥	الديزانتري الأسي
١١١٣٥	٣٢٢٨	١٨١٦	التهاب الكبد الفيروسي
٥٧٩٢	١٨١٠	٢٠٥٩	التهاب السحايا
٧١٠٥	٣٩٢٤	٣٤٢٨	المalaria المحلية
٨٢٣٣	١٨٩٤	١٨٢٩	طفح بغداد الجلدي
٣٧١٣	٥٧٦	٤٩١	حمى الملاريا
١٩٦	٤٢	٣٨	الحمى اليموروية
٢٢٢٣	٥١٢	٣٧٢	حمى مالطا
١٧٨٧	٤٠٦	٣٧٠	الانكلوستومياسيس
١٨٩٢	١٩٨	صفر	الجرب
٢٥٦	٣٧	٢٥	داء الكلب

لم تكن هنالك بارقة أمل في معالجة لجنة العقوبات حاجات العراق الإنسانية الأساسية على النحو الذي افترحه التقرير وهي «في الواقع سلسلة متلازمة من الخدمات الإنسانية فضلاً عن المواد والمعدات تمت من قطاعات الكهرباء والزراعة والمياه والمرافق الصحية والأدوية والصحة والمتطلبات الطبية والغذاء والملابس والمتطلبات التعليمية والحياتية...» ولم تكن اللجنة مستعدة لتبث على نحو سريع وإيجابي «سلسلة متلازمة» أو أية صيغة أخرى لإغاثة المعاناة التي يتحملها الشعب العراقي.

و ضمن الحملة المتواصلة ضد الإبادة الجماعية للشعب العراقي كتب المدعي العام الأمريكي الأسبق رامسي كلارك مرة أخرى إلى بطرس بطرس غالى ، الأمين العام للأمم المتحدة في ١٨ شباط / فبراير ١٩٩٣ مطالباً بـ «نهاية فورية» للعقوبات . وكان كلارك قد تجول في أنحاء كثيرة في العراق ولم يكن لديه أدنى شك في ما ترتكبه لجنة العقوبات التي تهيمن عليها الولايات المتحدة : «إن لجنة العقوبات التابعة للأمم المتحدة تسبب موت أكثر من ٢٠٠٠ شخص أسبوعياً بسبب شحة الأدوية والخدمات الطبية ومتهمات التغذية ، وبسبب الماء الرديء والمعدات والأجزاء الضرورية للرعاية الصحية ... وليس ثمة شك بشأن الوفيات ... وتتوقع اليونيسيف موت ٨٠ ألفاً إلى ١٠٠ ألف طفل دون الخامسة عام ١٩٩٣ إذا بقيت العقوبات». ومرة أخرى اطلعت الأمم المتحدة على ازدياد انتشار الأمراض في العراق نتيجة العقوبات (انظر الجدول رقم (٣ - ٧)).

الزيادة في انتشار الأمراض في العراق (١٩٨٩ - ١٩٩٢)

المرض	السنة	عدد الحالات	السنة	عدد الحالات	الزيادة
كواشبوركور	١٩٩١	٤٨٥	١٩٩٢	١٣٧٤٤	٢٨ مرة
الهزال التدربي	١٩٩١	٥١٩٣	١٩٩٢	١١١٤٧٧	٢١ مرة
الكولييرا	١٩٨٩	٦٢٢٩	١٩٩٢ - ١٩٩١	٢١٠٠	+ ٣ مرّة
الحصبة والحمبة الألمانية	١٩٨٩	١٨١٢	١٩٩٢	٢١٨٢٣	+ ١٠ مرّة
حي التيفويد	١٩٨٩	٦٦١٢	١٩٩٢	١٧٣٧٧	٢٥ مرّة
ذات الرئة	١٩٨٩	١٩٦١٥	١٩٩٢	٢١٩٣٩	+ ٣ مرّة
الديزنتري الأبيسي	١٩٨٩	١٨١٦	١٩٩٢	١٣٧٧٦	+ ٧ مرّة
التهاب الكبد الفيروسي	١٩٨٩	٢٨١٦	١٩٩٢	١٤٥٤٦	٥٩ مرّة
الحمى التموجة	١٩٨٩	٧٣٤١٦	١٩٩٢	٥٩٦٣٥٦	٨,١ مرّة
جياردوباسيس	١٩٨٩	٣٦٨	١٩٩٢	١٦٠١	٤,٣ مرّة
السعال الديكي	١٩٨٩	١٠	١٩٩٢	١٢٠	١٢ مرّة
شلل الأطفال	١٩٨٩				

وأثبت التقرير الخاص النشور في مجلة نيو انكلاند الطبية (الصادرة في ٢٤ أيلول / سبتمبر ١٩٩٢)، وهو واحد من تقارير عدة مشابهة، ارتفاع عدد الوفيات

في العراق. لقد تأثر كل قطاع في المجتمع العراقي بالحصار الدولي ضد استيراد الغذاء والأدوية والضروريات الأساسية الأخرى للحياة. ومرة أخرى كان الأضعف هم الأكثر تأثراً. وفي عام ١٩٩٠ كان ٤,٥ بالمئة من المواليد يوزن واطئ، أما في عام ١٩٩٢ فارتفعت النسبة إلى ١٧,٦ بالمئة، أي بزيادة ٤ أضعاف، واستمرت النسبة في الارتفاع. وكان الموقون بدنياً ومن يعانون أمراضاً خطيرة والمسنون يموتون بمعدلات لا مثيل لها ويمثلون جزءاً مهمـاً في الزيادة التي بلغت ٣ أضعاف في معدل الوفيات. وانخفض عدد الفحوصات المختبرية بنسبة ٦٠ بالمئة (من ١٧٩٢٨٦٤ فحوصات عام ١٩٨٩ إلى حوالى ٧٠٧٩٤٢٠ فحصاً عام ١٩٩٢). وانخفض عدد العمليات الجراحية الكبرى خلال الفترة نفسها حوالى الثلثين. وقال راميـي كلارك: «إن العقوبات هي المعادل الفعلى الأخلاقي والقانوني لرهن أرواح الرضع والمرضى والمسنـين وحياتهم مقابل دفع الأموال أو الأعمال الأخرى للحكومة. أنها تنتهـك القانون الإنساني لأنها تحـرم السكان من الغذاء والرعاية الطبية الجوهرـين». وناشد الأمـين العام للأمم المتحدة العمل فوراً: «إن مئات الآلاف يموتون يومياً كـنتـيـحة مباشرة لاستمرار هذا الانتهـاك للقانون الإنساني . . .».

وأشارت مـبرة المسـاعدـات الطـبـية من أجل السلام في شـباط / فـبراير ١٩٩٣ ومـقرـها في نيـويـورـك أنـ من الواضح تماماً أنـ الحظر العـمـلي على الأدوـية والـمـوـاد البيـولـوجـية (الـلقـاحـات) وـمـعدـات المستـشـفـيات والمـختـبرـات، ولا سيـما الأـجزـاء الـاحتـيـاطـية للمـعـدـات الطـبـية قد أـدى إلى اـنهـيار تـام في نـظـام الخـدـمـات الصـحـيـة»^(١٢١). وأـقـفلـت مستـشـفـيات وـمـسـتوـصـفـات كـثـيرـة، وـقـلـلتـ حتى أـنـضـلـ المستـشـفـيات في بـغـدـاد عـدـد الأـسـرـة، وـلـمـ تـعـدـ تـسـتـطـيـعـ تقديم الرـعاـيـة الطـبـية المـنـاسـبة. وـحدـدتـ أـهـمـ الحاجـاتـ بأنـها: موـادـ التـخـديـرـ والـتجـهـيزـاتـ الجـراـحـيـةـ وـالمـضـادـاتـ الـحـيـوـيـةـ وـالـلـقـاحـاتـ وـالـمـوـادـ الصـيـدـلـانـيةـ الأـخـرـىـ («لا يـسـتـطـيـعـ سـوـىـ القـلـيلـينـ منـ الأـطـفـالـ المصـابـينـ بـالـسـرـطـانـ حـالـياًـ الحصولـ عـلـىـ العـلـاجـ»)، وـتـجـهـيزـاتـ المستـشـفـياتـ وـالمـختـبرـاتـ («ما تـزالـ المستـشـفـياتـ العـرـاقـيـةـ بلاـ مـحـاـقـنـ تـسـتـعـمـلـ عنـ طـرـيقـ الأـورـدةـ أوـ الفـقـرـاتـ وـيـسـتـغـنىـ عـنـهاـ بـعـدـ الـاسـتـعـمـالـ وـبـلـاـ مـسـتـلـزـمـاتـ نـقـلـ الدـمـ وـالـأـنـابـيبـ الـمـعـقـمـةـ وـالـتـجـهـيزـاتـ الأـخـرـىـ كـافـةـ التـيـ تـمـكـنـ المـسـتـشـفـيـيـنـ الـحـدـيـثـ منـ الـعـلـمـ عـلـىـ نـحوـ جـيدـ»). وـلـوـحظـ أنـ الأـطـفـالـ المصـابـينـ بـالـهـزـالـ التـدرـيجـيـ وـالـكـوـاشـيـورـكـورـ (يـشـاهـدـونـ بـعـدـ كـبـيرـ) فيـ رـدـهـاتـ الطـوارـئـ وـالـمـسـتـشـفـيـاتـ فيـ آـنـحـاءـ العـرـاقـ. وـاخـتـتمـ التـقـرـيرـ بـالـنـداءـ الـمـأـلـوـفـ: «يـبـنـيـغـيـ السـمـاحـ لـلـعـرـاقـ بـيـعـ النـفـطـ أوـ الـاقـتـارـضـ بـضـمـانـةـ الـأـرـصـدـةـ لـغـرضـ توـيـلـ تـعمـيرـ وـاسـعـ لـنـظـامـ المـسـتـشـفـيـاتـ وـالـصـحـةـ الـعـامـ».

«Health Status in Iraq,» (Report from Medicine for Peace [MFP], New York, ١٢٦ February 1993); team led by Dr. Michael Viola, Oncology Division, Stony Brook University, New York.

لمنع موت عدد آخر بلا ضرورة»^(١٢٧).

وأبرز تقرير هوسكنز عام ١٩٩٣، الذي وضعه مسؤولو اليونيسيف المحسّسون سياسياً على الرف، ما وصفه بأنه «عدد كبير من الوفيات» بسبب أزمة الخليج، فضلاً عن لفت الانتباه إلى النتيجة التي توصلت إليها بيث اوزيورن دابونت بأن معدل العمر في العراق عند الولادة قد انخفض من ٦٨ سنة (قبل الحرب) إلى ٤٧ سنة بحلول عام ١٩٩٢^(١٢٨). وقدرت أنه مات بعد الحرب ٣٠ ضعف الموتى أثناء الصراع العسكري نفسه، وأن أكبر عامل في الوفيات البالغة ١١١ ألفاً (٦٠ ألفاً منهم أطفال دون الخامسة) هو الظروف الصحية المتدهورة بسبب العقوبات. وعندما طرحت دابونت بسبب النتائج المحرجة سياسياً التي توصلت إليها أنقذها اتحاد الحريات المدنية الأمريكي الذي هدد بالتخاذل إجراءات قانونية (دابونت: «أجد أن من الشير للقلق الشديد محاولة مكتب إحصاء السكان الأمريكي قمع المعلومات أو تأخير إطلاقها...»). وأبرز هوسكنز أيضاً السمات المميزة للوضع الصحي المتفاقم في العراق: انتشار الإصابات بالكولييرا والتيفوئيد وأمراض المعدة والأمعاء والملاريا والتهاب السحايا والحمى التسموية والخصبة وشلل الأطفال والتهاب الكبد وأمراض معدية أخرى، وشحة اللوازم المختبرية والكافشفات وسوء الأحوال الصحية وتلوث المياه، والاضطرار إلى تكرار استعمال الإبر والمحاقن التي يستغني عنها بعد استعمالها، وازدياد انتشار الجرب والطفيليات المعوية، وازدياد حالات الملاريا بسبب الافتقار إلى الرش الأرضي والجوي، وارتفاع عدد حالات الاجهاض والولادة المبكرة والأطفال المصابون بوزن قليل وشحة حليب الأطفال الرضع الذي حظرته العقوبات، والزيادة الكبيرة في انتشار سوء التغذية في الأطفال.

ووُجِدَتْ مُبَرَّة المساعدات الطبية للعراق في أوائل عام ١٩٩٣ أن الوضع الطبي قد ساء منذ آخر زيارة لممثل المبررة في أيار/مايو ١٩٩٢ وكان «الأطفال الأكثر تضرراً»، وازدادت الحاجة في المستشفيات، إذ أصبحت التجهيزات الأساسية (القطن الطبي والضمادات والصابون...) الغـ (تعاني شحـ شديدة)، واضطـرـ عدد آخر من المستشفيات إلى تكرار استعمال الإبر المحتفـرة (الإخراج السـوـائل من الجسم أو ادخـالـها إـلـيـهـ) والإـبرـ والـمحـاقـنـ. ويـسـبـ عدم توـافـرـ الأـنسـولـينـ يـدـخـلـ الأـطـفـالـ المصـابـونـ بدـاءـ السـكـريـ فـاقـدـيـ الـوعـيـ إـلـىـ الـمـسـتـشـفـيـ وـيـترـكـونـ لـيـمـوتـواـ. ويـسـبـ عدم وجود السـوـائلـ

(١٢٧) المصدر نفسه، ص. ٤.

(١٢٨)

Hoskins, «Children, War and Sanctions,»

نقلـاـ عنـ: Beth Osborne Daponte, «Iraqi Casualties from the Persian Gulf War and Its Aftermath,» (Unpublished Manuscript, 1992).

التي تحقن في الأوردة ومواد التخدير وأدوية تخفيف توتر العضلات مشكلات مشابهة. كما ذكر مثلو المبرة «وجود عدد متزايد من الأطفال المصابين بالكتاشيوركور بسبب نقص البروتين . . . وامتلأ الردهات بالأطفال المصابين بسوء التغذية». وأصبح واضحًا أن «المساعدة ضرورية أكثر من أي وقت»^(١٢٩).

ووجد مثلو مبرة المساعدات الطبية للعراق أن المستشفيات التي زاروها تعاني المشكلات المعهودة: «النقص الشديد في عدد العاملين وفي التجهيزات، والأطفال الذين يموتون بسبب الحاجة إلى الأنسولين، ومرضى الربو الذين يموتون بسبب الحاجة إلى دواء السالبوتامول، والحاضنات العاطلة عن العمل وشحة الحليب المجفف (مستشفى الأطفال في كربلاء)، ومعظم الأطفال مصابون بسوء التغذية، وازدياد انتشار الولادات المبكرة وعدم وجود الغذاء البروتيني ومواد التعقيم، وتبع مدیر المستشفى الدكتور سعد الطيبوي بدمه ثلاثة مرات في أسبوع واحد (مستشفى الأطفال والولادة في السماوة)، وشحة شديدة في الأنسولين وعدم توافر الحليب المجفف، والأطفال المصابون بسوء التغذية يعانون من الكتاشيوركور، وانهيار برنامج اليونيسيف للتغذية (مستشفى الأطفال والولادة في الناصرية)، وتدھور الوضع غياب الأنسولين، وقلة اللقاحات، وشحة شديدة في الإبر المحتفزة والمحفظات والسوائل التي تعطى للجسم عن طريق الأوردة (وحدة أمراض الأطفال في مستشفى الكوت العام)، ومشكلات المياه ومياه المجاري، وانتشار القمل والديدان، وتكرار استعمال الإبر المحتفزة والإبر والمحقنات باستمرار، وحالات الهزال التدريجي والكتاشيوركور بسبب النقص الغذائي الشديد (مستشفى ابن البيلاي للأطفال والولادة في بغداد) . . . الخ»^(١٣٠). وفي نيسان/أبريل قدم نزار حمدون، سفير العراق في الأمم المتحدة، رسالة برقم س/٢٥٦٥٣ في (٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٣) إلى الأمين العام للأمم المتحدة يورد فيها تفاصيل المحن الصحية المتفاقمة للأطفال والمسنين العراقيين. وحلت رسائل لاحقة ببيانات كثيرة والرسالة نفسها. وأكدت رسالة في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٣ موجهة إلى مساعد الأمين العام للأمم المتحدة في جنيف كيف أن الحظر الاقتصادي قد أدى إلى «شحة حادة وواسعة الانتشار في الأدوية والتجهيزات الطبية كافة . . . والمضادات الحيوية والمهدئات ومخففات الحرارة ومضادات التقيؤ ومضادات الإسهال والمراهيم غير متوفرة حالياً في البلاد»^(١٣١). ولا توجد سوائل الحقن عن طريق الأوردة ولا

Report by Medical Aid for Iraq [MAI], London, following medical supplies (١٢٩)
delivery (January–February 1993).

(١٣٠) المصدر نفسه.

Letter dated 18 May 1993 from the Permanent Mission of the Republic of Iraq to (١٣١)
the United Nations Office at Geneva addressed to the Assistant Secretary-General for Human
Rights, E/CN.4/Sub.2/1993/36 (2 July 1993).

هورمونات ولا قطرة العيون. ويسبب شحة المواد انخفاض عدد الفحوصات المختبرية بنسبة الثلثين (مقارنة بمعدل ١٩٨٩) وكذلك عدد العمليات الجراحية.

لقد أولى الاهتمام مرة أخرى إلى تأثير نظام العقوبات في الأحوال الصحية وتوافر الغذاء: «وأدى الحظر الاقتصادي أيضاً إلى شحة واسعة في الغذاء والمواد المتعلقة بالعادات الصحية. وأدى هذا بدوره إلى انتشار أمراض انتقالية... من مثل التيفوئيد وشلل الأطفال والكزاز والتهاب الكبد الفيروسي والفيارديا والخصبة الألمانية والكلازار والحمى التزفية والختان والسعال الديكي وكساح الأطفال والجرب والأكياس المائية وداء الكلب»^(١٣٢). ويولد الأطفال بوزن أقل من معدل الوزن الطبيعي والأطفال مصابون بسوء التغذية والأمهات عاجزات عن إرضاع أطفالهن رضاعة طبيعية بسبب سوء التغذية ولا يمكن الحصول على أغذية الأطفال الرضع. وبينت رسالة أخرى (س/٢٦٣٥٣) في ٢٥ آب/اغسطس ١٩٩٣ الزيادة في عدد الموتى بين الأطفال دون الخامسة والأشخاص فوق سن الخمسين نتيجة العقوبات (الجدول رقم ٣ - ٨).

الجدول رقم (٣ - ٨)

الزيادة في وفيات الأطفال دون الخامسة والأشخاص فوق الخمسين نتيجة الحصار

١ - وفيات الأطفال دون الخامسة

الحالة						النترة	
سوء التغذية		ذات الرئة		الإسهال			
معدل الزيادة	الولايات	معدل الزيادة	الولايات	معدل الزيادة	الوقتات		
-	١٣٨	-	٩٨	-	١٤٢	عمور/يوليو ١٩٨٩	
١٤٢٣ بالمائة	٢١١٢	٨١٩,٣ بالمائة	٩٠١	١٣٠٩ بالمائة	٢٠١١	عمور/يوليو ١٩٩٣	

ب - وفيات الأشخاص فوق سن الخمسين

الحالة						النترة	
الأورام الخبيثة		السكري		فرط ضغط الدم			
معدل الزيادة	الولايات	معدل الزيادة	الولايات	معدل الزيادة	الوقتات		
-	٢٤٦	-	٦٢	-	١٢٢	عمور/يوليو ١٩٨٩	
١٨٤ بالمائة	٦٩٩	١٣٥,٥ بالمائة	١٤٦	١٢٢ بالمائة	٢٧٢	عمور/يوليو ١٩٩٣	

وأكد تقرير آخر لمبرة المساعدات الطبية للعراق بعد تسليم تجهيزات طبية إلى المستشفيات في بغداد وجنوب العراق في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣ استمرار تضخم أسعار المواد الغذائية و«التدهور الحاد في الخدمات الصحية في بغداد

(١٣٢) المصدر نفسه.

في العامين الماضيين»^(١٣٣). وأشار التقرير إلى انتشار الكواشيوركور والكساح، وأن حচص الحليب المجفف للأطفال الرضع دون السنة الواحدة من العمر تمثل نصف الحاجة العادلة، مما يرغم الآبوبين على تخفيف الحصة «باستعمال الماء غير المعقم غالباً»، وانتشار الإسهال وأمراض المعدة والأمعاء. ويعاد استعمال الإبر المحتفزة (Cannulas) والمحاقن والإبر وأنابيب تفريغ المثانة والقفازات الجراحية. وكان هذا أسلوب غير آمن حتىماً بسبب شحة الصابون ومبيدات الجراثيم ومحاليل التنظيف الأخرى. وتعني شحة الورق كتابة الوصفات الطبية على قصاصات الورق المقوى واستعمال قطع التسريح والسرافويل التحتية وجص باريسي بدلاً من الضمادات و«حفاضات» الأطفال. أما الحليب الخالي من اللاكتوز (الضروري للأطفال المصابين بأمراض المعدة والأمعاء) وقطرات الفيتامين للأطفال الرضع وأدوية الربو والأنسولين والأدوية الأخرى فهي إما غير موجودة تماماً أو توجد شحة شديدة فيها. وثمة حالات كثيرة أخرى لمصابين بفقر الدم الابلاستي الذي كثيراً ما يتسبب عن التلوث الكيميائي، وأمراض السرطان ولا سيما سرطان الدم بين الأطفال. ولا يمكن معالجة فقر الدم الابلاستي إلا بعملية زرع نخاع العظم التي لم يعد يمكن إجراؤها بسبب الحظر على استيراد المعدات الطبية الجديدة والأجزاء الاحتياطية للمعدات التي تحتاج إلى تصليح. أما العقاقير السامة للخلايا اللازمة لمكافحة سرطان الدم وأنواع السرطان الأخرى فهي إما غير متوفرة أو توجد شحة شديدة فيها^(١٣٤). والت نتيجة أن الأطفال والبالغين المصابين بأمراض كثيرة، ولكنها ممكنة العلاج، يتذرون ليواجهوا الموت. وذكر ممثلو مبرة المساعدات الطبية للعراق مرة أخرى تدهور الأوضاع في المستشفيات العراقية: شحة الإبر المحتفزة واللحليل الخالي من اللاكتوز (إيسوميل) وعقاقير الربو، و«ازدياد انتشار الأطفال المصابين بالكساح»، والحاضنات غير المعقمة («أبواب الكوة مفقودة والخرق المحسنة في الفتحات لمحاولة الإبقاء على درجة الحرارة في الداخل»)، والرضع الممددون على شرائف متسخة، وعدم تيسير فيتامين د لمعالجة كساح الأطفال، وزياحة لم يسبق لها مثيل» في عدد حالات الديزانتري الأمبيبي والتهاب الكبد المعدي، وامتلاء ردهة مرضي السرطان (مستشفى مدينة الطب في بغداد) بالأطفال المحضررين بسبب شحة العقاقير السامة للخلايا، و«الزيادة التي لا مثيل لها» في عدد الأطفال المصابين بالسرطان، والردهات غير النظيفة بسبب عدم وجود الصابون أو مواد التعقيم، والنساء يلدنه على مناضد بلاستيكية صلبة، وجهاز غاز الدم في العراق عاطل وبلا أجزاء احتياطية، ولذا لا يمكن تصليحه، وتدهور شديد في الأحوال قد يرغم على

Report by Medical Aid for Iraq [MAI], London, following medical supplies (١٣٣)
delivery (September-October 1993), January 1994.

(١٣٤) المصدر نفسه.

إفال المستشفيات (مستشفى ابن البلدي في بغداد)، واجتماع الأطباء لتقرير أي الأطفال يتربون ليموتوا، والافتقار إلى الأجزاء الاحتياطية لاسطوانات الأوكسجين العاطلة، وعدم وجود عقاقير معالجة الصرع، وإجراء عمليات الولادة القصيرة في وقت لم تبق فيه في المستشفى خيوط (تركت امرأة بعد العملية دون خياطة الجرح ساعات عدة)، و طفل مصاب باستسقاء الرأس بعدم وجود ما يلزم لإيقاده، وجهود تنظيف القفازات الملطخة بالدم ذات الاستعمال الواحد بلا صابون أو ميد للجراثيم أو محليل تعقيم، وزيادة شديدة في معدل الوفيات بسبب تعفن الدم، والتهاب السحايا «يزداد انتشاراً على نحو واسع ... لعدم وجود العقاقير لمعالجة الأطفال»، وانتشار فقر الدم الإبلاستي الذي أصبح شائعاً نسبياً، وارتفاع عدد الأطفال المصابين بسرطان الدم، وانتشار تعفن الدم في وحدة المواليد الجديدة، وترك أطفال رضع كثيرون يموتون... الخ^(١٣٥). ذكر الصليب الأحمر البريطاني في شباط/فبراير ١٩٩٤ أن عراقيين كثيرون «يقتاتون على كمية من الطعام أقل مما يتناوله الناس الذين يقطنون الأقطار الأفريقية المصابة بكوراث»، وأن «المستحضرات الصيدلانية والأدوية الأساسية والأجزاء الاحتياطية للمعدات شحيحة جداً على المستويات كافة في النظام الصحي العراقي»^(١٣٦). وقيل الموارد القليلة إلى التركيز على المدن وترك المناطق الريفية «تعاني معاناة شديدة». ويقر هنا أن العراق قبل الحرب كان يفتخر بوجود «نظام صحي متقدم جداً» أسس باستثمار الموارد النفطية. أما الآن فيضطر الأطباء العراقيون المعادون على استعمال المعدات التقنية المتقدمة إلى العمل في نظام صحي محظوم معروم من المعدات والأدوية والتجهيزات الطبية الأساسية. ويقر أيضاً أن تدهور الخدمات الطبية حل في حين «نشأت حاجة متزايدة بسبب ظهور أمراض بسبب سوء التغذية وشحة ماء الشرب النظيف». وأدت شحة الغذاء الشديدة إلى انتشار سوء التغذية «والماء شحة واسعة في التجهيزات الطبية لمعالجة ظهور أي مرض... المياه ملوثة كثيراً لأن محطات التصفية في حالة سيئة بسبب شحة القطع الاحتياطية ومياه المجاري تتسرّب إلى تجهيز مياه الشرب»^(١٣٧). وقد أشار تقرير سميث/ريفل من الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر من العراق، الذي كان سابقاً يتمتع بنظام «متتطور تطوراً جيداً» للرعاية الصحية (بوجود وسائل متقدمة للرعاية الصحية... مجانية تقريباً)، أصبح الآن يشهد تدهوراً واسعاً في خدماته الصحية^(١٣٨).

(١٣٥) المصدر نفسه.

Iraq Factsheet Number 1, *Focus* (British Red Cross, London) (February 1994). (١٣٦)

Report by John English, British Red Cross Desk Officer, in: *Ibid*. (١٣٧)

Smit and Revel, «Report of the Assessment Mission to Iraq, 11 January 1994-11 February 1994». (١٣٨)

كانت معظم المستشفيات التي زارها الرفد «في حالة سيئة والوسائل تالفة وعاطلة وتستعمل ب Afrat ». وتبقى المرافق الصحية معضلة رئيسة. «تمثل البرك الواسعة والمياه الراكدة المحيطة بالقرى والأحياء في الكوت والبصرة ومدن الجنوب الأخرى كافة خطراً صحياً كبيراً. وذكر أنه انتشرت حمى التيفوئيد والكوليرا والتهاب الكبد وأنواع أمراض المعدة والأمعاء كافة...». والمعروف أن العراق قبل الحرب كان خالياً من الملاريا التي عادت إلى الظهور في المحافظات الشمالية. وذكر أنه توجد «آلاف الحالات». ولم تترك شحة المبيدات الحشرات والأدوية «أملاً في التحسين على المدى القصير»، وازدادت أخطار الأمراض على نطاق واسع، وعادت إلى الظهور أمراض كان القضاء عليها يكاد يكون تماماً من مثل السل والكالازار وأمراض أخرى.

لا يشك المراقبون في أن نظام العقوبات أصبح السبب الرئيس في تدهور الحالة الصحية في العراق. فالأدوية والمعدات والأجزاء الاحتياطية والتجهيزات الطبية الأخرى كافة (حتى المواد الأساسية من مثل الصابون وبمبيدات الجراثيم والمحننات) ممنوعة على نحو دائم أو يعرقل إرسالها، حتى إن الفائدة منها تتناقص كثيراً. واستمر السياسيون والدبلوماسيون الغربيون يزعمون أن المواد الغذائية والأدوية مستثنية من الحظر وهو زعم كذبه الأدلة جائعاً. وثمة إشارة، فضلاً عن التأثيرات المعمدة في مناقشات لجنة العقوبات، بأن واشنطن ولندن تتأمران عمدأً للتلاعب بتدفق التجهيزات الطبية إلى العراق. وتحدث تيم ليولن، مراسل هيئة الإذاعة البريطانية في الشرق الأوسط في 16 شباط/فبراير 1994 في مستمنستر في الاجتماع الشهري لمجلس ترقية التفاهم العربي - البريطاني قائلاً: «إن زعم الحكومات الغربية أن الأغذية والأدوية تتدفق تدفقاً حراً إلى العراق غير صحيح. وقد رأيت برقيات تلكس ووثائق تبين على نحو واضح أن الحكومتين البريطانية والأمريكية تتدخلان في تدفق الأدوية الحيوية إلى العراق. وهذه مسألة لا شك فيها». وأكد ما جعله واشنطن «واضحًا على نحو تام» وهو أن العقوبات «لن ترفع حتى إذا أرضى العراق مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في كل تقرير عن العقوبات... ويجعل الأميركيون من الجلي أن العقوبات لن ترفع في أي ظروف... وقرار الغرب هو... استمرار الضغط على البلاد... ولا أجد أي احتمال لتدفق النفط من العراق من الآن وحتى نهاية عام 1994 والأرجح بعد ذلك». وفي الوقت نفسه استمر ارتفاع عدد الموتى العراقيين - بل الذين قتلتهم لجنة العقوبات. وحسب ما قاله وزير الصحة العراقي فإن العدل الشهري للأفراد الذين ماتوا عام 1990 بلغ ٢٥٤٥,٤ وارتفع إلى ٧١٦١,٨ عام ١٩٩١ و ١١,١٩٣,٥ في أوائل عام ١٩٩٤، وهذه الزيادة لا تعزى إلى غير الحظر على أساسيات الحياة.

(١٣٩) المصدر نفسه، ص. ٨

وقدم فريق من مبرة المساعدات الطبية للعراق شحنة طبية إلى المستشفيات في بغداد وجنوب العراق في نيسان/أبريل ١٩٩٤^(١٤٠). ومرة أخرى لاحظ الفريق «تدوراً شديداً في الخدمات الصحية داخل بغداد». وحتى المستشفيات التي كانت أفضل تجهيزاً من المستشفيات خارج العاصمة أصبحت في حالة أسوأ كثيراً. وذكر مثلاً المبرة: «ثمة شحة في الأدوية كافة... وما تزال الكوليرا والتيفوئيد مشكلة ويعيق عدم وجود الأجزاء الاحتياطية تصليح محطات تصفية المياه... وثمة شحة في الكلورين بحيث أصبحت عملية التصفية غير فعالة».

وكما في المرة السابقة وجد الفريق أن الأدوية الضرورية للأطفال المصابين بأمراض مزمنة (السكر والصرع والربو... الخ) غير متوافرة، وأنها شحيحة، وتندر بخاصة الأدوية والسوائل التي تعطى عن طريق الوريد، أما مضادات الحيوية فإنها تعطى بنصف الكمية اللازمة إذا توافرت. ويعالج الأطفال المصابون بفقدان الدم الذين لا يحصلون على المقويات الحديدية بإجراء عمليات نقل الدم لهم في ظروف تعرضهم خطراً نقل التهاب الكبد والأيذ. وافتقرت المستشفيات كافة التي تقدّمها مثلاً مبرة المساعدات الطبية للعراق إلى سوائل التنظيف ومبيدات الجراثيم ومبيدات الحشرات وأغطية الأسرة وأردية قاعة العمليات ومعظم التجهيزات الطبية الأخرى. واستمر تزايد شحة العاملين بسبب مشكلات النقل وانخفاض الرواتب. وهناك القائمة الكثيرة المألوفة المتصلة بالتدور الطبي والمعاناة البشرية التي ينطوي عليها: «القد ساءت الأحوال كثيراً منذ الزيارة الأخيرة التي قام بها مثلاً مبرة المساعدات الطبية إلى العراق. الأدوية والمعدات جميعاً شحيحة... ولا توجد مبيدات جراثيم... ووحدة المواليد الحدود تقاد تخلو من المواليد نظراً لعدم تيسير العقاقير للأطفال المرضى (مستشفى الأطفال في كربلاء)، والظروف تدهور... ولا توجد أدوية لمعالجة الصرع ولا مضادات حيوية ولا أنسولين... ويحتفظ بالحليب المجفف للرضع المصابين بالإسهال مستشفى السماوة للأطفال والولادة»، ويخدم المستشفى ٨٠٠ ألف نسمة ولا يحصل إلا على ٥ بالمئة من الأدوية اللازمة كل شهر (مستشفى الأطفال والولادة في الديوانية)، وثمة حاجة إلى الأدوية والمعدات كافة... ولم تزر المستشفى أية منظمة غير حكومية لتقدم المساعدات في السنة السابقة ولم يحصل على أية أدوية أو معدات... في هذه الفترة (مستشفى الكوت العام)». وينطبق الحال نفسه على المستشفيات كافة التي زارها الفريق (مستشفى الفلوجة العام ومستشفى النساء والأطفال في بعقوبة ومستشفى ابن البلدي للأطفال والأمراض النسائية ومستشفى العلوية للأطفال ومستشفى الأطفال في مدينة الطب... الخ).

وكان الاستنتاج العام لفريق مبرة المساعدات الطبية للعراق أن النظام الصحي العراقي بعد حوالي أربعة أعوام من العقوبات القاسية في حالة توشك على الانهيار الفعلي ، وأن الوضع مستمر في التدهور:

«أشير إلى حدوث تدهور عام في الأشهر الثلاثة الأخيرة، وأدى سوء التغذية والزيادات في معدلات العدوى المرتبطة به إلى تدهور الحالة وازدياد شحنة الأدوية. وتشهد المستشفيات في بغداد حيث يعيش ٢٥ بالثانية من السكان شحنة شديدة جداً»^(١٤١).

إن هذه الحالة تخفي عموماً عن الناس في الغرب. وقد تسأله الطبيب البريطاني هارفي ماركوفتش مصيباً:

«وحشية [النظام العراقي] أو وحشيتنا نحن؟»^(١٤٢) وينقل عن رسالة مؤللة من طبيب عراقي المقطع الآتي. إن النقاط مألوفة تماماً:

«العقوبات التي تفرضها الأمم المتحدة تؤدي للأطفال والنساء بخاصة... وقد أصبح العمل في أقسام طب الطفل في العراق كابوساً يومياً... تعتمد المستشفيات اعتماداً كلياً على التبرعات غير المنتظمة والمقطعة التي تحملها المنظمات الخيرية وهي تشبه قطرة من الماء على أرض عطشى... وفي جناح مرضى السكر ينبغي أن نزع ٤ قناعي صغير من الأنسولين على ٢٠ أو ٣٠ طفلاً ونحن نحاول تهدئة روع الآباء والأمهات... ويضطر والدا الطفل المصاب بسرطان الدم إلى إرسال المال لشراء العقاقير من الأردن... ويباع الأهالي ممتلكاتهم وحتى بيوتهم، وقد يموت الأطفال بعد جلب الدواء بسبب العدوى التي لا يمكن التحكم فيها»^(١٤٣).

وأرفقت الرسالة بصور أطفال يتضورون جوعاً ويعانون أمراض نقص الفيتامينات. وقد وزع الدكتور ماركوفتش نسخاً من الرسالة على أطباء الأطفال البريطانيين، غير أنه لم يتلقَ أية استجابة.

وفي حزيران/يونيو ١٩٩٤ أصدرت وزارة الثقافة والإعلام العراقية معلومات أخرى عن ازدياد انتشار الأمراض بين العراقيين (الجدول رقم (٣ - ٩))^(١٤٤). وفي الوقت نفسه أشار هذا التقرير إلى انخفاض عدد العمليات الجراحية الكبرى (من معدل ١٥١٢٥ عملية شهرياً عام ١٩٨٩ إلى معدل يقل عن ٥٠٠٠ في أوائل عام ١٩٩٤) وانخفض عدد الفحوصات المختبرية (من معدل ١٤٩٤٠٥٠ شهرياً عام ١٩٨٩ إلى

(١٤١) المصدر نفسه، ص ٩.

(١٤٢) Harvey Marcovitch, «Saddam's Atrocity-or Ours?», *Times* (London), 31/5/1994.

(١٤٣) المصدر نفسه.

(١٤٤) «Impact of Oppressive Sanctions on Health, Nutrition and Environment in Iraq», p. 9.

معدل يقل عن نصف مليون فحص شهرياً في أوائل عام 1994) وانخفاض الحصة الشهرية من الغذاء المجهز للفرد نتيجة العقوبات. وفي كانون الأول/ديسمبر 1994 بين تقرير آخر لمبرة المساعدات الطبية للعراق مرة أخرى الأزمة الشديدة في الرعاية الصحية العراقية. «لقد تدهور الوضع تدهوراً شديداً في الأشهر الستة منذ الزيادة الأخيرة التي قام بها وفدى المبرة»^(١٤٥). ويذكر هذا التقرير أن الحصة الغذائية التموينية الحكومية، التي تعد غير كافية، قد خفضت بنسبة الثلث ولم تعد الحصة الشهرية تكفي أكثر من أسبوع واحد. «إن المزيد من التخفيف سيدى إلى زيادة أخرى في عدد الأطفال المصابين بسوء التغذية ونقص التغذية في الحوامل والمرضى... والمعلولة الكبارى التي تواجه معظم العراقيين هي كيف يزودون عوائلهم بالغذاء». وأشار فريق المبرة إلى انخفاض كمية الغذاء المعروض في المتاجر وتدهور نوعية الغذاء المعروض للبيع. ومرة أخرى:

«يلاحظ حدوث تدهور شديد في المستشفيات كافة التي زارها فريق مبرة المساعدات الطبية للعراق الذي لم يتوقع أن يجد مثل هذا الانخفاض الواسع في الموارد بعد أن شاهد الوضع السيئ للمستشفيات في نيسان/أبريل: كان من الصعب تصوير حدوث مزيد من التدهور، وقد تعطل المزيد من المعدات التي تتوقف عن العمل بسبب عدم توافر الأجزاء الاحتياطية... وينقل الأطفال إلى بغداد لأن العلاج غير متيسر في المستشفى المحلي... غير أن مستشفيات بغداد أيضاً لا يمكنها تقديم العلاج»^(١٤٦).

ونفذت الأدوية كافة في مستشفى العلوية للأطفال في بغداد، وامتلأت الردهات بالأطفال المرضى والمحضررين الذين لا تمكن معالجتهم. وكان قد حدث «تدهور لم يسبق له مثيل» في الفترة التي سبقت زيارة وفدى المبرة. وقللت الحاجة إلى الأنسولين «إذ مات أطفال كثيرون مصابون بمرض السكر». كما أن أطفالاً كثيرين لا يستطيعون الوصول إلى المستشفيات، حيث لن يجدوا العلاج هناك في أية حال، يموتون بلا علاج في بيوتهم. وفي مستشفى صدام التعليمي للأطفال لا تعمل سوى حاضنات قليلة، ولم تعد الجراحة التخصصية ممكنة، وحدثت زيادة في عدد الأطفال المصابين بسرطان الدم وأمراض القلب الولادية لعدم تيسير العلاج، ويموت الرضع والأطفال بمعدل أسرع. ويبقى الاستنتاج المحتم: «المستشفيات التي زرناها... تكشف مدى تدهور الأوضاع السريع في المجتمع العراقي عموماً... والتباينة هي أزمة متفاقمة تؤثر ليس في الحاضر فحسب، بل في المستقبل أيضاً ولا سيما في الفئات الضعيفة».

Report by Medical Aid for Iraq [MAI], London, following medical supplies (١٤٥)
delivery (October 1994), December 1994.

(١٤٦) المصدر نفسه، ص ٢ - ٣

أزيداد انتشار بعض الأمراض الانتقالية (١٩٨٩ - ١٩٩٣) الجدول رقم (٣ - ٩)

وقد ساعدت الندوة العلمية الدولية في بغداد في ١٠ - ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ في تلخيص تأثير الحرب والعقوبات في صحة الشعب العراقي^(١٤٧). وقدمت معلومات إضافية عن انتشار الأمراض وارتفاع معدلات وفاة الأطفال وتناقص معدل وزن المواليد وأزدياد انتشار سرطان الدم في الأطفال وأزدياد انتشار بعض أنواع السرطان في البالغين، وتسارع انتشار تشنوهات السائل المنوي، وأزدياد انتشار بعض التشوهات الخلقية (ازدياد حالات أعضاء التناول غير الواضحة والتشنوهات في العمود الفقري واستسقاء الرأس... الخ)^(١٤٨). والمعلومات متيسرة على نحو وافر إذا عني أحد بالمتابعة.

وقدم العراق في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ مذكرة شفهية أرفقت بها دراسة بعنوان «تأثير الحصار في العراق» إلى مركز حقوق الإنسان بمكتب الأمم المتحدة في جنيف^(١٤٩). وتتضمن هذه المذكرة التي تقع في ٣٨ صفحة (مع بعض العناوين المطبوعة على نحو طريف وأخطاء طباعية كثيرة) معلومات غزيرة عن تأثير الحظر في نظام الرعاية الصحية العراقي (انظر الملحق ٧ للاطلاع على مقتطف من التقرير). الحقائق واضحة ومعروفة منذ أمد بعيد للسياسيين والدبلوماسيين الغربيين غير أنها نادراً ما تحرّك ضمير الشعوب الغربية. وفي آذار/مارس ١٩٩٥ شعرت صحيفة صندادي تايمز الصادرة في لندن أن في وسعها نشر خبر يتناول معاناة وهموم طبيب عراقي^(١٥٠). الصورة مألوفة لكل من يتبع الأحداث: شحّة الغذاء والأسعار المتزايدة بسرعة صاروخية والانهيار التدريجي لنظم الرعاية الصحية في العراق والتشبيه المفرغ «العمل في جناح الطوارئ يعني العيش في كابوس». وشحّة الأدوية تعني أننا نعجز عن المساعدة... الأطفال يموتون أمام بصري. ويسأل الآباء عن السبب، ولكنني لا أستطيع الإجابة. كل ليلة ابتهل إلى الله أن يرفع الحصار».

وفي نيسان/أبريل ١٩٩٥ أوصى مثلو مبرة المساعدات الطبية للعراق شحنة طبية أخرى إلى المستشفيات في بغداد وجنوب العراق. وبعد شهر واحد ظهر التقرير المعتمد

The International Scientific Symposium on Post -War Environmental Problems in (١٤٧)
Iraq, Iraqi Society for Environmental Protection and Improvement [ISEPI], Baghdad, 10-12 December 1994.

. (١٤٨) المصدر نفسه، ص ٩١ - ١٠٦.

Note Verbal dated 16 January 1995 from the Permanent Mission of Iraq to the (١٤٩)
United Nations Office at Geneva addressed to the Centre for Human Rights, enclosing study
entitled «The Impact of the Blockade on Iraq,» E/CN.4/1995/137 (21 February 1995).

«A Life in the Day of Dr. Tariq Abbas Hady,» *Sunday Times*, colour supplement (١٥٠)
(London) (12 March 1995), p. 58.

واختتم التقرير بالتعليقات الآتية^(١٥١): «الروح المعنوية هابطة جداً ولا يتوقع أي تحسن... ويستمر تدهور الظروف الشديد في التأثير في المستشفيات كافة... وسوء التغذية أكثر انتشاراً بين الأطفال مما كان قبل ٦ أشهر...». ولوحظت زيادة مهمة في عدد المواليد دون الوزن العادي، وانتشار الكساح والهزال التدريجي والكواشيوركور والسل والتهاب الكبد، أو عدد الأطفال الذين يتعرضون للسع العوض والأطفال الذين يموتون في بيوتهم، وعمى الأطفال بسبب نقص فيتامين A والحمى الروماتيزمية والحمى المتزوجة وأمراض المعدة والأمعاء والديزانتري الامبيبي. واستمرت الحرب البيولوجية الشاملة التي تشنه واشنطن ضد الشعب العراقي العاجز في إنزال عقوبة الإبادة الجماعية المتوقعة.

خاتمة

تستمر الحرب الصامتة التي تشن ضد العراق منذ أكثر من خمسة أعوام. ولا تخرج واشنطن عن أي شيء في هذه الحرب. وبحرمانها العراق من التجارة كلية يصبح كل شيء والحياة كلها هدفاً: البنى الأساسية والبشر والدواجن والنباتات. حتى الحيوانات في حديقة الحيوانات المعروفة في بغداد حكم عليها بالتسیان^(١٥٢). وبتراكم الاستعارات مع المعاناة قلص العراق كله، الذي كان قريراً ومزدهراً، إلى خيم لاجئين واسع، معسكر اعتقال، كابوس. وفي شهادة قدمها وارن أ. ج. هامرمان من منظمة التقدم الدولية شبه العراق بمدينة من القرون الوسطى تحت الحصار «سكنها معزولون عن المساعدات الخارجية ومحرومون من الغذاء والماء والرعاية الطبية على نحو كاف، ومن وسائل إنتاج قوتهم وحكم عليها بالهلاك. إنها مسألة وقت»^(١٥٣). كما أن فرانسيس بويل، أستاذ القانون الدولي في جامعة ايلينوي، أصدر وثيقة إدانة رسمية ضد جورج بوش والولايات المتحدة باسم «٤ ملايين ونصف طفل في العراق». وأشار الصحفي الانكليزي ادوارد بيرس إلى الحرب البيولوجية التي تشنه واشنطن ضد الشعب العراقي قائلاً: «إننا نعرف انتشار الكوليرا غير أنها ندمر محطات توليد الطاقة الكهربائية وتجهيزها ونمنع عن طريق الحظر وسائل تصليحها مباشرة. وهذا

Report by Medical Aid for Iraq [MAI], London, following medical supplies (١٥١) delivery (7-29 April 1995), May 1995.

Felicity Arbuthnot, «Zoo Animals Share the Suffering,» *Irish Times* (15 January (١٥٢) 1995).

Warren A. J. Hamerman, International Progress Organisation, presentation (١٥٣) (denouncing sanctions against Iraq) to UN Organisation Subcommission on Prevention of Discrimination and Protection of Minorities, 43rd Session, 13 August 1991.

يختلف عن تعمد زرع فيروس الكوليرا ونشره بأحدث طريقة. وهو يختلف على نحو اختلاف القتل غير العمد عن الاغتيال... اتنا نقتل الناس بالطريقة الأكثر وهنا وعلى نحو غير مبال بالأخلاق»^(١٥٤). وأطلق كل هذا الاحتجاج الناشئ عن دوافع أخلاقية ضد نقل الكوليرا والجحود «إلى أطفال سمر صغار خارج متناول خيالنا الذابل» منذ عام ١٩٩١ قبل سنوات معاناة طويلة عندما أصبح معروفاً أن نظام العقوبات الذي فرضته واشنطن يحدث تأثيره الرهيب.

وقد أسمهم الحظر بلا ريب في الانهيار الاجتماعي التدريجي. تقلصت المستشفيات والمراكم الصحفية والمستوصفات والمخبرات والمصانع والمزارع والمدارس والمنازل جميعاً لتصبح غير ملائمة على نحو يرثى له. وشهدت جيهان وهي متخصصة في علم النفس ومشفرة تربية أن الأطفال المصاين بسوء التغذية يفقدون الوعي في الصف: «إنهم أحياناً جائعون جداً بحيث يسرق أحدهم من الآخر. وكثيراً ما نرسل التلاميذ إلى البيت لأنهم مرضى بسبب الجوع ولا يستطيعون الجلوس متاصبين...». وأدى الضعف الاجتماعي حتماً إلى زيادة «في جرائم من مثل القتل والاغتصاب والسطو المسلح»^(١٥٥) وإلى ازدياد القمع. وبحلول عام ١٩٩٣ بات واضحاً أن الجرائم قد تفشت في مجتمع كان مطيناً للقانون نسبياً. وازداد انتشار العنف والاغتصاب والدعارة والاغتيال والسطو. وازدهر سوق اللصوص (سوق الحرامية) في أحد شوارع بغداد وهذه إحدى علامات كثيرة على مجتمع في حالة انحلال. ورد النظام... . بفرض العقوبات وعمليات البتر وانتهاء القانون على نحو متشدد مما جعل الغرب يعده علامة على طابع نظام تطبق ضده سياسة العقوبات «الشديدة» على نحو صحيح^(١٥٦). أما في الواقع فإن العقوبات، التي ساهمت مساهمة قوية في الانهيار الاجتماعي، حفزت على انتشار الجريمة والقمع الشديد الناتج. كان «إرهاب» [النظام] معروفاً جيداً عندما كان مقرراً لدى الغرب، وتبقى واشنطن غير مكتوبة بعمليات البتر والإعدام في [بلدان أخرى...]. ولم يستطع النفاق الغربي بكل انتقاداته الانفعالية إخفاء الإيادة الجماعية التي ترتكب ضد شعب العراق. وكما قال لنا الرئيس جورج بوش إنها مسألة «الحق ضد الباطل وما هو خير وما هو شر».

Edward Pearce, «Death and Indecency in a Time of Cholera,» *Guardian*, 25/10/ (١٥٤)

1991.

Charles Richard, «Iraq Plagued by Wave of Violent Crime,» *Independent*, 1/2/1993, (١٥٥)

and Marie Colvin, «Iraq's Lost Legions Become the Thieves of Baghdad,» *Sunday Times* (31 January 1993).

Patrick Cockburn, «The Face of Saddam's New Terror,» *Independent*, 13/1/1995, (١٥٦)

and «Savage Justice,» *Time*, 6/2/1995.


ربما وصل عدد من قتلهم نظام العقوبات الذي استنبطته الولايات المتحدة مليون مدني عراقي بحلول عام ١٩٩٥. ويبقى النظام سارياً، وثمة تصميم على عدم تخلص العراق منه وعدم التخفيف من وطأته. وعلقت الجمهورية، صحيفة الحكومة العراقية، في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥ مذكرة القراء «بأن أمريكا قتلت مليون نسمة، وبأن المعاناة من الحصار قد حلت بكل منزل عراقي. ودعتهم إلى أن ينقشوا في ذاكرة أطفالهم اسم المجرم (أي واشنطن) الذي لم يحدث أي مجرم آخر في التاريخ مثل الأذى الذي ألحقه بالعراق». ونحن لسنا في حاجة للاعتماد على الخطاب العراقي لإدانة نظام العقوبات. كانت الاحتجاجات سهلة التمييز غير أن استراتيجية واشنطن لم يأبهوا بها طوال السنين وما يزالون لا يكتترثون بها. وفي أيار/مايو ١٩٩٤ أصدر مؤتمر دولي في كوالالمبور قراراً يدين العقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق (انظر الملحق ٨^(١٥٧)). وتضمن الإعلان الماليزي الملحق بالقرار السطور التالية:

«لم ترفع العقوبات المفروضة الجائرة على العراق عام ١٩٩٠ إلى الآن حتى بعد أن امتنع العراق لقرارات مجلس الأمن ذات العلاقة جهيناً، ولا سيما القرار ٦٨٧ (١٩٩١). وتبقى العقوبات، بل وتشدد حتى هذه اللحظة على الرغم من الامتناع والمعاناة المتضاعدة لشعب العراق.

إننا نناشد الولايات المتحدة وحلفاءها بسحب العقوبات كافة ضد شعب العراق. ويلزم الموقف اللائق والإنساني إزاء معاناة شعب العراق حكومة كلينتون بسحب عقوبات الأمم المتحدة فوراً».

وعقد مؤتمر ماليزيا قبل نحو عامين وما يزال نظام العقوبات سارياً. وفي ٦ آذار/مارس ١٩٩٥ وبعد أن قابل نائب رئيس الوزراء العراقي طارق عزيز البابا، أصدر الفاتيكان بياناً يعلن أنه ينبغي عدم استعمال العقوبات لمعاقبة شعب. ولكن تراكم إدانة الموقف الأمريكي لم يؤد إلى تخفيف الوطأة على العراقيين الذين لا حول لهم ولا قوة. وتعد واشنطن الآن أن من الضروري استمرار الإبادة الجماعية.

Letter dated 22 June 1994 from the Chargé d’Affaires A.I. of the Permanent (١٥٧)
Mission of Iraq to the United Nations Addressed to the Secretary-General, S/1994/771, 28 June
1994, appending: The Resolution of the International Conference Against Economic Sanctions
on Iraq, held at Kuala Lumpur, Malaysia, on 26-27 May 1994; and the Malaysian Declaration.



الفصل الرابع

وجه الإبادة الجماعية



» .. الكويتيون يا شعب - لا قائد - العراق العفن أرفع منكم وأظهر .. نقول للعراق ولشعبه كله لا لنظامه - الحالي أو المستقبلي - أنتم أسفل السافلين. فاللهـم سلط على العراق غضبك واللهـم لا تبـقـ فيها حجرـاً على حجرـ«^(١).

افتتاحية صحيفة الأنباء الكويتية
في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣.

» .. إننا نعرض قائمتنا الموجزة التي تتضمن ما يجب وما لا يجب عمله لهنديـ سيـاسـةـ العـقوـباتـ المصـمـمةـ لـتـغـيـرـ سـيـاسـاتـ الـبلـدـ المـسـتـهـدـفـ .. (٣) ضـايـقاـواـ الـضـعـفـاءـ وـمـنـ لـاـ حـوـلـ لـهـمـ ولاـ قـوـةـ .. (٤) افـرضـواـ الـكـلـفـةـ التـصـوـىـ عـلـىـ هـدـفـكـمـ .. . هـوـبـاـورـ [وـآـخـرـونـ] ، ١٩٩٠ـ^(٢).

- ١ - تحـويـعـ المـدـنـيـنـ كـطـرـيـقةـ فـيـ الحـرـبـ مـحـظـورـ.
 - ٢ - يـحـظرـ مـهـاجـةـ أوـ تـدـمـيرـ أوـ نـقـلـ أوـ إـنـالـفـ الأـشـيـاءـ التـيـ لـاـ غـنـىـ عـنـهـ لـلـسـكـانـ المـدـنـيـنـ .. . الـمـوـادـ الـغـذـائـيـةـ ،ـ الـمـحـاصـيلـ ،ـ الـمـاـشـيـةـ ،ـ وـمـنـشـآـتـ مـيـاهـ الشـرـبـ وـتـجـهـيزـهـاـ وـشـبـكـاتـ الـرـيـ لـغـرضـ حـرـمانـ المـدـنـيـنـ مـنـ أـهـمـيـتـهـاـ فـيـ مـعـيـشـهـمـ .. .
- بروتوكول جنيف ، ١ ، المادة ٥٤.

(١) لم يتوفر لدينا العدد المذكور من جريدة الأنباء الكويتية، لذا تم اقتباس النص نقلـاً عن: الملف العراقي (لندن)، العدد ١٤ (شباط/فبراير ١٩٩٧)، ص ٢٠. [المترجم].

Gary Clyde Hufbauer, Jeffrey J. Schott and Kimberly Ann Elliott, *Economic Sanctions Reconsidered: History and Current Policy* (Washington, DC: Institute for International Economics, 1990), p. 114.

لا يزعم مساندو الحظر ضد العراق أن الشعب العراقي لا يعاني. ولا يمكنه الجاهل الشرير الشك في تعاسة هذا البلد المنكود. ويفضل دعاة العقوبات بدلاً من ذلك الادعاء بأن معاناة المدنيين العراقيين كلها بسبب عناد [النظام] الشديد، وأنه لو التزم بقرارات الأمم المتحدة جميعاً، وأنه لو «تنحى»، وأنه لو... لامكراً رفع الحصار وإنها المعاناة الرهيبة لشعب العراق. ونستطيع طبعاً مناقشة مدى تطبيق القرارات ذات العلاقة (من حيث المبدأ القرارات ٦٦١، ٦٨٧، ٦٨٨...) وغيرها ليست قرارات إلزامية) (يقرب رولف ايكيوسن، مسؤول الأمم المتحدة المكلف بتفكيك «أسلحة الدمار الشامل» في العراق بقيام تعاون عراقي واسع)، غير أن الجدل من هذا القبيل - الذي يفضله كثيراً الاستراتيجيون الأمريكيون الذين يتسمون بالشك - يمثل انحرافاً متعمداً عن المسألة الأخلاقية الأساسية والمسألة القانونية: إلى أي مدى يمكن تبرير تعريض السكان المدنيين إلى الأمراض والجوع لتحقيق هدف سياسي؟ قبل بحث هذه المسألة الحيوية وقبل تحصين الجانب القانوني والأخلاقي للإبادة الجماعية من المفيد إلقاء نظرة سريعة على الدور التقليدي للحظر الاقتصادي كوسيلة للضغط.

أولاً: خيار العقوبات

كان استعمال العقوبات - الحظر - الحصار^(٣) سمة مشتركة للصراع على مر القرون سواء تطبق القسر في ظروف المواجهة الداخلية (كما في الحرب الأهلية) أو بوصفه سلاحاً في الحروب بين الدول. وأشهر مثال مبكر للعقوبات الاقتصادية هو المرسوم الميغاري في اليونان القديمة الذي أصدره بيركليس عام ٤٣٢ ق.م. رداً على خطف ٣ نساء اسبازيات. ويذكر ثوسيديديس هذا المرسوم في كتاب الحرب البيلوبونيزية، أما أرستوفانيس في مسرحيته الكوميدية «الآخرانثون»، فإنه يعد المرسوم من الأساليب المهمة لتلك الحرب:

«بيركليس الأولي الغاضب
أرعد وأزيد وأثار اضطراب هيلاس
أصدر قوانين كتبت مثل أغاني تناول الخمر
(وأمر) بـألا يكون الميغاريون على أرضنا أو في سوقنا أو على بحرنا أو في
قارتنا...»

(٣) تسمح المصطلحات المختلفة بتعاريف وتفسيرات مختلفة. انظر مثلاً:

M. S. Daoudi and M. S. Dajani, *Economic Sanctions: Ideals and Experience* (London: Routledge and Kegan Paul, 1983), pp. 2-9.

ولكن بسبب الطبيعة الشاملة لنظام العقوبات ضد العراق فقد استعملت المصطلحات بوصفها مرادفات وظيفية. علينا أن نتذكر أن واشنطن فضلت الحديث في الأيام الأولى من فرض العقوبات عن الحظر (interdiction) وليس الحصار (blockade) لتجنب التهم بأنها مذنبة بارتكاب أعمال حرب.

أحدثت العقوبات تأثيراً وبسبب حرمان المغارين من ضرورات الحياة فقد استسلموا ورفضوا بازدراء وهو ما أدى إلى الحرب:

«بسبب ازدياد جوع المغارين

التمسوا من الليسيديمونيين سحب المرسوم الصادر

بسبب الاعياء الثالث.

غير أننا لم نر غب في رفعها رغم أنهم طلبوا ذلك مراراً ثم نشب صراع الدروع»^(٤).

كان الغرض الرئيس للعقوبات، وهو تجويح العدو، سمة صراعات عسكرية كثيرة عبر العصور يتمثل في دحر الحصون عن طريق الحصار وكان ضروريًا هنا - كما هي حال العدون الأمريكي على العراق الحديث - حرمان الشعب من ضروريات البقاء، وبخاصة الغذاء والماء. وكان ضروريًا لتحقيق هذا الهدف حرق (أو قصف) المحاصيل وتدمير مخزونات الأغذية والسعى لتلويث تجهيزات مياه العدو. ويشير جيم برادبرى، الحجة في الحروب الأوروبية في العصور الوسطى، إلى أهمية اتلاف محصول الغذاء قبل فرض الحصار وحرمان العدو من الحصول على الماء. وفي القرن الثاني عشر عندما حارب التمرد الانكليزي بواط وبين دوريد فيز الملك ستيفن سحقت ثورته عندما نفد الماء لديه مرتين. ويقول برادبرى عن مثل هذا الصراع في القرون الوسطى: «كان من الشائع اختبار المدافعين على أشد نحو ممكن في المراحل المبكرة... ولكن إذا لم تنجح أشكال الضغط المختلفة كافة يمكن اللجوء إلى قطع التجهيزات وتجويح أفراد الحامية»^(٥).

(يقابل هذا تماماً عداون واشنطن على العراق. وعلى الرغم من أنه كانت لدى الولايات المتحدة القوة العسكرية اللازمة لمواصلة الحرب لتحقيق الإطاحة بالنظام العراقي فقد كانت هنالك قيود سياسية - خطر سقوط إصابات أمريكية كبيرة وهشاشة التحالف... الخ - منعت اتباع مثل هذا السبيل. وبدلًا من ذلك اضطرت واشنطن إلى الاعتماد على الحظر و«قطع التجهيزات وتجويح» الشعب العراقي).

(٤) نقلًا عن: Charles Fornara, «Plutarch and the Megarian Decree,» 24 *Yale Classical Studies* (1975), pp. 213-228.

Jim Bradbury, *The Medieval Siege* (Woodbridge, Suffolk, UK: Boydell Press, 1992), (٥) p. 81.

الجدول رقم (٤ - ١)
أمثلة مختارة قبل الحرب العالمية الأولى
على المقويات الاقتصادية

البلد المهاجم	البلد الهدف	سنوات القتال	الخلفية والجسم
أثينا	ميغارا	حوالي ٤٣٢ ق.م.	إصدار بيريكليس مرسوماً يقيّد الحصول على منتجات ميغارا مما أدى إلى نشوب الحرب البيلاونيزية.
المستعمرات الأمريكية	بريطانيا	١٧٦٥	قاطعت المستعمرات السلع الانكليزية وألقت بريطانيا قانون الأخنام عام ١٧٦٦.
المستعمرات الأمريكية	بريطانيا	١٧٦٧ - ١٧٦٨	مقاطعة السلع الانكليزية تقضي بريطانيا قوانين تاوتشيد باستثناء قانون الشاي (أدت إلى حفلة شاي بوسطن عام ١٧٧٤).
بريطانيا وفرنسا	فرنسا وبريطانيا	١٧٩٣ - ١٨١٥	الحروب النابليونية - عدت الحرب الاقتصادية غير حاسمة. وطورت فرنسا بنجر السكر (الشمتر) بوصفه منتجاً بدألا.
الولايات المتحدة	بريطانيا	١٨١٢ - ١٨١٤	حظرت الولايات المتحدة السلع البريطانية رداً على الضغط الاقتصادي البريطاني، وأخفق إلغاء القوانين في منع نشوب الحرب.
بريطانيا وفرنسا	روسيا	١٨٥٣ - ١٨٥٦	محاصرة الدانوب - دحرت روسيا ومنع تقسيم تركيا.
الولايات الشمالية الأمريكية	الولايات الكومنولثية	١٨٦١ - ١٨٦٥	الحرب الأمريكية - عزز المصادر، ثُفّوق الشمال الصناعي على الجنوب ودحر الجنوب.
فرنسا	ألمانيا	١٨٧٠ - ١٨٧١	الحرب الفرنسية - البروسية - محاصرة الساحل الألماني واحتلال الموارد. ربحت ألمانيا الحرب.
فرنسا	الصين	١٨٨٣ - ١٨٨٥	حرب الهند الصينية - أهللت فرنسا حظر الأرز وتنازلت الصين لفرنسا عن السيطرة على أراضي آنام.
الولايات المتحدة	أسبانيا	١٨٩٨	الحرب الإسبانية - الأمريكية - الحصار البحري لكوبا والفلبين. أوقفت إسبانيا على التنازل عن أراضٍ مختلفة حرمان البربر من مواد محظورة - هزم البربر لمي النهاية وألحقت جنوب أفريقيا بالأمبراطورية البريطانية.
بريطانيا	إريقيا الجنوبية الهولندية	١٨٩٩ - ١٩٠٢	الحرب الروسية - اليابانية - حصار على الأرز والوقود والنفط... الخ. دحرت روسيا.
روسيا	اليابان	١٩٠٤ - ١٩٠٥	حصار خاركوف - حصلت إيطاليا هل Libya من الإمبراطورية العثمانية.
إيطاليا	تركيا	١٩١١ - ١٩١٢	

المصدر: Gary Clyde Hufbauer, Jeffrey F. Schott and Kimberly Ann Elliott, *Economic Sanctions Reconsidered: History and Current Policy* (Washington, DC: Institute for International Economics, 1990).

كانت خطط الحصار واضحة على نحو كاف في إطار حروب العصور الوسطى. قد يضطر من يفرضون الحصار إلى الالتفاء بفرض «حصار طويل تتخذه محاولات أخرى لشن هجمات»^(٦). وللاحظ التشابه مرة أخرى: استمرت واشنطن طوال الحظر الأمريكي ضد العراق في شن ضربات متكررة أدت مراراً إلى إصابات بين المدنيين بذرعية أو بأخرى (أجهزة الرادار العراقية «تابعة الطائرات الأمريكية» والعراق لا يمثل لطالب الأمم المتحدة ومحاولة اغتيال جورج بوش وما أشبه). ولم يعد استمرار الحصار أبداً مانعاً لمبادرات عسكرية أخرى إذا أمكن ذلك.

وكانت أساليب الحصار الرئيسية واضحة المعالم: مرة أخرى طبق المبدأ الأساسي «دمر الأرض ثم العدو» (برادربي) - وهو نهج طبقه المخططون العسكريون الأمريكيون في استهداف البنى الأساسية العراقية. وإذا كانت للحصن في العصور الوسطى تجهيزات مياه داخلية كافية، يمكن للمهاجمين غالباً تلويتها (مثلاً اتخذت الولايات المتحدة طوال الحرب والعقوبات خطوات لحرمان شعب العراق من الحصول على الماء النظيف). وأثناء الحصار في القرون الوسطى في اليونان حفر المهاجمون نفقاً تحت الأرض واستطاعوا تخريب الأنابيب التي تجهز القلعة بالماء (ما يعادل القصف الأمريكي الحديث لمحطات ضخ المياه العراقية) وأرغموا بذلك المدافعين على الاستسلام. وفي تورتنا لوث قرصان البحر التركي بارياروسا تجهيز المياه برمي جثث الرجال والحيوانات المتعفنة في ينبع الماء مما أدى إلى انتشار الأمراض^(٧) (ما يعادل القصف الأمريكي لمحطات معالجة مياه المجاري لإرغام المدنيين العراقيين على تناول الماء الملوث).

ونشر الحصار التقليدي مزيجاً من الضغط الاقتصادي والضغط العسكري كوسيلة لإرغام العدو خلال فترة زمنية. ومع نمو التقنية وتطور الأساليب العسكرية توسع مدى نهج الحصار بحيث أصبح في وسعي إضعاف مقاومة دول برمتها. وإذا أصبح بلد مثل العراق متکلاً على نحو واسع على الواردات الأجنبية فإن أي وقف مثل هذه التجارة ستكون له عواقب مدمرة للسكان المدنيين. وفي حين قد تخضع قلعة في القرون الوسطى إلى الحصار فإن العصر الحديث شهد إمكانية فرض الحصار الاقتصادي على دول بأكملها. وفي حين يمكن إحاطة حصن واحد بالمهاجمين على نحو فعال أصبح إخضاع بلد برمته لحصار فاصل أصعب كثيراً. وقد تستطيع دولة ما تنظيم درجة من الالتفاء الذائي الاقتصادي، وربما تستطيع إقناع الأصدقاء والخلفاء بتقديم المساعدات، وقد تفلح في استئثار النوازع الجشعة لدى القائمين بتنفيذ الحصار. ومن

(٦) المصدر نفسه، ص ٨٢.

(٧) المصدر نفسه، ص ٨٤.

الواضح أنه إذا أمكن تنظيم حصار بدعم دولي شامل فعلاً - كما هي حال حصار العراق الذي خططته الولايات المتحدة - فهناك فرصة قوية لتحويل شعب برمه إلى حالة الفقر.

لقد قدمت حروب نابليون أحد أقدم الأمثلة للحصار الاقتصادي على نطاق واسع على الرغم من أن الجهود التي بذلتها الأمم المتحاربة المختلفة في هذا الإطار عدت غير حاسمة^(٨). وكانت الدول المتحاربة تتمتع باكتفاء ذاتي تقريباً في الغذاء، وعلى الرغم من إحداث قدر من الإرباك فإن القدرات العسكرية للأطراف لم تكن تتأثر. وفي الوقت نفسه بدا واضحاً أنه إذا أمكن إعاقة طرق تجهيز العدو فإن قدراته على القتال تعوق. وفي ١٩ نيسان/أبريل ١٨٦١ فرض الرئيس ابراهام لنكولن حصاراً اقتصادياً ضد الموانئ الكونفدرالية وخلال أسبوع اشتري الاتحاد أو أجبر عشرات السفن التجارية وأسلحتها وأرسلها لتنفيذ مهمة الحصار. وحاولت مراكب القرصنة الكونفدرالية بعض الوقت خرق الحصار غير أن جهودها لم تدم طويلاً. وفي ٣ شباط/فبراير ١٨٦٢ قررت حكومة لنكولن معاملة ملاحي هذه المراكب الذين يقبحن عليهم كأسرى حرب، ورفضت الدول المحايدة، تحت ضغط الاتحاد، دعم تجارة الولايات الكونفدرالية. وحقق بعض من خرقوا الحصار شهرة غير أن البحرية الكونفدرالية أخفقت في مضاهاة قدرات الاتحاد في أعلى البحار أو في أنهار الجنوب. وفي حزيران/يونيو استطاع المركب الشراعي الوحيد الصارى سومتر تفادي الحصار عند مصب نهر المسيسيبي وأسر أو أحرق ١٨ سفينة تابعة للاتحاد في الأشهر الستة اللاحقة وأصطاد أخيراً في كانون الثاني/يناير ١٨٦٢ في المرفأ بجبل طارق.

كانت للولايات الفدرالية ٣٥٠٠ ميل و ١٠ موانئ كبيرة وزهاء ١٨٠ خليجاً و الخليجياً صغيراً تستطيع السفن الأصغر الوصول إليه، وتولت ٣٢ سفينة حصار مهم الدورية في هذا الخط الساحلي بحلول حزيران/يونيو ١٨٦١، مع استمرار تكليف أو تأجير سفن أخرى كل أسبوع لفرض الحصار. وشجعت مشكلات فرض الحصار الفعال للاتحاد على الاستيلاء على الموانئ الجنوبية لاستعمالها كقواعد تعمل منها سفن الحصار. وبقي الحصار رغم ذلك غير محكم ودار جدل بشأن مدى نجاحه. واشتربكت حوالي ٥٠٠ سفينة في الحصار وبلغ معدل السفن القائمة بأعمال الدورية في أي وقت زهاء ١٥٠ سفينة، وأسرت أو دمرت أثناء سنوات الحرب حوالي ١٥٠٠ سفينة انتهكت الحصار^(٩). وكتب أحد ضباط الاتحاد إلى أمه يصف أعباء واجبات الحصار قائلاً: يمكنك معرفة ما عليه الأمر إذا «صعدت إلى السطح في نهار صيف قائل

D. T. Jack, *Studies in Economic Warfare* (London: King, 1940), pp. 1-42.

(٨)

James M. McPherson, *Battle Cry of Freedom: The American Civil War* (London: Penguin, 1990), p.378.

وتحدثت إلى ستة منحطين ونزلت إلى الدور التحتاني وتناولت الماء الغاتر المليء بصدأ الحديد وصعدت إلى السطح ثانية وكررت العملية حتى تصابين بالإرهاق ثم تأمين إلى الفراش وقد أحكم إغلاق كل شيء^(١٠). كان هنالك بعض التعريض فيحقيقة أن الملاحين المشاركون في فرض الحصار اقتسموا مع الحكومة عوائد كل ما يستولى عليه. وهكذا حصلت سفيته المدفعية ايولوس، التي أسرت سفيتين انتهكتا الحصار، على ١٤٠ ألف دولار دفعت لقائدها و٨٠٠٠ إلى ٢٠ ألف دولار لكل ضابط فيها و٣ آلاف لكل بحار^(١١).

وأعلن المندوبون الكونفدراليون أن جهود الاتحاد لإعاقة تجارتة ليست سوى «حصار ورقي». وأعلن جيفرسن ديفيز، الرئيس الكونفدرالي في زمن الحرب، أن ما يسمى بالحصار «زعم خاطئ»، كما أعلن المؤرخ فرانكل. اويني أن الحصار «سخف» وأنه «مزحة لنكولن مع العالم»^(١٢). غير أن جنوبين كثرين اعتبروا الأمر مختلفاً وذكرت الجنوبية ميري بو يكن تشيسنت في ١٦ تموز/يوليو ١٨٦١ أن الحصار بدأ في منع وصول الذخيرة، وأضافت في آذار/مارس ١٨٦٢ أنه يمثل «حاجزاً يقيينا». وفي تموز/يوليو ١٨٦١ كتب تاجر جنوبي في مذكراته أنه بسبب الحصار «ترتفع كثيراً جداً أسعار كل المواد البقالية»، ولا يمكن الحصول على أحذية» و«السلع الجافة من أي نوع شديدة». واعترف ضابط بحري بعد الحرب أن الحصار «عزل الكونفدرالية عن العالم وحرمها من التجهيزات وأضعف قوتها العسكرية والبحرية»^(١٣). وفي الحقيقة يبقى نطاق تأثير الحصار في الكونفدرالية مسألة يدور الخلاف حولها.

تطور أسلوب الحرب الاقتصادية أثناء الحرب العالمية الأولى وأصبح أسلوباً « مختلفاً كثيراً عن كل شيء معروف قبله. وأصبح له مدى جديد من الفعالية»^(١٤). فعل الجانبان كل ما في وسعهما لفرض حصار فعال، وأوقعت الغواصات الألمانية خسائر فادحة في السفن التجارية البريطانية، وفرضت بريطانيا حصاراً رسمياً على المانيا في آذار/مارس ١٩١٥ كرد معلن على حرب الغواصات المؤذية. ثم أسس نظام إداري بيروقراطي من أجل استمرار التجارة المحايدة. وأدى تدقيق الملاحة المحايدة في «موانئ

Richard S. West (Jr.), *Mr. Lincoln's Navy* (New York, 1957), p. 60,

(١٠)

نقلأً عن: المصدر نفسه.

McPherson, *Ibid.*, p. 378.

(١١)

(١٢) الاقتباسات من: المصدر نفسه، ص ٣٨١.

(١٣) الاقتباسات من: المصدر نفسه.

W. N. Medlicott, *The Economic Blockade* (London: HMSO; Longmans Green, 1952), vol. 1, p. 9.

سيطرة» مناسبة إلى تأخيرات كبيرة، ولذا طور نظام الشهادات البحرية وهي وثائق تصدر في المصدر لتأييد المكان الذي ستنتهي إليه الرحلة. وجرى تفاوض لعقد اتفاقيات مع حكومة محايدة ومؤسسات تجارية لتقييد التجارة مع ألمانيا، وأعدت قوائم سود بأسماء الأقطار المحايدة التي يشك أن لها ميلاً معادية، وأسست مصلحة جمع المعلومات واسعة النطاق. وتتطور أسلوب الخظر الاقتصادي، الذي ازدادت أهميته في العقود اللاحقة، ليصل إلى مستوى جديد من التعقيد. «كان هذا نوعاً جديداً من الحصار الذي يفرض على نطاق واسع عن طريق السيطرة على السلع المهرة والاتفاق مع الدول المحايدة ولا يشبه الحصار البحري المباشر القديم الطراز على ساحل العدو»^(١٥).

ولخص بيان رسمي بعض خصائص الحصار الرئيسية:

- ١ - أوقفت تماماً تقريباً الصادرات الألمانية إلى الأقطار الأجنبية. والاستثناءات التي سمح بها هي في حالة إحداث رفض السماح بتصدير السلع أضراراً في البلد المحايد المعنى من دون الحق أي ضرر بألمانيا.
- ٢ - تفحص الشحنات كافة إلى الأقطار المحايدة المجاورة لألمانيا فحصاً دقيقاً من أجل تحديد جهة معادية خفية محتملة ترسل إليها. وعندما يوجد سبب معقول للشك في وجود مثل هذه الجهة تودع السلع في محكمة الأسلاب والغناائم. وتحتجز الشحنات المشيرة للرببة حتى تقدم ضمانت مقتنة.
- ٣ - بموجب الاتفاقيات النافذة مع هيئات التجار الممثلين في أقطار عدة محايدة المجاورة لألمانيا يطلب المستوردون بتقديم أشد الضمانات صرامة وتقيد التجارة كلها قدر الإمكان بين البلد المحايد وألمانيا.
- ٤ - بالاتفاق مع شركات الخطوط الملاحية وبالاستعمال الواسع لصلاحية رفض ملء مستودع السفينة بالفحم أمكن إقناع نسبة كبيرة من السفن التجارية المحايدة التي تتاجر مع الدول الاسكتنافية وهولندا بقبول الشروط المعدة لمنع السلع التي تحملها هذه السفن من الوصول إلى العدو.
- ٥ - يبذل كل جهد لتطبيق نظام الحصص الذي يضمن أن الأقطار المحايدة المعنية وحدها هي التي تستورد كميات من المواد المحددة مثليماً تستورد عادة لاستهلاكها الخاص.

ووضع نظام شامل له وزن دولي وحدد إطار مفصل ليتطور في السنوات

Margaret P. Doxey, *Economic Sanctions and International Enforcement* (London: ^(١٥) Macmillan for the Royal Institute of Economic Affairs, 1980), p. 12.

اللاحقة. وفي السنوات الأولى من الحرب العالمية الأولى لم تقبل الدول جميعاً بالالتزام بالمتطلبات الدولية للحصار. وعلى سبيل المثال، اعترضت الولايات المتحدة على عناصر من مثل مراقبة ملء السفينة بالفحوص ووضع القوائم السود بوصفها تخرق السيادة الأمريكية، ولكن عندما اشتركت أمريكا في الحرب قبلت ممارسات الحصار المختلفة وساعدت بريطانيا في فرضها. ويحلول نهاية الحرب كانت تجارة التصدير الألمانية قد دمرت عموماً، وفرض منع فعال على كثير من أهم صادرات ألمانيا الحيوية (القطن والصوف والمطاط وغيرها). وسببت الشحة الشديدة في منتجات أخرى (من مثل الشحوم والزيوت ومنتجات الألبان) إلى تضخم صاروخى في الأسعار، وثمة أدلة وافرة على انتشار سخط كبير بين فئات الشعب الألماني المختلفة وحدثت اضطرابات بسبب الأغذية في مدن كثيرة. وعد الحصار «عاملاً مؤكداً في هزيمة ألمانيا في النهاية»^(١٦).

تطورت نظرية الحرب الاقتصادية على نحو متوازن على جبهات عدة مهمة. وأدت خبرة الضباط الأمريكيين الشباب في إدارة الحصار على الكونفدرالية (خطة أناكوندا في ١٨٦١ - ١٨٦٥) إلى وضع خطط الحصار الاحتياطية لحالات المواجهة الممكنة المختلفة. وعلى سبيل المثال، طور استراتيجية واشنطن في أوائل القرن العشرين «خطة الحرب أورنج» بوصفها خطة مفصلة لإخضاع اليابان. ويعتقد هنا أن «عزلة اليابان التجارية النهائية والتامة» تضمن «الإفقار والإرهاق في النهاية»، وكانت هذه حررياً تتق الولايات المتحدة بتحقيق الانتصار فيها^(١٧). لقد طور مفهوم الحصار الصريح للعالم الحديث^(١٨). وأضيفت الأفكار الكثيرة المرتبطة به في عقد الثلاثينيات بوصفها خيارات عملية وسعت طوال الحرب العالمية الثانية واستعملت مراراً لاحقاً، ولا سيما لخدمة استراتيجية الحرب الباردة، واستعملت على النحو الأشمل في محاصرة العراق التي بدأت في آب/أغسطس ١٩٩٠.

بعد أن غزت اليابان الصين في تموز/يوليو ١٩٣٧ وأصل استراتيجية واشنطن بحث كيفية تطبيق خطة الحرب أورنج لاحتواء الأزمة المصاعدة. يتمثل الرد الأمريكي الرئيس في ممارسة الضغط الاقتصادي، ويمكن عن طريق دحر اليابان في «حرب استنزاف اقتصادية». بقيت بعض الشكوك: هل أرادت واشنطن تحقيق نصر شامل على اليابان المتعددة أم احتواء محدوداً؟ كانت الولايات المتحدة قد فرضت بحلول أوائل عام ١٩٤٠ قيوداً اقتصادية مختلفة على اليابان. وكان هارولد ستارك، رئيس العمليات

(١٦) المصدر نفسه.

Edward S. Miller, *War Plan Orange: The US Strategy to Defeat Japan, 1897-1945* (١٧)
(Annapolis, Maryland, US: Naval Institute Press, 1991), p. 28.

(١٨) المصدر نفسه، الفصل ١٤.

البحرية الأمريكي، قد تنبأ بإمكانية فرض حصار «يستمر أعواماً عدة» (وتوقعت خطة الحرب أورنج نفسها صراغاً «طويلاً ومرهقاً» يستمر عامين بما في ذلك سنة من الحصار)^(١٩). وتجنب الرئيس فرانكلين د. روزفلت فرض حظر تام على حصول اليابان على النفط مدركاً أن هذا يمثل استفزازاً واسعاً. وعلق هارولد ل. إيكس، وزير داخلية روزفلت، في توز/ يوليو ١٩٤١ بأن روزفلت «ما يزال غير مستعد لعقد الأنشطة بإحكام» وأنه يعتقد «أنه ربما من الأفضل لف الأنشطة حول عنق اليابان وشدها بين الحين والآخر»^(٢٠). وتجنب فرض الحظر الكلي على النفط بمنع صادرات الغازولين العالي الأوكتان وحده وتقيد صادرات النفط الثقيل إلى حوالي مستوى ١٩٤٠. غير أن هذا الجهد لفرض حصار محدود واجه الفشل المحتوم، إذ أسرع المتشددون في واشنطن وطقوسهم إلى تفسير التجميد بأنه كلي ووصفت صحيفة نيويورك تايمز مبادرة روزفلت بأنها «أقوى ضربة تقل عن الحرب». وفي الوقت نفسه ضغطت واشنطن على الحكومة الأسترالية لكي لا تسمح لليابان بالحصول على تجهيزاتها الوفيرة من خام الحديد وكان هذا عملاً استفزازياً آخر. اعتبرت بحرية الامبراطورية اليابانية السياسة الأمريكية الجديدة خطراً معادياً جداً ويهدد بقاء الأسطول الياباني، فتحت على التوسيع العسكري إلى الجنوب لضمان الحصول على الموارد النفطية في جزر الهند الشرقية. وعد أحد الأسباب التي ساهمت في قصف بيرل هاربر في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٤١.

انطوت الحرب الاقتصادية التي شنت ضد ألمانيا واليابان حتماً على المزيج المميز من الاجراءات العسكرية والاقتصادية: شكل قصف الأهداف الصناعية قصفاً مركزاً هجوماً اقتصادياً شأنها شأن الجهود العسكرية لمنع تجارة ألمانيا. ومن الأمور المهمة أن الأساليب التي طبقت في الحرب العالمية الأولى تستخدم وتتطور الآن للصراع الدولي الجديد. ومرة أخرى طبقت الشهادات البحرية الإلزامية وأضيفت إليها هذه المرة ضمادات السفن الصادرة لتأشير امتثال السفن إلى التعليمات البريطانية، ومرة أخرى أعدت القوائم السود وابتعدت المواد الخام الأساسية على أساس وقائي، وأخضعت الدول المحايدة إلى نظام ح山坡 الاستيراد، ومورست الدبلوماسية بعناية لتجنب دفع الدول المحايدة إلى معسكر المحور. وفي الوقت نفسه فإن ألمانيا، التي كان لها حلفاء وأراضٍ واسعة استولت عليها، استطاعت مقاومة ربما ما قد يصبح آثار الحصار الخامسة. وعلى الرغم من ذلك حقق الحظر الاقتصادي نجاحات مهمة أشار إليها تحليل ميدليكوت الموثوق^(٢١):

(١٩) المصدر نفسه، ص ٣٦٥.

John Costello, *The Pacific War* (London: Pan Books, 1981), p. 99.

(٢٠)

Medlicott, *The Economic Blockade*, vol. 1 and vol. 2 (1959).

(٢١)

- ١ - تقييد الاستيرادات الألمانية تقييداً واسعاً.
- ٢ - خلق اضطراب عصبي وظيفي بشأن الحصار مؤثر في السياسة الألمانية والاستراتيجيا العسكرية.
- ٣ - إعاقة جهود تسلح المحور بسبب شحة المواد الخام.
- ٤ - إعاقة اقتصاد المحور عبر القيود على القوة العاملة والنقل.
- ٥ - تعزيز مقاومة الدول المحايدة لضغط المحور بالمساعدات الاقتصادية والإجراءات الأخرى.

وأضفت الضغوط الاقتصادية التي تصاعدت عبر سنوات الحرب اليابان أيضاً التي واجهت ظروفاً مختلفة عن ظروف ألمانيا. وحرم الحصار الشديد في ذروته بخاصة اليابان من الحصول على المواد الخام مما كاد يشل الصناعات الحربية في البلاد.

وأكدت خبرة الحصار في الصراعات العسكرية المختلفة (ولا سيما الحرب الأهلية الأمريكية والحربين العالميتين) أهمية الضغط الاقتصادي بوصفه عاملأً في الصراع العسكري. وفي سنوات ما بعد الحرب العالمية الثانية، وبخاصة في فترة الحرب الباردة، استعملت العقوبات الاقتصادية في عشرات الحالات، وأحياناً باعتبارها بدليلاً من العمل العسكري المعلن، وأحياناً بالتنسيق مع الجهد العسكري. ويورد هوفباور وزملاؤه (١٩٩٠) أولاً قائمة بـ ١١ حالة تنطوي على استعمال العقوبات الاقتصادية (١٩٤٨ - ١٩٩٠)، ثم يستكشفون استعمال العقوبات لأغراض معينة (تغير سياسة البلد المستهدف وزعزعة الحكومة وتعطيل الجهد العسكري وإعاقة القدرة العسكرية .. الخ)^(٢٢). ومن الأمور المهمة لأغراضنا أن دراسات الحالات المتخبة كلها تنطوي على فرض الولايات المتحدة العقوبات (تصرفت ٩ مرات منفردة ومرة واحدة مع «COCOM» ومرة واحدة مع الأمم المتحدة). ويقدم هوفباور زملاؤه في كتاب *Supplemental Case Histories* عروضاً مفصلاً لـ ١٠٨ حالات (تصرفت الولايات المتحدة منفردة في ٥٥ حالة وتصرفت مع آخرين في ١٦ حالة)^(٢٣). ومرة أخرى تتضح هيمنة واشنطن في قوتها التي لا تبارى في معاقبة الدول الأخرى وتخويفها (انظر القسم التالي بعنوان «الولايات المتحدة والعقوبات»).

Hufbauer, Schott and Elliott, *Economic Sanctions Reconsidered: Supplemental Case Histories*.

Gary Clyde Hufbauer, Jeffrey J. Schott and Kimberly Ann Elliott, *Economic Sanctions Reconsidered: Supplemental Case Histories* (Washington, DC: Institute for International Economics, 1990).

لقد أدى انهايار الاتحاد السوفيتي في أوائل عقد التسعينيات إلى توسيع حرية واشنطن في المراورة السياسية. وأصبحت الولايات المتحدة، التي تحررت مؤخراً من قيد الفيتو السوفيتي في مجلس الأمن، قادرة على أن تدير شؤون الأمم المتحدة كما تشاء (ولو أن الولايات المتحدة رفضت تسديد المستحقات المالية عليها). وتستطيع واشنطن كلما شاءت تنشيط حلف الأطلسي، وتستطيع أن تقرر مكان ووقت تنشيط العقوبات الاقتصادية ضد الدول التي بقيت غير متعاطفة مع الأهداف الاستراتيجية الأمريكية. وظلت الولايات المتحدة بعيدة عن امتلاك القوة الكلية (بقيت قيود مختلفة)، ولكن واشنطن في عقد التسعينيات تتمتع بأن تعدد عالمياً «الدولة العظمى الباقية الوحيدة». وكان لا بد لهذه الحالة أن تؤثر في طابع العقوبات الاقتصادية التي تدعمها الولايات المتحدة في عالم ما بعد الحرب الباردة.

ثانياً: عصبة الأمم والأمم المتحدة

كان واضعاً مسودتي ميثاق عصبة الأمم وميثاق الأمم المتحدة، الذي استند إلى الميثاق الأول على نحو جزئي، حساسين إزاء الدور التقليدي للعقوبات الاقتصادية في الصراعات الناشبة بين الدول. ولم يحن وقت لم تعد فيه العقوبات /الحظر/ الحصار وسيلة ممكنة للضغط على الدول المعادية (الجدول رقم (٤ - ١)). ولا يعني هذا أن الضغط الاقتصادي حاسم على نحو ثابت لأن الدول المتحاربة جميعاً تحاول استعمال سلاح العقوبات ولا تستطيع هذه الدول كلها أن تنتصر. وعلى الرغم من العضوية المحدودة لعصبة الأمم وتركيزها الأوروبي فإن ميثاقها كان أحدى المحاولات «العالمية» الأولى لتقديم إطار معد لضمان السلام العالمي. وكان محتماً أن يعطي النص مكاناً للعقوبات الاقتصادية أو ما سماه وودرو ويلسون «العلاج الفظيع». تتفد العقوبات لأنها إذا طبقت بحزم وبالتعاون الدولي، يمكن أن تحقق نتائج مذهلة. وعلق مراقب ألماني بعد الحرب العالمية الأولى: «بين أدوات القتل الجماعي كلها يعد الأسطول الأكثر تقدماً، فالقوة الضاربة ودافع الإرادة والمهارة التدميرية لدول برمتها تتركز في بضع سفن ضخمة. وفي وسع ملايين المحاربين إبادة مقاطعات ولكنهم لا يستطيعون تدمير بلد بكامله، غير أن ١٢ سفينة حربية تحاصر دولة ولا تشاهد في موقعها البعيدة تستطيع نشر الجوع والبؤس في قارة كاملة»^(٢٤). كانت النظرية والتطبيق اللذان أديا إلى دمار العراق في عقد التسعينيات معروفين جيداً في زمن الحرب العالمية الأولى وقبلها.

ويحدد ميثاق العصبة أحكام العقوبات في المادة ١٦،^(٢٥) وتنص هذه الأحكام

Wilhelm Dibelius, *England* (London: Jonathan Cape, 1930), p. 103.

(٢٤)

(٢٥) بيشّأ أصول عصبة الأمم والأمم المتحدة في: Geoff Simons, *The United Nations: A Chronology of Conflict* (London: Macmillan, 1994).

على أنه إذا «جأ أي عضو في العصبة إلى الحرب مستخفًا به... فيعتبر... أنه ارتكب عملاً حربياً ضد أعضاء العصبة الآخرين كافة، الذين يفرضون عليه فوراً قطع العلاقات التجارية أو المالية كافة، وحظر المعاملات جائعاً... ومنع التعامل المالي أو التجاري أو الشخصي بين مواطني الدولة التي خرقت الميثاق وبين مواطني أية دولة أخرى...». ويقر بأن فرض العقوبات يضر دولًا أخرى غير من تفرض عليهم العقوبات، ولذا ينص الميثاق على الدعم المتبادل. «يرافق أعضاء العصبة على أن يدعم أحدهم الآخر على نحو متبادل في الاجراءات المالية والاقتصادية... لتقليل الخسارة والإرباك...».

وأدت حالات الغموض في ميثاق العصبة، شأنها شأن حالات الغموض التي ابتلي بها ميثاق الأمم المتحدة بعده، إلى منح الدول الأعضاء حرية غير مساعدة في العمل. وأعطي الأعضاء مجالاً واسعاً في صياغة الميثاق لكي يقرروا الانضمام إلى نظام عقوبات. لم تكن لمجلس العصبة، المرادف لمجلس الأمن في الأمم المتحدة، أية صلاحية لإرغام الدول المتمردة على دعم حظر تجاري دولي. وارتكتب أعمال عدوانية كثيرة ((اللجوء إلى الحرب)) في عهد العصبة، ولكن على الرغم من مناشدة الأطراف المتظلمة لم تفرض العقوبات سوى مرة واحدة وكانت ضد إيطاليا في ١٩٣٦/١٩٣٥ عقب غزو الحبشة (إثيوبيا حالياً). وفرض حظر على تصدير الأسلحة والذخيرة والتجهيزات الحربية الأخرى إلى إيطاليا وقيدت المعاملات المالية معها وفرض الحظر على استيراد السلع من إيطاليا مع استثناءات مختلفة (الكتب والمطبوعات والذهب والفضة والنقود المعدنية والسلع بموجب العقود السارية والسلع من المنشأ الإيطالي التي أضيفت إليها عن طريق التصنيع في بلد آخر قيمة تزيد على ٢٥ بالمائة). ومنع أيضاً تصدير حيوانات النقل والمطاط والبوكسait والألنيوم وخام الحديد والكروم والمنغنيز والتيتانيوم والنيكل والتنغستين والقصدير والفاناديوم، وعدد كبير من السلع المعاد تصديرها. ولاحظ المراقب فرانك هاردي أن «اللجنة أستـت في ٩ أيام عـلـاً جـديـداً من العـقوـبات الـدولـية» وبحـلـولـ نـهاـيـةـ عـامـ ١٩٣٥ ذـكـرـ زـهـاءـ ٥٠ـ مـنـ أـعـضـاءـ العـصـبـةـ أـنـهـمـ يـطـقـونـ العـقوـباتـ. وـعـلـىـ الرـغـمـ مـنـ ذـلـكـ كـانـتـ العـقوـباتـ جـزـئـيـةـ وـغـيرـ فـعـالـةـ. وـقـرـرتـ العـصـبـةـ عـدـمـ فـرـضـ حـظـرـ عـلـىـ النـفـطـ وـالـفـحـمـ وـالـحـدـيدـ وـالـفـوـلـادـ وـالـمـوـادـ الـأـسـاسـيـةـ الـأـخـرـىـ. وـفـيـ ٩ـ آـيـارـ /ـمـاـيـوـ ١٩٣٦ـ عـنـدـمـاـ اـقـتـنـعـ بـنـيـتوـ مـوـسـلـيـنـيـ بـأـنـ الـحـرـبـ قـدـ اـتـهـتـ،ـ أـعـلـنـ ضـمـ الـحـبـشـةـ وـبـعـدـ شـهـرـ وـاحـدـ،ـ أـيـ فيـ ١٠ـ حـزـيرـانـ /ـيـونـيـوـ،ـ أـعـلـنـ وـزـيرـ الـحـرـانـةـ الـبـرـيطـانـيـ نـيـفـيلـ تـشـمـبـرـلـيـنـ أـنـ أـيـةـ فـكـرـةـ تـرـىـ اـسـتـمـارـ العـقـوـبـاتـ يـسـاعـدـ الـحـبـشـةـ «ـجـنـونـ مـخـضـ»ـ وـهـوـ مـوـقـفـ أـيـدـهـ وـزـيـرـ الـخـارـجـيـةـ الـجـدـيدـ الـتـرـنـيـ اـيـدـنـ.ـ وـفـيـ ١٥ـ تـمـوزـ /ـيـولـيـوـ وـعـلـىـ الرـغـمـ مـنـ أـنـ جـنـوـيـ اـفـرـيـقـيـاـ وـنـيـوزـيـلـنـدـاـ وـحـدـهـماـ أـيـدـتـاـ اـسـتـمـارـ العـقـوـبـاتـ،ـ فـقـدـ اـجـتـمـعـتـ بـلـجـةـ العـقـوـبـاتـ فـيـ الـعـصـبـةـ لـتـوصـيـ بـرـفعـ الـاجـرـاءـاتـ كـافـةـ الـمـفـرـوضـةـ بـمـوجـبـ الـمـادـةـ ٦ـ مـنـ الـمـيـثـاقـ.

وأسهم انهيار العقوبات ضد ايطاليا إلى زوال عصبة الأمم. كانت الحالة جلية. لم يكن هناك اتفاق في الرأي بين أعضاء العصبة على العمل الموحد في حالة ارتكاب عدوان، ولم تكن لمجلس عصبة الأمم صلاحيات في طلب الامثال. وأخفقت تماماً تقريباً الجهد لإصلاح العصبة في الأعوام ١٩٣٦ - ١٩٣٩ في وجه إعادة احتلال هتلر بلد الريين في ٧ آذار/مارس، إذ ركزت على طريقة تقليل التزامات الأعضاء بدلاً من زيادة فعالية العصبة كهيئه دولية. انسحب ١١ عضواً من العصبة بين عامي ١٩٣٦ و ١٩٣٩ وطرد الاتحاد السوفيتي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٣٩ بعد أن هاجم فنلندا. وفي نيسان/ابريل ١٩٤٦ بعد تأسيس الأمم المتحدة حلّت العصبة رسمياً بالإجماع.

خلافاً لميثاق العصبة لا يقدم ميثاق الأمم المتحدة أية خطوط هادفة لتحديد ما إذا كان ينبغي فرض العقوبات الاقتصادية على دولة معينة. ويترك الميثاق تقدير ذلك إلى تقدير مجلس الأمن. وتنص المادة ٣٩:

«يقر مجلس الأمن وجود أي تهديد للسلم أو انتهاك للسلم أو عمل عدائي ويتخذ التوصيات أو يقرر الإجراءات التي ينبغي اتخاذها... للمحافظة على السلم والأمن الدوليين أو استعادتها».

إن هذه المادة تمنح إلى المجلس صلاحية واسعة، ولا سيما في الأمم المتحدة التي تضم ١٨٥ عضواً، إلى الأعضاء الخمسة الدائمين في المجلس. كما أن المادة ٣٩ مدعاة بأحكام أخرى في الفصل السابع من الميثاق. تنص المادة ٤١ المتعلقة بالعقوبات:

«المجلس الأمن أن يقر أي الإجراءات التي لا تنطوي على استعمال القوة ينبغي استعمالها من أجل تنفيذ قراراته، وله دعوة أعضاء الأمم المتحدة إلى تطبيق هذه الإجراءات التي قد تشمل القطع التام أو الجزئي للعلاقات الاقتصادية والاتصالات بالسكك الحديد والطائرات والبريد والتلغراف والراديو ووسائل الاتصالات الأخرى وقطع العلاقات الدبلوماسية».

وتعرف المواد اللاحقة الأحكام المتعلقة باستعمال القوة إذا اعتبر مجلس الأمن أن إجراءات المادة ٤١ «غير كافية أو أثبتت أنها غير كافية» (المادة ٤٢). ويعني هذا في الواقع أن الولايات المتحدة، التي من الواضح اليوم أنها المهيمنة على مجلس الأمن، تقرر في أي الظروف تستعمل عقوبات الأمم المتحدة. وهذا فإن الأمم المتحدة أداة لا لبس فيها للسياسة الخارجية الأمريكية (انظر القسمين «الولايات المتحدة والعقوبات» و«القانون والخليج» في ما يلي).

كما هي الحال في أحكام المقاطعة في العصبة استعملت الأمم المتحدة العقوبات

في أوقات «متباعدة»^(٢٦) - في الأقل حتى سنوات ما بعد الحرب الباردة (انظر ما يلي). وقد فرضت الأمم المتحدة في نصف القرن العشرين الأول العقوبات على جمهورية الصين الشعبية وكوريا الشمالية عام (١٩٥١) وعلى جنوب إفريقيا عام (١٩٦٣) والبرتغال عام (١٩٦٩) وروسييا عام (١٩٦٥) وأنغولا ويوغسلافيا والعراق ولبيا^(٢٧) وهaiti (في التسعينيات). وطبقت ضغوط اقتصادية مختلفة لأغراض مختلفة كثيرة وبدرجات متباينة من النجاح. وفضلاً عن العقوبات التي خولتها الأمم المتحدة فرضت دول وتحالفات كثيرة أنظمة عقوبات لإرغام دول و/أو تحالفات أخرى على تبني مواقف سياسية جديدة.

ثالثاً: الولايات المتحدة والعقوبات

في حين طبقة عصبة الأمم والأمم المتحدة مجتمعتان عبر ثلاثة أرباع القرن العقوبات الاقتصادية على نحو متفرق، ففرضتها الولايات المتحدة مراراً وبقوة دعماً لسياساتها الخارجية. والقائمة المبنية في الجدول رقم (٤ - ٢) التي جمعت محتوياتها بخاصة من كتابي هوفباور ورفاقه^(٢٨) ليست قائمة شاملة، بل تشير إلى الحساسة التي أبدتها واشنطن لممارسة الضغط الاقتصادي على مر العقود. ويورد الجدول رقم (٤ - ٣) حالات استعداد الولايات المتحدة للعمل مع تحالفات إقليمية ومع الأمم المتحدة لفرض عقوبات اقتصادية. وفي بعض هذه الحالات، وبخاصة حالي العراق ولبيا، فإن شكل مبادرة دولية ما خادع: لم تتورع واشنطن أبداً عن استعمال الخداع والرشوة والتهديد لضمان الحصول على دعم دولي للأهداف الاستراتيجية الأمريكية. وقد فرضت الولايات المتحدة، منفردة أو مع دول أخرى، أنظمة عقوبات في زهاء ١٠٠ حالة. وبالمقارنة لم تتعرض الولايات المتحدة لفرض العقوبات عليها إلا في أقل من ٦ حالات، وبخاصة من الاتحاد السوفيتي السابق وجامعة الدول العربية. ولم تكن العقوبات فعالة في أية حالة من هذه الحالات.

Margaret P. Doxey, *International Sanctions in Contemporary Perspective* (London: ٢٦ Macmillan, 1987), p. 32.

٢٧) ثمة أدلة وافرة ومتراكمة حالياً على استغلال الولايات المتحدة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: وما يقدم باعتباره أي «المجتمع الدولي» هو مراراً ليس سوى أمر واشنطن. وعلى سبيل المثال، تدعم ليبيا في مسألة العقوبات منظمة المؤتمر الإسلامي (٤٥ دولة) ومنظمة الرحلية الأفريقية (٣٥ دولة) وجامعة الدول العربية (٢٢ دولة) وأعضاء حركة عدم الانحياز (١٢٠ دولة).

Hufbauer, Schott and Elliott: *Economic Sanctions Reconsidered: History and Current Policy, and Economic Sanctions Reconsidered: Supplemental Case Histories*.^(٢٨)

الجدول رقم (٤ - ٢)
الأقطار التي استهدفتها العقوبات الأمريكية
(بتصرفها وحدها)

القطر	السنة	المسألة	القطر	السنة	المسألة
اليابان	١٩١٧	الاحتلاء	أنيبيا	١٩٧٦	مصادرة الممتلكات
اليابان	١٩٤٠	الانسحاب من جنوب شرق آسيا	باراغواي	١٩٧٧	حقوق الإنسان
الأرجنتين	١٩٤٤	إذاعة بيرون	غواتيمala	١٩٧٧	حقوق الإنسان
هولندا	١٩٤٨	الاتحاد الأندونيسي	الأرجنتين	١٩٧٧	حقوق الإنسان
إسرائيل	١٩٥٦	المحدود	نيكاراغوا	١٩٧٧	سوموزا
المملكة المتحدة وفرنسا	١٩٥٦	السويس	السلفادور	١٩٧٧	حقوق الإنسان
لاؤس	١٩٥٩	الشيوعية	البرازيل	١٩٧٧	حقوق الإنسان
جمهورية الدومينican	١٩٦٠	تزوخيلو	ليبيا	١٩٧٨	القلافي
كوبا	١٩٦٠	كاسترو	البرازيل	١٩٧٨	الثورية
سيلان	١٩٦١	مصادرة الأموال	الأرجنتين	١٩٧٨	الثورية
البرازيل	١٩٦٢	دولارات	الهند	١٩٧٨	الثورية
الجمهورية العربية المتحدة	١٩٦٣	اليمن والكونغو	الاتحاد السوفيتي	١٩٧٨	الشغون
أندونيسيا	١٩٦٣	الاحتلاء	إيران	١٩٧٩	الرهان
فيتنام الجنوبية	١٩٦٣	ديبيم	باكستان	١٩٧٩	الثورية
تشيلي	١٩٦٥	أسعار العجائب	بوليفيا	١٩٧٩	حقوق الإنسان
الهند	١٩٦٥	الزراعة	الاتحاد السوفيتي	١٩٨٠	أوغانستان
الجامعة العربية	١٩٦٥	معارضة المقاطعة	العراق	١٩٨٠	الإرهاب
بيرو	١٩٦٨	الثلاثيات الأمريكية	نيكاراغوا	١٩٨١	الشيوعية
بيرو	١٩٦٨	اللبناني	بولندا	١٩٨١	قانون المرفي
الهند وباكستان	١٩٧١	بنغلادش	الأرجنتين	١٩٨٢	الفلوركالاند
أقطار مختلفة	١٩٧٢	الإرهاب	الاتحاد السوفيتي	١٩٨٢	بولندا
أقطار مختلفة	١٩٧٣	حقوق الإنسان	الاتحاد السوفيتي	١٩٨٣	رحلة الخطوط الجوية الكورية
كوريا الجنوبية	١٩٧٣	حقوق الإنسان	زمبابوي	١٩٨٣	سجل التصويب في الأمم المتحدة
تشيلي	١٩٧٣	حقوق الإنسان	إيران	١٩٨٤	الإرهاب وال الحرب
تركيا	١٩٧٤	قبرص	جنوب إفريقيا	١٩٨٥	الفصل المنكري
الاتحاد السوفيتي	١٩٧٥	الهجرة	سوريا	١٩٨٦	الإرهاب
أوروبا الشرقية	١٩٧٥	الهجرة	انغولا	١٩٨٦	القوات الكوبية
فيتنام	١٩٧٥	الشيوعية	بنما	١٩٨٧	نوريينا
جنوب إفريقيا	١٩٧٥	الثورية	هايتي	١٩٨٧	الديمقراطية
كمبوديا	١٩٧٥	بعد الحرب	السلفادور	١٩٨٧	العنف العام
أوغندا	١٩٧٦	حقوق الإنسان	السودان	١٩٨٩	حقوق الإنسان
تايلاند	١٩٧٦	الثورية	إيران	١٩٩٢	الإرهاب

ان استعمال الولايات المتحدة العقوبات الاقتصادية استعملاً واسعاً بوصفها خياراً في السياسة تطلب تطوير مجموعة واسعة من الصالحيات الرئاسية وغيرها، وعلى سبيل المثال يمكن تقسيم القوانين الأمريكية التي تحول الرئيس فرض العقوبات إلى خمس فئات: فرض القيود على (١) البرامج الحكومية (من مثل المساعدات الخارجية وحقوق الرسوم... الخ) (٢) الصادرات من الولايات المتحدة (٣) الواردات (٤) المعاملات المالية الخاصة (٥) المؤسسات المالية الدولية^(٢٩). وتباين الصالحيات الرئاسية تبايناً واسعاً بين هذه الفئات: وفي حين أن للرئيس صلاحية واسعة بشأن الصادرات والبرامج الحكومية الثانية فإن صلاحيته أقل كثيراً في عرقلة الاستيرادات والمعاملات المالية الدولية. ويتولى الكونغرس عادة دوراً ثانوياً بعد تشريع القوانين المخولة ذات الصلة، وقد يميل الكثيرون إلى تقليص تحويل المساعدات الخارجية الذي يطلبه الرئيس، ولكن عادة ثمة وسائل للالتفاف على القيود من مثل هذا القبيل. وتنص قوانين معينة، من مثل قانون تعديلات إدارة الصادرات (١٩٨٥)، على التشاور وإبلاغ الكونغرس كوسيلة متعتمدة لضبط المبادرات الرئاسية، غير أن الثغرات في القانون تسمح للرئيس الحازم بتجنب القيود المهمة^(٣٠).

ويمكن استعمال برامج حكومية أمريكية كثيرة لممارسة الضغط الاقتصادي في تحقيق أهداف السياسة الخارجية. ومن هذه البرامج: المساعدة الأجنبية الثنائية وتسهيلات القروض الواطئة الفائدة وضمانات القروض واتفاقيات التأمين الخاصة ومنع حقوق الصيد والوصول إلى الموارد وحقوق هبوط الطائرات وتزويد التقارير عن الأحوال الجوية والجوازات. وقد ينطوي فرض نظام العقوبات على عدد من تسهيلات البرامج هذه، وقد تستعمل، على سبيل المثال، لتهديد أعضاء مجلس الأمن لضمان الامتثال إلى مشروعات القرارات التي تضع الولايات المتحدة مسؤوليتها (انظر القسم «القانون والخليج» في ما يلي). وفي حالات الأقطار التي تزيد الولايات المتحدة المساعدة المقدمة لها (في وصفها الجزر في المثل المعروف)، فإن أي تهديد بوقف مثل هذه المساعدة الحيوية (العصا) يقيد حتماً الموقف الحكومي في الأقطار التابعة. وعلى سبيل المثال فإن المعتمد على المساعدات الغذائية قد يحرم منها في المستقبل ما لم يصوت على النحو المطلوب في مجلس الأمن.

Barry E. Carter, *International Economic Sanctions* (New York: Cambridge ٢٩)
University Press, 1988), p. 32.

(٣٠) المصدر نفسه، ص ٣٥.

الجدول رقم (٤ - ٣)

الأقطار التي استهدفتها الولايات المتحدة (مع آخرين) بفرض العقوبات

- الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ضد المكسيك (١٩٣٨ - ١٩٤٧): الاستيلاء على الممتلكات.
- دول التحالف ضد ألمانيا واليابان (١٩٣٩ - ١٩٤٥): الحرب العالمية الثانية.
- الولايات المتحدة واللجنة التنسيقية لضوابط التصدير المتعددة الأطراف «COCOM» ضد الاتحاد السوفيتي والكونميكون (١٩٤٨ - ١٩٩١): ضوابط التقنية.
- الولايات المتحدة و«CHINCOM» ضد الصين (١٩٤٩ - ١٩٧٠): الشيوعية في الصين.
- الولايات المتحدة والأمم المتحدة ضد كوريا الشمالية (١٩٥٠ -) : الحرب الكورية... الخ.
- الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ضد إيران (١٩٥١ - ١٩٥٢): مصادرة الملكية.
- الولايات المتحدة ونيويورك ضد فيتنام الشمالية (١٩٥٤ - ١٩٧٤): الحرب الفيتنامية... الخ.
- الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وفرنسا ضد مصر (١٩٥٦): تأميم قناة السويس.
- الخلفاء الغربيون ضد جمهورية ألمانيا الديموقراطية (١٩٦١ - ١٩٦٢): جدار برلين.
- الأمم المتحدة ضد جنوب أفريقيا (١٩٦٢ - ١٩٩٢): الفصل العنصري.
- الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية ضد البرتغال (١٩٦٣ - ١٩٧٤): المستعمرات.
- الأمم المتحدة والمملكة المتحدة ضد روديسيا (١٩٦٥ - ١٩٧٩): حكم الأغلبية السوداء.
- الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ضد أوغندا (١٩٧٢ - ١٩٧٤): عيدي أمين.
- الولايات المتحدة وكندا ضد الأقطار التي تتابع الخيار النووي (١٩٧٤).
- الولايات المتحدة وكندا ضد كوريا الجنوبية (١٩٧٥ - ١٩٧٦): إعادة التصنيع النووي.
- الولايات المتحدة وهولندا ضد سريلانكا (١٩٨٢ -) : حقوق الإنسان.
- الولايات المتحدة و«OECS» ضد غرينادا (١٩٨٣) : الديمقراطية.
- الولايات المتحدة واليابان والمانيا الغربية ضد بورما (١٩٨٨) : حقوق الإنسان والانتخابات.
- الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ضد الصومال (١٩٨٨ -) : حقوق الإنسان وال Herb الأهلية.
- الولايات المتحدة والأمم المتحدة ضد العراق (١٩٩٠): غزو الكويت.
- الولايات المتحدة والأمم المتحدة ضد ليبيا (١٩٩٣ -) : الإرهاب.
- الولايات المتحدة والأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ضد يوغوسلافيا السابقة (١٩٩٢ - ١٩٩٦): الحرب الأهلية.
- الولايات المتحدة والأمم المتحدة ضد هايتي (١٩٩٣ - ١٩٩٤): الديمقراطية وحقوق الإنسان.

وتتساعد مؤسسة ائتمان السلع في وزارة الزراعة الأمريكية في تمويل صادرات المنتجات الزراعية بترتيب ضمانات ائتمانات التصدير لتأمين المصادرين الأمريكيين ضد مختلف المصادر الأجنبية عن الدفع (يبلغ مجموع ضمانات المؤسسة مليارات الدولارات سنويًا). والرئيس الأمريكي مخول بمنع حصول أية دولة على ضمانات المؤسسة مثلما يترك للرئيس اتخاذ ما يشاء بشأن برامج الصادرات الزراعية (P.L. ٤٨٠) وهذا يعني في الواقع أن في وسع الرئيس حرمان البلد الأجنبي من إعانة الإغاثة في حالة المجاعة

أو التهديد بسحبها بعد الموافقة على تقديم مثل هذه المساعدة. وعلى سبيل المثال مارس الرئيس ريجان هذه الصلاحية عام ١٩٨١ عندما جد مساعدة الغذاء مقابل السلام لنيكاراغوا، ومنع بيع قمح بمبلغ ٩,٦ مليون دولار إلى هذا البلد. وباختصار تستعمل واشنطن عادة التجويع أو التهديد به وسيلة لضمان أهداف سياستها الخارجية. وطبقت السياسة الخارجية القائمة على الحرمان من الغذاء الذي ابتهل به شعب العراق على نحو مؤلم جداً في عقد التسعينيات في أقطار أخرى ضمن سعي واشنطن الماكر لتحقيق أهدافها الاستراتيجية، ولكن ليس بمثل العواقب الشاملة والوحيمة التي لحقت بالعراق.

إن القيود الإسمية على الصلاحيات الرئاسية بشأن المؤسسات المالية الدولية من مثل صندوق النقد الدولي والمصرف الدولي للتعهير والتنمية (البنك الدولي) تعطي الانطباع بالهيمنة المالية الدولية وليس الأمريكية في هذه الهيئات. ومرة أخرى فإن الانطباع خادع وهياكل التصويت النظمانية في المؤسسات المالية لا تمنع واشنطن صوتاً مهيمناً. وبدلاً من ذلك تستمد واشنطن قوتها الطاغية «من تحالفاتها مع أقطار أخرى ومن الإقناع غير الرسمي»^(٣١). ويمكن لواشنطن حتى مثلي الدول المختلفة على التصويت مع الولايات المتحدة في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي كما هو الحال في مجلس الأمن. ومن الخطأ الجسيم افتراض أن القوة الأمريكية في الهيئات الدولية مستمدّة فقط أو على نحو رئيس من الأنظمة والبروتوكولات والتعليمات وقواعد الاجراءات التي يمكن الوصول إليها علنًا. وتعني القوة الحقيقة إمكانية تجاوز القواعد وتوجيه «التهديدات وراء الكواليس» على نحو فعال. ويمكن التعامل بازدراء مع أوضاع تشريع حكومي أو معاهدة دولية. وفي مثل هذه الظروف يستغل القانون بوصفه مجرد أداة في السياسة الواقعية الأنانية. يحمل عندما يعد غير مفيد، ويطبق على نحو مبرر كلما تشكك «دولة منبوذة» في الفضيلة الأمريكية. ونرى لأغراضنا بخاصة أن الصلاحيات الرئاسية إلى جانب صلاحيات الكونغرس والدوائر الحكومية الأمريكية المختلفة، فضلاً عن الفرص الكثيرة لممارسة الضغط الخفي على الدول المتمردة، قد طورت لتمكن الولايات المتحدة من استغلال خيار العقوبات الاقتصادية بوصفه أداة حيوية للسياسة الخارجية. وفي عالم ما بعد الحرب الباردة وعقب توقف حق النقض السوفيatic في مجلس الأمن اكتسب هذا الخيار الأمريكي قوة جديدة: ستحت لأول مرة فرصة حقيقة لتطبيق عقوبات عالمية وشاملة حقاً ضد دول استمرت تورق استراتيجي واشنطن.

بعد العراق (انظر ما يلي) بقي نظام العقيد معمر القذافي في ليبيا مصدر ازعاج

^(٣١) المصدر نفسه، ص ١٥٩.

رئيس^(٣٢). وهنا لسنا بحاجة إلى تكرار قرارات الأمم المتحدة بشأن ليبيا اعتباراً من تبني مجلس الأمن القرار ٧٣١ (٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢) والقرار ٧٤٨ (١١ آذار/مارس ١٩٩٢) والقرار ٨٨٣ (١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣). ويكفي ملاحظة تحريض واشنطن ضد ليبيا، ولا سيما كيف انتهكت القانون الدولي الراهن أثناء العملية. لقد تجاهلت عمداً متطلبات ميثاق مونتريال لعام ١٩٧١ الذي وضع لمعالجة الهجمات الإرهابية على الطائرات المدنية، لأن الميثاق يحمي حق ليبيا في عدم تسليم الليبيين اللذين تتهمهما الولايات المتحدة بالاشتراك بتفجير الطائرة فوق لوكربي، وواصلت واشنطن تهديد أعضاء مجلس الأمن لكي يوافقوا على قرار العقوبات الأمريكية الصياغة.

ليس ثمة شرط قانوني يرغم ليبيا على تسليم المواطنين الليبيين لمحاكمتهما في اسكتلندا أو في الولايات المتحدة لأنه لا توجد بين ليبيا والمملكة المتحدة أو الولايات المتحدة معايدة لتسليم المتهمنين. وتطبيقاً لشروط ميثاق مونتريال تصرفت ليبيا وفقاً لمطالب القانون الدولي. وذكر مارك ويلر، الباحث في القانون الدولي بكلية سانت كاثرين في جامعة كيمبردج، أن الدول المستكية (ولا سيما واشنطن) اضطرت إلى ممارسة ضغط سياسي شديد في مجلس الأمن لإرغام الأعضاء على منح الأصوات الضرورية، وأنارت غضب أعضاء كثيرين في الأمم المتحدة غير أعضاء مجلس الأمن شهدوا ما حدث^(٣٣). وقدر ويلر أن واشنطن ولندن بتصرفهما على هذا النحو «ربما ساهمتا في إساءة مجلس الأمن استعماله حقوقه» وأنه ربما من الضروري أن تسعى محكمة العدل الدولية في لاهاي إلى إجراء مراجعة قانونية لقرارات المجلس «إذا أريد للنظام الدستوري لميثاق الأمم المتحدة أن يستفيق من اللطمة التي وجهت له في هذه الحكاية»^(٣٤).

كانت الرسالة واضحة بعد اختفاء الاتحاد السوفيتي، أصبحت واشنطن تشعر بحرية ممارسة الضغط على مجلس الأمن كما لم يحدث من قبل. وقد عبرت عن ذلك في حالة العراق (انظر ما يلي). ييد أنه أصبح واضحاً الآن أن واشنطن ستستعمل مثل هذه الأساليب متى عدت ذلك ملائماً لها. وفي الوقت نفسه، إن من الأمور المهمة ملاحظة القيود المهمة على المحاولات الأمريكية لرشاشة الآخرين وإرهابهم. وقاومت

٣٢) تناولت هذه المسألة في: Geoff Simons: *Libya: The Struggle for Survival* (London: Macmillan, 1993), reprinted (1996), and *UN Malaise: Power, Problems and Realpolitik* (London: Macmillan, 1995).

٣٣) Marc Weller, «The Lockerbie Case: A Premature End to the "New World Order"?» (١٩٩٢)، *African Journal of International and Comparative Law*, no. 4 (١٩٩٢)، pp. ١-١٥.

٣٤) المصدر نفسه، ص ١٥.

الدول الأوروبية فرض عقوبات شاملة على ليبيا (يشمل هذا حظر بيع النفط) وقاومت الصين فرض عقوبات الأمم المتحدة التي نسقتها الولايات المتحدة على كوريا الشمالية (بشأن مسألة الأسلحة النووية)^(٣٥)، وقاوم الأردن لحد الآن الضغط الأمريكي لفرض حصار كامل على الغذاء والدواء للشعب العراقي الذي لا حول له ولا قوة. لقد استغلت الولايات المتحدة سلاح العقوبات استغلالاً مؤثراً وتواصل ذلك، ولكن تبقى بعض القيود على مقدار العقاب الذي يمكن أن تفرضه عن طريق الضغط الاقتصادي على الدول «المعادية».

وفضلاً عن فرض الضغط الاقتصادي من طرف واحد على دول منتخبة وتنظيم فرض عقوبات الأمم المتحدة دعماً لسياسة الخارجية الأمريكية، تحمي واشنطن أيضاً الدول «الصادقة» التي قد تؤدي تصرفاتها إلى فرض عقوبات الأمم المتحدة الاقتصادية عليها. وهكذا على الرغم من انتهاك إسرائيل قرارات الأمم المتحدة فإنها لا تواجه أبداً احتمالاً حقيقياً بفرض عقوبات الأمم المتحدة ضدها^(٣٦). وفي الوقت نفسه تستطيع واشنطن الضغط على مجلس الأمن لتنفيذ العقوبات ضد يوغسلافيا السابقة على الرغم من أن هذا كشف التوترات المتصاعدة بين الولايات المتحدة والأمم المتحدة بشأن المسألة. وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وبعد أن خرقت إسرائيل مرة أخرى قرار مجلس الأمن ٧٩٩ أعلن بطرس بطرس غالى، الأمين العام للأمم المتحدة، أن المجلس «بعدم المطالبة بامتثال إسرائيل لا يولي أهمية متكافئة إلى تنفيذ قراراته جميعاً». ويقال إن دبلوماسياً أمريكيأً في نيويورك علق قائلاً: «إن الولايات المتحدة تواجه «قراراً» صعباً... وثمة ضغط من الدول العربية التي تنتظر القرار». كان الانتظار بلا جدوى: تجاهلت إسرائيل المطالب المحددة في القرار ٧٩٩ وأيدت واشنطن الموقف الإسرائيلي.

وتحت لجنة في مجلس الشيوخ الأمريكي في أوائل عام ١٩٩٥ على فرض عقوبات اقتصادية على كولومبيا للبحث على مكافحة كارثة المدمرات. وفي الوقت نفسه شرعت الولايات المتحدة بالتحضير لفرض عقوبات مكثفة ضد إيران، منها منع بيع النفط إلى الشركات الأمريكية. وفي نيسان/أبريل تحركت واشنطن لتجذير روسيا بأنها ستوقف التعاون النووي كله ما لم تقرر روسيا إلغاء صفقة قيمتها مليار دولار لبناء محطة نووية لتوليد الطاقة الكهربائية في إيران. (تجاهل هذا التحرك ما نصت عليه

(٣٥) تناولت هذه المسألة في: Geoff Simons, *Korea: The Search for Sovereignty* (London: Macmillan, 1995).

(٣٦) Simon Tisdall and John Hooper, «US Plays Down Illegal Israeli Missile Sales,» *Guardian* (London), 28/10/1991, and Rupert Cornwell, «Bush Turns Blind Eye to Israeli Arms Deals,» *Independent* (London), 28/10/1991.

معاهدة منع الانتشار لعام ١٩٦٨ بوجوب أن تساعد الدول النووية الدول غير النووية في تطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية). وذكر كذلك أن العقوبات قد تفرض على الصين ما لم توقف محاداتها مع إيران لتجهيزها بالتقنية النووية المدنية. وبحلول أيار/مايو منعت حكومة كليةتون الشركات الأمريكية من التعامل التجاري مع إيران (كلينتون: «أنا مقتنع بأن فرض حظر تجاري على إيران هو الوسيلة الأكثر فعالية التي يمكن بها للبلدنا أن يساعد في كبح سعي إيران للحصول على الأسلحة الدمرية ودعم الأنشطة الإرهابية»). وقيل إن المبادرة الأمريكية من جانب واحد أصابت حلفاء واشنطن بالارتباك والريبة^(٣٧).

وفي ١٦ أيار/مايو ١٩٩٥ أعلنت الولايات المتحدة فرض عقوبات تأديبية تبلغ قيمتها زهاء ٦ مليارات دولار ضد اليابان تصبح سارية في ٢٨ حزيران/يونيو. وردت اليابان فوراً بتقديم نداء إلى منظمة التجارة العالمية الجديدة وهي المحكمة التجارية التي أسست بموجب أحكام الاتفاقية العامة للتعرفة والتجارة. وفي الوقت نفسه أشير إلى أن العقوبات الأمريكية ضد إيران «هدية إلى متطرفين»^(٣٨). وراحت بعض الفئات الأمريكية تحث أيضاً على فرض العقوبات على نيجيريا فضلاً عن حظر تصدير الأسلحة إليها عام ١٩٩٣ كوسيلة للإطاحة بالنظام العسكري. ونقل عن سوزان رايس، التي تتولى منصب مساعد الرئيس كلينتون الخاص لشؤون إفريقيا، قولها إن الأعمال الأخيرة لحكومة الجنرال ساني إباشا «لا تمنع المرء الأمل في عودة الديمقراطية والحكم المدني سريعاً». ولتحت إلى احتمال فرض عقوبات أخرى قد تشمل تجميد الأرصدة النيجيرية في الولايات المتحدة والتخاذل مجموعة متنوعة من الإجراءات التجارية الأخرى (الولايات المتحدة أكبر مشتر للنفط النيجيري الذي يؤمن لنيجيريا زهاء ٩٠ بالمائة من النقد الأجنبي ونحو ٨٠ بالمائة من الإيرادات الحكومية). وفي ٢٢ حزيران/يونيو أعلنت الولايات المتحدة أنها قد تضطر إلى فرض عقوبات اقتصادية على الصين إذا وجد أن يكن قد زودت إيران وباكستان بمعدات الصواريخ.

ولم يكن لاستراتيجي واشنطن أي شك في أن العالم الذي وقع في شرك قيود الاقتصاد الكوني، تصبح فيه العقوبات التجارية والمالية سلاحاً قوياً على نحو متزايد في السياسة الخارجية. ويمكن ممارسة ضغوط اقتصادية كثيرة مثلاً، من مجرد التهديد إلى العقوبات الدولية الشاملة. وكثيراً ما يكفي التهديد وحده لتحقيق الامتثال السياسي في الدول الأضعف، أما في الطرف الآخر فمن الواضح أن فرض العقوبات الاقتصادية

Michael Sheridan, «US Allies Alarmed to Trade Ban on Iran,» *Independent*, 2/5/ (٣٧) 1995.

David Hirst, «US Sanctions Against Iran Are a Gift to Extremists of Zionism and Islam,» *Guardian*, 19/5/1995.

الشاملة والقاسية له عواقب تتعلق بالإبادة الجماعية.

رابعاً: القانون والخليج

إن أية محاولة لفهم الأبعاد القانونية لأزمة الخليج ١٩٩٠/١٩٩١ ينبغي أن تكون في إطار موقف واشنطن العام من التزامات المعاهدات والقانون الدولي والأمم المتحدة. كانت الولايات المتحدة عبر مركزها وقوتها، اللاعب الرئيس في تحديد المراحل النهائية للحرب الإيرانية - العراقية وحث الكويت على شن «حرب اقتصادية» على العراق، ومنح [الرئيس العراقي] «الضوء الأخضر» الذي دار حديث كثير عنه، وفي استغلال الأمم المتحدة استغلالاً ماكراً لشن الحرب لخدمة أغراضها، وفي إدارة الصراع العسكري وفي الإدارة القاسية للسلم الذي ينطوي على إبادة جماعية. والواقع أن واشنطن أدت دورها في هذه المراحل المختلفة غير معنية بغير الاهتمام القائم على السياسة الواقعية لتحقيق الفائدة العسكرية بلا اكتراث للقانون الدولي إلا إذا أمكن استغلاله لتحقيق المصالح الأمريكية. وقد بين نعوم تشومسكي، الأكاديمي والمعارض المشهور على نطاق عالمي، أن الولايات المتحدة عدت دائماً الدبلوماسية والقانون الدولي «عائقاً مزعجاً إلا إذا أمكن تسخيرهما على نحو مفید ضد العدو»^(٣٩). وقد وضحت المواجهة المخططة ضد العراق توضیحاً جيداً الموقف الأمريكي المعتاد. قبل غزو [النظام] غير المشروع للكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ كانت واشنطن تصر على نحو واضح من الأمم المتحدة. ثم اعتبر أن تقویضاً من الأمم المتحدة مفید في ضمان القيام بمجموعة أعمال هي في الحقيقة مبادرات أمريكية أحادية الجانب.

إن الاستغلال الأمريكي للقانون والمجتمع الدولي في مسألة العراق جزء من هذا النمط. ومن المفيد تذكر بعض الانتهاكات الأمريكية المهمة لميثاق الأمم المتحدة وقرارات ومواثيق الأمم المتحدة والتزامات المعاهدات والقانون الدولي (ويمكن توسيع القائمة بسهولة):

الحرب الكورية (١٩٤٩ - ١٩٥٣): بعد تقسيم دولة ذات سيادة تقسياً مصطنعاً برسم خط على خريطة، تصرفت الولايات المتحدة على نحو أولى بلا تخويل من الأمم المتحدة، وكذبت على مجلس الأمن بشأن المشاركة الروسية لضمان الخزاد قرارات «تمكينية» وشنت حرب إبادة جماعية ضد المدنيين متنهكة ببروتوكول جنيف ١٩٤٩.

حرب فيتنام (١٩٦٠ - ١٩٧٥): بعد تجاهل الفقرة ٦ من الإعلان النهائي لاتفاقيات جنيف (١٩٥٤) ((خط الحدود العسكري مؤقت وينبغي ألا يفسر في أية

حال بأنه يمثل حدوداً سياسية أو إقليمية») شنت الولايات المتحدة إبادة جماعية وانتهكت ميثاق الأمم المتحدة (المادة ٢ (٤)) وانتهكت معاهدة منظمة جنوب شرق آسيا وانتهكت الدستور الأمريكي (شن حرب بلا تحويل من الكونغرس).

كوبا (١٩٦٠ -) : بعد أن ساندت الولايات المتحدة غزواً عسكرياً واستعمال الإرهاب ضد دولة ذات سيادة وعضو في الأمم المتحدة انتهكوا ميثاق الأمم المتحدة واصلت فرض حصار تجاري متтикلاً موثيق الأمم المتحدة بشأن التجارة وبروتوكولات الاتفاقية العامة للتعرفة والتجارة والسيادة الوطنية. إن استمرار الاحتلال قاعدة غواتيمالا البحرية المستمد من تعديل بلات القسري (١٩٥٣) انتهك ميثاق فيما بشأن قانون المعاهدات (القسم ٢ (٢/٥١)). وقد أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها الرابع (الجمعية العامة ١٠/٥٠) في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر الذي يدين الحصار غير المشروع بأغلبية ١١٧ صوتاً مقابل ٣ صوّات.

غرينادا (١٩٨٣) : انتهك الغزو الأمريكي السيادة الوطنية التي تحميها المادة ٢ (١) من ميثاق الأمم المتحدة وانتهك المادة ٢ (٤) («يمتنع الأعضاء جميعاً... عن التهديد أو استعمال القوة ضد الوحدة الإقليمية أو الاستغلال السياسي لأية دولة...»).

نيكاراغوا (١٩٨٦) : بعد تنظيم حملة إرهابية ضد دولة ذات سيادة وعضو في الأمم المتحدة رفضت واشنطن قبول قرار محكمة العدل الدولية (٢٧ حزيران/١٩٨٦) بأن الولايات المتحدة قد انتهكت القانون الدولي، وأنها ينبغي أن تكف عن أعمالها غير القانونية، وأنها ينبغي أن تدفع التعويضات. وكان الموقف الأمريكي انتهكوا آخر ميثاق الأمم المتحدة: «كل عضو... يتعهد بالامتثال إلى قرار محكمة العدل الدولية في أية قضية يكون طرفاً فيها» (المادة ٩٤ (١)).

بينما (١٩٨٩) : انتهك الغزو الأمريكي ميثاق الأمم المتحدة (المادة ٢ (٤)) وميثاق منظمة الدول الأمريكية ومعاهدة ريو (المعاهدة الأمريكية للمساعدات المتبادلة) لعام ١٩٤٧ وإعلان مونتفيدور (١٩٣٣) ومعاهدات قناة بنما (١٩٧٧ - ١٩٧٨).

الاتحاد الروسي (١٩٩١) : لضمان إشغال روسيا المقعد السوفيتي الدائم في مجلس الأمن من دون اللجوء إلى أغلبية الثالثين الضرورية في الجمعية العامة انتهكت الولايات المتحدة المادة ١٠٨ من ميثاق الأمم المتحدة.

ليبيا (١٩٩٢) : رفضت الولايات المتحدة مراعاة التزاماتها بموجب ميثاق مونتريال لعام ١٩٧١ الذي صيغ لمعالجة الأعمال الإرهابية ضد الطائرات المدنية متтикلاً معاهدة دولية سنت برعاية منظمة الطيران المدني الدولي، وهي وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة. وأودعت على التحقيق لدى الأمم المتحدة بموجب المادة ١٠٢.

كوريا الشمالية (١٩٩١ - ١٩٩٣): رفضت الولايات المتحدة إحالة نزاعها النووي مع كوريا الشمالية إلى محكمة العدل الدولية متهمة المادة ١٧ من نظام الوكالة الدولية للطاقة الذرية (١٩٥٦ العدل في ١٩٧٣). وبتهديد الولايات المتحدة بشن الحرب على كوريا الشمالية انتهكت مرة أخرى المادة ٢ (٤) من ميثاق الأمم المتحدة.

البوسنة (١٩٩٥): قدمت الولايات المتحدة المساعدات العسكرية إلى فئات مختلفة عن طريق شركة الموارد المهنية العسكرية^(٤٠) وانتهكت بذلك قرار مجلس الأمن ٧١٣ ٢٥ (أيلول/سبتمبر ١٩٩١). وفي نيسان/أبريل ١٩٩٦ اعترفت واشنطن بانتهاك القرار ٧١٣ بالسماح لإيران بإرسال أسلحة إلى البوسنة.

وتنبهك دول كثيرة التزامات المعاهدات والقانون الدولي، وتعتبر عادة الالتزامات القانونية كمية متغيرة في سياسة كونية توضع عبر حساب المنفعة الاستراتيجية القائم على خدمة المصالح الذاتية للدولة. غير أن تصصيرات واشنطن ذات أهمية فريدة بسبب النفوذ الاقتصادي والقدرة العسكرية الفائقة للولايات المتحدة. ولا بد أن مفاسد القوة كبيرة في دولة عظمى متمسكة بدعم «الديمقراطية» (أي التغلغل الرأسمالي الأمريكي لتحقيق المنفعة الخاصة) في أنحاء العالم. وكان هذا عاملاً مهمًا جدًا في جهود واشنطن جميعاً لتحديد ملامح أزمة الخليج (١٩٩٠ -).

ولضمان التخوين المطلوب من مجلس الأمن (عن طريق القرار ٦٧٨) باستعمال القوة وهو التفضيل الأمريكي المحسوم منذ زمن بعيد وخلق مناخ دولي ملائم، راحت واشنطن ترشو وتهدد أعضاء كثرين في الأمم المتحدة كما بدا ضروريًا:

- لتجنب احتمال الصين حق الفيتو في مجلس الأمن امتنعت واشنطن عن أي انتقاد للذبحة ساحة تيان مان وسهلت منح قرض كبير من البنك الدولي ورتببت على عجل دفع البنك الدولي ١١٤ مليون دولار إلى بيكين. وقد لاحظ الباحث الصيني ليوبينيان أن الصين «استثمرت بمهارة الأزمة العراقية لصلحتها وأنقذت نفسها من أن تصبح الدولة المنبوذة في العالم».

- وعد الاتحاد السوفيتي، ولا سيما لاستعداده لتلقي الرشوة بسبب الوضع الاقتصادي المحفوف بالخطر بالحصول على ٧ مليارات كمساعدات من أقطار مختلفة (ضغط أمريكي) وشحنات غذاء كبيرة من الولايات المتحدة. وأقنعت واشنطن وزير الخارجية السعودي سعود الفيصل بأن يطير إلى موسكو حاملاً رشوة تبلغ مليار دولار وعرضًا بأنه حالاً يتبنى مجلس الأمن القرار ٦٧٨ تتبع بلدان الخليج بمساعدات أخرى تبلغ ٣ مليارات دولار.

- وعدت زائر بالمساعدات العسكرية وإعفائها من الديون.
- عرضت على أثيوبيا صفقة استثمارية.
- ألغيت ديون على مصر تبلغ ٧ مليارات دولار وهذه مبادرة سياسية تنتهي القانون الأمريكي. وفي الوقت نفسه ضغطت واشنطن على دول أخرى منها كندا وال سعودية لاعفاء مصر من دفع كثير من بقية الديون المصرية أو تأجيله.
- على الرغم من أن سوريا ما تزال في قائمة واشنطن الرسمية ضمن الدول الإرهابية فقد عرضت عليها مساعدات عسكرية كبيرة وضمان عدم التدخل في عملياتها بلبنان. و[سوريا] كوفئت بما قيمته مليار دولار في شكل أسلحة ومساعدات.
- وعدت السعودية بمبيعات أسلحة ثمنها ١٢ مليار دولار.
- منحت تركيا، الدولة الفيدية بخاصة لكونها عضواً في حلف الأطلسي لها مركز استراتيجي، ما قيمته ٨ مليارات من المعدات العسكرية منها دبابات وسفن وطائرات هليوكوبتر وطائرات ثابتة الأجنحة (استعمل بعضها لقمع الأكراد الأتراك ودعم عمليات الغزو اللاحقة داخل العراق). كما عرض على تركيا ما قيمته مليار دولار من الدعم لإقامة مصنع طائرات الهليوكوبتر من طراز سيكورسكي وزيادة تخصيص صادرات المسوجات الأمريكية وما قيمته ١,٥ مليار من القروض الميسرة من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي والرعاية الأمريكية لطلب تركيا الحصول على عضوية المجموعة الأوروبية (على الرغم من سجل تركيا البشع في ميدان حقوق الإنسان).
- عندما وافقت إيران على دعم الحصار ضد العراق كوفئت فوراً بأول قرض لها من البنك الدولي منذ الثورة الإسلامية عام ١٩٧٩. وقبل شن الهجوم البري على العراق مباشرة أعلن البنك الدولي منح قرض لم يسبق له مثيل بمبلغ ٢٥٠ مليون دولار إلى نظام الحكم الإسلامي.
- بعد دقائق من تسجيل اليمن صوتها السلبي ضد القرار ٦٧٨ قال دبلوماسي أمريكي كبير للسفير اليمني: «هذه أغلى «كلا» صدرت عنكم». وبعد أيام أوقفت الولايات المتحدة برنامجها الذي تبلغ قيمته ٧٠ مليون دولار لمساعدة اليمن، أحد أفقر الأقطار في العالم. وتحرك البنك الدولي وصندوق النقد الدولي لمنع منح قروض أخرى. وطرد حوالي ٨٠٠ ألف عامل يمني من السعودية.
- زimbabوي التي كانت في البداية ضد القرار ٦٧٨ صوتت مؤيدة له بعد أن هددت بحرمانها من قرض ينوي صندوق النقد الدولي منحه لها.

- أذرت واشنطن الأكوادور بـ «عواقب اقتصادية مدمرة» إذا صوتت ضد مشروع القرار.

- ضغط وزير الخارجية جيمس بيكر على كوبا لتأييد القرار ٦٧٨، غير أنها رفضت الرشوة أو التهديد.

تم التصويت على القرار ٦٧٨ (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر) عقب أقصى جهود واشنطن بأغلبية ١٢ صوتاً مقابل صوتين (اليمن وكوبا) وامتناع الصين عن التصويت. وبدا أن الولايات المتحدة قد ثبتت علم الأمم المتحدة على نحو واضح وملائم لها لشن الحرب المتوقعة ضد العراق. غير أنه بقيت لكل من يهمه متابعة الأمر شكوك اجرائية وقانونية كثيرة لم تجعل واشنطن تهدى عن النهج الذي اختطته.

وكان أحد الاعتبارات المهمة الذي تجاهله مخططو الحرب الأميركيون أن تتحول القرار ٦٧٨ باستعمال «الوسائل الضرورية كافة» (إخراج القوات العراقية من الكويت) لم يكن متزادناً على نحو واضح للتخويل باستعمال القوة، إذ قد يقى الجدل المشروع بشأن ما هو ضروري. وكان وزير الخارجية السوفيتي إدوارد شيفرنادزه قد أوضح شكوكه بشأن تضمين أية إشارة إلى القوة في القرار ولو أنه يعرف بوضوح ما أرادت واشنطن فعله^(٤). أما بعد الصياغة التي اتفق عليها، فمن الذي يقرر ما هو ضروري؟ كل عضو في الأمم المتحدة يتصرف على نحو مستقل؟ مجلس الأمن؟ الجمعية العامة؟ أم الولايات المتحدة؟ كان الجواب واضحاً. إن واشنطن هي التي تدير «الاستعراض». استبعدت الأمم المتحدة من المزيد من مدخلات التخويل. ويستطيع المخططون العسكريون تجاهل أي غموض في القرار ٦٧٨.

وثمة نقطة تفصيلية أخرى لم تلق إلا اهتماماً ضئيلاً هي حقيقة أن الصين قد امتنعت عن التصويت الحاسم، وهو ما قد يفسر على نحو معقول بأن التصويت لم ينجح. وتنص المادة ٢٧ (٣) من ميثاق الأمم المتحدة على ما يأتي:

«تصدر قرارات مجلس الأمن... بموافقة أصوات تسعة من أعضائه يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة...». وهذا يشير إلى أن تغييب عضو دائم يعد تقضياً وهو تفسير يؤيده النص الفرنسي للمادة (٣):

«Les décisions du Conseil de Sécurité... sont prises par un vote affirmatif de neuf de ses membres dans lequel sont comprises les voix de tous les membres permanents».

إن كون الممارسة التقليدية لم تفسر امتناع عضو دائم عن التصويت بوصفه تقضياً

Bob Woodward, *The Commanders* (New York: Simon and Schuster, 1991), p. 34. (٤)

لا ينقص من الصياغة الواضحة للمادة (ولا سيما بالفرنسية). ويشير هذا إلى أن الدول القوية تستطيع تفسير ميثاق الأمم المتحدة بأسلوب متعرج، أي تتحمس لتطبيق أحكام معينة عندما يلائمها ذلك، غير أنها لا تكترث بمقابل الميثاق في حالات أخرى. وقد اتسم الموقف الأمريكي من أزمة الخليج باللامبالاة على نحو واضح: ولا سيما في عجز واشنطن عن العمل عن طريق تأسيس لجنة أركان عسكرية (كما تنص المادة ٤٧) لإخراج قوات صدام من الكويت. وباختصار لم يمنع التصويت على القرار ٦٧٨ واشنطن الحق القانوني بمهاجمة العراق متى شاءت.

إن تحليل الرئيس جورج بوش أثناء الأحداث التي أدت إلى حرب الخليج قد يشير إلى مبادرات مختلفة تنتهك الدستور الأمريكي^(٤٢). ويدرك هنا أن بوش أطلق تهديدات كثيرة ضد العراق بلا تحويل دستوري ونشر «قوة عسكرية ضخمة حول العراق في تحالف مع قوات دول أخرى». وفضلاً عن ذلك كان اعتراض سفن تحمل بضائع إلى العراق وهو حصار واضح يتجاوز صلاحيات الرئيس الدستورية عملاً حربياً. والأعمال الحربية بلا موافقة الكونغرس حتى الاسمية في تلك المرحلة يمثل انتهاكاً للدستور الولايات المتحدة. كما أن التحالفات المختلفة التي عقدها الرئيس بوش مع الكويت وال سعودية وحكومات أخرى بهدف صد الغزو العراقي للكويت تمت بلا مشورة مجلس الشيوخ وموافقته وبغياب صلاحيات رئاسية مناسبة. إن مجلس الشيوخ ملزم دستورياً بالموافقة على مثل هذه التحالفات والائتلافات، وليس للرئيس صلاحية قانونية لعقد ما يسمى «التحالفات مؤقتة» أو «ائتلافات» بتسميتها «اتفاقيات»... مع دول أجنبية أو قوى أجنبية^(٤٣). وسلطة الرئيس بوصفه القائد العام للقوات المسلحة الأمريكية خاضعة لسلطة الكونغرس في إعلان الحرب، ولا تخول الرئيس أية سلطة سياسية باستخدام القوة في الخارج ضد دولة أجنبية. وحتى القرارات في مجلس الأمن، وأضعين في الحسبان معااهدة الأمم المتحدة مع الولايات المتحدة، لا تمنع الرئيس صلاحية شن الحرب. ويمكن تأكيد أنه ليست للكونغرس «أية صلاحية دستورية لمنع الرئيس سلطة تقديرية لعقد تحالفات حربية عن طريق مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة... وشن الحرب بتنفيذ قرارات مجلس الأمن». ويرى ويب أن معااهدة الأمم المتحدة نفسها غير دستورية لأن الدستور لا يمنح الرئيس ولا الكونغرس صلاحية تجهيز أية دولة غير الولايات المتحدة بالقوات المسلحة^(٤٤).

٤٢) انظر على سبيل المثال: Richard E. Webb, «Analysis of the Constitution with Respect to the Authority to Make War and Alliances, and the Employment of Force Against Iraq by Presidential Act,» (Bavaria, Germany, 15 January 1991).

٤٣) المصدر نفسه، ص. ٢.

٤٤) المصدر نفسه، ص. ٣.

وقد عد المحظر التجاري على العراق الذي طبقة الرئيس في أوائل آب/اغسطس ١٩٩٠ غير دستوري لأنه لا توجد صلاحيات دستورية تمنح للرئيس لفرض مثل هذه العقوبات («ليست للكونغرس صلاحية دستورية لتغويض الرئيس صلاحية تقيد التجارة مع الدول الأجنبية»). والواقع أن للرئيس، عن طريق الأحكام النظامية الحالية، صلاحيات واسعة لتقيد التجارة (على سبيل المثال، تقيد الصادرات) بلا حاجة إلى الحصول على صلاحيات إضافية^(٤٥). ويرز وبب أيضاً قرار الرئيس بوش بتكليف وحدات من الحرس الوطني بالاشتراك في الخدمة الاتحادية لتعزيز انتشار القوات في الخليج. وفي الحقيقة ليست للحكومة الأمريكية أية صلاحية بأن تأمر بإرسال الحرس الوطني (مليشيا الدولة) خارج البلاد سوى صلاحية نشر تلك القوات لـ «تنفيذ قوانين الاتحاد وقمع حالات التمرد وصد الغزو» (المادة ١، القسم ٨ من الدستور). ولذا يعتقد البعض أن إدارة الرئيس بوش المواجهة مع العراق مثلت انتهائاً للدستور الأمريكي من نواح كثيرة بجانب الانحرافات المختلفة عن القانون الدولي التي يمكن إبرازها (انظر ما سبق وما يلي)^(٤٦).

وعندما وصلت واشنطن إلى النقطة التي شارت عندها على شن هجوم عسكري ضد العراق هددت باستعمال القوة (منتهكة المادة ٢ (٤) من ميثاق الأمم المتحدة)، وحاصرت السفن في أعلى البحار (وهو عمل يعده القانون الدولي من أعمال الحرب)، ورثت وهددت بانتظام أعضاء الأمم المتحدة (وهو شكل من «محاولة التأثير في هيئة المحتلين بالرشوة أو الترهيب» ينطبق في العالم الحديث على الدبلوماسية الأمريكية)، ورفضت بذلك أية محاولة حقيقة للبحث عن حل سلمي لأزمة الخليج (منتهكة المادة ٢ (٣) من ميثاق الأمم المتحدة) وانتهكت فضلاً عن ذلك دستور الولايات المتحدة بطرق مختلفة. وأصبح المشهد الآن معداً لانتهاء شامل للقانون الدولي أثناء شن الحرب وما أعقبها.

لم يعد أحد الآن ينفي استعمال القوات الأمريكية في العراق «أسلحة تدمير شامل» مدانة في قرارات متابعة للأمم المتحدة ومداولات لجنة الأسلحة التقليدية (١٢ آب/اغسطس ١٩٤٨). إن قرار الجمعية العامة ٨٤/٣٢ (١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧) مشيراً إلى القرارات السابقتين (٣٠) في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥) والقرار ٧٤/٣١ في (١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦) :

Carter, *International Economic Sanctions*, chap. 4.

(٤٥)

Webb, *Ibid.*,

(٤٦)

حيث يقدم تمهيلاً مفصلاً لدستور الولايات المتحدة (ص ٤ - ١١) ليؤمن «دليلًا رئيسياً للانتهاكات الدستورية» (ص ١ - ٣).

١ - يحث الدول على الامتناع عن تطوير أسلحة جديدة للتدمير الشامل مستند إلى مبادئ علمية جديدة.

٢ - يدعو الدول إلى تطبيق الاكتشافات العلمية لصالحة البشرية.

٣ - يؤكّد ثانية تعريف أسلحة التدمير الشامل المضمن في قرار لجنة الأسلحة التقليدية في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٨ الذي عرف أسلحة الدمار الشامل بأنها أسلحة التفجير النووي وأسلحة المواد ذات النشاط الإشعاعي والأسلحة الكيميائية والبيولوجية القاتلة وأية أسلحة تطور في المستقبل قد تكون لها سمات ذات تأثير تدميري مماثل لتأثير القنبلة الذرية أو الأسلحة المذكورة سابقاً.

ويدعو قرار لاحق (٣٣) في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ الدول الأعضاء إلى حظر «أسلحة التدمير الشامل» كما عُرِفت. ومن الواقع أن بعض الأسلحة التي استعملتها القوات الأمريكية في العراق من هذه الفئة. وقد اتَّهَى اليورانيوم الناضب المصنوعة من مواد ذات نشاط إشعاعي محظوظة شأنها شأن فنابل «وقود - الهواء» التي تسبَّب الاختناق بحرق الأوكسجين في منطقة تبلغ مساحتها كيلومترات عدَّة، فإنها مданة في بروتوكول جنيف في ١٧ حزيران/يونيو ١٩٢٥ ومتّافق جنيف الأول والرابع (١٩٤٩) والبروتوكول الإضافي الأول (١٩٧٧) الملحق بميثاق جنيف لعام ١٩٤٩. كما تدين موثائق واشنطن لعام ١٩٢٢ استعمال الغازات الخانقة وأسلحة الحرقة (النابالم بعدَّه) ويدينها بروتوكول ١٩٢٥ أيضاً.

وتتضمن موثائق لاهاي وجنيف الحظر العام على استعمال الأسلحة التي تسبِّب أضراراً لا داعي لها للمقاتلين، أي أنها تحظر استعمال قذائف اليورانيوم الناضب ومتفجرات الوقود - الهواء والنابالم والقابل العنقودية (التي تقطع اللحم قطعاً صغيراً) وأسلحة أخرى يتحمل أنها استعملت ضدَّ العراق من مثل نظام الليزر الذي يسبِّب العمى والمصمم لتدمير الأنظمة البصرية في الأسلحة غير أنه قادر أيضاً على حرمان الإنسان من حاسة البصر. ويحث البروتوكول الأول في ميثاق جنيف على حماية البيئة الطبيعية من الأضرار الشديدة الواسعة الانتشار، أي تحرير القصف المتعمد لمحطات توليد الطاقة النووية والمصانع الكيميائية ومصافي النفط... الخ، وكلها استهدفتها طائرات وصواريخ «قوات التحالف». ويحظر البروتوكول الأول لميثاق جنيف استهداف الواقع التاريخية والأعمال الفنية والواقع الثقافية والマーكيز الروحية... الخ، وقد هاجمتها قاصفات «قوات التحالف» جميعاً. وشملت الانتهاكات الأخرى المدانة في ميثاق أو أكثر من الموثائق المختلفة (lahai وواشنطن وجنيف والأمم المتحدة) ما يأتي:

- قصف الأهداف ذات الاستعمال المزدوج (المدني - العسكري) دون سابق إنذار.

- قصف المواد الضرورية لبقاء المدنيين على قيد الحياة.
- قصف السدود والجسور.
- قصف المدارس والكليات والمستشفيات والمخابرات.
- قصف وسائل الاتصالات المدنية.
- قصف قوات العدو المتراجعة.
- قصف الجنود غير القادرين على المقاومة.
- الإهمال المتعمد لمبدأ «البقاء على الحياة» (البروتوكول الأول لميثاق جنيف ١٩٤٩: «يحظر الأمر بعدم الإبقاء على أي ناجين»).
- حجب المعلومات المتعلقة بأسرى الحرب عن الصليب الأحمر الدولي.
- عدم السماح لممثلي الصليب الأحمر الدولي بزيارة أسرى الحرب للتحقق من ظروف المعيشة والوضع الصحي... الخ.
- عدم السماح لممثلي الصليب الأحمر الدولي والوكالات الأخرى بالتحقق من عدد وهويات الموتى وأمكانية الدفن... الخ.
- حرمان حق أسرى الحرب في المراسلة والاتصال بالممثلين القانونيين وغيرهم والاتصال بالأقارب... الخ.
- تأسيس مراكز احتجاز غير معنئة لأسرى الحرب.
- المعاملة الوحشية لأسرى الحرب.

إن هذه الانتهاكات (ويمكن توسيع القائمة) تشير إلى إهمال شامل للأحكام الإنسانية التي طورت وصممت لتبني قواعد الحرب وحماية السكان المدنيين المحصورين في مناطق القتال. إن استعمال أسلحة غير مشروعة واستهداف المدنيين (حتى خيام البدو النائية في الصحراء) والبني الأساسية الاجتماعية الضرورية لبقاء المدنيين والمجازر التي ليس لها أي غرض عسكري والإساءة إلى حقوق الأسرى والإبادة الجماعية الطويلة المطلقة للبلاد، كلها تشير إلى قوة عسكرية ضخمة غير مقيدة تشن هجوماً لا يمكن رده من مسافة بعيدة مهملاً حقوق المحاربين والمدنيين على حد سواء، وغير مبالية بالأضرار البيئية والثقافية الضخمة، ومتناسبة على نحو تام المجموعة الإنسانية الكاملة من القوانين الدولية.

لقد تناول مراقبون كثيرون منهم أمريكيون يارزون مسألة جرائم الحرب الأمريكية ضد العراق. وكان فرانسيس بويل، أستاذ القانون الدولي في جامعة الينوي،

مشاوراً لعضو الكونغرس هنري غونزاليز في إعداد قرار بإدانة الرئيس بوش. كما قدم مشورته إلى لجنة التحقيق لمحكمة جرائم الحرب الدولية التي أسسها المدعي العام الأمريكي السابق رامسي كلارك. وفي شباط/فبراير ١٩٩٢ اجتمع ٢٢ قاضياً من ١٨ دولة في نيويورك لبحث التهم ضد بوش وزعماء أمريكيين آخرين وإصدار الحكم النهائي للمحكمة. وكان الاستنتاج هنا أن الرئيس جورج بوش والآخرين مذنبون في ١٩ تهمة بارتكاب جرائم ضد السلام وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية^(٤٧). وفي مقابلة مع جون م. ملر ناقش الأستاذ بويل بعض المسائل الرئيسة التي تطورت بسبب أزمة الخليج^(٤٨). ويدرك هنا أن النموذج الذي وضع باللaptop قبل الحرب بين على نحو واضح آثار التدمير الواسع للمنتشرات النفطية في المنطقة («... من الصعب تمييز المسؤولية بين العراقيين والولايات المتحدة. وفي القانون قد يكون هناك مرتكبان اثنان للجريمة نفسها») إن الحكومة الأمريكية بتسببها عمداً في إحداث أضرار بيئية كبيرة انتهكت بروتوكول جنيف الأول لعام ١٩٧٧، وميثاق حظر الاستعمال العسكري أو أي استعمال معاد آخر لوسائل التعديل البيئي (الأمم المتحدة ١٩٧٧) والقانون الدولي العربي.

وأكد أيضاً أن عدم توقيع واشنطن بروتوكول جنيف المذكور لا يعفي الولايات المتحدة من مسؤوليتها القانونية. وفي محكمة نورمبرغ قال مجرمو الحرب النازيون انه لما كانت ألمانيا لم توقع قواعد لاهاي (١٩٠٧) أو حلف كيلوغ - برياند - (Kellogg - Briand Pact) (١٩٢٨) فلا يمكن اتهامهم بارتكاب جرائم حرب. بيد أنهم أدینوا بموجب قواعد لاهاي^(٤٩). وفي عام ١٩٩١ أطلقت دعوات لمحاكمة [الرئيس العراقي] بتهمة ارتكاب جرائم حرب وهي تهمة يمكن تقديم أدلة عليها. وفي الوقت نفسه إذا أسست محكمة دولية في الأمم المتحدة ينبغي استدعاء مجرمي الحرب كافة الذين يمكن اتهامهم (الأستاذ بويل: «إذا أسسوا المحكمة سوف نعرض على تلك المحكمة قضيتنا ضد بوش وبكر وتشيني وكويل وباؤول وشوارتزكوف والآخرين. فليشكلوا المحكمة وستتقدم إليها بأدلتنا وسيتعين عليهم سماعنا»).

كان تدمير القوات الأمريكية عمداً البنى الأساسية المدنية جريمة حرب كما يعرفها ميثاق نورمبرغ وقرار نورمبرغ ومبادئ نورمبرغ (بورد بويل أيضاً قواعد

Ramsey Clark, *The Fire This Time: U.S. War Crimes in the Gulf* (New York: (٤٧) Thunder's Mouth Press, 1992).

Saul Bloom [et al.], eds., *Hidden Casualties: Environmental, Health and Political (٤٨) Consequences of the Persian Gulf War* (San Francisco: Arms Control Research Centre [ARC]; London: Earthscan Publications, 1994), pp. 298-302.

٤٩) المصدر نفسه، ص ٣٠٠

لاهي لعام ١٩٠٧ وقواعد لاهي للحرب الجوية لعام ١٩٢٣). وبهذا الخصوص ولأسباب كثيرة أخرى ذات علاقة لا بد من بحث البروتوكول الإضافي الأول (المذكور آنفًا) والملحق (في ١٠ حزيران/يونيو ١٩٧٧) بمواثيق جنيف لعام ١٩٤٩ (انظر الملحق ٩). تؤكد هنا المادة ٣٥ (١) إن «حق أطراف الصراع في اختيار طرائق ووسائل الحرب غير محدود»، وينبغي تجنب المعاناة غير الضرورية وكذلك «الأضرار الراسخة الانتشار والطويلة الأمد والشديدة» في البيئة. وينبغي تجنب الهجمات العشوائية، وكذلك الهجمات ضد الأهداف المدنية ودور العبادة و«الأشياء التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين».

إن أسلوب شن «قوات التحالف» بقيادة الولايات المتحدة الحرب في الخليج واضح: (استعمال الأسلحة العشوائية وإحداث أضرار شديدة في البيئة الطبيعية وارتكاب المجازر ضد الجنود الذين لا حول لهم ولا قوة وقصف الكنائس والمساجد وتعمد استهداف البنى الأساسية المدنية... الخ). كله انتهك متعدد الجوانب للبروتوكول الأول. ولا بد أن نشير اليوم (أوائل ١٩٩٦)، أي بعد خمسة أعوام من انتهاء الحرب إلى استمرار الانتهاك الفاضح في ما يصل إلى حرب تدمير شامل طويل. ونحتاج هنا إلى الانتباه إلى المادة ٥٤ من البروتوكول الأول:

١ - تجويح المدنيين كطريقة للحرب محظوظ.

٢ - يحظر مهاجمة أو تدمير أو نقل أو إتلاف الأشياء التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين، مثل المواد الغذائية والمناطق الزراعية لإنتاج المواد الغذائية والمحاصيل والدواجن ومحطات تصفية مياه الشرب والري لغرض منها لأهميتها في عيش المدنيين أو للجانب المعادي مهما كان الدافع سواء لتجويع المدنيين أو إرغامهم على الانتقال أو لأي دافع آخر.

ورأينا في هذا الصدد أن القوات بقيادة الولايات المتحدة استهدفت على نحو مباشر وغير مباشر المواد الغذائية وتجهيزات المياه (قصف مخازن الأغذية ووسائل توزيع الأغذية والمخازن المبردة ووسائل التجهيزات الكهربائية ونظم ضخ المياه ومحطات تصفية المياه ونظم توزيع المياه... الخ) وعن طريق آلية نظام العقوبات تمنع واشنطن حالياً استيراد الغذاء إلى العراق، وتنزع وصول اللقاحات والأدوية الضرورية في الزراعة المنتجة وتنزع المعدات والأجزاء الاحتياطية الالزمة لنظم تنقية المياه وتوزيعها... الخ. إن تجويع المدنيين المحظوظ في البروتوكول الأول كوسيلة في الحرب يمارس عمداً بوصفه واحداً من إجراءات إبادة عدة في سلم كثيف.

خامساً: وجه الإبادة الجماعية

ارتكتبت مجازر الإبادة الجماعية عبر التاريخ البشري كله. لدى الإنسان، الفريد بين الأنواع الحية، ميل حاد إلى إبادة نوعه. وفي الوقت نفسه بذل البشر جهوداً لا

تحصى لتخفيض التطرف في التدمير الذاتي البيولوجي بواسطة التنظيم والقانون والمواثيق الدولية ووسائل أخرى. وهكذا تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة الفتية الحساسة إزاء أهوال الحرب العالمية الثانية، التي كانت ما تزال ماثلة في الذاكرة، في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦، القرار (١) الذي يعالج جريمة الإبادة الجماعية ويعلن القرار «أن الإبادة الجماعية حرمان لحق الحياة لمجموعات بشرية برمتها مثلما أن القتل هو حرمان البشر من حق الحياة. والحرمان من الحق في الوجود يصعب ضمير البشرية ويؤدي إلى خسائر فادحة للبشرية متمثلة في المساهمات الثقافية وغيرها لها هذه المجموعات البشرية وهو مناقض للقانون الأخلاقي ولروح الأمم المتحدة وأهدافها».

ويبين القرار أن جرائم الإبادة البشرية من هذا القبيل ارتكبت غالباً «عندما دمرت مجموعات عرقية أو دينية أو سياسية أو غيرها على نحو تام أو جزئي». ولذا تؤكد الجمعية العامة «أن الإبادة الجماعية جريمة في نظر القانون الدولي ويعاقب لارتكابها المسؤولون عنها وشركاؤهم سواء أكانوا أفراداً أهلين أم موظفين حكوميين أو رجال دولة، وسواء ارتكبت الجريمة لأسباب دينية أو عرقية أو سياسية أو أية أسباب أخرى». ثم يدعو قرار الجمعية العامة (١) الدول الأعضاء إلى تشرعيف القوانين الضرورية لمعاقبة مرتكبي جرائم الإبادة البشرية ويوصي بالتعاون الدولي لهذا الغرض. وأيد قرار الجمعية العامة اللاحق (٢٦٠) (٣) (٩) كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ ميثاق منع ومعاقبة مرتكبي جريمة الإبادة الجماعية واقتراح توقيعه وتصديقه (انظر الملحق ١١). ينص الميثاق مستشهاداً بالقرار (١) على أن الإبادة الجماعية تحدث عندما «ترتكب أعمال بهدف التدمير الكلي أو الجزئي لمجموعة عرقية أو إثنية أو دينية من مثل ما يأتي:

أ - قتل أعضاء المجموعة.

ب - إحداث أضرار بدنية أو عقلية جسيمة لأعضاء المجموعة.

ج - الفرض المتعمد على المجموعة لظروف حياة تؤدي إلى تدميرها كلياً أو جزئياً.

د - فرض إجراءات يقصد بها منع الولادات داخل المجموعة.

ه - نقل أطفال المجموعة قسراً إلى مجموعة أخرى».

وتنص المادة ٣ من الميثاق على المعاقبة في حالة ارتكاب خمسة أعمال معينة: الإبادة الجماعية والتأمر لارتكاب الإبادة الجماعية، والتحريض المباشر والعلني على ارتكاب الإبادة الجماعية، ومحاولة ارتكاب الإبادة الجماعية.

ومن الأمور المهمة أن نلاحظ أن مرتكبي الإبادة الجماعية الذين يمكن معاقبتهم

قد يكونون «حكاماً مسؤولين دستورياً أو موظفين حكوميين أو أفراداً أهليين» (المادة ٤)، وأن الأشخاص المتهمين بارتكاب الإبادة الجماعية «يحاكمون أمام محكمة مختصة في الدولة في الأراضي التي ارتكب فيها العمل»، أو أمام محكمة عقابية دولية متყق عليها (المادة ٦)، وأن الأطراف المتعاقدة تتعهد بأن تسلم المتهمين (المادة ٧). وقبل التأمل في وثيقة صلة القرار ٩٦ (١) وميثاق الإبادة الجماعية بما ترتكبه الولايات المتحدة في العراق، من المفيد استذكار نطاق الإبادة الجماعية في القرن العشرين.

لقد ركزت جهود فهم طبيعة الإبادة الجماعية في جوانبها العرقية والدينية والاستعمارية، وفي الخصائص الاجتماعية والنفسية التي تجعلها ممكنة، وفي الاعتبارات من مثل المراحل التي يمكن عدها عملية إبادة جماعية نموذجية. صنف هارفي سافون، عضو المعهد الفرنسي لدراسة الحرب عمليات الإبادة الجماعية إلى ٣ فئات: الاستبدال (حيث تستبدل مجموعة أصلية أو عرقية بأخرى) والتدمير (حين تباد مجموعة ما عمداً) والطرد (عمليات التهجير القسرية، على سبيل المثال). إن مثل هذه التقسيمات الاعتباطية تشير في الأقل إلى ما يتمثل في قرار الجمعية العامة ٩٦ (١) والميثاق، أي أن الإبادة الجماعية قد تكون أنواعاً مختلفة كثيرة. إن عدم تضمن العمل الأميركي ضد العراق مسكنات إبادة على غرار المحرقات النازية لا يعني أنه أقل اتصافاً بالإبادة الجماعية في القصد أو اللامشووغية. كما أن المذبح الشاملة التي ارتكبها ألمانيا في عقد الأربعينيات لا تعني أن عمليات الإبادة الأقل قبل تلك المذبح وبعدها لا تعد عمليات إبادة جماعية. شملت عمليات الإبادة الجماعية قبل القرن العشرين إبادة سولا للساميتين بعد عام ٩١ ق.م.، وإبادة اليهود في فلسطين في عهد هادريان، وتدمير الرومان مدينة قرطاجة وذبح الكاثاريين وحرق الساحرات وقتل اليهود والتنصرىين من أصل يهودي أو مسلم في إسبانيا ومراحل الثورة الفرنسية، ومنها عهد الإرهاب. ونبه الفاتحون تقليدياً القلاع والبلدات والمدن وذبحوا السكان وسرقوا ممتلكاتهم. وفي القرن العشرين فاق نطاق الإبادة بتسهيل التقنيات الجديدة وحب المغامرة البشري المألف عمليات الإبادة الجماعية السابقة مجتمعة.

وذبح الأتراك حوالي ٢٠ ألف مسيحي أرمني في كيليكيا عام ١٩٠٩، وأعقبوا ذلك بالإبادة الجماعية لأكثر من مليون أرمني في عام ١٩١٥/١٩١٦ وهو حدث صوت الكونغرس الأمريكي عام ١٩٩٠ بأغلبية ٥١ صوتاً مقابل ٤٨ على إلغائه من التاريخ لحماية الحليف التركي: (تساءل هتلر وهو يخطط «الحل النهائي» للمسألة اليهودية: من يتذكر الأرمن الآن؟). ووقعت مذابح أخرى في الاتحاد السوفياتي (عن طريق فرض الجمعيات التعاونية وعمليات التطهير والأحداث الأخرى)، وفي أنحاء أوروبا في المحرقة النازية وفي الهند وباكستان أثناء عمليات، «التطهير العرقي» التي رافقـت التقسيـم، وفي الصين (الإفـاءـ الطـبـقـيـ والـثـورـةـ الثـقـافـيـ وأـسـبـابـ أـخـرىـ) وفي روانـداـ وـبـورـونـديـ فيـ عمـلـيـاتـ الإـبـادـةـ الـبـشـرـيـةـ المـقـابـلـةـ لـلـتوـتـسـيـ وـالـهـوـتوـ،ـ وـفيـ أـقطـارـ

كثيرة أخرى أحياطت بتغطية إعلامية أقل. وفي ليبيا قتل في أوائل عقد التسعينيات أكثر من ١٥٠ ألف شخص، وقتل الآلاف في زائر (أرغم نصف مليون شخص على هجر منازلهم بسبب «التطهير العرقي»)، وشرد مليون نسمة في سيراليون، ومات زهاء ٦٠ ألفاً في الحرب والمجاعة عام ١٩٩٠ وحده، وفي أنغولا مات ٢٠ ألفاً أثناء حصار منظمة يوينتا لمدينة كويتو الذي استمر ٨ أشهر، وهو حدث بين أحداث مماثلة عدّة، والسياسات الاستراتيجية الأمريكية في أفريقيا التي لا يكشف عنها «دعم الأشرار من أجل قضية معاداة الشيوعية وما كلفه ذلك من الموتى الأفريقيين»^(٥٠).

تبرز خمسة أقطار في القرن العشرين بسبب حجمها ونطاق طموحاتها من حيث منجزات الإبادة الجماعية هي الاتحاد السوفيتي واليابان والصين الشيوعية وألمانيا النازية والولايات المتحدة الأمريكية. وارتکبت إيطاليا الإبادة الجماعية في الاستيلاء على ليبا، وذبحت فرنسا ربما مليون جزائري، ومئات الآلاف في الهند الصينية، وقتل القادة العسكريون الاندونيسيون ٨٠٠ ألف من مواطنיהם، و٢٠٠ ألف من سكان تيمور الشرقية. وقتلت جنوب أفريقيا أكثر من مليون شخص في ناميبيا وأنغولا وموزنبيق... الخ. غير أن الأقطار الخمسة المذكورة سابقاً وحدها هي التي شملت عمليات الإبادة الجماعية فيها الملايين.

وقد طورت الولايات المتحدة التي نشأت عبر التطهير العرقي والإبادة الجماعية، قدرتها على الإبادة الجماعية باستعمال تقنية لم يسبق لها مثيل، وباستعمار السوق القوي. وقد طور معظم براعة واثنطن في ارتکاب الإبادة الجماعية أثناء الحرب العالمية الثانية وبعدها. وأثار القصف الألماني مدينة غويرنيكا قبل الحرب، وهو حدث مهم في الحرب الأهلية الإسبانية، احتجاجاً شديداً في الولايات المتحدة ومن الرئيس فرانكلين د. روزفلت نفسه. وعندما نشب الحرب الأوروبية عام ١٩٣٩ أعلن روزفلت أن «التصفي الوحشي من الجو لل المدنيين في مراكز سكانية غير محصنة أثناء العمليات الحربية التي دارت في أنحاء مختلفة من العالم في السنوات القليلة الماضية، وأدى إلى تشويه وموتآلاف الرجال والنساء والأطفال العزل، قد أدمى قلوب كل الرجال والنساء المتقدمين وهز ضمير الإنسانية هزاً عميقاً»^(٥١). وفي عام ١٩٤٠ حيث روزفلت الأطراف جيغاً على الإحجام عن قصف المدنيين، وفي الوقت نفسه ذكر بفخر «أن الولايات المتحدة قد أخذت زمام المبادرة في الدعوة إلى حظر هذه الممارسة الإنسانية»^(٥٢). وقبل مضي زمن طويل استدارت واثنطن دورة كاملة:

Richard Dowden, «Not as Nice as He Looked,» *Independent*, 16/10/1992.

(٥٠)

The Public Papers and Addresses of Franklin D. Roosevelt, 1939, Volume: War and (٥١)

Neutrality (New York: Macmillan, 1941), pp. 454, 511-512 and 587-589.

Robert Batchelder, *The Irreversible Decision, 1939-1950* (New York: Houghton Mifflin, 1961), pp. 172-173.

(٥٢)

«... أصبحت القوة الجوية الملكية والقوة الجوية للجيش الأمريكي راعيتي القصف الاستراتيجي ومضيتا في إتقان أسلوب التدمير الواسع للمدن باستعمال القنابل الحارقة...»^(٥٣).

كان الجنرال جورج مارشال، رئيس الأركان، قد أمر مساعديه في الواقع بتخطيط هجمات حارقة «لحرق الهياكل الخشبية والورقية للمدن اليابانية الكثيفة السكان». وفي ليلة ٩ - ١٠ آذار/مارس ١٩٤٥ دمرت ٣٣٤ طائرة أمريكية ما مساحتها ١٦ ميلًا مربعاً من طوكيو بإسقاط القنابل الحارقة، وقتلت ٨٠ ألفاً إلى ١٠٠ ألف شخص وشردت مليون نسمة. ولاحظ الجنرال كيرتس لوماي بارتياح أن الرجال والنساء والأطفال اليابانيين قد «أحرقوا، وتم غليهم وخبزهم حتى الموت»^(٥٤). كانت الحرارة شديدة جداً حتى ان الماء قد وصل في الفتوت درجة الغليان وذابت الهياكل المعدنية وتفجر الناس في السنة من اللهب. وتعرضت أثناء الحرب حوالي ٦٤ مدينة يابانية، فضلاً عن هيروشيمما وناغازاكى، إلى مثل هذا النوع من الهجوم. ويشير أحد التقديرات إلى مقتل زهاء ٤٠٠ ألف شخص بهذه الطريقة^(٥٥). وكان هذا تمهدًا لعمليات الإبادة التي ارتكبها الولايات المتحدة ضد أقطار أخرى لم تهدد واشنطن.

وبين عامي ١٩٥٠ و١٩٧٣ ذبحت الولايات المتحدة في تقدير معتدل زهاء ١٠ ملايين صيني وكوري وفيتنامي ولاوسي وكمبودي (لم تبدأ «مغادرين القتل» في كمبوديا في بول بوت). ويشير أحد التقديرات إلى مقتل مليوني كوري شمالي في الحرب الكورية وكثير منهم قتلوا في الحرائق العاصفة في بيونغ يانغ ومدن رئيسية أخرى، ويدركنا هذا بالهجمات الحارقة على طوكيو (التقدير الأعلى للقتلى الصينيين حوالي ٣ ملايين). وشهد الجنرال إيميت أو دونيل، قائد قيادة قاذفات القوة الجوية في الشرق الأقصى، في جلسات الاستماع المكارثية أن «شبه الجزيرة الكورية برمتها تقريراً في حالة مفجعة، إذ دمر كل شيء ولم يبق شيء يستحق الذكر قائماً»، وأن دخول القوات الصينية المفاجئ كوريا الشمالية لردع مالك آرثر من عبور نهر يالو إلى الصين قد منح قاذفات القنابل الأمريكية فرصاً جديدة للقتل الجماعي. «كنا بلا مهام طيران حتى قدم الجيش الصيني، إذ لم يكن قد بقي هدف في كوريا (سجلات جلسات الاستماع المكارثية) وبعد أقل من عقد واحد أحضرت فيتنام لاوس وكمبوديا إلى النوع نفسه من المعاملة».

John W. Dower, *War Without Mercy: Race and Power in the Pacific War* (London: ١٩٨٦)، ص ٤٠ - ٤١.
Faber and Faber, 1986), p. 40.

(٥٤) نقلًا عن: المصدر نفسه، ص ٤٠ - ٤١.

(٥٥) المصدر نفسه، مع الاستشهادات.

وذكر الراهب البوذي الفيتنامي ثيتش ثين هاو أنه بحلول منتصف عام ١٩٦٣ سبب حرب فيتنام مقتل ١٦٠ ألف شخص، وتعذيب وتشويه ٧٠٠ ألف شخص، واغتصاب ٣١ ألف امرأة، وزنعت أحشاء ٣٠٠٠ شخص وهم أحياء، وأحرق ٤٠٠٠ حتى الموت، ودمر ألف معبد، وهومنت ٤٦ قرية بالمواد الكيماوية السامة.. .^(٥٦) الخ . وأدى القصف الأمريكي لهاجمي وهايفونغ في فترة أعياد الميلاد وعام ١٩٧٢ إلى إصابة أكثر من ٣٠ ألف طفل بالصمم الدائم . وبعد الحرب بينما عانى الأمريكيون الكره بسبب ٢٤٩٧ جندياً مفقوداً (بحسب أحد التقديرات) كافحة العوائل الفيتنامية للتكييف مع ٣٠٠ ألف مفقود . وربما بلغ عدد القتلى في فيتنام ٤ ملايين فضلاً عن ملايين كثرين آخرين من المعوقين والمصابين بالعمى والصلمات والتشوه . وتقلصت فيتنام إلى بلد للقبور ومتوري الأعضاء والأرض المسماة واليتامى والأشهين . ولعل جموع الموتى والمشوهين، ضحايا الأيديولوجيا الغربية، يصل إلى ٢٠ مليوناً، إلا أن الكآبة الأمريكية بسبب «مرض فيتنام» لا علاقة لها بذلك.

إن دماء الكوربيين والفيتناميين واللاوسين والكمبوديين ليست وحدها التي لوثرت الأيدي الأمريكية التي لا يمكن محون الدماء عنها . فقد شاركت الولايات المتحدة على نحو مباشر وغير مباشر في عمليات التعذيب والتشويه والقتل في أفظار كثيرة أخرى في أنحاء العالم . وثمة تواطؤ أمريكي واضح في المجازر الاندونيسية والخروب ضد الناس المكابدين في أمريكا الوسطى (نيكاراغوا والسلفادور)^(٥٧) وغواتيمالا وهندوراس: قتل مئات الآلاف الآخرين عن طريق الأسلحة الأمريكية والتدريب والمشورة الأمريكيين ونيابة عن أمريكا) في الأضطرابات المدنية الأمريكية (الصراع الدامي في أنغولا وموزمبيق وناميبيا وغيرها)، وفي أعمال القمع التي ارتكبها الطغاة الذين دعمتهم أمريكا عبر العقود (سوموفا وبينوشيت وماركوس وموبيتو وباتيستا ودييم وكى وري ودولاليه وسوهارتو وسافيمبي وغيرهم).

في مثل هذا الإطار يمثل هجوم الإبادة الجماعية على العراق جزءاً من نمط امتد

Bertrand Russell, *War Crimes in Vietnam* (London: George Allen and Unwin, 1967), (٥٦) p. 59.

انظر أيضاً: *US War Crimes in Vietnam* (Hanoi: Juridicial Science Institute, 1968); Vietnam Veterans Against the War, *The Winter Soldier Investigation: An Inquiry into American War Crimes* (Boston, MA: Beacon Press, 1972), and Martha Hess, *Then the Americans Came: Voices from Vietnam* (New York: Four Walls Eight Windows, 1993).

(٥٧) ثمة مثال واحد من أمثلة كثيرة: ذبح الجنود الذين دربتهم الولايات المتحدة في الموزعاتي عام ١٩٨١ حوالي ١٠٠٠ فلاح أعزل منهم ١٣٩ طفلاً . وقتل الجيش الأمريكي المدرب في غواتيمالا أكثر من ١٥٠ ألف فلاح بين عامي ١٩٦٦ و١٩٨٦.

عبر قسم كبير من القرن العشرين، ويعد ميزةً وملوّفاً أننا في حاجة إلى تأكيد الطبيعة الإجرامية لهذا السلوك المأثور، والإشارة، ولو بإنجاز، إلى الآليات النفسية التي تحفل ناساً مهذبين بخلاف ذلك يصبحون شركاء في عملية الإبادة الجماعية.

وينبغي أن يكون واضحاً الآن عندما يعرض السلوك الأميركي نحو العراق (عبر التسلسل الطويل للعقوبات - الحرب - العقوبات) في ضوء البروتوكول الأول (١٩٧٧) ليثاق جنيف لعام ١٩٤٩ وقرار الجمعية العامة ٩٦ (١) وميثاق الإبادة الجماعية لعام ١٩٤٨ تكون الولايات المتحدة مذنبة بارتكاب جرائم حرب وإبادة جماعية. يمتد الذنب، استناداً إلى بنود الميثاق، إلى قادة البلاد والموظفين الحكوميين والأفراد الأهلين. وسبقت الإشارة إلى قادة الولايات المتحدة الذين قد يدعون للمثول أمام محكمة جرائم الحرب/الإبادة الجماعية. وهؤلاء الأشخاص الخاضعون على أساس يومي إلى ضغوط استراتيجية ولديهم طموحات شخصية ربما يتتحملون المسؤولية الأكبر عن الجرائم التي ترتكبها الدول. ولكن من المفيد أيضاً الاتجاه إلى المسؤولين الذين يديرون آليات الإبادة الجماعية.

إن أي نظام حكومي قائمه على تحديد إن كان يسمح للأجانب في بلد محاصر بأن يأكلوا يحتاج إلى إدارة بيروقراطية ملائمة. ولتحقيق هذا الغرض أستـ «وحدات عقوبات» مناسبة للاتصال بلجنة العقوبات في الأمم المتحدة. ووضعت الإجراءات ونشرت الخطوط الهادبة. وثمة اهتمام لطيف بخاصة بمسك السجلات والتوثيق المرتب وملء الاستثمارات وما أشبه. ويسـ وحدة المقاطعة في المملكة المتحدة، التي تعمل برعاية مؤسسة مراقبة الصادرات بوزارة التجارة والصناعة، تقديم وثيقة مطبوعة طباعة جيدة (بلونين وورق صقيل) تشرح ما هو مطلوب من التاجر للتغلب على صعوبات التعامل مع التشريعات المتعلقة بالعقوبات، ويقدم مصرف إنكلترا وثيقة مشابهة تتضمن المشورة بشأن المعاملات المالية. وليس ثمة سبب لافتراض أن الأفراد في مثل هذه المؤسسة يتصرفون بالخبث أو حب الانتقام. وعندما يتحدث المرء معهم يعطون الانطباع بأنهم بشر عاديون متزمون بأداء المهمة الموكلة إليهم، ومقتنعون بأنها مهمة تستحق الأداء. وهم حريصون بخاصة على ضمان العمل البيروقراطي على نحو متقن وكموظفين، ربما لا يعرفون المادة الرابعة من ميثاق الإبادة الجماعية، وليس لهم آراء قابلة للتمييز بشأن المعايير الأخلاقية لما يقومون به. ومن الواضح أنهم يطieten الأوامر.

إن آلية محاولة لجعل شخص ما (موظف أو غير موظف) يواجه حقيقة إبادة جماعية سارية قد يدان فيها، ولو على نحو غير مباشر، تولد فوراً ردود فعل دفاعية مختلفة. وقد يكون الصمت الرد الأول بينما يمعن التفكير في الأمر. لماذا أواجه تحديداً على هذا النحو؟ ثم تقدم التبريرات. لقد أنجزت عملية تصوير [النظام] كشيطان كل شيء. إذا عانى الشعب العراقي فاللهم على [النظام]. وإذا فقد الأطفال الرضع

العراقيون بصرهم بسبب الحاجة إلى الأنسولين كان عليه التفكير في ذلك مقدماً. وإذا اضطررت العراقيات إلى تحمل آلام عملية الولادة القيصرية بلا مخدر فلا بد أن [النظام] متواضع. إنها عملية نقل الذنب (Guilt Transference). إذا كنت أنا وكان بيدي وحلفاؤنا وعقيدتنا نمتلك بالاستقامة، فمن هو المسؤول عن الحقيقة الواضحة بأن الأطفال الرضع العراقيين يختضرن بالآلاف في ردهات المستشفيات الواسعة؟ لقد أدت الدعاية مهمتها القذرة. وإذا كنت أنا وحكومتي نمنع الأدوية والغذاء عن الأطفال المرضى والمصابين بسوء التغذية فلا بد أنه يوجد سبب وجيه. ما هو السبب؟ من الواضح أنه من فعل الشيطان.

لقد بذلت محاولات لتحديد العناصر النفسية التي تجتمع لتكون ذهنيات المشاركين في ارتكاب الإبادة الجماعية. وقد أبرز روبرت جي لفتن أستاذ الطب النفسي وعلم النفس في جامعة المدينة بنويورك وأرياك ماركوسن، الاستاذ المشارك في علم الاجتماع بكلية قرطاج (كينوشة في ولاية وسكونسن)، «الآليات النفسية التي تحمي الأفراد من تجربة الآثار الضارة نحو الداخل المباشرة أو المحتملة لأعمالهم في الآخرين»^(٥٨). وتشمل الوسائل من هذا القبيل و«كلها تلثم المشاعر» عناصر من مثل «الانفصال» (حيث ينفصل جزء من الذهن عن الكل)، و«التخدیر النفسي» (تناقض القدرة أو الميل إلى الإحسان) و«النزعة الوحشية» (السماح بسلوك مستمر يسبب الأذى للآخرين) و«الازدواجية» (المقاربة للانفصال ولكن تظهر ذات ثانية لمن ينبع الشخص ملائلاً للابتعاد عن تجربة مزعجة).

هذه الآليات جميعاً فضلاً عن نقل الذنب جلية في الشخصيات العامة والأفراد الذين يدعمون حالياً استمرار نظام العقوبات ضد العراق. لا بد أنه صحيح وإنما كنا نفعله. وإذا كان العراقيون يموتون ويصابون بالأمراض فهذا ليس ذنبي أو ذنب حكومتي أو ذنب الرئيس كليتون أو ذنب الأمم المتحدة، بل هو كله ذنب [النظام العراقي]. فإذا لم يخبرنا ماذا حدث لمواد بيولوجية قبل ٧ أعوام فلا بد طبعاً أن نجوع مليون عراقي آخر حتى الموت. وفي أية حال يكفي التفكير في الأمر، وأنت تلح في الجدل، والسياسيون كلهم سواء. لا أكتثر حقاً بالأمر، ولدي ما يكفي لأفكر فيه. أجل المسألة محنة جداً، ولكن هكذا تسير الأمور!

خاتمة

بدأت المسألة إلى حد كبير بسبب النفط، وتستمر إلى حد كبير بسبب النفط. وفي الأشهر التي سبقت غزو العراق الكويت كان معروفاً أن الكويت تغرق السوق النفطية متهككة الخصص المتفق عليها في منظمة الأقطار المصدرة للنفط (أوبك).

Robert Jay Lifton and Eric Markusen, *The Genocidal Mentality: Nazi Holocaust and Nuclear Threat* (London: Macmillan, 1990), p. 13.

وكانت إحدى النتائج انخفاضاً حاداً في أسعار النفط «أدى بدوره إلى الإضرار بالعراق الذي كان يعني نقص الأموال»^(٥٩) وأدى هذا إلى تناقص إيرادات العراق بـ ٧ مليارات دولار، وكان واضحاً أن «بغداد تواجه خنقاً اقتصادياً»^(٦٠). أدت زيادة إنتاج الكويت والإمارات العربية المتحدة من النفط زيادة كبيرة في ربيع ١٩٩٠ إلى انخفاض سعره إلى أقل من ١٨ دولاراً للبرميل، وهو السعر الذي اتفق عليه في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩. وفي ٣٠ أيار/مايو أعلن صدام حسين في مؤتمر القمة العربي في بغداد أنه مقابل انخفاض سعر برميل النفط دولاراً واحداً يخسر العراق مليار دولار سنوياً... وأن الحرب يخوضها الجنود والتي تكون بالانفجارات والقتل والمحاولات الانقلابية، غير أنها قد تكون بالوسائل الاقتصادية أحياناً، وينبغي أن يعرف من لا يقصدون شن الحرب على العراق أن هذا في الحقيقة نوع من الحرب ضد العراق^(٦١). وبينما كان صدام يسعى بقوة من أجل استقرار أسعار النفط راح على خليفة الصباح، وزير النفط الكويتي، يبحث على ايقاف العمل باتفاق أوبيك قائلاً إن الكويت لا تقبل بالحصة المحددة لها ولا تلتزم بها. ولاحظ الحاضرون في القمة العربية عدم اكتتراث أمير الكويت بمشكلات العراق، وكان رده يظهر بوضوح ما يشبه الازدراء بموقف العراق^(٦٢). وفي الوقت نفسه ذكر أن الكويت كانت تستخرج النفط على نحو غير مشروع من «حقل الرميلة العراقي» (الذي يمتد إلى داخل الكويت) مما كلف العراق ٤ مليارات دولار. وفي ١٧ تموز/يوليو ١٩٩٠ أعلن صدام حسين في خطاب تلفزيوني أنه بأمر من الولايات المتحدة تعمدت دول عربية معينة الإفراط في إنتاج النفط متقدمة إرادة أغلبية أعضاء أوبيك، مما سبب خسارة العراق ١٤ مليار دولار في السنة^(٦٣). وتحقق ذلك أولوية واشنطن الواضحة وهي تدفق النفط الرخيص.

وبعد غزو الكويت أصبح سهلاً تصوير [النظام العراقي] بالشيطان، ووجدت الولايات المتحدة وجهات دولية أنه يمكن الحصول على المزيد من المنافع المالية، إذ إن الزيادة المفاجئة في أسعار النفط درت على بريطانيا والاتحاد السوفيتي والصين أرباحاً

Bishara A. Bahbah, «The Crisis in the Gulf: Why Iraq Invaded Kuwait,» in: Phyllis (٥٩)
Bennis and Michel Moushabeck, eds., *Beyond the Storm: A Gulf Crisis Reader* (London:
Canongate, 1992), p. 52.

Mohammad Hassanein Heikal, *Illusions of Triumph: An Arab View of the Gulf War* (٦٠)
(London: Harper Collins, [1992]), p. 137.

(٦١) راديو بغداد، ١٩٩٠/٦/١٨، نقلأ عن: Dilip Hiro, *Desert Shield to Desert Storm: The Second Gulf War* (London: Paladin, 1992), pp. 83-84.

Pierre Salinger and Eric Laurent, *Secret Dossier: The Hidden Agenda behind the Gulf War* (٦٢)
(London: Penguin, 1991), p. 33.

Hiro, Ibid., p. 89.

(٦٣)

هائلة قدرت في تقرير الأمم المتحدة بـ ١٥٤ مليار دولار^(٦٤)، بينما تضررت كثيرة اقتصادات دول فقيرة كثيرة.

ووجدت أسواق النفط العالمية طيلة فترة العقوبات الاقتصادية فائدة في توقف النفط العراقي. وعندما أشار رolf ايكيوس، رئيس اللجنة الخاصة المكلفة بنزع أسلحة العراق، في آب/أغسطس ١٩٩٥ إلى أن المستوى الذي لم يسبق له مثيل من تعامل العراق يعني أنه ينبغي رفع العقوبات، دب الذعر فوراً في الأسواق. إذا سمح للعراق ببيع نفطه فإن هذا سيفاقم مشكلة فائض الإنتاج في بحر الشمال وأمكنة أخرى. وعبر تيري دالاس، مدير التمويل في شركة اركو النفطية الأمريكية عن الفزع العام: «إننا نعتقد أن العراق سيسبب كсадاً شديداً إزاء هذا السيناريو»^(٦٥). كما قدر بيتر بوغن من هيئة كمبردج لبحوث الطاقة في باريس (Cambridge Energy Research Associates in Paris) أنه إذا سمح للعراق بالعودة إلى السوق فإن «السعر سينخفض دولارين للبرميل الواحد»^(٦٦). وعلق خبير آخر هو مايكل شريдан، المحرر الدبلوماسي لصحيفة الاندبندنت: «ثمة ضغوط تجارية في سوق النفط العالمية لإبقاء العقوبات ويعتقد محللو صناعة النفط أن السعودية والدول المنتجة الأخرى تريد استمرار الإنتاج العراقي خارج السوق بسبب أسعار النفط التي تزداد هبوطاً، وحقاً أن أيك تواجه فوضى بشأن سياسة التسويق المشتركة»^(٦٧). ويعتقد أن واشنطن ستواصل العمل على استمرار العقوبات ليس بسبب تفضير العراق على نحو مهم، بل لأن أرباح الرأسمالية العالمية تتطلب ذلك.

ان الغزو العراقي للكويت وما أعقبه يتعلّق على أحد المستويات بحقوق الإنسان والعدوان غير المشروع، وهي مسائل لم تعالجها واشنطن خارج حساباتها الخاصة المرتبطة بتحقيق المزايا الاستراتيجية. وعلى المستوى الآخر الذي تتكون عنه الأحداث السياسية المهمة فإن الوضع في منطقة الخليج يتعلّق بالاستغلال الرأسمالي والاستعمار الاقتصادي الغربي. وسوف تستمر التضحيات القاسية للرجال والنساء والأطفال العراقيين من أجل مثل هذه الآيكونات. إن آلام الشعوب البعيدة ليست مهمة أبداً إذا ما أمكن جني الأرباح الاقتصادية من جراء ذلك!

Leonard Doyle, «Gulf Threat "Is Earning Billions for Britain"», *Independent*, 22/10/ (٦٤) 1990; Michael Kinsley, «Where the Gulf Crisis Is a Barrel of Laughs», *Guardian*, 5/11/1990, and Irwin Stelzer, «Gulf War Allies Collude to Raise the Price of Oil», *Sunday Times* (London) (17 March 1991).

David Bowen, «Iraq Sparks Fears of Oil Price Crash», *Independent on Sunday* (٦٥) (London) (27 August 1995).

(٦٦) المصدر نفسه.

Michael Sheridan, «Future of Iraq Rests on Germ War Checks», *Independent*, 30/9/ (٦٧) 1995.

الفصل الخامس

الحرقة الجديدة

- ليسلي ستال: «سمعنا أن نصف مليون طفل عراقي قد ماتوا (نتيجة العقوبات ضد العراق). أقصد أكثر من الأطفال الذين ماتوا في هيرشيماء... هل الشمن يستحق ذلك؟»
- مادلين أولبرايت (السفيرة الأمريكية في الأمم المتحدة إذ ذاك وزيرة الخارجية حالياً): «إننا نعتقد أن الشمن يستحق ذلك».
- مقابلة في برنامج «٦٠ دقيقة» التلفزيوني
١٢ أيار/مايو ١٩٩٦.

تمهيد

ثمة مغزى واضح في أن الكارثة المتفاقمة في العراق ليست سراً. إن تفاصيل معدلات إصابة المواطنين بالأمراض والوفيات، ونطاق انتشار الأمراض وسوء التغذية، والاحصاءات المروعة عن الأطفال الرضع الهزيل الأجسام والأطفال المحتضرین والنسيج القاسي للإبادة الجماعية الحديثة، ويمكن للمرأةين المرتاحي البال في الغرب وخارجها إدراك هذا كله إذا عرف المرأة أين يبحث، وإذا كان لدى المرأة اهتمام وحرص، إذ لا يقال لنا دوماً إننا نعيش في مجتمعات مسيحية إلى حد بعيد ونولي الاهتمام اللازم بحقوق الإنسان؟ لا أحد يريد إخفاء أو تفادي الحقيقة بشأن دولة تحضّر ما لم تكن للمرأة، في الواقع، مسؤولية مباشرة عن هذا الإفشاء البطيء لشعب له دولته.

إن المعلومات عن معاناة المدنيين العراقيين متيسرة، غير أنها نادراً ما تعلن على نحو جاد في الغرب، وعلى سبيل المثال بعد سبعة أعوام [١٩٩٦] من حصار العراق الاقتصادي القاسي لا نشاهد تقارير تلفزيونية مفصلة عن العواقب الرهيبة. ولو كان الأمر عكس ذلك، لشعر الناس اللامبالون بالقلق، وقد توجه أسئلة وتقديم مطالب من أجل تغيير سياسات الإبادة الجماعية للولايات المتحدة والمملكة المتحدة، وهي

احتمالات تستطيع واشنطن ولندن الراضيات عن وسائل الإعلام المطيعة أن تتجاهلها. إن علينا أن نذكر وأن نحس بما يجري تنفيذه باسمنا. وعلىنا الاعتراف بحقيقة الإبادة الجماعية في عقد التسعينيات، وبالدعاية الغربية الشاملة التي تدعمها، وبالحق المريض لدولة عظمى لا يمكن مهاجمتها، وتبقى عمياً إزاء مطالب اللياقة والشفقة والقانون الدولي.

أولاً: الإبادة البطيئة

لقد وثق تأثير العقوبات على العراق توثيقاً جيداً على مر السنين. وبين دير هانوش، كبير مسؤولي التجهيزات الطارئة في برنامج الغذاء العالمي، كيف سببت شحنة الغذاء بسبب العقوبات أضراراً لا يمكن معالجتها لجيل كامل من الأطفال العراقيين: «بعد ٢٤ عاماً من العمل في الميدان، ولا سيما في أفريقيا ابتداء من بيافرا، لم أكن أعتقد أن أي شيء يمكن أن يصعقني، غير أن هذا يمكن أن يقارن بأسوأ السيناريوهات التي شاهدتها». وقالت منى هامان، المدير الإقليمي لبرنامج الغذاء العالمي، «ثمة ما يزيد على ٤ ملايين شخص، أي خمس سكان العراق، يواجهون خطراً غذائياً شديداً. ويشمل هذا العدد ٢,٤ مليون طفل دون الخامسة وزهاء ٦٠٠ ألف من النساء الحوامل/المرضعات والمعوزات المعيلات لأسرهن، فضلاً عن مئات الآلاف من النساء في سن الكهولة اللواتي لا يوجد من يساعدهن... و٧٠ بالمائة من السكان لا يحصلون على الطعام أو لا يحصلون إلا على طعام قليل... ويدو معظم الناس هزيل الأجسام. إننا عند نقطة اللاعودة في العراق. والهيكل الاجتماعي للبلاد يتفكك وقد استنفذ الناس قدرتهم على المواجهة»^(١).

وقالت منظمة الغذاء والزراعة التابعة للأمم المتحدة في تقرير لها عن مخنثة المدنيين العراقيين المتفاقمة عام ١٩٩٥: «توفي أكثر من مليون عراقي بينهم ٥٦٧ ألف طفل كنتيجة مباشرة للعقوبات الاقتصادية... وأكثر من ١٢ بالمائة من الأطفال الذين شملهم المسح في بغداد مصابون بالهزال و٢٨ بالمائة منهم مصابون بعوق النمو الطبيعي، و٢٩ بالمائة وزنهم أقل من الوزن الطبيعي»^(٢). واحتاج الصليب الأحمر الدولي على «الآثار الوخيمة» للعقوبات في المدنيين، وتحدث صحفيون معروفون منهم فكتوريا بريتن عن «الجروح المزمن... وهنالك ٢٠ ألف حالة جديدة لسوء التغذية بين الأطفال كل شهر»^(٣)، وفي آذار/مارس ١٩٩٦ ذكر تقرير لمنظمة الصحة العالمية التابعة للأمم المتحدة أن «العقوبات الاقتصادية أدت إلى زيادة تبلغ ٦ أضعاف في معدل وفاة

News Update (UN World Food Programme [WFP]) (26 September 1995).

(١)

Food and Agriculture Organisation [FAO], December 1995.

(٢)

Victoria Brittain, in: Independent (London), 4/12/1995.

(٣)

الأطفال دون الخامسة، وأن الأغلبية الكبرى من العراقيين... يعيشون على كمية غذاء تشبه غذاء الكفاف».

في هذا الإطار لا يصعب تصديق الادعاءات العراقية بأن العقوبات قتلت إلى الآن أكثر من مليوني مدني منهم أكثر من مليون طفل. وذكر تقرير لليونيسيف في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ أن ٤٥٠٠ طفل دون الخامسة يموتون شهرياً نتيجة الجوع والأمراض بسبب العقوبات. وذكر تقرير أحدث أن معدل وفيات الأطفال دون الخامسة بلغ ٥٤٠ طفلًا شهرياً قبل العقوبات، وارتفع إلى ٥٦٠٠ في أيار/مايو ١٩٩٧ وما يزال مستمراً في الارتفاع^(٤). وذكر التقرير نفسه أن عدد وفيات البالغين قبل الحصار بلغ ١٨٨٠ وفاة شهرياً، وأن العدد الحالي يزيد على ثمانية آلاف. غير أن الغرب يبقى غير مكترث بهذه الإبادة الجماعية المتصاعدة. وزارت العراق مجموعة من الأطباء وخبراء الصحة العامة والاقتصاديين والمحامين والمساigin الصحيين في نيسان/أبريل - أيار/مايو ١٩٩٦، ولاحظت المجموعة «قلة المناقشة العامة على نحو غريب بشأن مشاركة الأمم المتحدة في هذا الانتهاك الواسع لحقوق الإنسان ولا سيما حقوق الطفل»^(٥).

ووجهت البعثة العراقية الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ مذكرة شفهية إلى الدورة الـ٥٢ للجنة حقوق الإنسان لإبراز تأثير الحظر الاقتصادي على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في العراق^(٦). ويدرك هذان التقريران أن العقوبات تستمر في التأثير في حقول وجوانب الحياة اليومية كافة. ويبقى الأطفال الأكثر تضرراً من الظروف البيئية والصحية (وثمة إشارة إلى دراسة سابقة لليونيسيف بينت تصاعد معدلات وفاة الأطفال)^(٧). ويحتاج عدد متزايد من المواليد إلى الرعاية المكثفة بسبب انتشار سوء التغذية بين الحوامل. ومن النتائج المحتملة الأخرى للنقص الشديد في الحصول على التغذية المناسبة الزيادة الكبيرة في انتشار الأمراض: فقر الدم والخصبة والنكاف والكولييرا والتيفوئيد والمalaria والتهاب السحايا وغيرها (الإشارة إلى تقرير اليونيسيف)^(٨). وقد عقدت الحالة الحظر المفروض على

Umeed Mubarak, Iraqi Health Minister, in: *Reuters*, 12/5/1997.

(٤)

Center for Economic and Social Rights CESR (formerly known as the Harvard Study Team), visit to Iraq, April-May 1996.

Note verbal (29 January 1996) from the Permanent Mission of the Republic of Iraq to the United Nations Office at Geneva addressed to the Centre for Human Rights: *Impact of the Economic Embargo on the Economic, Social and Cultural Situation in Iraq*; published by UN Economic and Social Council, E/CN. 4/1996/140 (21 March 1996).

United Nations Children's Fund [UNICEF], E/ICEF/1994/P/L. 23 (April 1994). (٧)

United Nations Children's Fund [UNICEF], *The Status of Women and Children in Iraq* ([New York: UNICEF], 1995). (٨)

المعدات الطبية ومتطلبات الفحوص المختبرية. وأكدت دراسة لمنظمة الغذاء والزراعة أن نظام الحصص التموينية الحكومية العراقي كان في متصف عام ١٩٩٣ يسد ٤٥,٧ بالمئة من حاجات الفرد الغذائية، وأشارت دراسة لاحقة لمنظمة الغذاء والزراعة (للفترة من ٢٥ تموز/يوليو إلى ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥) إلى الوضع المتدهور، وأن النظام التمويني لا يسد سوى ٣٤ بالمئة من الحاجات التموينية.

ويؤدي تدهور القطاع التعليمي تدهور الخدمات الصحية:

... أصبح من الأصعب عاماً بعد آخر تلبية حاجات الخدمات التعليمية... وقد أحدث الحظر المتواصل تأثيراً نفسياً عميقاً في معظم التلاميذ والطلبة فضلاً عن معلميهما... ورفضت...لجنة المقاطعة... السماح لشركة باكستانية بتجهيز العراق بكمية من أقلام الرصاص لاستعمال التلاميذ والطلبة... وأصبح من الصعب تجهيز المدارس بالطاولات والسبورات والأقلام والطباشير والدفاتر المدرسية.

ويشير التقرير أيضاً إلى العدد الكبير من المتسربين من رياض الأطفال والمدارس بسبب سوء التغذية والأمراض وعوامل أخرى. كما يسبب نقص الحصول على الغذاء والرعاية الصحية هبوطاً شديداً في عدد المعلمين على المستويات كافة بسبب الأمراض والموت المبكر. ويعلق التقرير قائلاً إن تدمير شعب العراق شكل من الإبادة الجماعية... التي يعاقب عليها القانون الدولي بغض النظر عن أنها ارتكبت في وقت السلم أو الحرب (انظر القسم الذي يحمل عنوان «الإبادة الجماعية في عقد التسعينيات» لاحقاً). وأخيراً ثمة إشارة إلى الجملة الأخيرة في الفقرة ٢ من المادة الأولى في الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: «لا يجوز في أية حال حرمان شعب من وسائله في العيش».

وفي ٥ آذار/مارس ١٩٩٦ أصدرت منظمة الصحة العالمية دراسة صحية عراقية (أشير إليها آنفًا) مستندة إلى تحليل البيانات عن الأوبئة معززة بدراسات مختلفة أجراها المنظمة ووكالات الأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية أخرى^(٤). وأكدت الدراسة نتائج دراسات سابقة وأن الأحوال الصحية تستمر في التدهور بمعدل يثير القلق بتأثير العقوبات. وذكرت أن معدل وفيات الأطفال ازداد ٦٠٠ بالمئة وحدثت زيادات كبيرة في انتشار أمراض كثيرة يمكن منها باستعمال اللقاحات. ويرغم معظم العراقيين على تحمل الشحة المزمنة في الغذاء والنقدود لشراء الغذاء. وكانت النتائج واضحة: «... لقد عادت نوعية الرعاية الصحية في العراق إلى الوراء ما لا يقل عن ٥٠ عاماً

UN World Health Organisation [WHO], Report on Health Situation in Iraq, (25 (٤)
March 1996).

بسبب حرب الـ 6 أسابيع (1991) والعقوبات اللاحقة التي فرضت على البلاد. وعاودت الظهور منذ عام 1991 أمراض... كادت تختفي وانتشرت على مستويات وبائية، أما الخدمات الصحية فإنها عاجزة».

وأصبح جلياً لكل من تهمه ملاحظة أن الشعب العراقي الذي لا حول له ولا قوة مستهدف بسبب خطايا [نظامه] وأن هذه سياسة بغيضة. إن العقوبات «انتهاك حقوق الشعب العراقي بقدر التكتيكات القاسية التي يطبقها [النظام]...»^(١٠). كما علق روجر نورمان مدير السياسة في مركز نيويورك للعدل الاقتصادي والاجتماعي في تقرير (جامعة هارفرد وكلية لندن للاقتصاد في آيار/مايو 1996) بأن استمرار العقوبات «بمثابة إسقاط طائرة ملية بالأبراء لوجود خاطفين على متنها». وحث تقرير منظمة الصحة العالمية (آذار/مارس 1996) المجتمع الدولي على إعادة النظر في مضامين نظام العقوبات. وكذلك أشار عبد الله مطاوع، وهو محام في مجال حقوق الإنسان اشتراك في وضع تقرير هارفرد وكلية لندن للاقتصاد (آيار/مايو 1996)، إلى الانتهاك الخطير لحقوق الإنسان الذي يمثله الحظر:

«إن العراق مثال واضح لسماح مجلس الأمن بانتهاك حقوق الإنسان عن طريق فرض العقوبات على الجميع. إننا نرى إمكان استعمال عقوبات عسكرية محدودة من دون إثارة مثل هذه الصعوبات للشعب».

وفي هذه الظروف كان واضحاً أن مجلس الأمن يتتجاهل التزاماته بموجب ميثاق الأمم المتحدة. إن القضية ضد الموقف الأمريكي كما هي الآن قوية في المنطق والأخلاق والقانون.

واستمرت الأدلة تتراكم على ارتکاب هجوم للإبادة الجماعية ضد شعب له دولة طوال عامي 1995 و 1996، متمثلة في النطاق المتضاد على نحو متتابع لوفيات الأطفال وازدياد أمراض نقص الغذاء (انظر الجدول رقم (٥ - ١)) أو الشحة الواضحة في حاجات الغذاء من الأنواع كافة (انظر الجدول رقم (٥ - ٢)). وتحري إبادة مجتمع برمتها عمداً وبقسوة: قدمت الدراسات والتقارير كافة - من وكالة الأمم المتحدة والمصادر غير الحكومية والباحثين الأكاديميين والصحفيين - نظرة متفقاً عليها عموماً عمما يحدث في العراق. وعلى سبيل المثال، قام وفد مبرة المساعدات الطبية للعراق (انظر أيضاً الفصل الثالث) بجولته الرابعة عشرة في العراق في آب/اغسطس وأيلول/سبتمبر 1996 لتجهيز المستشفيات المحاصرة (خمس مستشفيات في بغداد وواحدة في

كريلاء في هذه المرة⁽¹¹⁾). وواجه الوفد مرة أخرى ناساً كثيبين بمعنويات هابطة يقاتلون على حصص تقترب من حصص الكفاف: «تكفي الحصص التموينية الشهرية حوالي ١٠ أيام وتقدر منظمة الصحة العالمية أنها تؤمن ٣٢ بالثلثة من السعرات الضرورية». وارتفعت أسعار بعض الأغذية مرة أخرى بينما الرواتب مستقرة لمن يعملون.

الجدول رقم (٥ - ١)
سوء التغذية بين الأطفال دون الخامسة
(المعدل الشهري)

السنة	كواشبوركور	الهزال التدرجي	أنواع سوء التغذية الأخرى
١٩٩٠	٤١	٤٣٣	٨٠٦٣
١٩٩١	١٠٦٦	٨٠١٥	٧٨٩٩٠
١٩٩٢	١١٤٥	٩٢٨٩	٩٣٦١٠
١٩٩٣	١٢٦١	١١٦١٢	١٠٢٩٧١
١٩٩٤	١٧٤٨	١٦٠٢٥	١٣١٣٤٩
١٩٩٥ ^(١)	٢٢٣٧	٢٠٥٤٩	١٤٠٣٥٤

(١) كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليو.

المصدر: حكومة العراق، قسم الاحصاءات الحيوية والصحية، نقلأً عن: Ramsey Clark, *The Children Are Dying: The Impact of Sanctions on Iraq*, Reports by UN Food and Agriculture Organization (New York: World View Forum, Inc., 1996).

كانت المعنويات في المستشفيات التي زارها الفريق «أدلى منها في نيسان/ابريل... عندما ذكر فريق المبرة أن الظروف سيئة جداً، ولا يوجد سوى أمل ضئيل». وازداد عدد الأطفال الذين يعانون سوء التغذية، ويعد الكساح «مشكلة رئيسية»، وأن أمراض الإسهال «منتشرة». ويولد عدد كبير من الأطفال بأوزان واطنة، وينتشر الأطفال «المصابون بسوء التغذية الشديد» في المستشفيات التي زارها أعضاء المبرة.

الجدول رقم (٥ - ٢)
شحة الغذاء في العراق

السلعة	الإنتاج المقدر ^(١) بـ ٠٠٠ طن	الاحتياج الكلية المقدرة بـ ٠٠٠ طن (ب)	الشحة أو حاجة الاستيراد مقدرة بـ ٠٠٠ طن	الشحة كنسبة مئوية من الحاجة الكلية
دقيق القمح	٩٨٩	٣٢١٩	٢٢٢٠	٦٩
الأرز	٢٢١	٩٩٤	٧٧٣	٧٨
الشعير	٨٩٢	١٢١٧	٣٢٧	٢٧
الدرة	٩٠	٢١٣	(٢) ١٢٣	٥٨
البقوليات ^(د)	٥٠	١٢٠	٧٠	٥٨
الزيت النباتي	١٠٠	٢٩٨	١٩٨	٦٦
اللحم الحمراء	٩٤	٢٢٧	١٣٣	٥٨
لحم الدجاج	٢٠	٢٢٧	٢٠٧	٩٠
السمك	٥	٦٢	٥٧	٩٢
البيض (مليون)	١٥٠	١٩٦٦	١٨١٦	٩٢
الحليب	٠٣٠	٣٧٢	(٣) ٢٢٣	٩٣
الشاي	-	٦٢	٦٢	١٠٠
السكر	٨٠	٨١٤	٧٣٤	٩١
حليب الأطفال الرضع (دون السنة)	٤٣	٤٣	٤٣	١٠٠

(أ) تقديرات الحكومة والبعثة. نسبة تحويل القمح إلى دقيق تبلغ ٨٠ بالمائة هي النسبة الحالية من الشوائب في إنتاج القمح لعام ١٩٩٥. ومعدل تحويل الأرز غير المقشور إلى الأرز ٧٠ بالمائة.

(ب) احتسبت الكمية باستعمال معدل حاجة الفرد الواحد من كل مادة في العراق.

(ج) إذا أضيفت الدرة كملف للدجاج والماشية تكون الكمية أكبر كثيراً.

(د) تشمل البازلاء والحبوب الخضر والعدس والباقلاء والفاوصلياء.

(هـ) انخفض انتاج الحليب في البلاد على نحو حاد. وافتراض بحسباء أن الانتاج المحلي سيُسدد زهاء ٤٠ بالمائة أو أن عوائل فقيرة كثيرة لا تستهلك الحليب.

غـ.مـ. تعني الرقم غير موجود.

ملاحظة: مجموع السكان ١٩٩٥ - ١٩٩٦ : ٢٠,٧ مليون.

المصدر: المصدر نفسه.

حدث عموماً المزيد من التدهور في أوضاع المستشفيات التي أصبحت حالتها أسوأ مما وصفت في نيسان/ابريل ١٩٩٦، وقال تقرير المبرة بشأن المستشفيات التي زارها الفريق في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦^(١٢):

«كان الوضع العام هنا على نحو واضح أسوأ منه في وقت زيارة المبرة في نيسان/ابريل ١٩٩٦. نظام التبريد في المستشفى لا يعمل، ودرجات الحرارة العالية

(١٢) المصدر نفسه.

تسبب تلف أدوية كثيرة... وقد ساء الوضع الطبي على نحو واضح وازداد كثيراً عدد الأطفال المصابين بأمراض المعدة والأمعاء، ولا يمتلك المستشفى حتى السوائل الأساسية التي تحقن في الوريد اللازم لمعالجتهم... وكثير من المرضى المصابين بأمراض المعدة يموتون... وكان جناح مرضى السرطان ممتلئاً... وسيموت أغلبية المرضى ما لم يحصل آباؤهم على الأدوية... وثمة حاجة كل يوم إلى أكثر من ٥٠٠ حقنة/ تستعمل مرة واحدة في حقن الأوردة، ولا توجد سوى ٢٥ - ٢٠ حقنة (مستشفى صدام التعليمي للأطفال).

كان الوضع هنا أيضاً أسوأ... توقفت بعض المساعدات بعد إعلان الأمم المتحدة اتفاق بيع النفط (انظر القسم المعنون: الدعاية والقرار ٩٨٦ في ما يلي) ولذا كانت لدى المستشفى تجهيزات أقل... ووصلت الروح المنوعية الحد الأدنى... اختفت أغطية الأسرة... إذ قطعتها الأمهات واستعملتها للفأطفال لأن معظمهن لا يستطيع شراء ملابس الأطفال الرضع... وازداد عدد حالات الأطفال الذين يعانون متاعب تنفسية لعدم إمكان معالجتهم بسبب نفاد تجهيزات الأوكسجين في المستشفى. وحملت عائلة طفلها إلى خمس مستشفيات... في محاولة لشراء الأوكسجين ومات الطفل (مستشفى ابن البلدي للأطفال والأمراض النسائية).

ولاحظنا أن صيدلية المرضى الخارجيين تخلو فعلياً من الأدوية. وذكر المدير أن الظروف أسوأ كثيراً منها في نيسان/أبريل ١٩٩٦. وأبلغ الفريق عن وجود شحة شديدة في معظم الأدوية والمعدات الضرورية... ومعظم مرضى السرطان يموتون نتيجة هذه الشحة (مستشفى المنصور للأطفال).

الظروف سيئة والغرف والمرات قذرة... ولا توجد أغطية أسرة ولا تعمل أي من الحاضنات... وزاد عدد المصابين بالهزال التدرجي... وحدثت زيادة حادة في مستويات سوء التغذية. وثمة حالات أطفال يعانون الإسهال الدموي الذي يتسبب عن تناول الماء الملوث، وأطفال رضع كثيرون دون معدل الوزن الطبيعي.

زاد عدد حالات الكساح... وكما هو الأمر دوماً كان عدد الأطفال المصابين بسوء التغذية كبيراً. وثمة عدد متزايد من الأطفال الذين تنتكس حالتهم بعد معالجتهم من مرض الحمى التخومية... ولا توجد أغطية أسرة فقد اختفت قبل ٣ أعوام (مستشفى الكاظمية للأطفال).

إن الوضع في هذه المستشفيات في بغداد وكربلاء واضح على نحو كاف: تعمل الولايات المتحدة بجد لحرمان الشعب العراقي من الغذاء والدواء. لذا يزداد باستمرار عدد المرضى والمحضررين، ويتجه النظام الصحي كله عبر العقوبات إلى الانهيار النهائي. ويقول عراقي عمره ٦١ سنة لقيت زوجته هيفاء وأطفاله الأربع (سادس سنوات ولينا ٧ سنوات وفؤاد ١٢ سنة وزينة ١٤ سنة) حتىفهم في القصف الأمريكي للنجا العامرة، إن الناس «يعيشون في صدمة بعد ٦ أعوام من العقوبات ولم

يعودوا يفكرون إلا في طريقة الحصول على الغذاء». ويتساءل معلم عراقي بشأن الدوافع الأمريكية: «فهم جيماً لماذا يريد الأمريكيون تقييده [الرئيس العراقي] ولكن لماذا يجعوننا؟»^(١٣).

وقد أرسل نزار حدون سفير العراق في الأمم المتحدة، وثيقة إلى الأمين العام للأمم المتحدة تبين تأثير الحظر الاقتصادي في حقوق الإنسان بالعراق^(١٤). وتشير إلى أن منع العراق من بيع نفطه انتهاك للنفارة الثانية من المادة الأولى من الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: «للشعوب جيماً أن تتصرف بشراحتها ومواردها الطبيعية بحرية لأغراضها بلا إحداث أضرار بأية التزامات ناشطة عن التعاون الاقتصادي الدولي على أساس مبدأ المنفعة المتبادلة والقانون الدولي. ولا يجوز في أية حال حرمان شعب من وسائل بقائه». وقد أعمق نظام التموين العراقي نتيجة منع العراق من بيع نفطه لشراء الغذاء والمواد الأساسية الأخرى، وهو انتهاك أمريكي جسيم للقانون الدولي. كان معدل عدد السعرات التي يحصل عليها الفرد العراقي يومياً قبل فرض العقوبات ٢٣٠٦، وانخفض هذا المعدل في تموز/يوليو ١٩٩٦ إلى ١٢٦٣ سعرة وهو وضع يشبه حالة المجاعة للمدني المتوسط. وانخفاض استهلاك المواد الأساسية انخفاضاً كبيراً (كما يشير الجدول رقم ٥ - ٣) وقد نقلت الجداول اللاحقة من المعلومات التي قدمها العراق إلى الأمم المتحدة^(١٥).

الجدول رقم (٥ - ٣) انخفاض استهلاك المواد الأساسية

المادة	١٩٩٠	١٩٩٦
الدقيق	١٤ كلغ	٥ كلغ
الأرز	٣ كلغ	١,٢٥ كلغ
حليب الأطفال	٤,٤٣٠ كلغ	١,٨ كلغ
السكر	٣,٢٥٠ كلغ	٥٠٠ غ
الشاي	٢٧٠ غ	١٠٠ غ
الزيوت	١,٣٣٠ كلغ	٧٥٠ غ
مساحيق التنظيف	٥٤٠ غ	٢٥٠ غ

Maggie O'Kane, «Bomb His Palace - We Understand That - But Why Are They (١٣) Starving Us?», *Guardian* (London), 17/9/1996.

Paper Submitted by Government of Iraq on the Impact of the Economic Embargo (١٤) on Human Rights in Iraq, 29 September 1996, from Iraqi UN Ambassador to UN Secretary-General, A/C.3/51/6, 1 October 1996.

(١٥) المصدر نفسه.

وكانت النتيجة المحتملة حدوث زيادة سريعة في عدد الوفيات لأسباب مختلفة ومؤثرة (راجع الجدول رقم (٤ - ٤)). وتظهر الاحصاءات التي جمعت لأسباب معينة من وفيات الأطفال زيادات كبيرة في معدل الوفيات (انظر الجدول رقم (٥ - ٥)). ويوازي التصاعد الواسع في معدلات وفيات الرضع والأطفال كنتيجة مباشرة لنظام العقوبات ارتفاع معدل الوفيات في المجموعات الأخرى (انظر الجدول رقم (٦ - ٦) والجدول رقم (٥ - ٧)).

وتعرض الوثيقة العراقية التأثير المتعدد الأوجه للحظر الاقتصادي في السكان المدنيين كافة. وثمة إشارة إلى وفيات الرضع والشحة الحادة في الغذاء والزيادة الحتمية في معدلات المتسربين من المدارس (بين التلاميذ والمعلمين) وتصاعد معدلات انحراف الأحداث واحتمال الانهيار الاجتماعي الكامل: «وصلت معاناة الشعب العراقي نقطة لم يعد في الإمكان تجاهلها أو التغاضي عنها لأنها تهدد حالياً باللحاق كارثة مريرة بالمجتمع كله وقد تؤدي إلى انهياره». واعترف بطرس بطرس غالى، الأمين العام للأمم المتحدة بالمحنة الشديدة للشعب العراقي: «استمرت الظروف الصعبة تتدحر في أنحاء البلاد كافة بسبب شحة الأدوية الأساسية والتجهيزات الطبية. ويتفاقم الوضع نتيجة التجهيز غير الملائم لمياه الشرب والمرافق الصحية الرديئة، إذ تتشعّب المعدات والأجزاء الاحتياطية الضرورية لإعادة تأهيل نظم تجهيز المياه ومياه المجاري والكهرباء... . ويزداد عدد الأطفال الذين يموتون بفعل أمراض مرتبطة بسوء التغذية والافتقار إلى الرعاية الطبية الملائمة».

الجدول رقم (٤ - ٤) الوفيات بسبب الحظر الاقتصادي

نوع دون الخاصة		نوع الخاصة	
معدل الوفيات الشهري	الفترة	معدل الوفيات الشهري	الفترة
١٦٨٥	١٩٨٩	٥٩٣	١٩٨٩
١٩٦٣	١٩٩٠	٧٤٢	١٩٩٠
٤٨٧٢	١٩٩١	٢٢٨٩	١٩٩١
٦٣٧٧	١٩٩٢	٣٩١١	١٩٩٢
٦٥٢٢	١٩٩٣	٤١٠٧	١٩٩٣
٦٧٣١	١٩٩٤	٤٤٠٩	١٩٩٤
٦٩١٣	١٩٩٥	٤٦٥١	١٩٩٥
٦٦٦٤	كانون الثاني/يناير ١٩٩٦	٦١٦٥	كانون الثاني/يناير ١٩٩٦
٧١٧٩	شباط / فبراير ١٩٩٦	٤٢١٠	شباط / فبراير ١٩٩٦
٨٠٨٩	آذار / مارس ١٩٩٦	٤٢٣٤	آذار / مارس ١٩٩٦
٧٤٩١	نيسان / أبريل ١٩٩٦	٣٢٦٦	نيسان / أبريل ١٩٩٦
٧٩٥٥	أيار / مايو ١٩٩٦	٤١٢٧	أيار / مايو ١٩٩٦
٦٤٦٠	حزيران / يونيو ١٩٩٦	٤٤٣٤	حزيران / يونيو ١٩٩٦

الجدول رقم (٥ - ٥)
وفيات الأطفال لأسباب مختلفة

نوع التغذية		الالتهاب الرئوي		الإسهال		الفترة
الوقايات	معدل الزيادة	الوقايات	معدل الزيادة	الوقايات	معدل الزيادة	
-	١٢٣	-	-	١٠٨	-	١٩٨٩ حزيران/يونيو
١٤٩٨,٧١	١٩٥٨	٦١٧,٥٩	٦١٧,٥٩	٧٧٥	١٢١٥,٩٨	١٩٩٦ حزيران/يونيو

وكما سبقت الإشارة اعترفت وكالات الأمم المتحدة بالحالة البشعة للسكان المدنيين العراقيين. وأشار مركز المعلومات التابع للأمم المتحدة إلى «الحالة الإنسانية المتدورة في قطر (العراق) حيث يعيش أغلبية الناس فيه دون خط الفقر وسوء التغذية متفش فيه ولا يحصل أكثر من ٥٠ بالمائة من النساء والأطفال سوى على أقل من حاجاتهم من السعرات»^(١٦). وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ ذكر مسؤول في برنامج الغذاء العالمي التابع للأمم المتحدة أن وضع بعض الأطفال في المستشفيات العراقية في هذا القطر المتأثر بالعقوبات مشابه لوضع الأطفال في الصومال. وقال هولديبروك آرثر، مدير برنامج الغذاء العالمي في العراق: «إذا لم نستطع مساعدة هذه الفتنة الأكثر ضعفاً... تحمل كارثة كبرى... إنها وشيكه جداً». وذكر أن تجهيزات برنامج الغذاء العالمي في العراق قد نفذت في تشرين الأول/أكتوبر^(١٧). وفي الوقت نفسه وجه رؤساء ثلاث وكالات إنسانية تابعة للأمم المتحدة (اليونيسيف وبرنامج الغذاء العالمي وقسم الشؤون الإنسانية) نداء مشتركاً لتقديم تبرعات عاجلة إلى برنامج مساعدات الأمم المتحدة للعراق. وأعلنوا أن الآثار المترافقمة للحرب والعقوبات الاقتصادية والتضخم الشديد والبطالة وانخفاض انتاج المحاصيل بنسبة ٣٠ بالمائة عام ١٩٩٦ بدأت تلحق خسارة بشرية فظيعة^(١٨). هنا تمثل المفارقة الفاسدة جلياً: في حين عمل جهاز تابع للأمم المتحدة (مجلس الأمن) على سحق مجتمع، وإبادة شعب، راحت وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة تعمل في ظروف مستحبة لإيصال الإغاثة الإنسانية إلى ملايين الرجال والنساء والأطفال والرضع الذين يواجهون المعاناة. واستمرت المفارقة عام ١٩٩٧. وبينما واصلت واشنطن الإصرار على استمرار العقوبات زار الدكتور هيروشى ناكاجima، مدير عام منظمة الصحة العالمية، المنشآت الصحية العراقية (في النجف وكربلاء وبابل وبغداد) وقال في تقريره: «نتائج هذا الوضع تسبب انهياراً قريباً لنظام الرعاية الصحية الذي يتربع تحت وطأة حرمانه من

News Summary, 20 September to 20 October 1996 (United Nations Information Centre, London). (١٦)

«Iraq “On Verge of Food Disaster”,» *Guardian*, 18/11/1996. (١٧)

News Summary, 21 October to 22 November 1996. (١٨)

الأدوية والتجهيزات الأساسية والأجزاء الاحتياطية الأخرى... وعجزه عن تقديم الخدمات التي اعتاد الشعب العراقي أن يتلقاها يسبب قلقاً شديداً...». وتهدد الملاريا والتيفوئيد وأمراض أخرى حالياً مناطق شاسعة من البلاد لم تتأثر بها أبداً في السابق^(١٩).

الجدول رقم (٥ - ٦) معدل الوفيات بين من تجاوزوا سن الخمسين

الفترة	الوفيات	معدل الزيادة	ارتفاع الضغط		الفترة
			السكري	ارتفاع الضغط	
حزيران/ يونيو ١٩٨٩	١٢٨	-	٧٠	-	١٢٨
حزيران/ يونيو ١٩٩٥	٤١٢	٢٢١,٨٨ بالمائة	٢٧٤	٢٩١,٤٣ بالمائة	١١٣٣
		-	٢٣٦	-	٣٨٠,١ بالمائة

الجدول رقم (٥ - ٧) مجموع الوفيات بسبب الحظر الاقتصادي

الفترة	النّة العمرية	دون الخامسة	فوق الخامسة	المجموع
١٩٩٠	٥٩٠٣	٢٣٥٦١	٣٢٤٦٤	٣٢٤٦٤
١٩٩١	٢٧٤٧٣	٥٨٤٦٩	٨٥٩٤٢	٨٥٩٤٢
١٩٩٢	٤٦٩٣٣	٧٦٥٣٠	١٢٣٤٦٣	١٢٣٤٦٣
١٩٩٣	٤٩٧٦٢	٧٨٢٦١	١٢٨٠٢٣	١٢٨٠٢٣
١٩٩٤	٥٢٩٠٥	٨١٧٧٦	١٣٣٦٨١	١٣٣٦٨١
١٩٩٥	٥٥٨٢٣	٨٢٩٦١	١٣٨٧٨٤	١٣٨٧٨٤
كانون الثاني/ يناير -			٧٠٢٧٤	٤٣٨٣٨
١٩٩٦ حزيران/ يونيو	٢٦٤٤٣٦			
المجموع	٢٦٨٢٣٥	٤٤٤٣٩٦	٧١٢٦٣١	

وأظهرت واشنطن على نحو جلي موقفها بمواصلة جهودها في الإبادة الجماعية^(٢٠). ولإدراك وزارة الخزانة في واشنطن أن المبرة الأمريكية «أصوات في

«Iraqi Health System Close to Collapse Says WHO Director-General,» *Press Release (WHO)* / 16, 27/2/1997.

(٢٠) أنا مدین إلى فيليستي ابروتنيوت، الصحفية والشقيقة في شؤون العراق، لإعلامي بالعمل الشجاع والمتسم بالتواضع لمنظمة «أصوات في البرية»: حملة لانهاء المقوبات ضد العراق، و موقف وزارة الخزانة في واشنطن.

البرية» (Voices in the Wilderness) تسعى لإرسال معونات طبية وتجهيزات إنسانية أخرى إلى الشعب العراقي، أصدرت ما سمت رسالة تحذير إلى كاثي كيلي، منظمة المبرة. ونورد في ما يأتي جزءاً من الرسالة (٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦):

«تحظر التعليمات الأشخاص الأميركيين من الاشتراك في معاملات تجارية أو مالية مباشرة أو غير مباشرة مع العراق ما لم تحصل على تحويل من مكتب رقابة الأرصدة الأجنبية.

لقد علم هذا المكتب أنكم وأعضاء «أصوات في البرية» قد أعلنتم مؤخراً نيتكم في جمع تجهيزات الإغاثة الطبية لشعب العراق... ونقل التجهيزات شخصياً إلى العراق...».

وليس لدى مكتب رقابة الأرصدة الأجنبية ما يشير إلى أنكم طلبتم رخصة خاصة بتصدير تجهيزات طبية إلى العراق والسفر إلى العراق للإشراف على تسليم هذه التجهيزات.

لذا نحذركم وأعضاء «أصوات في البرية» بالامتناع عن الاشتراك في أية معاملات غير مخول بها تتعلق بتصدير التجهيزات الطبية والسفر إلى العراق. إن العقوبات الجنائية لانتهاك التعليمات تصل إلى عقوبة السجن ١٢ سنة وغرامات تبلغ مليون دولار، وقد يفرض المكتب إدارياً عقوبات مدنية تبلغ ربع مليون دولار عن كل انتهاك».

وقع الرسالة ديفيد ه. هارمون، الوكيل المشرف على قسم التنفيذ في مكتب رقابة الأرصدة الأجنبية. إذاً لقد خاطر أعضاء مبارة أمريكية يحملون أدوية ضد السرطان إلى الأطفال المحترضين في مستشفى المنصور للأطفال في بغداد بتحمل عقوبة السجن ١٢ عاماً وغرامة مليون دولار لدى عودتهم إلى الولايات المتحدة.

وكتبت كاثي كيلي نفسها (٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧) عن البطولة التي شهدتها في العراق: «أطباء يعملون على مدار الساعة لقاء دخل تافه، وموظفو فنادق يدللونا على أفق الناس في محلتهم، وأرملة تعيل ثمانية أطفال... وشاهدت طفلاً يقذف حجراً على سيارة لم يستجب ركابها إلى التماسه المساعدة، ثم جلس الطفل يضرب الاسمنت معبراً عن خيبته، كم أتمنى لو استطعت عناق ذلك الطفل الصغير البريء الضعيف والمهزوم المحبط». وأضافت «تستمر العقوبات الاقتصادية في القتل الهادئ... وسبيل قصارى جهودنا لكسر الصمت... وسنستمد حماستنا من الطيبة التي نلقاها عبر الحدود بين الكثريين الذين يودون إنهاء عقوبات الولايات المتحدة/الأمم المتحدة ضد العراق».

وسجل تشك كلتி، الذي سافر إلى العراق مع ثلاثة من الوفود الخمسة لمنظمة

«أصوات في البرية» انطباعاته بعد الزيارة الخامسة (١٧ - ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧) ويکى عندما سمع بمعانة الأطفال العراقيين و(«كان الطبيب الشاب متاثراً على نحو واضح... أعرض عليه تغطية إخبارية تسلمناها وأخبره إننا مستعدون للمخاطرة بدخول السجن من أجل إيصال الحقيقة إلى الشعب الأمريكي بشأن معاناة الأبرياء في العراق... وأرغم نفسى في المستشفى على أداء عملى، أفعى بالونات الأطفال وأوزع الحلوى وأجعل الأطفال يضحكون ولو لحظة واحدة... أدور على الأطفال جميعاً وأتحدث إلى الأمهات. أحاول حقاً أن أقتل حزنى... سيبقى الأطفال العراقيون يموتون ما بقيت هذه العقوبات القاسية»). ويحث كلتى في مكان آخر المجتمع资料上说的应该是国际社会，不是美国社会。他写道：“ويمثل ذلك في حقيقة أن المجتمع الدولي يرفض اللامبالاة في حين يموت آلاف الأطفال الأبرياء... أرجوكم أن تضمنوا صوتكم إلى أصوات أولئك الذين يتحدون على هذه الجريمة ضد الإنسانية»^(٢١).

وكتب جورج كاباسيو، وهو أحد ناشطي السلام في مجموعة «أصوات في البرية»، بعد زيارة آذار/مارس للعراق أنه كان ضروريًا القيام بعمل عصيان مدني والمخاطرة بدخول السجن وفرض الغرامات. ووصف ما شاهده قائلاً:

«... الأمهات يسهرن إلى جانب أطفالهن نهاراً وليلاً، وفراش الأسرة وسخ وغير مغطى، والذباب... واسطوانات الأوكسجين التي تشبه الحراس وتفتقن إلى صمامات إطلاق الغاز السليمة ولذا فإنها عديمة الفائدة...»

أحس في ذراعي بالطفلة سحر التي هزّت مهدها في البصرة... عمرها ٨ أشهر ومصابة بسوء التغذية الشديد ومهزولة... راقبته أمها والدمع في عينيها وأنا أحضن ابتها الوحيدة.

.... شيماء فتاة عمرها ١٤ سنة... تطلعت إلى غير أنها كانت أضعف من أن تستطيع الحركة والكلام. راحت أمها وجدها تبكيان بحرقة بجانبها وتتوسلان إلى لإعطائهما الدواء.

.... حملت إليها تحياتي بلغة عربية غير متقنة، وينزلت محاولات سمجة للداعية وسط معاناة شديدة، وحاجتي العميقه والأكيدة إلى بذل الرعاية والمداواة وإصلاح ما حطمته وشوهرته سياسة رسمية لا تعرف قسوتها حدوداً.

شيء آخر حملته معى إلى العراق هو طبيعتي الطفولية وحبى اللعب والمراح. وكانت أشيائي الأكثر عملية مما دميتين يدويتين وعصاويين من الأكريليك...»

وحاولت في ردّهات الأطفال المرضى التي زرناها بدرجات متفاوتة من النجاح

Chuck Quilty, «Children of the Sanctions,» *Nonviolent Activist* (March - April 1997). (٢١)

تحقيق التواصل مع بعض الأطفال عن طريق الدميتين. ولكنني سرعان ما أدركت أنني لست عازف مزمار يستدعي روح حتى الطفل الأكثر حزناً وألماً. وبدلاً من ذلك شعرت أنني أشبه بأحمق يجد نفسه في معسکر احتجاز ويتصرف كأن سلوكه الغريب قد يغير الرعب من حوله.

أعطيت أحدي الدميتين إلى هيثم الفتى الذي يبلغ السادسة عشرة من العمر... إنه يشعر بكآبة شديدة ويختضر لإصابته بسرطان الدم... رفع جسمه على مرافقه وبعد جهد كبير همس محيياً أطفال العالم جيئاً وعبر عن أمله بأن تعم الصحة والرفاهية ويتهي الخصار. وأعطيت الدمية الأخرى إلى ورد البالغة من العمر ١٢ سنة... التي وقفت لكي تلتقط لها صورة ليرى الآخرون ويفهمون ما يحدث لأطفال العراق لثلاثة (٢٢) يوماً موتها الوشيك بلا جدوى».

تستمر الإبادة الجماعية الأمريكية للأطفال العراقيين عن طريق اللغة المنمرة وتغذيها مشاعر نفسية مريضة. ومن الأمور المهمة ملاحظة الدور التمكيني للدعائية عموماً، والأهمية الدعائية لقرار مجلس الأمن ٩٨٦ بخاصة.

ثانياً: الدعاية والقرار ٩٨٦

تسهل العملية المتتظمة بتصوير [النظام العراقي] بوصفه شيطان الهجوم الاقتصادي المتواصل على الشعب العراقي البائس. بسبب [النظام] كل شيء شرعي، ويسبيه تصر واشنطن على أن يموت ١٠٠ ألف طفل عراقي جوعاً كل سنة. ويكتفي بيان الوضع لكي يفضح بكونه منافياً للعقل وغير لائق. وليس هناك جريمة ارتكبها [النظام العراقي] بحق الشعب العراقي تعادل في الميزان ما ترتكبه الولايات المتحدة حالياً ضد المدنيين العاجزين في العراق. واليوم ليست تصصيرات [الرئيس العراقي] الحقيقة أو المختلفة ضد شعبه والمجتمع الدولي وحدها التي تبرر السياسة الأمريكية القائمة على الإففاء، بل كذلك ما يظن أنه يفعله وما يظن أنه خفي أو مكتوم أو خطط. انه سيناريو «Catch - 22» السامي: إذا أمكن تصوير [النظام] بأنه ينتهك قرارات مجلس الأمن فإن واشنطن، التي تعتبر نفسها صالحة ومصيبة أكثر من الآخرين، ستواصل تحجيم الشعب العراقي حتى الموت.

اللعبة مفيدة بوصفها وسيلة دعاية غير بارعة لتبرير نظام العقوبات الالهائي. وهكذا تحاط المزاعم المتوقعة بالدعائية في فترات متتظمة لتبرير تثبيت الحظر الاقتصادي كل ٦٠ يوماً مثلاًما تشرط قرارات الأمم المتحدة. ويمكن إبراد أمثلة كثيرة على أعمال

(٢٢) أنا متن إلى كاثي كيلي لتشجيعي على نشر هذه المقالة.

الإبادة الجماعية. وفي آذار/مارس ١٩٩٧ أكد ديفيد أولبرايت الذي كان عضو فريق الوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي فتش العراق بعد حرب الخليج عام ١٩٩١ بحثاً عن أدلة على «أسلحة التدمير الشامل» (شارك في وضع نص عن المواد التووية): «إن كابوس العراق هو أنهم سيسيرون المواد (البلاتينيوم واليورانيوم المستعمل في الأسلحة) ولن نعرف إلا عندما يمتلكون الأسلحة»^(٢٣).

وفي الوقت نفسه فإن العراق «ربما يخفي ما يصل إلى ٦ صاروخاً بالستياً معدلاً من طراز سكود ورؤوسها الحربية الكيميائية والبيولوجية...» . ويعتقد فريق السيد ايكيوس أنه يرجع إخفاء ما بين ٦ و٦٦ صاروخاً...^(٢٤). كما أن الخبراء «حدروا أنه ما يزال هنالك خطر إعادة العراق بناء قدرته البيولوجية على الرغم من أكثر الضوابط تشديداً... وكل ما يفعله هو هو انتظار أن يفقد الغرب الاهتمام بعملية المراقبة»^(٢٥). كما ينبغي ألا ننسى أن العراقيين «كذابون بالفطرة»^(٢٦) على حد وصف مصدر لم يكشف اسمه^(٢٧). وكانت مهمة رولف ايكيوس رئيس مفتاشي الأسلحة إذ ذاك «أن يقرر متى يصبح العراق أخيراً خالياً من برامج الأسلحة...»^(٢٨). وأعرب عن رأيه في أن حطام محركات الصواريخ «ربما جردت» من أجزاء متطرفة روسية الصنع^(٢٩). وفي الوقت نفسه زعم ضابط أمريكي (لم يعلن اسمه) انه «يعتقد أن [النظام] قد يحاول الاستيلاء ثانية على الكويت في هجوم مفاجئ ومنظم يشنه ليلاً...»^(٣٠). «ربما كشف في العراق عن مستودع للأسلحة الكيميائية استناداً إلى تقرير الاستخبارات...»^(٣١). وفضلاً عن ذلك، حتى لو لم تكن لدى [النظام] أسلحة مخفية فإنه «يمكن أن يشرع» بصنع صواريخ سكود في شهر واحد^(٣٢). سر ايكيوس وهو يعلن أنه لم يبق سوى القليل من المعلومات غير المعروفة عن قدرة أسلحة بغداد، غير أن «ما لم يعرف قد يسبب أضراراً وإصابات مدمرة»^(٣٣).

بهذا الطراز، فإن الفرضية («ربما» و«من المحتمل» و«ربما كانت» و«قد») وليس

David Fairhall, «Iraq "Could Steal" Nuclear Surplus,» *Guardian*, 17/3/1997. (٢٣)

Christopher Bellamy, «Scuds May be Hidden in Iraq Says UN,» *Independent*, 23/3/ 1997.

Jon Leyne, «UN Destroys Iraqi Germ War Plant,» *Observer* (London), 9/6/1996. (٢٥)

المصدر نفسه. (٢٦)

David Usborne, «UN Clash with Iraq "Worst since Gulf War",» *Independent*, 20/6/ 1996. (٢٧)

«Iraq Gives Up Missile Parts,» *Daily Telegraph* (London), 24/2/1997. (٢٨)

Hugh Davies, «Saddam Wife Held in Power Struggle,» *Daily Telegraph*, 30/1/1997. (٢٩)

Ed Vulliamy, «UN May Have Found Weapon Dump in Iraq,» *Guardian*, 28/2/1997. (٣٠)

«Saddam's Deadly Sting,» *Sunday Times* (London) (19 January 1997). (٣١)

Peter Beaumont, «US Has N-bomb Bunker-buster,» *Observer*, 13/4/1997. (٣٢)

الحقيقة التي لا جدال بشأنها، هي التي تستعمل لضمان الإبادة الجماعية لشعب. ومع ذلك ازداد القلق الدولي على مر السنين حتى أصبحت الولايات المتحدة معزولة فعلياً في إصرارها على وجوببقاء المدنيين العراقيين العاجزين يموتون (انظر القسم المعنون «عزلة الدولة العظمى» في ما يلي). وتطلب الأمر خدعة اضافية أخرى: لم يعد في وسع واشنطن تجاهل مطالب الإنسانية والعقل بمثل هذا المكر القاسي. احتاج الاستراتيجيون الأمريكيون غطاء لاستمرار الإبادة الجماعية يبدو تخفيفاً لا نتيجة عملية حقيقة له. وينبغي إرغام العراقيين على الموت بالعدل نفسه مع خلق الانطباع بأنه أصبح هنالك دور للشفقة الأمريكية. والوسيلة التي يمكن تحقيق ذلك بواسطتها هي القرار ٩٨٦ الذي اتخذه مجلس الأمن بالإجماع في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (انظر الملحق ٥).

لخصت خلفية القرار ٩٨٦ الفصل الثاني، وبررت الأحداث اللاحقة الحكم الذي صدر في ذلك الوقت: «بما أن القرار ٩٨٦ شأنه شأن القرار ٧٠٦ والقرار ٧١٢ قبله، ليس أكثر من مناورة سياسية ماكراة ومحاولة جديدة في العلاقات العامة لتحويل الأنظار عن الجهود الأمريكية المتواصلة لزيادة أحكام الحظر». ونورد جدولآ زمنياً متسلسلاً بتنفيذ القرار ٩٨٦ (أعده قسم المعلومات العامة في الأمم المتحدة لقسم الشؤون الإنسانية في الأمم المتحدة) (الجدول رقم (٥ - ٨)) غير أنه ينبغي فحصه بحذر. إن الغرض الأسنى للقرار ٩٨٦ هو السماح للعراق ببيع كميات محدودة من النفط لجمع الأموال للأغراض الإنسانية (تجهيز المواد الغذائية والأدوية). وفي الحقيقة يمكن توجيه أربعة انتقادات لتنفيذ القرار ٩٨٦ تحت التفود الرئيس للولايات المتحدة.

- ١ - يسيء السياسيون والمسؤولون والنقاد ووسائل الإعلام في الغرب على نحو مستمر تفسير القرار ٩٨٦. ويُرَبِّع مرة بعد مرة (استناداً إلى الفقرة الأولى من القرار ٩٨٦) أنه يمكن جمع مليار دولار من بيع النفط والمنتجات النفطية كل ٩٠ يوماً لشراء التجهيزات الإنسانية. وتستقطع في الحقيقة أجزاء كبيرة من الإيراد المتحقق لتمويل صندوق التعويضات وتكاليف مفتشي الأمم المتحدة وتكاليف اللجنة وأية «نفقات معقولة» أخرى (انظر الفقرة الثامنة من القرار ٩٨٦). وهذا يعني أنه لن يستعمل سوى جزء من الإيرادات المتحققة للأغراض الإنسانية.
- ٢ - يزعم أن القرار ٩٨٦ يسهم حالياً وفي المستقبل مساهمة مهمة في تخفيف المعاناة في العراق.

والحقيقة أنه حتى استناداً إلى الأرقام الرسمية لن تزيد عن ثلثي الملياري دولار كل ٦ أشهر، أي حوالي ١,٣ مليار دولار لشعب العراق الذي يبلغ تعداده ٢٠ مليون نسمة. وهذا يعني معدل ما قيمته دولاران من التجهيزات الإنسانية لكل مواطن عراقي أسبوعياً في بلد يوشك فيه النظام الصحي ونظم إنتاج الغذاء وتوزيعه على الأنياب التام.

٣ - إن المزاعم الدعائية بأن مساهمة القرار ٩٨٦ مهمة حالياً وفي المستقبل مهما كانت معقوله ظاهرياً تستند إلى افتراض أن التنفيذ يتم على نحو فعال وبحسن نية. وثمة أدلة وافرة حالياً بأن الولايات المتحدة أحبطت عمداً حتى المساهمة غير الملائمة والمشيرة للشقة التي يمكن أن يقدمها القرار ٩٨٦.

٤ - ثمة أدلة أيضاً أن وجود القرار ٩٨٦ مع الدعاية التي ترافقه قد أحبط حماسة وكالات المساعدات الحالية للعمل في العراق. ولذا فإن القرار ٩٨٦ إلى حد ما وفي بعض المناطق جعل وضع العراقيين المكافدين أسوأ مما كانوا عليه سابقاً.

الجدول رقم (٥ - ٨) تسلاسل تنفيذ القرار ٩٨٦

<p>مجلس الأمن يبني القرار ٩٨٦ بالإجماع. العراق والأمم المتحدة يبدأ المفاوضة بشأن تنفيذ القرار ٩٨٦ (١٩٩٥). توقيع مذكرة التفاهم بين حكومة العراق وأمانة الأمم المتحدة. إرسال بعثة استكشاف فنية تضم موظفين كباراً في أمانة الأمم المتحدة وخبراء في شؤون النفط والغاز إلى العراق. الأمين العام للأمم المتحدة يقبل خطة التوزيع التي قدمتها حكومة العراق لشراء التجهيزات الإنسانية وتوزيعها. الأمين العام للأمم المتحدة يعين أربعة مشرفين مستقلين لمساعدة مقر الأمم المتحدة بتقديم الخبرة في تجارة النفط الدولية. تعيين غوالتيرو فولتشيري منسقاً لعمليات الأمم المتحدة الإنسانية في العراق خلفاً لمحمد زخاري. الأمين العام للأمم المتحدة يقرر تأجيل تنفيذ القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) لأسباب أمنية في المحافظات الشمالية. فريق فني من شركة سيبولت نيدرلاند بي في يصل إلى العراق لأخبار مطلعه معدات القياس قرب زاخو وميناء البكر. إصدار التقرير المرحلي للأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥) (٩٧٨/١٩٩٦).</p> <p>لجنة مجلس الأمن التي أست بمحوجب القرار ٦٦١ (١٩٩٦) بشأن الوضع بين العراق والكويت تقرر آلية تسعير بيع النفط العراقي. قسم الشؤون الإنسانية في الأمم المتحدة يرسل بعثة إلى العراق لتقدير متطلبات برنامج الوكالات المشتركة للأمم المتحدة ومنها الترتيبات السوقية والإنسانية. تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٩٨٦ (١٩٩٥) (٩٧٨/١٩٩٦). شحن النفط يبدأ في ميناء البكر. إيداع العائدات الأولى من بيع النفط في حساب الأمم المتحدة -</p>	<p>١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥ ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٦ حزيران/يونيو ١٩٩٦ ١٨ تموز/يوليو ١٩٩٦ ٩ آب/اغسطس ١٩٩٦ ٢٠ آب/اغسطس ١٩٩٦ ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ ٢٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٦ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧</p>
---	--

<p>العراق الخاص في مصرف باريس الوطني.</p> <p>أمانة لجنة القرار ٦٦١ تقر أول طلب لتصدير تجهيزات إنسانية.</p> <p>إصدار خطابات الضمان الأول لتجهيز السلع الإنسانية.</p> <p>عين ستافان دو مستورا منسق عمليات الأمم المتحدة الإنسانية في العراق خلفاً لغواطيرو فولتشيري.</p> <p>في ما يأتي عدد من الأنشطة المهمة التي نفذت بحلول هذا التاريخ.</p> <ul style="list-style-type: none"> - بلغت مجموعات المبيعات المسموح بها في الأيام السبعين الأولى ١,١٧ مليار دولار بإصدار العقد النهائي لبيع ٥٢,٣ مليون برميل من النفط. - راجع مشرفو النفط الأربع ما جموعه ٣٨ عقداً أقر منها ٣٥ عقداً. - تلقت أمانة لجنة القرار ٦٦١ (٢٢٢ طلباً) لتصدير تجهيزات إنسانية إلى العراق. وأقرت ٩ طلبات من ٣٧ طلباً قدمت إلى لجنة القرار ٦٦١. - أرسل وكلاء التفتيش المستقلون من لويدز وعددهم ٣٢ مفتشاً استعداداً لتأكيد وصول السلع المخول باستيرادها: ١٠ مفتشين في أم قصر و ١١ مفتشاً في زاخو عند الحدود التركية و ١١ مفتشاً في طربيل عند الحدود الأردنية. - درس قسم الخزانة في الأمم المتحدة خطابات الضمانات لما تبلغ قيمتها مليار دولار تقريباً من النفط والمنتجات النفطية ودفع ما جموعه ٥٩٦,٣٤٧,٦٩ ٦٢٥,٥٩٦,٣٤٧,٦٩ دولار في حساب العراق. - اجتمع كوفي أنا، الأمين العام للأمم المتحدة، بمحمد سعيد الصحاف وزير الخارجية العراقي، الذي أكد الالتزام حكومته بالتعاون مع الأمم المتحدة في تنفيذ الأحكام كافة في القرار ٩٨٦ (١٩٩٥) ومذكرة التفاهم. <p>أمانة لجنة القرار ٦٦١ تسلم ٢٩١ طلباً قدمت إلى اللجنة، وأقر ١٥ طلباً. وأودع ما جموعه ٦٣٣,٦٢١,٠٨٠ دولاراً في حساب العراق</p> <p>صادر تقرير لجنة مجلس الأمن التي أسست بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) (س/١٩٩٧/٢١٣).</p> <p>قدم باسوشي إكاشي، مساعد الأمين العام للشؤون الإنسانية تقرير ٩٠ يوماً إلى أعضاء مجلس الأمن.</p> <p>تلقت أمانة لجنة القرار ٦٦١ (٣٢٤ طلباً)، وأقر ٣٤ طلباً من مجموع ٥٦ طلباً قدمت إلى لجنة القرار ٦٦١ ودفع لحساب العراق ما جموعه ٧١٨,٧٤٨,٢٤٩ دولاراً.</p> <p>بدأ وصول تجهيزات الغذاء بموجب قرار مجلس الأمن ٩٨٦ إلى العراق وتتكون من ١٢٥,٢ طناً من الحمص والزيوت النباتية عبر معبر الحابر الحدودي.</p>	<p>٢٣ كانون الثاني / يناير ١٩٩٧</p> <p>١٤ شباط / فبراير ١٩٩٧</p> <p>٢٨ شباط / فبراير ١٩٩٧</p> <p>٣ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>٤ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>٥ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>٦ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>٧ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>٨ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>٩ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>١٠ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>١١ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>١٢ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>١٣ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>١٤ آذار / مارس ١٩٩٧</p> <p>١٥ آذار / مارس ١٩٩٧</p>
--	---

تابع

٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧

٢٦ آذار/مارس ١٩٩٧

٣١ آذار/مارس ١٩٩٧

٢ نيسان/أبريل ١٩٩٧

٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧

٧ نيسان/أبريل ١٩٩٧

وسلمت أمانة لجنة القرار ٦٦١ (٣٥٩ طلباً) وأقر ٥٧ طلباً من مجموع ٨٢ طلباً قدمت إلى اللجنة وأودع ٧٨٦,٦٣٩,٤٤٢ دولاراً في حساب العراق.

وصل ١٣ ألف طن أرز تايلندي إلى العراق عن طريق ميناء أم قصر وهي أول شحنة غذاء كبيرة.

وسلمت أمانة لجنة القرار ٦٦١ (٣٩١ طلباً) وأقر ٦٢ طلباً من مجموع ٩٦ طلباً قدمت إلى اللجنة. وأودع ٨٢٤,٤٣٠,٨٤٤ دولاراً في حساب العراق. وصل ٦٦٤٠٢ طن من القمح الأسترالي والفرنسي إلى بغداد عن طريق ميناء أم قصر.

بدأ توزيع دقيق القمح.

وصل بغداد عن طريق معبر طريبيل الحدودي ٧٨١,٣ طناً من صابون التواليت ومسحوق الغسيل.

وسلمت أمانة لجنة القرار ٦٦١ (٤١٤ طلباً) وأقرت اللجنة ٧٧ طلباً من مجموع ١٠٧ طلبات قدمت إلى اللجنة. وأودع ٩٧٦,٢٥٦,١١٤ دولاراً في حساب العراق.

المصدر: قسم المعلومات التابع للأمم المتحدة لقسم الشؤون الإنسانية في الأمم المتحدة، نيسان/أبريل ١٩٩٧.

لم يكن للعراق تأثير في القرار ٩٨٦ (الذي أقر بالإجماع في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥) مع أنه من المفترض أن يكون المستفيد منه، إلا أنه لم يسمح للعراق بالتعليق عليه لأنه ليس عضواً في مجلس الأمن. وقد صاغ القرار ٩٨٦ موظفون أمريكيون أو موظفون نابوا عن الولايات المتحدة، وهدف القرار جزئياً إلى دفع أموال النفط العراقي إلى الكويت عن طريق صندوق التعويضات لتسهيل دفع الأموال إلى المقاولين الأمريكيين (ولا سيما مجهزي الأسلحة). واستغل الضغط الإنساني من أجل تخفيف المعاناة العراقية استغلالاً بارعاً لمصلحة الشركات الأمريكية!

كان السؤال هو إذا ما كان يمكن إقناع العراق بالموافقة على إجراء قد يديم بلا نهاية الرفع العادل للعقوبات كلية؟ وهل يتوقع التضحية بجزء من رصيده الرئيس لتديره قوة عظمى مصممة على الاطاحة بنظام الحكم العراقي؟ وهل يتوقع أن يضحي بسيادته المتأصلة (التي تحميها المادة ٢ - ١) من ميثاق الأمم المتحدة) بشأن عناصر في سياساته الصناعية والاجتماعية؟ وباختصار هل يقبل وضع الوصاية؟ هل يستطيع العراق التأكد من تنفيذ القرار ٩٨٦ بحسن نية؟ وفي ظروف اليأس المصاعد وافق العراق في النهاية على التفاوض بشأن تنفيذ القرار ٩٨٦^(٣٣).

(٣٣) انظر على سبيل المثال وليس الحصر: Ian Black, «Iraq Close to Agreeing UN “Oil Deal”,» *Guardian*, 18/1/1996, and Michael Sheridan, «Stricken Iraq Set to Sell Oil on UN Terms,» *Independent*, 19/1/1996.

وعلق جون انغلش من الصليب الأحمر البريطاني في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ لدى عودته من العراق ان مستوى سوء التغذية يماثل الأقطار المنكوبة بالمجاعة من مثل السودان. وقدر موظفو الأمم المتحدة أن أربعة ملايين من سكان العراق (مجموع السكان ٢٠ مليون نسمة) يواجهون المجاعة. وكان محتماً في تلك الظروف إرغام النظام العراقي على التمسك بالقشة. وأسرع واسطنط لإدانة التغيير الكامل والمجاعي في موقف الرئيس العراقي، وكررت وسائل الإعلام أكدوا أن العراق يستطيع إنفاق ملياري دولار كل ٦ أشهر لتخفيف معاناة شعبه.

حتى في هذه المرحلة المتأخرة استغرقت المحادثات وقتاً طويلاً. واتهم صدام ببذل جهود دعائية، وأن أسواق النفط الدولية تشعر بالتوتر إزاء احتمال بيع حتى كميات محدودة من النفط العراقي^(٣٤). وفي نيسان/أبريل ١٩٩٦ منع التوصل إلى القرار ٩٨٦ عندما «اصر المفاوضون الأميركيون والبريطانيون على ٢٠ شرطاً جديداً قبل إقرار الصفقة» في حركة إعاقة متعمدة أحبطت الأعضاء الآخرين في مجلس الأمن (منهم إيطاليا وألمانيا وروسيا ومصر): «وكانت الدول الأعضاء غاضبة جداً. والوحيدون الذين يبلغون بكل ما يحدث هم الأميركيون والبريطانيون. وطلبنا منهم نسخة من مسودة الاتفاقية ونسخة من الشروط الـ ٢٠ التي وضعوها غير أنها لم نحصل على أي شيء» (عضو جنة العقوبات)^(٣٥). وقد أجلت هذه الأمور المفاوضات ولكن تم التوصل في النهاية إلى اتفاق اسمي. وفي ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٦ قدم الأمين العام للأمم المتحدة مذكرة تفاهم بين أمانة الأمم المتحدة والحكومة العراقية بشأن تنفيذ القرار ٩٨٦. وكان من الأحكام العامة في مذكرة التفاهم الإعلان المضحك (الفقرة ٣) بأنه «لا شيء في المذكرة الحالية ينبغي أن يفسر بأنه ينتهك سيادة العراق أو وحدة أراضيه». وتضمنت الوثيقة بعدئذ تفاصيل الطرائق الدقيقة والكثيرة التي تنتهك السيادة العراقية من أجل التنفيذ الفعال للقرار ٩٨٦^(٣٦). وكانت هنالك علامات بأن النفط العراقي لن يباع في المستقبل القريب، ولذا لا بد من تأخير أية كميات ضئيلة من المساعدات الإنسانية. وأكد مستشار قانوني في الأمم المتحدة أمام الأمانة العامة للأمم المتحدة وحدتها أن من الخطأ «الإشارة إلى أي إطار زمني قبل أن يبدأ النفط بالتدفق... . ويسبب طبيعة آلية سوق النفط لم يرغب في التنبؤ بجدول معين»^(٣٧).

John Waples, «Oil Market Braces for Iraqi Sales,» *Sunday Times* (21 April 1996). (٣٤)

Maggie O’Kane, «The Wake of War,» *Guardian*, 18/5/1996. (٣٥)

Letter (20 May 1996) from Secretary-General to the President of the Security Council, S/1996/356, Annex 1: Memorandum of Understanding between the Secretariat of the United Nations and the Government of Iraq on the Implementation of Security Council Resolution 986 (1995).

Press briefing by UN Legal Counsel on “Oil-for-Food” Agreement, 20 May 1996. (٣٧)

ثم سارعت الولايات المتحدة وبريطانيا لبيان أن اتفاق تنفيذ القرار ٩٨٦ لا يشير إلى نهاية مبكرة للعقوبات. وأن الحظر الاقتصادي باقى، بل ان وزير الخارجية البريطاني مالكولم ريفكيند أعلن أن من الصعب جداً تصور رفع العقوبات ما يقى [الرئيس العراقي] في السلطة^(٣٨) - وهو تعليق لا دعم له في أي قرار صادر عن الأمم المتحدة. وفي ٢٢ أيار/مايو تحدث المستشار القانوني للأمم المتحدة بياجيز أمام لجنة عقوبات العراق عن الخطوات المختلفة التي ينبغي اتخاذها: تبني الإجراءات واختيار الأمين العام مصراً لفتح الحساب الخاص المطلوب، وتقديم العراق خطة توزيع المساعدات ليوافق عليها الأمين العام. وشملت المسائل الأخرى تعيين خبراء نفطيين لمراقبة مبيعات النفط وتعيين مفتشين مستقلين وتأسيس آلية مراقبة لتوزيع المساعدات. وعندما أصبح واضحاً أن كمية محددة من النفط العراقي ستضاف إلى السوق العالمية انخفضت أسعار النفط حوالي دولار واحد للبرميل واحد، ومالت أسهم شركات النفط إلى الهبوط^(٣٩).

وشرعت واشنطن بالعمل على تأخير تنفيذ القرار ٩٨٦. ودققت الولايات المتحدة خطط التوزيع العراقية بعض الوقت، ثم أعلنت أن الخطط غير مقبولة. وهذا يعني أن الخطة قد تؤجل «أسابيع عدة أو أشهر عدة». وفي تموز/يوليو اتهم جيمس روبين الناطق الأمريكي في الأمم المتحدة العراق بمحاولة «تحويل هذا الاستثناء الإنساني إلى رفع جزئي للحصار» واختارت الحكومة البريطانية هذا الوقت - عندما كان العراق محروماً من الحصول على أمواله - لإقناع ١٢ جهة مقرضة (مدلاند وباركليز وناشيونال وستمنستر و ٩ جهات أخرى) بإصدار ٤٠٠ مليون دولار. وعلق ناطق باسم قسم ضمائن ائتمانات التصدير الحكومي قائلاً: «إننا نعطي مؤشراً بأن الإجراءات القانونية قد بدأت لاستعادة الأموال، وأصدرت المصارف الأوامر القضائية باسمنا»^(٤٠).

وأصبح واضحاً أن واشنطن تصر على شروط لتنفيذ القرار ٩٨٦ تتجاوز معظم ما كان معظم أعضاء مجلس الأمن الآخرين مستعدين لقبوله. وفي آب/اغسطس طالبت واشنطن بأن يشرف عدد من المراقبين على صادرات النفط واستيرادات الغذاء أكبر كثيراً من العدد المقدر في الأصل. وبدأ إرغام العراق على قبول «وجود للأمم

Ian Black and Mark Tran, «Iraq Accepts UN Oil for Food Deal,» *Guardian*, 21/5/ (٣٨) 1996.

Magnus Grimond, «Oil Sector Falls as Iraq Strikes UN Deal,» *Independent*, 21/5/ (٣٩) 1996.

Rufus Olins, «Britain Sues Iraq over Its £400m Debt,» *Sunday Times* (7 July (٤٠) 1996).

المتحدة يتسم بالتدخل الشديد...» و«سمح (للمراقبين) بالتجوال في أي مكان من البلد...»^(٤١) (على الرغم من الفقرة ٣ من مذكرة التفاهم التي تشير إلى عدم انتهاء السيادة العراقية). وحتى بعد قبول العراق المطالب الأمريكية/البريطانية المتزايدة بقيت عقبات في وجه تنفيذ القرار ٩٨٦ مما أفرغ وكالات المساعدات الأجنبية ومراقبين كثرين آخرين.

وفي أيلول/سبتمبر بعد أن دخلت القوات العراقية أربيل أثناء الاضطراب في المنطقة الكردية (انظر القسم المعنون «عزلة الدولة العظمى» في ما يلي) طالبت الولايات المتحدة بإعادة بحث خطة ٩٨٦ لتأخير التنفيذ الكامل. وحضر الصليب الأحمر البريطاني من «الظروف المفجعة» في العراق بينما شهدت الأمم المتحدة جدلاً بسبب انتراضات أمريكية جديدة. وعلق جون انغلش من الصليب الأحمر البريطاني قائلاً: «إن تعليق صنفقة النفط مقابل الغذاء ستؤدي إلى تدهور الوضع». ونظرأً لاستمرار موت العراقيين بالآلاف كل شهر لن يكون هناك أي تخفيف لمعاناتهم حتى ولو أنهم على حافة كارثة وطنية. وقال عبد الله مطاوع من مركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في نيويورك (الذي أجرى مسحين في الصحة والتغذية في العراق): «سيظل المدنيون العراقيون يموتون بالأعداد نفسها»^(٤٢). وبحلول تشرين الأول/اكتوبر أعلنت الأمم المتحدة أنها مستعدة لإقرار خطة التنفيذ «في غضون أسبوع»، في حين استغلت الولايات المتحدة القرار ٩٨٦ دعائياً إلى أقصى حد، واستطاعت تأخير تنفيذ أحكامه العادلة أشهرأً كثيرة. وفي ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر حرث الرئيس الفرنسي جاك شيراك أمام مجلس الأمة الأردني الأمم المتحدة على السماح للعراق ببيع نفطه لشراء الغذاء والدواء: «إن فرنسا تشعر بالذعر إزاء الحالة الإنسانية في العراق وتدعوه جادة المجتمع الدولي لتطبيق القرار ٩٨٦».

وفي حين رحب العراق بالفتات الذي عرضه القرار ٩٨٦، بقي طيلة هذه الفترة يؤكد أن هذا نهج غير ملائم أبداً لمعاناة الشعب العراقي. ونقل نزار حمدون، السفير العراقي إلى الأمم المتحدة، كلمات الأمين العام للأمم المتحدة (قبل تناول القرار ٩٨٦ بالذات):

إن العقوبات، كما يقر عموماً، أداة فظة. إنها تثير المسألة الأخلاقية. إن كانت المعاناة المفروضة على الفئات الضعيفة في البلد المستهدف وسيلة مشروعة لمارسة الضغط على القادة السياسيين لا يرجع أن يتاثر سلوكهم بمحنـة مواطنـיהם^(٤٣).

Mark Tran, «US Agrees “Oil for Food” Plan to Aid Iraq,» *Guardian*, 8/8/1996. (1)

Maggie O'Kane, «Burden Falls on the Sick and the Hungry,» *Guardian*, 5/9/1996. (12)

¹³ United Nations Secretary-General, «Supplement to an Agenda for Peace,» (United Nations, A/50/60-S/1995/1).

ثم علق نزار حمدون قائلاً: «إن تنفيذ القرار ٩٨٦ لا يلبي في الحقيقة حاجات الحد الأدنى للسكان». وفضلاً عن ذلك تم الاتفاق بعد ٦ أشهر من المفاوضات حول المسألة، وهي الفترة نفسها التي حددت لبقاء سريان الاتفاق، وهو تأخير سببه التدخل الأمريكي من جانب الولايات المتحدة وسياساتها القائمة على «المماطلة والتأخير المتعمد وغير المبرر لأغراض وخطط سياسية لاحق المزيد من الأذى في حياة الشعب العراقي»^(٤٤). ومن الصعب تجنب التهمة التي وجهها نزار حمدون بأن الولايات المتحدة تسعى عمداً إلى إبادة الشعب العراقي^(٤٥) (انظر الفصل المعنون «الإبادة الجماعية في عقد التسعينيات» في ما يلي).

بدأ النفط يتدفق بعد انتهاء المماطلة والتأخير كما يبدو. وبعد أن استغلت واشنطن القرار ٩٨٦ لأغراض الدعاية بدت الآن متربدة في جعله يحدث أي تأثير إنساني على الرغم من أنها أرغمت على الاستجابة إلى الشكاوى الدولية بشأن العقوبات الاقتصادية. «بقبول (تنفيذ القرار ٩٨٦) على مضض تقر الولايات المتحدة في الواقع بما أعلنه الآخرون منذ زمن بعيد: العقوبات الطويلة لا تعاقب الرئيس صدام حسين بل شعبه وحده... وتخبطت الولايات المتحدة بلا خطة واضحة لمستقبل العراق. وما دامت العقوبات بهذا الوضع فإنها تظل تتعرض لانتقاد متزايد من القواعد الأخلاقية...»^(٤٦). وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بدأ تدفق كميات محدودة من النفط العراقي لأول مرة منذ غزو [النظام] للكويت في آب/اغسطس ١٩٩٠. ولكن بدأت الآن مشاكل جديدة بشأن كفاءة توزيع المواد الغذائية والتجهيزات الطبية. وسحبت الولايات المتحدة موظفيها العاملين في برامج المساعدات، من المنطقة والتائج المحتملة المتعلقة بتوزيع التجهيزات الإنسانية. وفي أيلول/سبتمبر أجلت العاملون في برامج المساعدات كما سحب ٤٥٠٠ آخرون من المناطق الكردية في كانون الأول/ديسمبر. وأعلنت حكومة كليتون أن وكالات الأمم المتحدة هي التي ينبغي أن توزع المساعدات في المستقبل. وعلق برونوين لويس من صندوق إنقاذ الأطفال: «لا أعرف كيف ستوزع المساعدات من دون وجود منظمات غير حكومية موثوقة. وقد حاولنا الحصول على رد من الأمم المتحدة على إمكانية تنفيذ صفقة النفط مقابل الغذاء من دون وجود منظمات غير حكومية كثيرة في الميدان». وحتى بوجود وسائل التوزيع

Paper Submitted by Government of Iraq on the Impact of the Economic Embargo (٤٤)
on Human Rights in Iraq, 29 September 1996, from Iraqi UN Ambassador to UN Secretary-General, A/C.3/51/6, 1 October 1996.

(٤٥) المصدر نفسه.

David Hirst, «UN “Oil for Food” Deal Greases Saddam’s Wheels and Palms,» (٤٦)
Guardian, 30/11/1996.

المناسبة لم تقدم الترتيبات الجديدة سوى القليل لتقليل معاناة الشعب العراقي. ونظراً لنطاق العوز المدني لن يمكن توزيع سوى كميات قليلة من المساعدات ولن تكون هنالك وسائل لإعادة بناء الاقتصاد. وأعلن دبلوماسي في الخليج: «أمام الشعب العراقي طريق طويل قبل أن يختلف بأي شيء».

شرعت الأمم المتحدة في أوائل ١٩٩٧ تتلقى الأموال من مبيعات النفط العراقي. وتوقع البعض أن العراق سيشهد نمواً اقتصادياً كبيراً مقارنة بالمستوى العالي من الفترة الاقتصادية. واستناداً إلى وحدة الايكونوميست للمعلومات^(٤٧) يتوقع حدوث نمو سريع في إجمالي الناتج القومي في العراق، ولكن ليس إعادة تأهيل متواصل للاقتصاد الوطني: «ما دامت العقوبات الشاملة باقية ستواصل قيمة الدينار العراقي الانخفاض مقابل الدولار وتواصل أسعار الأغذية والمواد الأساسية الأخرى خارج نظام الحصص التموينية الارتفاع». وكما كان متوقعاً قدر المراقبون أنه لا بد أن تمر أسبوعاً عدة قبل أن يشهد السكان المدنيون آية منافع من تنفيذ القرار ٩٨٦. وبحلول آذار/مارس في حين توصل العراق إلى ٢٢٢ عقداً لتجهيز الشحنات الإنسانية لم تقر الأمم المتحدة سوى ٩ عقود. وهكذا ما دام أعضاء مجلس الأمن قادرين على نقض أي عقد شراء يبقى تجهيز الغذاء والدواء للعراق - حتى بموجب شروط القرار ٩٨٦ - خاصعاً لنظام عقوبات قاس^(٤٨). وفي آذار/مارس ١٩٩٧ قدم الأمين العام للأمم المتحدة، وفقاً للتزامه بالفقرة ١١ من القرار ٩٨٦، تقريراً إلى مجلس الأمن عن تقدم خطة التنفيذ. ويظهر هذا التقرير الذي قدم بعد ٩٠ يوماً من البداية الإسمية للتنفيذ التأكيد القليل الذي أولى لتجهيز المساعدات الإنسانية للشعب العراقي^(٤٩).

من الأمور المهمة الإشارة إلى ملاحظات الأمين العام بموجب القسم السابع من التقرير. انه يشير إلى أن «النتائج الكاملة للترتيبات» وبخاصة الفترة الفاصلة بين بداية تدفق النفط وا يصل المواد الغذائية أصبحت واضحة الآن. ونتيجة لذلك كان هنالك «تأثير مباشر في تنفيذ برنامج الوكالات الإنساني المشترك» (الفقرة ٢٣). «وشعرت بالقلق الشديد بشأن سرعة تنفيذ أحكام القرار ٩٨٦/١٩٩٥». ومن الأمور المهمة «البحث عن سبل مبتكرة ومرنة للتغلب على العقبات التي يواجهها البرنامج»، (الفقرة ٢٤).

لم تخصص موارد مناسبة لتنفيذ القرار ٩٨٦: «إن المبلغ المخصص فعلاً للنفقات

Economist Intelligence Unit [EIU], *World Outlook, 1997* (London: EIU, [1997]). ^(٤٧)

Riad El-Tahir, in: *Friendship across Frontiers* (London) (7 March 1997). ^(٤٨)

Report of the Secretary-General pursuant of Paragraph 11 of Resolution 986 (1995), ^(٤٩)
United Nations, S/1997/206, 10 March 1997.

التشغيلية والإدارية محدود جداً... واستعملت وكالات كثيرة أموالها لتسديد هذه النفقات» (الفقرة ٢٥). ولم تسلم بضائع إنسانية إلى الآن «ويبدو من غير المرجح أن السلع الاستهلاكية المشمولة بخطة التوزيع ستسلم وتوزع في الأيام لـ ١٨٠ الأولى التي حددتها القرار». واضطررت وكالة الأمم المتحدة العاملة في المحافظات الشمالية الثلاث إلى «التعبير عن القلق بشأن القيود التي فرضها الإطار الزمني المحدود للإطار للتنفيذ المناسب لأنشطتها. ومجلس الأمن قد يرغب في بحث المضامين» (الفقرة ٢٧).

وباختصار بدا مجلس الأمن الذي تسيطر عليه الولايات المتحدة الذي استطاع بنجاح كبير إلهاق ملايين الإصابات العراقية في حرب الخليج عام ١٩٩١ ومليين أخرى أثناء الحصار الاقتصادي الذي استمر أعواماً عدة، عاجزاً عن تنظيم تأمين التجهيزات الإنسانية لشعب جائع على نحو سريع وفعال. ولم تهتم واشنطن المتدفعه بقوة في إدارة الإبادة الجماعية في مساعدة الشعب العراقي المبتلى بالجوع والأمراض.

وبحلول آذار/مارس ١٩٩٧ أي بعد عامين من تبني القرار ٩٨٦ في مجلس الأمن بدأت بعض التجهيزات الإنسانية تصل إلى العراق (انظر الجدول رقم ٥ - ٨)؛ الحمص والزيوت النباتية والأرز التايلاندي والقمح الأسترالي والفرنسي والملح المؤين من الأردن. غير أن العراق استمر يعلن عدم كفاية القرار ٩٨٦ حتى لو روّعيت بنوده جيئاً على نحو دقيق. وفي رسالة أخرى وجهها وزير الخارجية العراقي محمد سعيد الصحاف إلى الأمين العام للأمم المتحدة استشهاد بقلق اللجنة الفرعية لمنع التمييز ولحماية الأقليات التابعة للأمم المتحدة (الدورة ٤٨، القرار ١٩٩٦/١٠٧ الذي تبناه المجلس بلا تصويت) إزاء المعلومات الموثقة التي تشير إلى استمرار موت الأطفال بعد الاتفاق (بين العراق والأمم المتحدة بشأن تنفيذ القرار ٩٨٦ لأن الاتفاق لا يتطابق مع حاجات الحد الأدنى وبخاصة الغذاء والدواء للسكان المدنيين»^(٥٠)). وأعلن محمد سعيد الصحاف أن القرار ٩٨٦ «إجراء مؤقت وضعيف وينبغي ألا يوصف بعكس ذلك». ولكن حتى الأحكام التافهة التي اتفق عليها في القرار ٩٨٦ يمكن الاعتماد عليها.

وأعادت الولايات المتحدة مرة أخرى في نيسان/أبريل شحن التجهيزات الإنسانية إلى العراق هذه المرة للتعبير عن رفض تحليق طائرات الهليكوبتر العراقية في منطقة حظر الطيران التي فرضتها الولايات المتحدة في جنوب العراق لنقل الحجاج إلى مكة في السعودية. وفي ٢٤ نيسان/أبريل أعادت لجنة العقوبات ٧ عقود إنسانية،

Letter (24 March 1997) from the Permanent Representative of Iraq to the United (٥٠)
Nations addressed to the Secretary-General, S/1997/250, 25 March 1997; letter (22 March 1997)
from the Minister for Foreign Affairs of Iraq addressed to the Secretary-General.

منها الأرز من فييتنام، والفاصلوليات من السودان، والأكياس البلاستيكية وزيت الطبخ ومساحيق التنظيف والسكر والصابون من الأردن. ومن مجموع ٢١٧ عقداً تسلمتها اللجنة عطل أو أجل أو منع ٩٥ عقداً^(٥١). وأيد كوفي أنان، الأمين العام للأمم المتحدة، أن المسألة في حاجة إلى المعالجة. وفي رسالة أخرى وجهها محمد سعيد الصحاف إلى الأمين العام في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧ أعلن أن الولايات المتحدة أوقفت ٢١ عقداً لتجهيز المعدات الطبية على أساس قائمة أولويات قدمتها منظمة الصحة العالمية. وأعقب هذا العمل الأمريكي الأحادي الجانب (٢١ نيسان/أبريل) بعرقلة الولايات المتحدة (٢٢ - ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧) ١٩ عقداً آخر من قائمة أولويات منظمة الصحة العالمية. وهكذا أوقفت واشنطن في ٣ أيام ٤٠ عقداً لشراء تجهيزات طبية أساسية ضرورية للأغراض الإنسانية:

- عقدان لشراء تجهيزات طبية من إيطاليا.
- عقدان لشراء تجهيزات طبية من فرنسا.
- ٢٤ عقداً لشراء معدات طبية من الأردن.
- ١٢ عقداً لشراء تجهيزات طبية من المملكة المتحدة.

وفضلاً عن ذلك أوقفت الولايات المتحدة ٧ عقود لشراء مواد غذائية وتجهيزات أخرى: عقد لتأمين الأرز من فييتنام و٦ عقود لتأمين السكر وزيت الطبخ ومواد التنظيف والصابون من الأردن^(٥٢). وبين محمد سعيد الصحاف أنه على الرغم من عقد اجتماعات على مستوى عال مع مسؤولي الأمم المتحدة لتحسين الإجراءات لم ينفذ أي من الاقتراحات العملية: « وأنه على النقيض من ذلك زادت الولايات المتحدة الأمريكية عدد حالات تأجيل ومنع العقود ومنها مواد في قائمة الأولويات (الطبية) نفسها»^(٥٣).

وأخذت الولايات المتحدة تحبط عمداً القرار ٩٨٦ الناقص أصلاً على نحو واضح. وأشار المجتمع الدولي الذي ازداد سخطه واشنطن بأنها مذنبة، وجعلها تتبنى بادرة اهتمام إنسانية تجاه تعويق الشعب العراقي والتسبب في إصابته بالأمراض. ولكن بعد أن قبلت واشنطن القرار ٩٨٦ على مضض سعت بقوة إلى استغلاله كأدلة علاقات عامة دعائية وإحباطه نصاً وروحاً. لن يسمح للشعب العراقي بتخفيف محنته؛ وتستمر الإبادة الجماعية.

«Iraq Complains to UN Chief on Food Deliveries,» Reuter, 25/4/1997.

(٥١)

Letter (25 April 1997) from the Permanent Representative of Iraq to the United Nations addressed to the Secretary-General, S/1997/338, 28 April 1997, letter (25 April 1997) from the Minister for Foreign Affairs of Iraq addressed to the Secretary-General.

(٥٣) المصدر نفسه.

ثالثاً: الإبادة الجماعية في عقد التسعينيات

إن للمبدأ القائل أن من الخطأ قتل عدد كبير من الأبرياء - ومنهم الرضع والأطفال والمصابون بالأمراض والمسنون - بالتسبيب المعمد في انتشار الأمراض والتوجيع، أهمية أخلاقية مؤكدة. غير أنها لا تستطيع افتراض أن الجميع حساسون لهذا المبدأ: أظهر قادة سياسيون أقوياء - تدعيمهم شعوبهم المطواة والجاهلة عموماً - قدرتهم مراراً على التصرف بلا تقييد أخلاقي. وقبل الإشارة إلى طابع الإبادة الجماعية الأمريكية ضد الشعب العراقي الذي لا حول له ولا قوة، ينبغي أن نشير إلى مجموعة القوانين والقواعد الأخلاقية التي تعرى السياسة الأمريكية بوصفها إجرامية من حيث الشكل، ومنبوبة أخلاقياً.

لقد لفتنا الاهتمام (انظر الملحق ٩) إلى البروتوكول (١) الملحق بمواثيق جنيف ١٩٧٧. ومن المفيد تأكيد بعض العناصر الرئيسية في الفقرتين الأولى والثانية من المادة : ٥٤

١ - يحظر تجوييع المدنيين كطريقة في الحرب.

٢ - يحظر مهاجمة أو تدمير أو نقل أو إتلاف الأشياء التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين من مثل المواد الغذائية والمناطق الزراعية... والمحاصيل والماشية ومتناهات مياه الشرب وتجهيزها والمنشآت الاروائية لغرض حرمان المدنيين من قيمتها لعيش الناس ...

ان مثل هذه القيود الموضوعة ل減يل آثار الحرب في المدنيين الأبرياء قد تعد ذات صلة وثيقة بأعمال الإبادة الجماعية التي تستهدف المدنيين في وقت السلم. بيد أن واشنطن تمنع حالياً حصول العراقيين على الغذاء (حتى تأجيل أو منع الكميات الصغيرة المسروحة بها بموجب القرار ٩٨٦) وعلى مبيدات الآفات ولقاحات الحيوانات (الإدارة المحاصيل والماشية) ومواد تصفية المياه والأجزاء الاحتياطية لإصلاح منشآت الري... الخ. إن اتهام واشنطن موثائق جنيف تقصير مركب.

من المفيد أن تسجل أيضاً أن منظمات كثيرة مرتبطة بالأمم المتحدة حساسة لكيفية استعمال الدول القوية حرمان من الغذاء على نحو غير مشروع لمعاقبة السكان المدنيين والضغط على الحكومات الوطنية. وينبغي أن نشير إلى نماذج مختلفة من قرارات المصادر المرتبطة بالأمم المتحدة (انظر الجدول رقم ٥ - ٩)).

لقد أوردنا قرار الأمم المتحدة بشأن الإبادة الجماعية رقم ٩٦ (١) الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦ وقرار الجمعية العامة اللاحق (٣) (٩) كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨) وميثاق منع ومعاقبة ارتكاب الإبادة الجماعية (انظر الفصل الرابع، الفقرة الخامسة والملحق ١١).

الجدول رقم (٥ - ٩)
إعلانات الأمم المتحدة التي تمنع حظر الأغذية

«لكل شخص حق مستوى العيش اللائق لصحة ورفاهة نفسه وعائلته، بما في ذلك الغذاء واللبس والسكن والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية الضرورية وحق الحياة في حالة البطالة أو المرض أو العوق أو الترمل أو الشيخوخة أو فقد الرزق في ظروف خارج سيطرته». الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ١٩٤٨.

«الشمع بالمستوى الأعلى من الصحة أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان من دون تمييز بسبب العرق أو الدين أو الاعتقاد السياسي أو الحالة الاقتصادية أو الاجتماعية». دستور منظمة الصحة العالمية، ١٩٤٦.

«يدعو الدول المتقدمة إلى الامتناع عن عمارسة القسر السياسي عن طريق تطبيق وسائل اقتصادية بهدف إحداث تغييرات في النظم الاقتصادية أو الاجتماعية فضلاً عن السياسات الداخلية أو الخارجية للدول الأخرى... ويؤكد مجدداً أن الدول المتقدمة ينبغي أن تعمم عن تطبيق، أو التهديد بتطبيق، القبود التجارية والمالية والمحصار والخطر والعقوبات الاقتصادية الأخرى التي تتعارض مع أحكام الأمم المتحدة...». قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢١٥/٤٤ (٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩) الأجراءات الاقتصادية كوسيلة للضغط السياسي والاقتصادي ضد الدول النامية.

«نقر أن الحصول على الغذاء الملائم غذائياً والأمين هو حق لكل فرد. ونؤكد... أن الغذاء ينبغي لا يستعمل كأداة للضغط السياسي». المؤتمر الدولي للتنمية، الأملان العالمي للتنمية، منظمة الأغذية والزراعة/منظمة الصحة العالمية، ١٩٩٢.

«ينبغي لا يستعمل الغذاء أداة للضغط السياسي والاقتصادي. ونؤكد... ضرورة الامتناع عن المفاجأة الأحادية الجانب وغير المتفقة مع القانون الدولي ومبادئ الأمم المتحدة التي تهدى الأمان الغذائي». إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي الذي تبنته قمة الفضاء العالمي في ١٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٦.

ومن المفيد أن نستشهد بالفقرة ٢ من ميثاق الإبادة الجماعية (١٢ كانون الثاني / يناير ١٩٥١):

تعني الإبادة الجماعية في الميثاق الحالي أيًّا من الأفعال التالية المرتكبة على قصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة وطنية أو ثنية أو عرقية أو دينية من مثل:
أ - قتل أعضاء من الجماعة.

- ب - إحداث أضرار بدنية أو عقلية جسيمة لأعضاء في الجماعة.
ج - الفرض المتعمد على الجماعة لظروف حياة تؤدي إلى تدميرها كلياً أو جزئياً.
د - فرض إجراءات يقصد بها منع الولادات داخل الجماعة.
ه - نقل أطفال الجماعة قسراً إلى جماعة أخرى.

لنتأمل هذا التعريف الواضح للإبادة الجماعية بالنسبة إلى الآثار المعروفة لسياسة الإبادة الأمريكية في العراق كما هي مؤثثة في الفصل الثالث وفي قسم «الإبادة البطيئة». ولنتأمل نطاق الوفيات بسبب العقوبات في سكان العراق جميعاً، والمستويات

المتزايدة لإصابات الصدمة والكتابة وارتفاع الضغط والـ ٦٠٠ ألف حامل ومريض وأرملة معوزة اللاتي يتعرضن للموت جوعاً (برنامج الغذاء العالمي التابع للأمم المتحدة، ٢٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥) والمستويات المتزايدة لحالات الأجهاض والولادات بأوزان واطنة ووفيات الأطفال الرضع. هل سبق للمجتمع الدولي أن أقر إبادة جماعية متواصلة بمثل هذا الوضوح وسمح بها بمثل هذه القسوة؟ ولتنأمل أيضاً التأكيدات المهمة في الميثاق التي صدرت عن الولايات المتحدة نفسها:

- تدين (بتتوقيعها قرار مجلس الأمن رقم ٧٨٧ في ١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢ بشأن البوسنة والهرسك) انتهاكات القانون الإنساني الدولي كافة ومنها... الإعاقة المتعتمدة لإ يصل الغذاء والتجهيزات الطبية للسكان المحليين...» (الفقرة ٧).
- تعرف «الإرهاب الدولي» بأنه «أعمال تعرض للخطر الحياة البشرية... تبدو هادفة إلى إرغام سكان مدنيين أو التأثير في سياسة حكومة بالتهديد أو القسر». (العنوان ١٨,٢٣٣١ ، المدونة القانونية الأمريكية).

لذا فإن واشنطن مدانة ليس بالأدلة الوافرة من الإبادة الجماعية التي تقودها الولايات المتحدة فحسب، بل كذلك بوثائق قانونية تدعمها الولايات المتحدة على نحو غير مشروط. عندما توضع السياسة الأمريكية نحو العراق موضع المقارنة مقابل قرار الأمم المتحدة رقم ٧٨٧ (١٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢) وتعرِف الإرهاب الدولي في المدونة القانونية الأمريكية تظهر الولايات المتحدة مذنبة على نحو واضح بارتكاب سلوك إجرامي دولي. واستجابة لثل هذه الاعتبارات أصدر رامي كلارك، المدعى العام الأمريكي الأسبق، «شكوى جنائية ضد الولايات المتحدة الأمريكية... لتسبيبها في موت أكثر من مليون ونصف مليون شخص، بينهم ٧٥٠ ألف طفل دون الخامسة... عن طريق عقوبات الإبادة الجماعية» (انظر الملحق ١٠). إن الإبادة الجماعية الأمريكية تواجه تحدياً واضحاً، ولو أنه عقيم، في القانون^(٥٤).

رابعاً: عزلة الدولة العظمى

أعلنت الولايات المتحدة مراراً أن الحظر الاقتصادي على العراق - عدا لعبة القرار رقم ٩٨٦ - سيفى دوماً: يدرك استراتيجيو واشنطن أن مثل هذا الخنق لأحد أغنى مناطق الطاقة في العالم قد يكون مفيداً جداً بحيث لا يمكن التخلص منه. وهكذا ذكرت وزيرة الخارجية الأمريكية مادلين أولبرايت في آذار/ مارس ١٩٩٧ فرضية

Ramsey Clark, «Criminal Complaint...», *Journal of Independence Studies* (Institute (٥٤) for Independence Studies, London), no. 1 (March 1997).

«الحظر المستقبلي» (الدعائية والقرار رقم ٩٨٦ أعلاه) لبرير الخط المتشدد المستمر بشأن العقوبات. وأعلنت في ندوة عن العراق في جامعة جورجتاون: «لا نتفق مع تلك الدول التي ترى أنه إذا امتنع العراق للالتزاماته بشأن أسلحة التدمير الشامل فينبغي رفع العقوبات...»^(٥٥)، ربما يمكن إجراء حوار مع نظام حكم يختلف النظام الحالي ولكن حتى في هذه الحالة لا توجد نهاية يمكن التنبؤ بها للحظر الاقتصادي».

في هذا الإطار شعر جيران العراق أنهم أحرار في ارتكاب الجريمة نفسها التي يعاقب عليها العراق على نحو قاس جداً، أي الغزو غير المشروع لأراضي سيادية. وهكذا شنت إيران وتركيا غزوات عسكرية متكررة على العراق، غير أن واشنطن لم ترد على مثل هذه الانتهاكات الواضحة ليثاكل الأمم المتحدة والقانون الدولي، إذ غزا زهاء ٢٠٠٠ جندي إيراني العراق في نقاط مختلفة في توز/ يوليو ١٩٩٦ وتجمعت حول مدينة كوسنجق التاريخية على بعد ٥٠ ميلاً داخل الأراضي العراقية. واستناداً إلى ما قاله أحد السياسيين العراقيين المؤيدین للغرب كانت النتيجة الحمقاء للسياسات الأمريكية نحو [النظام العراقي] هي أن يستطيع الملالي فعل ما يشاؤون^(٥٦). كما أن أكثر من ٥٠ ألف جندي تركي غزوا شمالي العراق في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٧ - في واحد من اعتداءات تركية كثيرة منذ نهاية حرب الخليج عام ١٩٩١ - بهدف التخلص من الانفصاليين الأكراد. وادعى الأكراد العراقيون الذين أشاروا إلى النطاق الضخم للغزو أن واشنطن قد أقرت هذا العدوان العسكري^(٥٧). إن السكوت الأمريكي عن مثل هذه الانتهاكات ينبغي أن يقارن بردها على المحاولات العراقية لتحريك قوات عسكرية ضمن أراضيها السيادية المعترف بها دولياً.

وفي ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، بعد المشاركة العراقية في الصراع المستمر بين الاتحاد الوطني الكردستاني والحزب الديمقراطي الكردستاني في شمالي العراق، شنت الولايات المتحدة ضربات صاروخية ضد أهداف مختلفة جنوبي بغداد وأطلق زهاء ٢٧ صاروخاً - كلف كل منها ١,٢ مليون دولار - من قاذفات بي ٥٢ والسفن الحربية في الخليج لتحقيق ما وصفه الرئيس كلينتون بأهداف «محدودة غير أنها واضحة»: «أرغام [النظام العراقي] على دفع ثمن عمله الوحشي الأخير وتقليل قدرته على تهديد جيرانه ومصالح أمريكا». وفي الوقت نفسه وسعت واشنطن من جانب واحد منطقة حظر الطيران في جنوبي العراق وأعلنت أن خطة الأمم المتحدة بموجب بنود القرار

Mary Dejevsky, «US Committed to Hard Line Against Saddam's Iraq,» *Independent*, 27/3/1997. (٥٥)

David Hirst, «Iran Raid Strengthens Grip on Northern Iraq,» *Guardian*, 30/7/1996. (٥٦)
Amberin Zaman, «Iraq Angry at Turkey's Attack on Kurd Rebels,» *Daily Telegraph*, 15/5/1997. (٥٧)

رقم ٩٨٦ للسماح للعراق ببيع النفط لشراء الغذاء لا يمكن أن تستمر. وجدت وسيلة جديدة لوقف شحنات الغذاء القليلة أصلاً إلى ملايين المدنيين العراقيين الجائعين. وأعلن رئيس الوزراء البريطاني جون ميجير المتسم بالموالاة تأييده التام للعمل الأمريكي وتوقع أن تؤيده دول أخرى.

أدين العمل الأمريكي الأولي في الحقيقة، وهو عدوان واضح بلا أي مبرر قانوني، في أنحاء العالم، ولم يمنع ذلك إطلاق ١٧ صاروخ كروز من سفن حربية ومن غواصة في الخليج في اليوم التالي. وأعلنت روسيا أن الهجمات الصاروخية الأمريكية صممت لتعزيز فرص فوز كلينتون في الانتخابات الرئاسية في تشرين الثاني/نوفمبر، وانتقدت الهجمات أيضاً إيران وسوريا ومصر والأردن وتركيا. وعلق ناطق بلسان وزارة الخارجية المصرية: «تؤكد مصر أهمية مبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة الذي يضمن سيادة العراق ووحدته وعدم التدخل في شؤونه الداخلية»^(٥٨). وأصدرت الجامعة العربية التي تضم ٢٢ دولة بياناً أشار إلى أنه ليس للعمل الأمريكي أية شرعية دولية. وواصلت بريطانيا وإسرائيل والكويت دعمها لواشنطن وكان للأحداث تأثير متوقع في السوق النفطية. وأدى وقف تنفيذ القرار رقم ٩٨٦ إلى حجب ما بين ٦٥٠ ألفاً و٧٥٠ ألف برميل عن أسواق النفط العالمية. فارتفعت أسعار النفط والأسهم وعبرت ايرين هيمونا، وهي محللة نفطية تعمل في شركة سوسيتيه جنرال ستراوس تيرنبل، عن رأي الصناعة العام: «إنه مفيد جداً لأسعار النفط ومع حلول الشتاء وانخفاض المخزونات أن تبقى الأسعار مرتفعة»^(٥٩). وأعاد الاضطراب الكردي في شمالي العراق تنفيذ القرار رقم ٩٨٦ في تلك المنطقة، وأعاقت الهجمات الصاروخية الأمريكية على نحو فعال التنفيذ في بقية أرجاء العراق. ونجحت الولايات المتحدة في إضعاف التحالف في الخليج^(٦٠)، غير أن الأسلحة جربت في الميدان على نحو مفيد. وحصل كلينتون على دعم قبل الانتخابات، و تعرض القرار رقم ٩٨٦ إلى التخريب، ويستمر تجويح الشعب العراقي.

وأجل الأمين العام للأمم المتحدة تنفيذ القرار رقم ٩٨٦ بسبب المخاوف على سلامة موظفي الأمم المتحدة العاملين في شمالي العراق. وفي الوقت نفسه أشارت واشنطن إلى أن مذكرة التفاهم، التي جرى التفاوض الصعب بشأنها أشهرأً عدة، ربما

Derek Brown, «Attack Upsets Friends and Foes Alike,» *Guardian*, 4/9/1996. (٥٨)

Magnus Grimond, «UN Action Against Iraq Sends Oil Price Surging,» *Independent*, 3/9/1996. (٥٩)

(٦٠) انتقدت الدول الآتية الهجمات الأمريكية: فرنسا واسبانيا وروسيا والصين ومصر وتركيا والأردن وسوريا وإيران وأقرتها الدول التالية: بريطانيا وألمانيا واليابان وكندا وإسرائيل والكويت ولم تعبر السعودية عن موقف واضح.

ينبغي إعادة التفاوض بشأنها في ضوء التطورات الجديدة داخل العراق. ولن تواجه الولايات المتحدة أية صعوبة في إبقاء الحظر الاقتصادي الذي حان موعد تجديده الشكلي وأصبح الآن واضحاً أنه سيمعن أي تخفيف للقرار رقم 986. وفي مجلس الأمن هاجم السفير الروسي لافروف الولايات المتحدة بسبب ردها «غير المناسب» على تدخل [النظام العراقي] في شمالي العراق. وأوضح أن روسيا ستنتقض قراراً أمريكياً تقرره بريطانيا بالنيابة يدين بغداد ويريد الهجمات الصاروخية الأمريكية: «انتا نعتقد أن رد الولايات المتحدة على هذه الأحداث كان غير مناسب ولا نعتقد أنه مقبول». وأعلن لافروف أن الأمين العام ينبغي «أن يواصل تنفيذ القرار رقم 986»^(٦١). عبرت روسيا وفرنسا والصين - ثلاثة من الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن - عن عدم تأييد العدوان الأمريكي. وفي ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ أظهر تعليق من إذاعة طهران الحكومية القلق الإيراني بشأن التحرك العسكري الأمريكي: «بمواصلة أمريكا الهجمات ضد العراق تسعى لتحقيق أهدافاً بعيدة كثيرة من وقف العمليات العسكرية العراقية في مدينة أربيل... إن كلينتون لا يستغل التطورات لمصلحته الشخصية فحسب، بل إنه كذلك يمهد الطريق لتعزيز الاستراتيجيا الطويلة الأمد للبقاء على وجود دائم في منطقة الخليج الفارسي».

وأوقف الاتحاد الروسي قراراً ضد العراق في مجلس الأمن. ورفضت فرنسا الاشتراك في مراقبة منطقة حظر الطيران الموسعة في جنوب العراق، وتفرق أخيراً تحالف ١٩٩١ للدول المعادية [للنظام العراقي]. واستنكر وزير الخارجية الروسي يفغيني بريماكوف العمل الأمريكي بوصفه «خطيراً جداً» وقد يؤدي إلى «الفوضى» في العالم، وحتى سوريا... أعلنت أن الهجمات الأمريكية قد انتهكت القوانين ضد التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى. ولم تعد واشنطن تعتمد إلا على الدعم المطلق لبريطانيا بين الدول الكبرى، ولكن بعض المسؤولين البريطانيين عبروا عن القلق بشأن التهديدات الأمريكية بشن هجمات «غير مناسبة» ضد بغداد (ولم يساعد قضية أمريكا صاروخ أطلق خطأ من طائرة F ١٦ تابعة للقوة الجوية الأمريكية)^(٦٢).

أصبح واضحاً أن الموقف السياسي الأمريكي يتهاوى. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ عرضت واشنطن إجلاء آلاف الأفراد الذين ترعاهم الولايات المتحدة، وكثيرون منهم تدعمهم وكالة الاستخبارات المركزية، من شمال العراق. وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر أعلنت وكالة الأنباء العراقية اعتقال عدد غير محدد من أعضاء حلقة تخريب وتجسس تعمل لحساب وكالة الاستخبارات المركزية. وبعد أسبوع

Phil Reeves and Mary Dejevsky, «Russia Leads Attack on US Action», *Independent*, (٦١) 4/9/1996.

«US Jet Missile Fired in Error», *Daily Telegraph*, 9/11/1996. (٦٢)

واحد أعلنت فرنسا أنها بعد رفض مراقبة منطقة حظر التحليق الجنوبي التي أعلنت الولايات المتحدة توسيعها من جانب واحد ستسحب قريباً طائراتها من العمليات فوق منطقة الحظر الشمالية وهو دليل واضح آخر بأن فرنسا تسعى إلى الابتعاد عن السياسة الأمريكية. وأشارت وزارة الخارجية البريطانية إلى الموقف الفرنسي وذكرت أن حكومة كليتون متضايقاً من قرار فرنسا بالانسحاب^(٦٣). وأضاعفت هذه التطورات والتواترات الداخلية أيضاً المؤتمر الوطني العراقي، المنظمة المطلة الرئيسة التي تضم الأحزاب السياسية المعادية [للنظام العراقي]. وفي آذار/مارس ١٩٩٧ ذكر أن المؤتمر الوطني العراقي ومقره في لندن على وشك الانهيار، إذ حطمه النزاعات بين قادته والصراع بين الحزبين الكرديين الرئيسيين والخلافات بشأن الاستراتيجيا^(٦٤). وفي الوقت نفسه شاهد المفوض السامي لللاجئين منهشاً أكراداً لاجئين من القمع التركي يسعون للجوء إلى [النظام العراقي]. وقال أحد اللاجئين: «لا نقول إن [النظام] يحترم حقوق الإنسان غير أنه هو الذي يدعمها. [النظام] أفضل من الأمم المتحدة وأفضل كثيراً من تركيا»^(٦٥). وحتى الكويت بدلت الآن مستعدة لتخفيف موقفها المتشدد المناهض [للنظام العراقي] معلنة أن الإمارة لن تعارض وجود [الرئيس العراقي] في مؤتمر قمة في نيسان/أبريل ١٩٩٧ لمناقشة عملية السلام المتوقفة في الشرق الأوسط.

مثل هذه العلامات على التفكك في التحالف المناهض لـ [النظام العراقي]، أقنعته بالاستجابة بشقة متزايدة. وازداد الأمل بأن القرار رقم ٩٨٦ على الرغم من أحکامه الناقصة والتأخيرات المتكررة في التنفيذ التي سببها واشنطن، قد يمثل خرقاً مفيدةً في جدار العقوبات. وأصبحت بغداد على قدر كافٍ من الجرأة لشن تحذير مزمي على الحظر. وفي ٩ نيسان/أبريل عبرت طائرة عراقية تحمل ١٠٤ من الحجاج الحدود العراقية لترافقها طائرتان مقاتلتان سعوديتان: على الرغم من الالتزام السعودي باستقبال الحجاج الذين يقصدون مكة والمدينة، فإن مبعوث واشنطن إلى الأمم المتحدة بيل ريتشاردسون استذكر: «الانتهاك التام للعقوبات وتحث مجلس الأمن على إدانة التحليق». ويداً واضحاً أنه على الرغم من الضغط السياسي الأمريكي ظهرت معارضة دولية متضاغطة للتمديد غير المحدود لنظام العقوبات. وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ وافق الأردن على تزويد بغداد بما قيمته ٣٥ مليون دولار من السلع (منها الزيت النباتي ومساحيق الغسيل والصابون والأسمدة) فضلاً عن التفاوض لعقد بروتوكول تجاري قيمته ٢٠٠ مليون دولار. وازداد الضغط طوال عام ١٩٩٧ لإنهاء نظام

Mary Dejevsky, Christopher Bellamy and Rupert Cornwell, «France Quits Watch (٦٣)
over Northern Iraq,» *Independent*, 28/12/1996.

Kathy Evans, «Anti-Saddam Alliance Set to Break-up,» *Guardian*, 10/3/1997. (٦٤)

Chris Nuttall, «Saddam Offers Sanctuary,» *Guardian*, 2/4/1997. (٦٥)

العقوبات المنطوي على الإبادة الجماعية. وفي آذار/مارس، بعد إدانة سابقة للعقوبات (١٦ آذار/مارس ١٩٩٥) تحرّك البابا لتأييد ليبيا على الرغم من ضغط واشنطن الخفي الكثيف، وأشار بذلك إلى عدم موافقة الفاتيكان الواضحة على سياسة العقوبات الأمريكية. وفي ٥ أيار/مايو صرّح وزير الخارجية الصيني كيان كيتشين في بيكين أن الصين تريد إنهاء العقوبات ضد العراق بأسرع وقت ممكن. وفي الوقت نفسه عبر الرئيس جيانغ زيمين لنائب رئيس الوزراء العراقي طارق عزيز عن تعاطفه مع الشعب العراقي في معاناته في ظل الحصار. وأصبح الموقف الدولي عام ١٩٩٧ واضحاً على نحو متزايد. وأصبح معظم أعضاء الأمم المتحدة - ومنهم ثلات دول دائمة العضوية في مجلس الأمن - يعارضون استمرار تجويع الشعب العراقي. وكانت الدوافع مختلفة غالباً وللمصالح التجارية فضلاً عن الاهتمام الإنساني دور واضح. وثمة حقيقة جلية هي أنه باستمرار الولايات المتحدة ارتكاب الإبادة الجماعية في عقد التسعينيات ضد الشعب العراقي فإنها أرغمت على الإقرار بتضليل الدعم من المجتمع الدولي.

خاتمة

أفلحت الولايات المتحدة في تحويل العراق إلى بلد الموتى والمحضرىن. ها هي مدينة من العصور الوسطى خاضعة للحصار، وبيت أهواه وقبر واسع متضخم. وتحري إبادة جيل أطفال برمه: بينما أكتب في قوز/يوليو ١٩٩٧، بعد سبعة أعوام من أقصى حظر اقتصادي، فإن عشرات الآلاف من الأطفال الرضع العميان - بسبب شحة الأنسولين - ذوي العيون السود الغائرة والأطراف التي تشبه العصي والأدمغة التالفة في غيبوبة أو آلام الحمى، وكلهم هزيل ينتظر موته المبكر (أعرف مراقبين غربيين أصيروا بالكتابة والأنهيار العصبي بسبب ما شاهدوه من التعذيب الأمريكي للأطفال العراقيين). ويموت أطفال عراقيون بعيداً عن مستشفيات المدن إذ كيف ينقل الآباء الجياع أطفالهم المحضرىن إلى المراكز الطبية البعيدة؟ وما هي الجدوى إذا كانت المستشفيات محرومة من الأدوية والمعقمات والضمادات وأغطية الأسرة، حيث يرقد الأطفال المحضرىن على أسرة فراشها بلاستيكى أو ملطخ بالدم وجروحهم ملفوفة بالورق المقوى القدر؟

وينبغي ألا يعتقد أن السياسة الأمريكية انحراف منعزل وغامض وابتعد متذر التفسير عن معايير اللياقة والعدل. إن النهج الأمريكي الذي يسبب الإبادة الجماعية تجاه المسألة العراقية نموذج واضح لاستراتيجياً أمريكية أوسع. ولا علاقة له بخارج [النظام العراقي] من الكويت، إذ تحقق ذلك قبل زمن بعيد. ولا علاقة له بـ[نظام العراق] لحقوق الإنسان، بل هو حساب أثني للمنافع الاستراتيجية. ولا علاقة له بتحديد موقع «أسلحة التدمير الشامل»: حتى رولف ايكيوس اعترف أنه لم يبق شيء يكشف في ذلك الميدان. إن الأهداف الأمريكية بسيطة وواضحة، وهي

إحکام قبضة عسکرية وتجاریة على منطقه غنية بالنفط، وتطویر استراتیجیا متعددة الوجوه تستمر في ردع أي تحدي فعال للهيمنة الأمريكية، ليس في منطقه الخليج فحسب، بل في كل مكان أيضاً.

لقد نشرت الجمعیة الأمريكية للصحة العالميّة (AAWH) في آذار/مارس ١٩٩٧ وثائق (خلاصة تفیدیة وتقریر) عن تأثیر العقوبات الأمريكية في الصحة والتغذیة في كوبا^(٦٦). وتبداً خلاصة التأثیر بالكلمات الآتیة:

بعد عام كامل من التحریات قررت الجمعیة الأمريكية للصحة العالميّة أنّ الحظر الأمريكي على كوبا قد أخر على نحو مثير صحة عدد كبير من المواطنين الكوبيين العاديين ووضعهم الغذائي... ورأينا الطبیي الاختصاصي أنّ الحظر قد سبب زيادة كبيرة في المعاناة وحتى في الوفیات في كوبا.

لقد أدى الحظر الأمريكي إلى «عجز غذائي خطير ولا سيما بين الحوامل... ولـى زيادة في عدد المواليد بوزن متدن... والشحة في الأغذیة مرتبطة بانتشار مدمر للأمراض العصبية بحيث بلغ عدد المصابين عشرات الآلاف... ولـى نقص خطير في تجهیزات ماء الشرب الأمین... وازدياد انتشار معدلات الأمراض والوفیات بسبب الأمراض التي تحملها المياه». وأحدث الحظر «صعوبات غير محدودة للمصابين بالأمراض، ويعالج على سبيل المثال، ٣٥ طفلاً بالعلاج الكيميائي في جناح المصابين بالسرطان المحرومين من أدوية تخفيف الدوار، ولذا فإنهم يتلقـون ٢٨ - ٣٠ مرة في اليوم، وحرم مريض بالجلطة القلبـية من الجهاز الذي يحتاج إليه (كانت شركة CPI مستعدة لبيعه غير أنّ الحكومة الأمريكية منعت منع الرخصة) ومات الرجل بعد شهرين.

وحل تقریر الجمعیة الأمريكية للصحة العالميّة العنوان «الأطفال يموتون بينما حظر التجارة الأمريكية يخنق كوبا»^(٦٧). هذا ما تدافع عنه الولايات المتحدة في العالم الحديث. وهذه هي السياسة التي تفرض على نحو شامل وقاس على الشعب العراقي والتي، إذا سمح استراتیجيـو واشنطنـ، تطبق على أقطار كثيرة أخرى يمكن تحديدهـا في أنحاء العالم. إن الولايات المتحدة تنظم محرقة جديدة في العراق، وتسعى إلى تحقيق إبادة جاعـية مشابـهة في كوبا («إذا طبق هذا الحظر الشدـيد على معظم الأقطـار الأخرى في العالم النامي فستكون له آثار مفجـعة في نظم الصـحة العامة»^(٦٨)). غير أن

Executive Summary and Report, «Denial of Food and Medicine,» in: American (٦٦)
Association for World Health [AAWH], US Committee for the World Health Organisation
[WHO] and the Pan American Health Organisation [PAHO], *The Impact of the US Embargo on
Health and Nutrition in Cuba* (Washington, DC, 1997).

Victoria Brittain, «Children Die in Agony as US Trade Ban Stifles Cuba,» *Guardian*, 7/ (٦٧)
3/1997.

Executive Summary and Report, Ibid.

(٦٨)

نظام الرعاية الصحية في كوبا يعد النظام الأكثر غيّراً في بلدان العالم الثالث» تبعاً لـ«AAWH»). إن السياسة الأمريكية القائمة على إلحاد الكوارث بالشعوب عن طريق التجويع والأمراض، أي عن طريق الحرب البيولوجية، سهلة التقلّل من قطر إلى آخر.

إن سياسة الولايات المتحدة بهذا الصدد إبادة جماعية واضحة بموجب أحكام الميثاق (انظر الملحق ١١ وكذلك القسم المعنون الإبادة الجماعية في عقد التسعينيات في ما سبق). وتستهدف السياسة عمداً الجماعات «القومية» و«قتل» أفرادها وإحداث الآذى البدني والعقلي الخطير» و«تعمد الحراق... ظروف حياتية خطط لإلحاد التدمير الكلي والجزئي» و«فرض إجراءات يقصد بها منع الولادات ضمن المجموعة» (مبشّر الإبادة الجماعية، المادة الثانية). ويشير الميثاق أيضاً (المادة الثالثة) إلى الأعمال التي يعاقب عليها والأشخاص (المادة الرابعة) الذين يتعرّضون للعقاب. إن الإبادة الجماعية، كما تعرف، مكنته العقاب وكذلك «المؤامرة» و«التحريض» و«المحاولة» و«التواطؤ». لذا فإن واشنطن مданة ليس فقط بسبب الإبادة الجماعية المنجزة في العراق فحسب، بل أيضاً بسبب الإبادة الجماعية التي حاولت تنفيذها في كوبا.

ومن السهل تحديد الأفراد المسؤولين، أي «الحكام المسؤولين دستورياً أو الموظفين الحكوميين أو الأفراد». وقد نشر رامي كلارك، المدعى العام الأمريكي الأسبق الأسماء الرئيسة (انظر الملحق ١٠). وبقي أن نرى إن كان خلفاء بطرس بطرس غالى وجون ميجور وغيرهما (كوفي أنان وتونى بلير وغيرهما) سيستبعدون من «الشكوى الجنائية» لkläرك (دعا أنان في الأقل إلى إنهاء الحظر الأمريكي على كوبا).^(٦٩)

أتذكر مناقشات خاصة ومناظرات عامة عن استمرار طبيعة عمليات الإبادة الجماعية في الماضي، ولا سيما ما يتعلّق بالمحرق، وكيف سمح بحدوث مثل هذه الأشياء؟ وكيف يمكن أن تتولى قيادات مثل هذه القيادات تسخير دول مسؤولة؟ وهل يجهل المتعلمون والثقفون حقاً أي شيء عما يحدث؟ وكيف تتجنب الكوارث الإنسانية من هذا القبيل والتقصيرات الأخلاقية والقانونية الصادرة عن الواقع العليا في المستقبل؟

والاليوم، ونحن نتأمل مثل هذه الأمور لن تكون في حاجة إلى العودة بخيالنا إلى الماضي، ولا إلى التفكير في عمليات الإبادة الجماعية التي ارتكتبت، فنحن معاصرن للإبادة الجماعية، ونشهد نموذجاً لها في ما يرتكب في العراق، ولا نحتاج بوجود اللاعبين الحالين على المسرح الدولي وخاصة إلى غير تأمل نفسية كلينتون وزيرة الخارجية مادلين أولبرايت وأخلاقيتها وسياستهما فضلاً عن آخرين... ولن تأمل لامبالاة الشعوب المرتاح، الفاقدة الشعور في الدول الغربية.

«Annan Wants Cuban Embargo to End,» *Guardian*, 30/4/1997.

(٦٩)



اللاحق

الملحق (١)

قرارا مجلس الأمن ٦٦٠ و ٦٦١

القرار ٦٦٠

٢ آب (أغسطس) ١٩٩٠

إن مجلس الأمن،
إذ يشير جزءه غزو القوات العسكرية العراقية للكويت في ٢ آب (أغسطس)
١٩٩٠.

وإذ يقرر أنه يوجد خرق للسلم والأمن الدوليين فيما يتعلق بالغزو العراقي
للكويت.

وإذ يتصرف بموجب المادتين ٣٩ و ٤٠ من ميثاق الأمم المتحدة.

١ - يدين الغزو العراقي للكويت.

٢ - يطالب بأن يسحب العراق جميع قواته فوراً ودون قيد أو شرط إلى الواقع
التي كانت تتواجد فيها في ١ آب (أغسطس) ١٩٩٠.

٣ - يدعو العراق والكويت إلى البدء فوراً في مفاوضات مكثفة حل خلافاتهما
ويؤيد جميع الجهود المبذولة في هذا الصدد، وبوجه خاص جهود جامعة الدول
العربية.

٤ - يقرر أن يجتمع ثانية حسب الاقتضاء للنظر في خطوات أخرى لضمان
الامتثال لهذا القرار.

* * *

القرار ٦٦١

٦ آب (أغسطس) ١٩٩٠

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراره ٦٦٠ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢ آب (أغسطس) ١٩٩٠.

وإذا يساوره بالغ القلق إزاء عدم تنفيذ ذلك القرار لأن غزو العراق للكويت لا يزال مستمراً ويسبب المزيد من الخسائر في الأرواح ومن الدمار المادي .
وتصديقاً منه على إنهاء غزو العراق للكويت واحتلاله لها، وعلى إعادة سيادة الكويت واستقلالها وسلامتها الإقليمية .
وإذا يلاحظ أن حكومة الكويت الشرعية قد أُعرِيت عن استعدادها للامتثال للقرار ٦٦٠ (١٩٩٠) .

وإذا يضع في اعتباره المسؤوليات الموكلة إليه بموجب ميثاق الأمم المتحدة للحفاظ على السلم والأمن الدوليين .

وإذا يؤكد الحق الطبيعي في الدفاع عن النفس فردياً أو جماعياً، رداً على الهجوم المسلح الذي قام به العراق ضد الكويت، وفقاً للمادة ٥١ من الميثاق .

وإذا يتصرف وفقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة .

١ - يقرر أن العراق لم يمثل للفقرة ٢ من القرار ٦٦٠ (١٩٩٠) واغتصب سلطة الحكومة الشرعية في الكويت .

٢ - يقرر نتيجة لذلك، اتخاذ التدابير التالية لضمان امتثال العراق للفقرة ٢ من القرار ٦٠٠ (١٩٩٠) وإعادة السلطة إلى الحكومة الشرعية في الكويت .

٣ - يقرر أن تمنع جميع الدول ما يلي :

(أ) استيراد أي من السلع والمنتجات التي يكون مصدرها العراق أو الكويت، وتكون مُصدرة منها بعد تاريخ هذا القرار، إلى أقاليمها؛

(ب) أية أنشطة يقوم بها رعاياها أو تتم في أقاليمها ويكون من شأنها تعزيز، أو يقصد بها تعزيز، التصدير أو الشحن العابر لأية سلع أو منتجات من العراق أو الكويت، وأية تعاملات يقوم بها رعاياها أو السفن التي ترفع علمها أو تتم في أقاليمها بشأن أية سلع أو منتجات يكون مصدرها العراق أو الكويت وتكون مُصدرة منها بعد تاريخ هذا القرار، بما في ذلك على وجه الخصوص أي تحويل للأموال إلى العراق أو الكويت لأغراض القيام بهذه الأنشطة أو التعاملات؛

(ج) أية عمليات بيع أو توريد يقوم بها رعاياها أو تتم من أقاليمها أو باستخدام السفن التي ترفع علمها لأية سلع أو منتجات . بما في ذلك الأسلحة أو أية معدات عسكرية أخرى، سواء كان منشؤها في أقاليمها أو لم يكن، ولا تشمل الإمدادات المخصصة بالتحديد للأغراض الطبية والمواد الغذائية المقدمة في ظروف إنسانية، إلى أي شخص أو هيئة في العراق أو الكويت أو إلى أي شخص أو هيئة لأغراض عمليات تجارية يضطلع بها في العراق أو الكويت أو منها، وأية أنشطة يقوم بها رعاياها أو تتم في أقاليمها ويكون من شأنها تعزيز، أو يقصد بها تعزيز، عمليات بيع أو توريد هذه السلع أو المنتجات؛

٤ - يقرر أن تمنع جميع الدول عن توفير أية أموال أو أية موارد مالية أو

اقتصادية أخرى لحكومة العراق أو لأية مشاريع تجارية أو صناعية أو لأية مشاريع للمرافق العامة في العراق أو الكويت، وأن تمنع رعاياها وأي أشخاص داخل أقاليمها من إخراج أي أموال أو موارد من أقاليمها أو القيام، بأية طريقة أخرى، بتوفير الأموال والموارد لتلك الحكومة، أو لأي من مشاريعها، ومن تحويل أي أموال أخرى إلى أشخاص أو هيئات داخل العراق أو الكويت، فيما عدا المدفوعات المخصصة بالتحديد للأغراض الطبية أو الإنسانية والمواد الغذائية المقدمة في الظروف الإنسانية.

٥ - يطلب إلى جميع الدول، بما في ذلك الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة، أن تعمل بدقة وفقاً لأحكام هذا القرار بغض النظر عن أي عقد تم إبرامه أو ترخيص تم منحه قبل تاريخ هذا القرار؛

٦ - يقرر وفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، تشكيل لجنة تابعة لمجلس الأمن وتضم جميع أعضائه كي تضطلع بالمهام التالية وتقدم إلى المجلس التقارير المتصلة بعملها مشفوعة بملحوظاتها وتوصياتها:

(أ) أن تنظر في التقارير التي سيقدمها الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

(ب) أن تطلب من جميع الدول المزيد من المعلومات المتصلة بالإجراءات التي اتخذتها فيما يتعلق بالتنفيذ الفعال للأحكام المنصوص عليها في هذا القرار؛

٧ - يطلب إلى جميع الدول أن تتعاون تماماً مع اللجنة فيما يتعلق بقيامها بمهمتها، بما في ذلك توفير المعلومات التي قد تطلبها اللجنة تنفيذاً لهذا القرار؛

٨ - يطلب إلى الأمين العام تزويد اللجنة بكل المساعدة اللازمة والأخذ الترتيبات الالزمة في الأمانة العامة لهذا الغرض؛

٩ - يقرر أنه، بغض النظر عن الفقرات من ٤ إلى ٨ أعلاه، لا يوجد في هذا القرار ما يمنع عن تقديم المساعدة إلى الحكومة الشرعية في الكويت، ويطلب إلى جميع الدول ما يلي:

(أ) اتخاذ تدابير مناسبة لحماية الأصول التي تملكها حكومة الكويت الشرعية ووكالاتها؛

(ب) عدم الاعتراف بأي نظام تقيمه سلطة الاحتلال؛

١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقارير عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار، على أن يقدم التقرير الأول خلال ثلاثين يوماً؛

١١ - يقرر أن يُبقي هذا البند في جدول أعماله وأن يواصل بذل الجهد كي يتم إنهاء الغزو الذي قام به العراق في وقت مبكر.

* * *

الملحق (٢)

بيان المجموعة الاقتصادية الأوروبية بشأن الغزو العراقي للكويت،
ونظام صادر عن المجلس (م.أ.أ.) رقم ٩٠/٢٣٤٠

بيان روما، ٤ آب/اغسطس ١٩٩٠:

تؤكد المجموعة الاقتصادية الأوروبية والدول الأعضاء فيها ادانتها من دون تحفظ للغزو العراقي الوحشي للكويت وتطلب انسحاباً فورياً غير مشروط للقوات العراقية المسلحة من الأراضي الكويتية كما سبق وأعرب عنه في بيان المجموعة بتاريخ ٢ آب/اغسطس.

ويعتبر أعضاء المجموعة الاقتصادية أن دفاع العراق في تبرير غزوه العسكري للكويت غير مبررة وغير مقبولة من أعضاء المجموعة الاقتصادية الذين سيستمتعون عن أي عمل قد يعتبر اعتراضاً ضمنياً بالحكومة المفروضة من قبل الغزاة في الكويت.

وقرر الأعضاء، لحماية مصالح الحكومة الشرعية في الكويت، اتخاذ خطوات لحماية كل الأرصدة العائدة إلى الكويت بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

وتؤكد المجموعة الاقتصادية الأوروبية والدول الأعضاء فيها دعمها لقرار مجلس الأمن الدولي ٦٦٠ وطالب بأن يحترم العراق بنود هذا القرار. وإذا لم يحترم السلطات العراقية هذه البنود فإن المجموعة الاقتصادية الأوروبية والدول الأعضاء فيها ستطبق قرار مجلس الأمن الذي يفرض عقوبات عالمية الزامية.

وقد تم الوصول إلى القرارات التالية على أن تكون نافذة فوراً:

- فرض حظر على واردات البترول من العراق والكويت.
- اتخاذ اجراءات ملائمة لتجميد الأرصدة العراقية في الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية الأوروبية.
- فرض حظر على بيع الأسلحة وغيرها من المعدات الحربية إلى العراق.

- تعليق كل تعاون عسكري مع العراق.
- تعليق التعاون التقاني والعلمي مع العراق.
- تعليق تطبيق نظام الأفضلية العام في العراق.

وتؤكد المجموعة الاقتصادية الأوروبية والدول الأعضاء فيها مرة أخرى قناعتها الثابتة بأن أي نزاع بين البلدان يجب أن يحل بالطرق السلمية وأنها مستعدة للمساعدة بكل طيبة خاطر في المساعدة في خفض التوتر في المنطقة.

وهي على اتصال وثيق مع الحكومات في أقطار عربية متعددة وتتابع باهتمام كل النقاشات داخل الجامعة العربية ومجلس التعاون الخليجي. وهي تأمل أن تساهم المبادرات العربية في إعادة تثبيت النظام الدولي والحكومة الكويتية الشرعية. والمجموعة الاقتصادية الأوروبية والدول الأعضاء فيها مستعدة لدعم هذه المبادرات بقوة وكذلك كل الجهد الرامي إلى حل المشكلة بالتفاوض بين البلدان المعنية.

وتتابع المجموعة الاقتصادية الأوروبية والدول الأعضاء فيها باهتمام وضع رعايا كل منها في العراق وفي الكويت. وهي تقوم بالتنسيق عن كثب فيما بينها لتأمين سلامتهم.

نظام صادر عن مجلس المجموعة الاقتصادية الأوروبية رقم ٢٣٤٠ ٩٠ بتاريخ ٨ آب/اغسطس ١٩٩٠ يمنع التجارة من قبل المجموعة بالنسبة للعراق والكويت

ان مجلس المجموعة الأوروبية،

حيث ان الوضع الخطير الناجم عن غزو العراق للكويت الذي كان موضوع قرار مجلس الأمن الدولي ٦٦٠ (١٩٩٠) بتاريخ ٢ آب/اغسطس ١٩٩٠، قد أدى إلى بيان من قبل المجموعة والدول الأعضاء فيها في ٤ آب/اغسطس ١٩٩٠ في إطار التعاون السياسي، يدين بصرامة غزو الكويت من قبل العراق ويطالب بانسحاب فوري وغير مشروط للقوات العراقية من أراضي الكويت، وكذلك بالنسبة إلى القرار بالتخاذل اجراءات اقتصادية ضد العراق؛

وحيث ان مجلس الأمن وقد جوبه برفض العراق الاستجابة للقرار ٦٦٠ تبني القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بتاريخ ٦ آب/اغسطس ١٩٩٠ بفرض حظر على التجارة مع العراق والكويت؛

وحيث ان تجارة المجموعة فيما يتعلق بالعراق والكويت، في هذه الأحوال،
يجب أن تمنع؛

وحيث ان المجموعة والدول الأعضاء فيها وافقت على اللجوء إلى أداة
للمجموعة لتأمين تطبيق موحد في كل أرجاء المجموعة للإجراءات المتعلقة بالتجارة مع
العراق والكويت المقررة من قبل مجلس الأمن الدولي؛

وحيث ان من الملائم تفادي وضع يؤثر فيه هذا النظام على الصادرات من هذه
البلدان الموجهة قبل ٧ آب/اغسطس ١٩٩٠ وكذلك توفير متوجات مخصصة بشكل
دقيق لغايات طبية وحيث الأسباب الإنسانية تبرز ذلك بالنسبة للمواد الغذائية؛

آخذأً بعين الاعتبار المعاهدة المؤسسة للمجموعة الاقتصادية الأوروبية، وبوجه
خاص المادة ١٣ منها،

وآخذأً بعين الاعتبار الاقتراح المقدم من موضوعية المجموعة،
قد تبنى هذا النظام:

(المادة ١)

اعتباراً من ٧ آب/اغسطس ١٩٩٠ سيمتنع ما يلي:

- ١ - ادخال كل السلع أو المنتوجات الناشئة أو الواردة من العراق أو الكويت إلى
أراضي المجموعة.
- ٢ - تصدير كل السلع أو المنتوجات الناشئة في أو القادمة من المجموعة إلى
البلدين المذكورين.

(المادة ٢)

اعتباراً من التاريخ المشار إليه في المادة (١) سيمتنع في أراضي المجموعة أو
بواسطة الطائرات أو السفن التي ترفع علم دولة عضو وعندما يقوم بها أي مواطن من
رعايا المجموعة، ما يلي:

- ١ - كل النشاطات أو التبادلات التجارية بما فيها كل العمليات المتعلقة بتبادلات
معقدة حالياً أو منقلة جزئياً هدفها أو تأثيرها هو ترويج تصدير أي سلعة أو انتاج
ناشع في العراق أو الكويت أو قادم منها؛
- ٢ - بيع أو تزويد أي سلعة أو انتاج حيثما كان منشؤها أو مكان قدمها:
 - إلى أي شخص طبيعي أو قانوني في العراق أو الكويت.
 - إلى أي شخص آخر طبيعي أو قانوني لغايات أي نشاط تجاري ينفذ في أو

من أراضي العراق أو الكويت؛

٣ - أي نشاط هدفه أو تأثيره هو ترويج مثل هذه المبيعات أو الإمداد.

المادة (٣)

١ - المادة ١ (٢) والمادة ٢ (٢) لن تطبقا على المترجات المدرجة في الملحق.

٢ - المادة ١ (١) والمادة ٢ (١) لن تمنع ادخال السلع أو المنتوجات المشار إليها في المادة ١ (١) التي منشؤها أو قدموها من العراق أو الكويت ومصدرة قبل ٧ آب / أغسطس ١٩٩٠ إلى أراضي المجموعة.

المادة (٤)

يوضع هذا النظام موضع التنفيذ في اليوم الذي ينشر فيه في الجريدة الرسمية للمجموعة الأوروبية.

هذا النظام سيكون ملزماً في مجموعة وطبقاً مباشرة في كل الدول الأعضاء.
وضع في بروكسل، ٨ آب / أغسطس ١٩٩٠.

عن المجلس/ج. دي. ميخيلس/الرئيس

ملحق

قائمة بالمنتوجات المشار إليها في المادة ٣ (١)

١ - المنتوجات الطبية

من الفصل ٢٩.

كل المنتوجات التي لا تخضع أسماؤها لحقوق الملكية دولياً والتي تحمل أسماء
معدلة لا تخضع لحقوق الملكية والواردة في قائمة منظمة الصحة العالمية.

٢٩٣٧ الهرمونات، الطبيعية أو المركبة؛ المشتقات المستخدمة كهرمونات بصورة
أولية؛ مواد دهنية أخرى مستخدمة بصورة أولية كهرمونات.

٢٩٤١ المضادات الحيوية.

٣٠١ الغدد وعضويات أخرى لاستخدامات المعالجة العضوية، الجافة، سواء
كانت مسحوقة أو غير مسحوقة، مستخرجات الغدد وعضويات أخرى أو افرازاتها
لاستخدامات المعالجة العضوية؛ الهبياتين وأملاحه؛ مواد بشرية أو حيوانية أخرى معدة
لاستخدامات المعالجة أو الوقاية غير المحددة أو المشمولة في مكان آخر.

٣٠٠٢ الدم البشري؛ الدم الحيواني المعد لاستخدامات المعالجة والوقاية والتحليل؛ الأمصال المضادة وجزئيات الدم الأخرى؛ الأمصال والمسموم ومستحببات العضويات المجهرية (باستثناء الخمائير) والمنتوجات المشابهة.

٣٠٠٣ الأدوية (باستثناء السلع المدرجة في الأرقام ٣٠٠٢ و ٣٠٠٥ أو ٣٠٠٦) المؤلفة من مركبين أو أكثر خلوطين معًا لاستخدامات علاجية أو وقائية، وليس موضوعة في جرعات معينة أو بأشكال أو تغليف للبيع بالفرق.

٣٠٠٤ الأدوية (باستثناء السلع المدرجة في الأرقام ٣٠٠٢ و ٣٠٠٥ أو ٣٠٠٦) المؤلفة من منتجات مخلوطة أو غير مخلوطة لاستخدامات علاجية أو وقائية موضوعة في جرعات محددة أو في أشكال أو تغليف للبيع بالفرق.

٣٠٠٥ شاش الضمادات والقطن المعقم والمواد المشابهة (مثل الضمادات واللزقات والكمادات) ملقة أو مطلية بمادة صيدلية أو مصفوفة في أشكال أو غلافات للبيع بالفرق لغايات طبية أو جراحية أو بيطرية أو لطب الأسنان.

٣٠٠٦ سلع الصيدلية المحددة في الملاحظة ٣ في هذا الفصل.

ب - المواد الغذائية

أية مواد غذائية تستهدف غايات إنسانية كجزء من عمليات مساعدة طارئة.

تصحيح لنظام الصادر عن المجلس (م.أ.أ.) رقم ٩٠/٢٣٤٠ آب / اغسطس ١٩٩٠ الخاص بمنع التجارة من قبل المجموعة فيما يتعلق بالعراق والكويت.

في الصفحة ١ في المادة ٢ ، في المقدمة :

بدلاً من : «... وعندما يقوم بها أي مواطن من رعايا المجموعة»

يقرأ : «... أو عندما يقوم بها أي مواطن من رعايا المجموعة».

الملحق (٣)

قرار مجلس الأمن ٦٨٧

القرار ٦٨٧

٣ نيسان (أبريل) ١٩٩١

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٦٦٠ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢ آب (اغسطس)، ١٩٩٠، و ٦٦١ (١٩٩٠) المؤرخ في ٦ آب (اغسطس)، ١٩٩٠، و ٦٦٢ (١٩٩٠) المؤرخ في ٩ آب (اغسطس)، ١٩٩٠، و ٦٦٤ (١٩٩٠) المؤرخ في ١٨ آب (اغسطس)، ١٩٩٠، و ٦٦٥ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٥ آب (اغسطس)، ١٩٩٠، و ٦٦٦ (١٩٩٠) المؤرخ في ١٣ أيلول (سبتمبر)، ١٩٩٠، و ٦٦٧ (١٩٩٠) المؤرخ في ١٦ أيلول (سبتمبر)، ١٩٩٠، و ٦٦٩ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٤ أيلول (سبتمبر)، ١٩٩٠، و ٦٧٠ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٥ أيلول (سبتمبر)، ١٩٩٠، و ٦٧٤ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٩ تشرين الأول (اكتوبر)، ١٩٩٠، و ٦٧٧ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني (نوفمبر)، ١٩٩٠، و ٦٧٨ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني (نوفمبر)، ١٩٩٠، و ٦٨٦ (١٩٩١) المؤرخ في ٢ آذار (مارس)، ١٩٩١.

وإذ يرجح برجوع السيادة والاستقلال والسلامة الإقليمية للكويت وبعودة حكومتها الشرعية.

وإذ يؤكد التزام جميع الدول الأعضاء بسيادة الكويت والعراق وسلامتهما الإقليمية واستقلالهما السياسي، ويحيط علماً بالنية التي أعربت عنها الدول الأعضاء المتعاونة مع الكويت بموجب الفقرة ٢ من القرار ٦٧٨ (١٩٩٠) على إنهاء وجودها العسكري في العراق في أقرب وقت ممكن تماشياً مع الفقرة ٨ من القرار ٦٨٦ (١٩٩١).

وإذ يؤكد من جديد ضرورة التأكيد من النوايا السلمية للعراق في ضوء غزوه للكويت واحتلاله لها بصورة غير مشروعة.

وإذ يحيط علماً بالرسالة الموجهة من وزير خارجية العراق في ٢٧ شباط (فبراير) ١٩٩١ (S/22275)، والرسائل الموجهة عملاً بالقرار ٦٨٦ (١٩٩١) (S/22273, S/22276, S/22320, S/22321, S/22330).

وإذ يحيط علماً بأن العراق والكويت، بوصفهما دولتين مستقلتين ذوات سيادة، قد وقعا في بغداد في ٤ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٦٣ على «محضر متفق عليه بين دولة الكويت والجمهورية العراقية بشأن استعادة العلاقات الودية والاعتراف والأمور ذات العلاقة»، معترفين بذلك رسمياً بالحدود بين العراق والكويت وبشخصيّن الجزر، وقد سُجل هذا المحضر لدى الأمم المتحدة وفقاً للمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة، واعترف فيه العراق باستقلال دولة الكويت وسيادتها التامة بحدودها المبينة بكتاب رئيس وزراء العراق بتاريخ ٢١ تموز (يوليو) ١٩٣٢، الذي وافق عليه حاكم الكويت بكتابه المؤرخ ١٠ آب (أغسطس) ١٩٣٢.

وإدراكاً منه لضرورة تحديد الحدود المذكورة،

وإدراكاً منه أيضاً للبيانات الصادرة عن العراق والتي يهدى فيها باستعمال أسلحة تنتهك التزاماته المقررة بموجب بروتوكول جنيف لحظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابها ولوسائل الحرب البكتريولوجية، الموقع عليه في جنيف في ١٧ حزيران (يونيو) ١٩٢٥، ولسابقة استخدامه للأسلحة الكيميائية، وإذ يؤكد أن أي استعمال آخر لهذه الأسلحة من جانب العراق سوف ترتب عليه عواقب وخيمة.

وإذ يشير إلى أن العراق كان قد وقع على الإعلان الصادر عن جميع الدول المشاركة في مؤتمر الدول الأطراف في بروتوكول جنيف عام ١٩٢٥ والدول المعنية الأخرى، المنعقد في باريس في الفترة من ٧ إلى ١١ كانون الثاني (يناير) ١٩٨٩، والذي حدد الهدف المتمثل في إزالة الأسلحة الكيميائية والبيولوجية على الصعيد العالمي.

وإذ يشير أيضاً إلى أن العراق قد وقع على اتفاقية حظر استخدام وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، المؤرخة في ١٠ نيسان (أبريل) ١٩٧٢.

وإذ يلاحظ أهمية تصديق العراق على هذه الاتفاقية،

وإذ يلاحظ علاوة على ذلك أهمية انضمام جميع الدول إلى هذه الاتفاقية، ويشجع مؤتمراً استعراض الاتفاقية الم قبل على تعزيز قوّة الاتفاقية وكفاءتها ونطاقها العالمي.

وإذ يؤكد أهمية قيام مؤتمر نزع السلاح بالتبكير باختتام أعماله المتعلقة بإعداد اتفاقية للحظر الشامل للأسلحة الكيميائية والانضمام إليها على الصعيد العالمي.

وإذ يعلم باستعمال العراق لقذائف تسيارية في هجمات لم يسبقها استفزاز ومن ثم بضرورة اتخاذ تدابير محددة فيما يتعلق بهذه القذائف الموجودة في العراق.

وإذ يساوره القلق بسبب التقارير التي لدى الدول الأعضاء والتي تفيد بأن العراق قد حاول الحصول على مواد لبرنامج لإنتاج الأسلحة النووية بما يتنافى مع التزاماته المقررة بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الصادرة في ١ تموز (يوليو) ١٩٦٨.

وإذ يشير أيضاً إلى الهدف المتمثل في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أقليم الشرق الأوسط.

وإدراكاً منه للتهديد الذي تشكله جميع أسلحة التدمير الشامل على السلم والأمن في المنطقة، ولضرورة العمل على إنشاء منطقة خالية من هذه الأسلحة في الشرق الأوسط.

وإدراكاً منه أيضاً للهدف المتمثل في تحقيق رقابة متوازنة وشاملة للأسلحة في المنطقة.

وإدراكاً منه كذلك لأهمية تحقيق الأهداف المشار إليها أعلاه باستخدام جميع الوسائل المتاحة، ومنها إقامة حوار فيما بين دول المنطقة.

وإذ يلاحظ أن القرار ٦٨٦ (١٩٩١) قد آذن برفع التدابير المفروضة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩١) من حيث انطباقها على الكويت.

وإذ يلاحظ أنه رغم التقدم الجاري إحرازه بقصد الوفاء بالالتزامات المقررة بموجب القرار ٦٨٦ (١٩٩١)، فإن مصير الكثير من الرعايا الكويتيين ورعايا بلدان ثالثة ما زال مجهولاً، كما أن هناك ممتلكات لم تُرد بعد.

وإذ يشير إلى الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن، التي فتح باب الترقيع عليها في نيويورك في ١٨ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٩، والتي تصنف جميع أعمال أخذ الرهائن على أنها مظاهر للإرهاب الدولي.

وإذ يشجب التهديدات الصادرة عن العراق إبان النزاع الأخير باستخدام الإرهاب ضد أهداف خارج العراق وقيام العراق بأخذ رهائن.

وإذ يحيط علماً مع شديد القلق بتقريري الأمين العام المؤرخين في ٢٠ آذار (مارس) ١٩٩١، (S/22366) و٢٨ آذار (مارس) ١٩٩١ (S/22409) وإدراكاً منه لضرورة التلبية العاجلة للاحتياجات الإنسانية في الكويت وال العراق.

وإذا يضع في اعتباره هدفه المتمثل في إحلال السلم والأمن الدوليين في المنطقة، على النحو المحدد في قرارات صادرة مؤخراً عن مجلس الأمن.

وإدراكاً منه لضرورة اتخاذ التدابير التالية بموجب الفصل السابع من الميثاق.

١ - يؤكد جميع القرارات الثلاثة عشر المشار إليها أعلاه، عدا ما يجري تغييره صراحة أدناه تحقيقاً لأهداف هذا القرار، بما في ذلك تحقيق وقف رسمي لإطلاق النار؟

ألف

٢ - يطالب بأن يحترم العراق والكويت حرمة الحدود الدولية وتخصيص الجزر، على النحو المحدد في «المحضر المتفق عليه بين دولة الكويت والجمهورية العراقية بشأن استعادة العلاقات الودية والاعتراف والأمور ذات العلاقة» الذي وقعاه مارسة منها سيادتها في بغداد في ٤ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٦٣؛ وسجل لدى الأمم المتحدة ونشرته الأمم المتحدة في الوثيقة ٧٠٦٣، الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات ١٩٦٤.

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يساعد في اتخاذ الترتيبات اللازمة مع العراق والكويت لتنظيم الحدود بين العراق والكويت، مستعيناً بالمواد المناسبة، بما فيها الخريطة الواردة في وثيقة مجلس الأمن رقم ٢٢٤١٢/S، وأن يقدم إلى مجلس الأمن تقريراً عن ذلك في غضون شهر واحد؟

٤ - يقرر أن يضمن حرمة الحدود الدولية المذكورة أعلاه وأن يتخذ جميع التدابير اللازمة حسب الاقتضاء لتحقيق هذه الغاية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة.

باء

٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم في غضون ثلاثة أيام إلى مجلس الأمن للموافقة، وبعد التشاور مع العراق والكويت، خطة للتوزع الفوري لوحدة مراقبة تابعة للأمم المتحدة لمراقبة خور عبد الله ومنطقة متزوعة السلاح، تنشأ بموجب هذا، تبتد مسافة عشرة كيلومترات داخل العراق وخمسة كيلومترات داخل الكويت من الحدود المشار إليها في «المحضر المتفق عليه بين دولة الكويت والجمهورية العراقية بشأن استعادة العلاقات الودية والاعتراف والأمور ذات العلاقة» الموقع في ٤ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٦٣، وللردع عن انتهاكات الحدود من خلال وجودها في المنطقة المتزوعة السلاح ومراقبتها لها؛ ومراقبة أي أعمال عدوانية أو يحتمل أن تكون عدوانية تشن من أراضي إحدى الدولتين على الأخرى، وأن يقدم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقارير بصفة منتظمة عن عمليات الرحمة، وبصفة فورية إذا وقعت انتهاكات خطيرة للمنطقة أو تعرض السلم لتهديدات محتملة.

٦ - يلاحظ أنه بمجرد أن ينطر الأمين العام مجلس الأمن بانجاز توزع وحدة

المراقبة التابعة للأمم المتحدة ستتهيأ الظروف الالزمة للدول الأعضاء المعاونة مع الكويت عملاً بالقرار ٦٧٨ (١٩٩٠) كي تنهي وجودها العسكري في العراق تماشياً مع القرار ٦٨٦ (١٩٩١).

جيم

٧ - يدعى العراق إلى أن يؤكّد من جديد، دون أي شرط، التزاماته المقررة بموجب بروتوكول جنيف لحظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شاهتها لوسائل الحرب البكتريولوجية، الموقع في جنيف في ١٧ حزيران/يونيو ١٩٢٥، وأن يصدق على اتفاقية حظر استخدام وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكمينية وتدمير تلك الأسلحة، المؤرخة في ١٠ نيسان ١٩٧٢ (ابريل).

٨ - يقرر أن يقبل العراق، دون أي شرط، القيام تحت إشراف دولي، بتدمير ما يلي أو إزالته أو جعله عديم الضرر.

(أ) جميع الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، وجميع خزونات العوامل الكيميائية وجميع ما يتصل بها من منظومات فرعية ومكونات وجميع مرافق البحث والتطوير والدعم والتصنيع.

(ب) جميع القذائف التسارية التي يزيد مداها عن ١٥٠ كيلومتراً والقطع الرئيسية المتصلة بها، ومرافق إصلاحها وإنتاجها؛

٩ - يقرر، تنفيذاً للفقرة ٨ أعلاه، ما يلي:

(أ) يقدم العراق إلى الأمين العام في غضون خمسة عشر يوماً من اعتماد هذا القرار، بياناً بموقع وكميات وأنواع جميع المواد المحددة في الفقرة ٨، ويوافق على إجراء تفتيش عاجل في الموقع، على النحو المحدد أدناه.

(ب) يقوم الأمين العام، بالتشاور مع الحكومات المناسبة، وعند الاقتضاء مع المدير العام لمنظمة الصحة العالمية، وفي غضون خمسة وأربعين يوماً من صدور هذا القرار، بوضع خطة، وتقديمها إلى المجلس للموافقة عليها، تدعو إلى إنجاز الأعمال التالية في غضون خمسة وأربعين يوماً من هذه الموافقة:

١١ «تشكيل لجنة خاصة، تقوم على الفور بأعمال تفتيش في الموقع على قدرات العراق البيولوجية والكيميائية وما يتعلّق منها بالقذائف، استناداً إلى تصريحات العراق وما تعيّنه اللجنة الخاصة نفسها من الواقع الإضافي».

١٢ «تخلي العراق للجنة الخاصة، عن حيازة جميع المواد المحددة بموجب الفقرة ٨ (أ) أعلاه، بما في ذلك المواد في الواقع الإضافي التي تعينها اللجنة الخاصة

بموجب الفقرة ٩ (ب) «أعلاه وذلك لتدميرها أو إزالتها أو جعلها عديمة الضرر، مع مراعاة مقتضيات السلامة العامة، وقيام العراق، بإشراف اللجنة الخاصة بتدمير جميع قدراته المتعلقة بالقذائف، بما في ذلك منصات إطلاقها، على النحو تتخذ بموجب الفقرة ٨ (ب) أعلاه.

«٣» قيام اللجنة الخاصة بتقديم المساعدة إلى المدير العام للوكلالة الدولية للطاقة الذرية والتعاون معه على النحو المطلوب في الفقرتين ١٢ و ١٣ أدناه.

١٠ - يقرر أن يتهدد العراق تهديداً غير مشروط بعدم استعمال أو استخدام أو بناء أو حيازة أي من المواد المحددة في الفقرتين ٨ و ٩ أعلاه، ويطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع اللجنة الخاصة، بإعداد خطة لرصد امتثال العراق لهذه الفقرة والتحقق منه بشكل مستمر في المستقبل، على أن يقدمها إلى مجلس الأمن للموافقة عليها في غضون مائة وعشرين يوماً من صدور هذا القرار.

١١ - يدعو العراق إلى أن يؤكد من جديد، دون أي شروط التزاماته المقررة بموجب معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية المؤرخة في ١ تموز (يوليو) ١٩٦٨.

١٢ - يقرر أن يوافق العراق دون أي شرط على عدم حيازة أو انتاج أسلحة نووية أو مواد يمكن استعمالها للأسلحة النووية أو أي منظومات فرعية أو مكونات أو أي مراقب بحث أو تطوير أو دعم أو تصنيع تتصل بما ذكر أعلاه، وأن يقدم إلى الأمين العام وإلى المدير العام للوكلالة الدولية للطاقة الذرية، في غضون خمسة عشر يوماً من اعتماد هذا القرار اعلاناً بموقع وكميات وأنواع جميع المواد المحددة أعلاه، وأن يُنضم جميع ما لديه من مواد يمكن استعمالها في الأسلحة النووية للرقابة الحصرية للوكلالة الدولية للطاقة الذرية، لكي تحفظ بها لدبيها وتزيلها، وذلك بمساعدة اللجنة الخاصة وتعاونها حسبما تنص عليه خطة الأمين العام التي نوقشت في الفقرة ٩ (ب) أعلاه، وأن يقبل، وفقاً للترتيبات المنصوص عليها في الفقرة ١٣ أدناه، القيام بتفتيش عاجل في الموقع ويتدمير جميع المواد المحددة أعلاه، أو إزالتها أو جعلها عديمة الضرر، وأن يقبل الخطة التي ترد مناقشتها في الفقرة ١٣ أدناه من أجل رصد امتثاله لهذه التعهدات والتحقق منه بشكل مستمر مستقبلاً.

١٣ - يطلب إلى المدير العام للوكلالة الدولية للطاقة الذرية أن يجري فوراً، عن طريق الأمين العام وبمساعدة وتعاون اللجنة الخاصة، كما جاء في خطة الأمين العام في الفقرة ٩ (ب) أعلاه، تفتيشاً في الموقع على القدرات النووية للعراق استناداً إلى تصريحات العراق وأي موقع إضافية تعينها اللجنة الخاصة، وأن يوضع خطة لتقديمها إلى مجلس الأمن في غضون خمسة وأربعين يوماً تدعوه إلى تدمير جميع المواد المدرجة في الفقرة ١٢ أعلاه أو إزالتها أو جعلها عديمة الضرر، حسب الاقتضاء، وأن ينفذ الخطة في غضون خمسة وأربعين يوماً من تاريخ موافقة مجلس الأمن عليها، وأن يضع

خطة تراعى فيها حقوق العراق والالتزاماته المقررة بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المؤرخة في ١ تموز (يوليو) ١٩٦٨ لرصد امتثال العراق لأحكام الفقرة ١٢ أعلاه والتتحقق منه باستمرار في المستقبل، بما في ذلك القيام ب مجرد جميع المواد النووية الموجودة في العراق التي تخضع للتحقق والتفتيش من قبل الوكالة لتأكيد أن ضمادات الوكالة تشمل جميع الأنشطة النووية ذات الصلة في العراق، وذلك لتقديمها إلى مجلس الأمن لاعتمادها في غضون مائة وعشرين يوماً من تاريخ صدور هذا القرار.

١٤ - يحيط علماً بأن الاجراءات التي من المقرر أن يتخذها العراق والواردة في الفقرات ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ من هذا القرار تمثل خطوات نحو هدف إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من أسلحة التدمير الشامل وجميع قذائف إيصالها، وهدف فرض حظر عالمي على الأسلحة الكيميائية.

دال

١٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن تقريراً عن الخطوات المتخذة لتسهيل عودة جميع الممتلكات الكويتية التي استولى عليها العراق، بما في ذلك وضع قائمة بأي ممتلكات تدعي الكويت عدم إعادتها أو عدم إعادتها سليمة.

هاء

١٦ - يؤكد من جديد أن العراق، دون المساس بديونه والالتزامات العراق الناشئة قبل ٢ آب (أغسطس) ١٩٩٠ والتي سيجري تناولها عن طريق الآليات العادلة، مسؤول بمقتضى القانون الدولي عن أي خسارة مباشرة أو ضرر مباشر، بما في ذلك الضرر اللاحق بالبيئة واستنفاد الموارد الطبيعية، أو ضرر وقع على الحكومات الأجنبية أو رعاياها أو شركاتها، نتيجة لغزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت.

١٧ - يقرر أن ما أدى به العراق من تصريحات منذ ٢ آب (أغسطس) ١٩٩٠ بشأن إلغاء ديونه الأجنبية باطل ولاغ، ويطلب بأن يتقييد العراق تقيداً صارماً بجميع التزاماته بشأن خدمة وسداد ديونه الأجنبية.

١٨ - يقرر أيضاً إنشاء صندوق لدفع التعويضات المتعلقة بالمطالبات التي تدخل في نطاق الفقرة ١٦ أعلاه، وإنشاء لجنة لإدارة الصندوق.

١٩ - يوكل إلى الأمين العام بأن يضع ويقدم إلى مجلس الأمن، في غضون مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ اعتماد هذا القرار، توصيات، لاتخاذ قرار بشأنها، لتمكن الصندوق من الوفاء بمطلب دفع التعويضات التي يثبت استحقاقها وفقاً لأحكام الفقرة ١٨ أعلاه، ومن أجل برنامج لتنفيذ القرارات الواردة في الفقرات ١٦ و ١٧ و ١٨ أعلاه، بما في ذلك، إدارة الصندوق، وأاليات تحديد المستوى المناسب

لمساهمة العراق في الصندوق على أساس نسبة مئوية من قيمة صادرات النفط والمنتجات النفطية من العراق بحيث لا تتجاوز رقماً يقترحه الأمين العام على المجلس، على أن تؤخذ في الاعتبار احتياجات شعب العراق، وقدرة العراق على الدفع كما تقدر بالاشتراك مع المؤسسات المالية الدولية مع مراعاة خدمة الدين الخارجي، واحتياجات الاقتصاد العراقي، واتخاذ ترتيبات لكفالة أداء المدفوعات للصندوق، والطريقة التي ستخصص الأموال وتدفع المطالبات بموجبها، والإجراءات المناسبة لتقدير الخسائر، وتقديم المطالبات والتحقق من صحتها وحل المطالبات المتنازع عليها فيما يتعلق بمسؤولية العراق كما هو منصوص عليه في الفقرة ١٦ أعلاه، وتكوين اللجنة المشار إليها أعلاه.

وأو

٢٠ - يقرر مع السريان الفوري، ألا ينطبق حظر بيع أو توريد سلع أساسية أو منتجات غير الأدوية والأمدادات الصحية للعراق، وحظر العاملات المالية المتصلة بذلك الواردة في القرار ٦٦١ (١٩٩٠)، على المواد الغذائية التي تحظر بهالجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن الحالة بين العراق والكويت، أو بموافقة تلك اللجنة، بموجب إجراء «عدم الاعتراض» البسط والمعدل، على المواد والأمدادات اللازمة لتلبية احتياجات مدينة أساسية كما تحدد في تقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٠ آذار (مارس) ١٩٩١ (S/22366)، وفي أية استنتاجات أخرى عن وجود حاجة إنسانية تتوصل إليها اللجنة.

٢١ - يقرر أن يستعرض مجلس الأمن أحكام الفقرة ٢٠ أعلاه كل ستين يوماً في ضوء سياسات ومارسات حكومة العراق، بما في ذلك تنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وذلك لغرض تحديد ما إذا كان سينخفض أو يرفع الحظر المشار إليه فيه.

٢٢ - يقرر بعد أن يوافق مجلس الأمن على البرنامج الذي تدعو إليه الفقرة ١٩ أعلاه وبعد أن يوافق المجلس على أن العراق أنجز جميع الإجراءات المتواخة في الفقرات ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ أعلاه، أن تصبح مقررات حظر استيراد السلع الأساسية والمنتجات التي يكون مصدرها العراق وحظر التعاملات المالية المتعلقة به الواردة في القرار ٦٦١ (١٩٩٠) غير ذات مفعول أو أثر بعد الآن.

٢٣ - يقرر ريشما يتخذ مجلس الأمن إجراء بموجب الفقرة ٢٢ أعلاه، أن تخول لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بالموافقة، على استثناءات لحظر استيراد السلع الأساسية والمنتجات التي يكون مصدرها العراق، عندما تكون لازمة، لضمان توفر موارد كافية لدى العراق للاضطلاع بالأنشطة بموجب الفقرة ٢٠ أعلاه.

٢٤ - يقرر وفقاً للقرار ٦٦١ (١٩٩٠) والقرارات ذات الصلة التالية له وإلى أن يتتخذ مجلس الأمن مقرراً آخر، أن تواصل جميع الدول الحيلولة دون قيام رعاياها ببيع أو توريد ما يلي إلى العراق، أو ترويج أو تيسير هذا البيع، أو التوريد، أو اتمامه من أراضيها أو استخدام السفن أو الطائرات التي ترفع علمها لهذا الغرض.

(أ) الأسلحة والأعتدة ذات الصلة بجميع أنواعها، بما في ذلك على وجه التحديد البيع أو النقل عن طريق وسائل أخرى لجميع أشكال المعدات العسكرية التقليدية، بما في ذلك ما يوجه منها للقوات شبه العسكرية، وقطع الغيار والمكونات ووسائل إنتاجها لهذه المعدات.

(ب) المواد المحددة والمعرفة في الفقرتين ٨ و ١٢ إعلان غير المشمولة بخلاف ذلك أعلاه.

(ج) التكنولوجيا بموجب ترتيبات ترخيص أو غيرها من ترتيبات النقل المستخدمة في إنتاج أو استخدام أو تخزين المواد المحددة في الفقرتين الفرعتين (أ) و(ب) أعلاه.

(د) الأفراد أو المواد للتدريب أو خدمات الدعم التقني المتصلة بتصميم أو تطوير أو تصنيع أو استخدام أو صيانة أو دعم المواد المحددة في الفقرتين الفرعتين (أ) و(ب) أعلاه.

٢٥ - يطلب إلى جميع الدول والمنظمات الدولية أن تلتزم التزاماً تاماً بالفقرة ٢٤ أعلاه، بغض النظر عن وجود آية عقود أو اتفاقات أو تراخيص أو آية ترتيبات أخرى.

٢٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يضع في غضون ستين يوماً، بالتشاور مع الحكومات المناسبة، مبادئ توجيهية، كي يوافق عليها مجلس الأمن، لتسهيل التنفيذ الدولي التام للفقرتين ٢٤ و ٢٥ أعلاه والفقرة ٢٧ أدناه، وإنماطها لجميع الدول ووضع إجراء لتحديث هذه المبادئ التوجيهية دورياً.

٢٧ - يطلب إلى جميع الدول أن تواصل فرض ما يلزم من الضوابط والإجراءات الوطنية واتخاذ ما يلزم من الإجراءات الأخرى التي تنسق مع المبادئ التوجيهية التي سيسعها مجلس الأمن بموجب الفقرة ٢٦ أعلاه، وذلك لكتفالة الامتثال لأحكام الفقرة ٢٤ أعلاه، ويطلب إلى المنظمات الدولية أن تتخذ جميع الخطوات المناسبة للمساعدة في كفالة الامتثال التام لهذا.

٢٨ - يوافق على استعراض مقرراته الواردة في الفقرات ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ وأعلاه، باستثناء المواد المحددة والمعرفة في الفقرتين ٨ و ١٢ أعلاه، على أساس منتظم

وعلى أية حال بعد مرور مائة وعشرين يوماً على صدور هذا القرار، مع مراعاة امثالت العراق لهذا القرار والتقدم العام المحرز نحو تحديد الأسلحة في المنطقة.

٢٩ - يقرر أن تتخذ جميع الدول، بما فيها العراق، التدابير الازمة لخفالة ألا تقدم أية مطالبة بناء على طلب حكومة العراق، أو أي شخص أو هيئة في العراق، أو أي شخص يقدم مطالبة عن طريق أو لصالح أي شخص أو هيئة من هذا القبيل، فيما يتصل بأي عقد أو تعامل آخر تأثر أداؤه بسبب التدابير التي اتخذها مجلس الأمن في القرار ٦٦١ (١٩٩٠) والقرارات المتصلة به.

زاي

٣٠ - يقرر من أجل تعزيز التزامه بتسهيل إعادة جميع الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة إلى الوطن، أن يقدم العراق كل ما يلزم من تعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولي، وذلك بتقديم قوائم بأسماء هؤلاء الأشخاص، وتيسير إمكانية وصول لجنة الصليب الأحمر الدولي إلى جميع هؤلاء الأشخاص حيثما يوجدون أو يكونون محتجزين وتيسير بحث لجنة الصليب الأحمر الدولي عن الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة الذين ما زالت مصائرهم مجهولة.

٣١ - يدعوا لجنة الصليب الأحمر الدولي إلى إبقاء الأمين العام على علم حسب الاقتضاء بجميع الأنشطة التي تتضطلع بها فيما يتصل بتسهيل الاعادة إلى الوطن أو العودة لجميع الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة أو زفافهم الموجودين في العراق في ٢ آب (اغسطس) ١٩٩٠ أو بعده.

حاء

٣٢ - يتطلب من العراق أن يبلغ مجلس الأمن بأنه لن يرتكب أو يدعم أي عمل من أعمال الإرهاب الدولي أو يسمح لأي منظمة موجهة نحو ارتكاب هذه الأعمال بالعمل داخل أراضيه وأن يدين بلا لبس جميع أعمال وأساليب ومارسات الإرهاب وينبذها.

طاء

٣٣ - يعلن أنه، بعد تقديم العراق إخطاراً رسمياً إلى الأمين العام وإلى مجلس الأمن بقبوله الأحكام الواردة أعلاه، يسري وقف رسمي لإطلاق النار بين العراق والكويت والدول الأعضاء المعاونة مع الكويت وفقاً للقرار ٦٧٨ (١٩٩٠).

٣٤ - يقرر أن يبقى المسألة قيد النظر وأن يتخذ ما قد يلزم من خطوات لتنفيذ هذا القرار وضمان السلم والأمن في المنطقة.

* * *

الملحق (٤)

قرارا مجلس الأمن ٧١٥ و ٧٠٧

القرار ٧٠٧

١٩٩١ آب (أغسطس) ١٥

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٨٧ (١٩٩١) وقراراته الأخرى في هذا الشأن،
وإذ يشير إلى الرسالة المؤرخة في ١١ نيسان (أبريل) ١٩٩١ المرجحة إلى الممثل
الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة من رئيس مجلس الأمن (S.22485) ملاحظاً أنه تم
الوفاء، بناءً على موافقة العراق المكتوبة (S/22456)، على التنفيذ الكامل للقرار
٦٨٧ (١٩٩١)، بالشروط المسقبة المثبتة في الفقرة ٣٣ من ذلك القرار بالنسبة إلى وقف
إطلاق النار.

وإذ يلاحظ بقلق شديد الرسائل المؤرخة في ٢٦ حزيران (يونيو) ١٩٩١ (S/22739)
(S/22473)، و٢٨ حزيران (يونيو) ١٩٩١ (S/22473)، و٤ تموز (يوليو) ١٩٩١
(S/22761) من الأمين العام، التي تنقل معلومات تم الحصول عليها من الرئيس التنفيذي
للجنة الخاصة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية والتي تثبت عدم تقييد العراق
بالالتزامات بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

إذ يشير كذلك إلى البيان الذي أصدره رئيس مجلس الأمن في ٢٨ حزيران
(يونيو) ١٩٩١ (S/22746) ويطلب فيه إرسال بعثة رفيعة المستوى تتكون من رئيس
اللجنة الخاصة، والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ووكيل الأمين العام
لشؤون نزع السلاح للالتقاء بموظفي من أرفع المستويات من الحكومة العراقية في
أقرب فرصة للحصول على تأكيدات مكتوبة بأن العراق سوف يتعاون تماماً كاملاً
وفورياً في تفتيش الواقع التي حدتها اللجنة الخاصة وسيقدم للتفتيش الفوري أيّاً من
المواد التي قد تكون نقلت من تلك الواقع.

وإذ يشعر بالجزع لتقرير البعثة الرفيعة المستوى إلى الأمين العام (S/22761) بشأن

نتائج اجتماعاتها مع أرفع المستويات في الحكومة العراقية.

وإذ يساوره شديد القلق بسبب المعلومات التي قدمتها للمجلس اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية في ١٥ تموز (يوليو) ١٩٩١ (S/22788) و٢٥ تموز/ يوليه ١٩٩١ (S/22837) بشأن اجراءات الحكومة العراقية التي تمثل انتهاكاً صارخاً للقرار ٦٨٧ (١٩٩١).

وإذ يساوره شديد القلق أيضاً للأدلة الواردة في الرسالة المؤرخة في ٧ تموز (يوليو) ١٩٩١ للأمين العام من وزير خارجية العراق وفي البيانات والاستنتاجات اللاحقة التي تشير إلى إخطاري العراق المؤرخين في ١٨ و٢٨ نيسان (أبريل) كانا غير كاملين وأنه كان قد أخفى بعض الأنشطة، وكلا الأمرين يشكل انتهاكاً خطيراً لالتزاماته بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

وإذ يلاحظ أيضاً من الرسائل المؤرخة في ٢٦ حزيران (يونيو) ١٩٩١ (S/22739)، و٢٨ حزيران (يونيو) ١٩٩١ (S/22743)، و٤ تموز (يوليو) ١٩٩١ (S/22761) من الأمين العام، بأن العراق لم يمثل امثلاً جميع تعهداته المتصلة بالامتيازات، والخصائص والتسهيلات التي ستمتنع لفرق التفتيش التابعة لللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية المكلفة بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

وإذ يؤكد أنه لكي تتمكن اللجنة الخاصة من الاضطلاع بمهمتها وفقاً للفقرة ٩ (ب) «١» و«٢» و«٣» من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) لتفتيش على قدرات العراق فيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية والقذائف التسارية ثم الاستيلاء عليها لتدميرها أو إزالتها أو جعلها عديمة الضرار، لا بد من الكشف الكامل من جانب العراق كما تقتضي الفقرة ٩ (أ) من القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

وإذ يؤكد أن العراق مطالب بإصدار إعلان بكل برامجه النووية بما في ذلك أية برامج يدعى أنها لأغراض لا تتصل بالمواد التي يمكن استخدامها في الأسلحة النووية، بغية تمكن الوكالة الدولية للطاقة النووية، بمساعدة وتعاون اللجنة الخاصة، من تحديد أي المواد التي يمكن استخدامها في الأسلحة النووية أو أي منظومات فرعية أو مكونات أو أي منشأة للبحث، أو التطوير، أو الدعم أو التصنيع المتصلة بها، يجب تدميرها، أو إزالتها أو جعلها عديمة الضرار، وفقاً للفقرة ١٣ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

وإذ يؤكد أن حالات إخفاق العراق الآنفة الذكر في التصرف متقدماً دقيناً بالتزاماته بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، تشكل انتهاكاً خطيراً لقبوله الأحكام ذات الصلة من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) التي تم بموجبها وقف إطلاق النار ونصت على الشروط الأساسية لإعادة السلم والأمن في المنطقة.

وإذ يؤكد كذلك أن عدم امتثال العراق لاتفاق الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المعقود عملاً بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، المؤرخة في ١ تموز (يوليو) ١٩٦٨، على النحو الذي أثبته قرار مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية المؤرخ في ١٨ تموز (يوليو) ١٩٩١ (GOV/2532)، يشكل انتهاكاً لالتزاماته الدولية.

وقد عقد العزم على ضمان الامتثال التام للقرار ٦٨٧ (١٩٩١) وبصفة خاصة الجزء جيم منه.

وإذ يتصرف وفقاً للفصل السابع من الميثاق.

١ - يدين انتهاك العراق الخطير لعدد من التزاماته بموجب الجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ولتعهداته بالتعاون مع اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

ما يشكل انتهاكاً خطيراً للأحكام ذات الصلة للقرار ٦٨٧ التي تم بموجبها وقف اطلاق النار ونصت على الشروط الأساسية لإعادة السلم والأمن في المنطقة.

٢ - يدين كذلك عدم امتثال حكومة العراق لالتزاماتها بموجب اتفاق الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة النووية، على النحو الذي أثبته قرار مجلس المحافظين المؤرخ في ١٨ تموز (يوليو)، الأمر الذي يشكل انتهاكاً لالتزاماته كطرف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، المؤرخة في ٦ تموز (يوليو) ١٩٦٨.

٣ - يطلب من العراق

«١» أن يكشف بصورة تامة ونهائية وكاملة، على النحو الذي طلبه القرار ٦٨٧ (١٩٩١) عن جميع جوانب برامجه لتطوير أسلحة التدمير الشامل والقاذف التسليارية التي يزيد مداها عن ١٥٠ كيلومتراً، وعن جميع ما لديه من تلك الأسلحة، ومكوناتها ومنتجاتها انتاجها و مواقعها، بالإضافة إلى جميع البرامج النووية الأخرى، بما في ذلك أي منها يدعي أنه لأغراض لا تتصل بالمواد التي يمكن استخدامها للأسلحة النووية، دون مزيد من الإبطاء.

«٢» أن يسمح للجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وأفرادهما التفتيشية بالوصول الفوري غير المقيد إلى أي وإلى كافة المناطق، والمنشآت، والسجلات، والمعدات، ووسائل النقل التي يرغبون في تفتيشها.

«٣» أن يوقف على الفور أية محاولة لإخفاء أو نقل أو تدمير أي مواد أو معدات تتصل بأسلحته النووية، أو الكيميائية أو البيولوجية أو برامجه للقاذف التسلياري، أو

المواد أو المعدات التي تتصل بأنشطته النووية الأخرى من دون إخطار اللجنة الخاصة وموافقتها المسيبة.

«٤» أن يتيح على الفور للجنة الخاصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية وأفرقتها التفتيشية، أية مواد سبق أن منعوا من الوصول إليها.

«٥» أن يسمح للجنة الخاصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية وأفرقتها التفتيشية بالقيام برحلات طيران بالطائرات ذات الأجنحة الثابتة والطائرات الهليكوبتر على حد سواء فيسائر أرجاء العراق لجميع الأغراض ذات الصلة، بما في ذلك التفتيش، والمراقبة وعمليات المسح الجوي، والنقل والسوقيات من دون تدخل من أي نوع وبالشروط والأوضاع التي تحددها اللجنة الخاصة، بما في ذلك حق الاستخدام الكامل لطائراتها الخاصة والمطارات التي قد تحدد أنها أكثر ملاءمة لأعمال اللجنة في العراق.

«٦» أن يوقف جميع الأنشطة النووية من أي نوع، إلا لاستخدام النظائر المشعة للأغراض الطبية أو الزراعية أو الصناعية إلى أن يقرر مجلس الأمن أن العراق يمثل امتثالاً تاماً لهذا القرار والفرقتين ١٢ و١٣ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، وتقرر الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن العراق يمثل امتثالاً تاماً لاتفاق الضمانات مع الوكالة.

«٧» أن يكفل التنفيذ الكامل للامتيازات والخصابات والتسهيلات لممثلي اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وفقاً لتعهداته السابقة وأن يكفل سلامتهم التامة وحريتهم في التنقل.

«٨» أن يقدم على الفور أو يسهل توفير أي وسائل نقل أو دعم طبي أو سوقي تطلبها اللجنة الخاصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية وأفرقتها التفتيشية.

«٩» أن يجيب على أية أسئلة وأن يستجيب إلى أية طلبات بصورة تامة وكاملة وفورية للجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وأفرقتها التفتيشية.

٤ - يقرر أن لا يحتفظ العراق بأي حق في ملكية المواد التي ستدرأ أو تزال أو تجعل عديمة الضرر عملاً بالفقرة ١٢ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

٥ - يطلب أن تتمثل حكومة العراق امتثالاً تاماً على الفور، ومن دون ابطاء، لجميع التزاماتها الدولية، بما في ذلك الواردة في هذا القرار، وفي القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وفي معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية المؤرخة في ١ تموز (يوليو) ١٩٦٨ واتفاق الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٦ - يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد النظر.

* * *

القرار ٧١٥

١١ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٩١

إن مجلس الأمن

إذ يشير إلى قراريه ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ في ٣ نيسان (أبريل) ١٩٩١، و٧٠٧ (١٩٩١) المؤرخ في ١٥ آب (اغسطس) ١٩٩١ وقراراته الأخرى بشأن هذه المسألة.

وإذ يذكر خاصة بأنه طلب إلى الأمين العام والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، بموجب القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وضع خطط للرصد والتحقق بشكل مستمر في المستقبل، وتقديمها إلى مجلس الأمن للموافقة عليها.

وإذ يحيط علماً بتقرير ومذكرة الأمين العام، اللذين تحال بهما الخطط المقدمة من الأمين العام والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

١ - يوافق وفقاً لأحكام القرارين ٦٨٧ (١٩٩١) و٧٠٧ (١٩٩١) وهذا القرار، على الخطط المقدمة من الأمين العام والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٢ - يقرر أن تنفذ اللجنة الخاصة الخطة المقدمة من الأمين العام فضلاً عن موافصلة الاضطلاع بالمسؤوليات الأخرى المنوط بها بموجب القرارات ٦٨٧ (١٩٩١) و٦٩٩ (١٩٩١) و٧٠٧ (١٩٩١) وأداء ما يُسند إليها بموجب هذا القرار من مهام أخرى.

٣ - يطلب إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن ينفذ، بمساعدة اللجنة الخاصة وتعاونها، الخطة المقدمة منه وأن يواصل الاضطلاع بالمسؤوليات الأخرى المنوط بها بموجب القرارات ٦٨٧ (١٩٩١) و٦٩٩ (١٩٩١) و٧٠٧ (١٩٩١).

٤ - يقرر أن تقوم اللجنة الخاصة، عند ممارسة مسؤولياتها بوصفها هيئة فرعية تابعة لمجلس الأمن بما يلي:

(أ) موافصلة مباشرة المسؤولية عن تحديد موقع إضافية لأغراض التفتيش عليها والتحقيق فورها.

(ب) موافصلة مد يد المساعدة والتعاون إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، بتزويده، عن طريق الاتفاق المتبادل، بما يلزم من خبرة فنية خاصة ودعم

سوقى وإعلامي وتشغيلى آخر لتنفيذ الخطة المقدمة منه.

(ج) العمل، بالتعاون مع المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في الحقن النووي، على أداء ما قد يلزم من مهام أخرى لتنسيق الأنشطة التي تنص عليها الخطط الموافق عليها بموجب هذا القرار، بما في ذلك الافادة على أكمل وجه ممكناً من الخدمات والمعلومات المتاحة عموماً من أجل تحقيق أقصى قدر من الكفاءة واستخدام الموارد على النحو الأمثل.

٥ - يطالب بأن تفي العراق، دون قيد أو شرط، بجميع التزاماتها المنصوص عليها في الخطط الموافق عليها بموجب هذا القرار، وأن تتعاون تماماً مع اللجنة الخاصة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في تنفيذ الخطط.

٦ - يقرر تشجيع جميع الدول الأعضاء على تقديم أقصى قدر من المساعدة النقدية أو العينية لدعم اللجنة الخاصة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في تنفيذ أنشطتها المنصوص عليها في الخطط الموافق عليها بموجب هذا القرار دون المساس بمسؤولية العراق عن تكاليف تلك الأنشطة بالكامل.

٧ - يطلب إلى اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) واللجنة الخاصة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية التعاون في وضع آلية لرصد أية مبيعات أو إمدادات في المستقبل توفرها بلدان أخرى إلى العراق من الأصناف المتصلة بتنفيذ الجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) والقرارات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك هذا القرار والخطط الموافق عليها بموجبه.

٨ - يطلب إلى الأمين العام والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يقدمما إلى مجلس الأمن تقارير عن تنفيذ الخطط الموافق عليها بموجب هذا القرار، عندما يطلب مجلس الأمن ذلك، وعلى أية حال كل ستة أشهر على الأقل بعد اتخاذ هذا القرار.

٩ - يقرر إبقاء المسألة قيد النظر.

* * *

الملحق (٥)

قرارات مجلس الأمن ٧٠٦ و ٧١٢ و ٩٨٦

القرار ٧٠٦

١٥ آب (اغسطس) ١٩٩١

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة ذات الصلة وبخاصة قراراته ٦٦١ (١٩٩٠)، و٦٦٢ (١٩٩١)، و٦٨٧ (١٩٩١) و٦٨٨ (١٩٩١) و٦٩٢ (١٩٩١)، و٦٩٩ (١٩٩١) و٧٠٥ (١٩٩١).

وإذ يحيط علماً بالتقرير (S/22799) المؤرخ في ١٥ تموز (يوليو) ١٩٩١ للبعثة المشتركة بين الوكالات التي ترأسها المندوب التنفيذي للأمين العام لبرنامج الأمم المتحدة المشترك بين الوكالات لتقديم المساعدة الإنسانية إلى العراق والكويت ومناطق الحدود العراقية التركية والعراقية الإيرانية.

وإذ يساوره القلق للحالة التغذوية والصحية الخطيرة للسكان المدنيين العراقيين على النحو المبين في هذا التقرير، وخطر زيادة تدهور هذه الحالة.

وإذ يساوره القلق أيضاً لأن الإعادة أو العودة إلى الوطن لجميع الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة أو رفاتهم الموجودين في العراق في ٢ آب (اغسطس) ١٩٩٠ أو بعده عملاً بالفقرة ٢ (ج) من القرار ٦٨٦ (١٩٩١)، وبالفترتين ٣٠ و ٣١ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، لم تنفذ بالكامل بعد.

وإذ يحيط علماً بالنتائج التي خلص إليها التقرير المذكور أعلاه، وبخاصة الاقتراح المتعلق بمبادرات العراق من النفط لتمويل شراء المواد الغذائية والأدوية والمواد والإمدادات لتلبية حاجات مدينة أساسية بغرض توفير الإغاثة الإنسانية.

وإذ يحيط علماً أيضاً بالرسائل المؤرخة في ١٤ نيسان (ابريل) ١٩٩١، و٣١ أيار

(مايو) ١٩٩١، و٦ حزيران (يونيو) ١٩٩١، و٩ تموز (يوليو) ١٩٩١، و٢٢ تموز (يوليو) ١٩٩١ من وزير خارجية العراق والممثل الدائم للعراق إلى رئيس اللجنة المشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) بشأن تصدير النفط والمنتجات النفطية من العراق.

وافتئاماً منه بال الحاجة إلى التوزيع العادل للمساعدات الغوثية الإنسانية على جميع قطاعات السكان المدنيين العراقيين، من خلال الرصد الفعال والشفافية.

وإذ يذكر ويؤكد من جديد في هذا الصدد، قراره ٦٨٨ (١٩٩١) وبخاصة الأهمية التي يعلقها المجلس على سماح العراق بوصول المنظمات الإنسانية الدولية دون عائق إلى جميع من يحتاجون إلى المساعدة في جميع أنحاء العراق وتوفير جميع التسهيلات الالزمة لعملياتها، ويشدد في هذا الصدد على الدور الهام والمستمر الذي تؤديه مذكرة التفاهم بين الأمم المتحدة وحكومة العراق المؤرخة في ١٨ نيسان (أبريل) ١٩٩١ (S/ 22663).

وإذ يشير إلى أنه، عملاً بالقرارات ٦٨٧ (١٩٩١) و٦٩٢ (١٩٩١) و٦٩٩ (١٩٩١)، يقتضي أن يدفع العراق التكاليف الكاملة للجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتنفيذ المهام المرخص بها بموجب الجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، وإلى أن الأمين العام قد أعرب في تقريره المؤرخ في ١٥ تموز (يوليو) ١٩٩١ إلى مجلس الأمن (S/22792)، المقدم عملاً بالفقرة ٤ من القرار ٦٩٩ (١٩٩١)، عن رأي مفاده أن الطريقة البالغة الواضح للحصول على الموارد المالية من العراق لتعطية تكاليف اللجنة الخاصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ستكون في الإذن ببيع بعض النفط العراقي والمنتجات النفطية العراقية، وإذا يشير كذلك إلى أنه يقتضي أن يدفع العراق مساهماته لصندوق التعويضات ونصف تكاليفلجنة تحفيظ الحدود بين العراق والكويت، وإذا يشير كذلك إلى أن مجلس الأمن قد طلب في قراره ٦٨٦ (١٩٩١) و٦٨٧ (١٩٩١) أن يعيد العراق في أقصر فترة ممكنة الممتلكات الكويتية كافة التي استولى عليها، وطلب إلى الأمين العام أن يتبع الخطوات الالزمة لتسهيل ذلك.

وإذ يتصرف طبقاً للفصل السابع من الميثاق،

١ - يأذن جميع الدول، رهناً بالقرار الذي يتتخذه مجلس الأمن عملاً بالفقرة ٥ أدناه وبصرف النظر عن أحکام الفقرة ٣ (أ) و٣ (ب)، و٤ من القرار ٦٦١ (١٩٩٠)، بالسماح بالقيام، أثناء فترة مدتها ٦ أشهر من تاريخ اعتماد هذا القرار عملاً بالفقرة ٥ أدناه، باستيراد نفط ومنتجاته نفطية يكون مصدرها العراق بما يكفي لتحقيق مبلغ يحدده المجلس عقب استلام تقرير الأمين العام المطلوب في الفقرة ٥ من هذا القرار ولا يتجاوز ١٦ من بلايين دولارات الولايات المتحدة للأغراض الواردة في هذا القرار ورهناً بالشروط التالية:

(أ) موافقة لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) على كل عملية شراء لنفط عراقي ومنتجات نفطية عراقية عقب قيام الدولة المعنية بإخطار اللجنة.

(ب) قيام المشتري في الدولة المعنية بدفع المبلغ الكامل لكل عملية شراء للنفط العراقي والمنتجات النفطية العراقية مباشرة في حساب استثماري تنشئه الأمم المتحدة ويديره الأمين العام، ويخصص على وجه الخصوص لتحقيق أغراض هذا القرار.

(ج) موافقة المجلس، عقب استلام تقرير الأمين العام المطلوب في الفقرة ٥ من هذا القرار، على خطة لشراء المواد الغذائية، والأدوية، والمواد والإمدادات الالزامية لتلبية احتياجات مدينة أساسية على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٠ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، وبخاصة المواد ذات الصلة بالصحة، وتحمل جميعها قدر الإمكان بطاقة تبين أنها مورّدة في إطار هذه الخطة، ولتحقيق قيام الأمم المتحدة، بكل ما هو ممكن عملياً وملائماً من أعمال الرصد والإشراف بغرض ضمان توزيعها بالعدل لتلبية الاحتياجات الإنسانية في جميع مناطق العراق وعلى جميع فئات السكان المدنيين العراقيين وكذلك بكل ما هو ممكن عملياً وملائماً من أعمال الإدارة المتصلة بهذا الغرض، ويكون هذا الدور للأمم المتحدة متاحاً إذا كان مرغوباً فيه فيما يتعلق بالمساعدة الإنسانية المقدمة من مصادر أخرى.

(د) يُفرج عن المبلغ المأذون به في هذه الفقرة بقرارات متابعة صادرة عن اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) في ثلاثة أجزاء متساوية بعد أن يتخذ المجلس القرار المنصوص عليه في الفقرة ٥ أدناه بشأن تنفيذ هذا القرار، وبصرف النظر عن أية أحكام أخرى لهذه الفقرة، ويكون المبلغ خاصاً لاستعراض يجريه المجلس في الوقت نفسه على أساس تقديره المستمر للحاجات والاحتياجات.

٢ - يقرر أن يقوم الأمين العام بإتاحة جزء من المبلغ المودع في الحساب الذي سينشئه لتمويل شراء المواد الغذائية، والأدوية والمواد والإمدادات الالزامية لتلبية احتياجات مدينة أساسية، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٠ من القرار ٦٨٧، والتكاليف التي تتکبدها الأمم المتحدة فيما يتعلق بدورها، بموجب هذا القرار، وتكاليف الأنشطة الإنسانية الضرورية الأخرى في العراق.

٣ - يقرر كذلك أن يستخدم الأمين العام جزءاً من المبلغ المودع في الحساب الذي سينشئه لسداد المدفوّعات المناسبة لصندوق الأمم المتحدة للتعويضات، والتكاليف الكاملة لتنفيذ المهام المرخص بها بموجب الجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، والتكاليف الكاملة التي تتکبدها الأمم المتحدة في تسهيل عودة الممتلكات الكويتية كافة التي استولى عليها العراق، ونصف تكاليف لجنة الحدود.

٤ - يقرر أن تكون النسبة المئوية من قيمة صادرات النفط والمنتجات النفطية من العراق المأذون بها طبقاً لهذا القرار، التي تستدفه إلى صندوق الأمم المتحدة للتعويضات، على النحو المطلوب في الفقرة ١٩ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وكما هو محدد في الفقرة ٦ من القرار ٦٩٢ (١٩٩١)، نفس النسبة المئوية التي قررها مجلس الأمن في الفقرة ٢ من القرار ٧٠٥ (١٩٩١) للمدفووعات لصندوق التعويضات، إلى الوقت الذي يقرر فيه مجلس إدارة الصندوق خلاف ذلك.

٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم في غضون ٢٠ يوماً من تاريخ اعتماد هذا القرار تقريراً إلى مجلس الأمن لاتخاذ قرار بشأن التدابير التي تتخذ لتنفيذ الفقرات ١ (أ) و(ب) و(ج)، وتقديرات الاحتياجات الإنسانية للعراق الواردة في الفقرة ٢ أعلاه وتقديرات قيمة التزامات العراق المالية الواردة في الفقرة ٣ أعلاه لغاية نهاية فترة الإذن المبينة في الفقرة ١ أعلاه، وكذلك طريقة اتخاذ الإجراءات القانونية الالزمة لضمان تنفيذ أغراض هذا القرار وطريقة مراعاة تكاليف إنتاج ونقل ذلك النفط العراقي وتلك المنتجات النفطية العراقية.

٦ - يطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور مع لجنة الصليب الأحمر الدولي وفي غضون ٢٠ يوماً من تاريخ اعتماد هذا القرار، تقريراً إلى مجلس الأمن عن الأنشطة المضطلع بها طبقاً للفقرة ٣١ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) فيما يتعلق بتسهيل الإعادة أو العودة إلى الوطن لجميع الرعايا الكويتيين ورعايا البلدان الثالثة أو رفقاء الموجودين في العراق في ٢ آب (أغسطس) ١٩٩٠ أو بعده.

٧ - يطلب إلى حكومة العراق أن تقدم إلى الأمين العام والمنظمات الدولية المناسبة في اليوم الأول من الشهر الذي يعقب مباشرة اعتماد هذا القرار وفي اليوم الأول من كل شهر بعد ذلك وحتى إشعار آخر، بياناً عن الذهب والاحتياطيات من العملات الأجنبية التي في حوزتها سواء في العراق أو في أي مكان آخر.

٨ - يطلب إلى جميع الحكومات أن تتعاون تعاوناً تاماً في تنفيذ هذا القرار.

٩ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد النظر.

* * *

القرار ٧١٢

١٩٩١ أيلول (سبتمبر)

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة ذات الصلة وبخاصة قراراته ٦٦١ (١٩٩٠) المؤرخ في ٦ آب (أغسطس) ١٩٩٠، و٦٨٦ (١٩٩١) المؤرخ في ٢ آذار (مارس) ١٩٩١،

و ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ في ٣ نيسان (أبريل) ١٩٩١، و ٦٨٨ (١٩٩١) المؤرخ في ٥ نيسان (أبريل) ١٩٩١، و ٦٩٢ (١٩٩١) المؤرخ في ٢٠ أيار (مايو) ١٩٩١، و ٦٩٩ (١٩٩١) المؤرخ في ١٧ حزيران (يونيو) ١٩٩١ و ٧٠٥ (١٩٩١) و ٧٠٦ (١٩٩١) المؤرخين في ١٥ آب (أغسطس) ١٩٩١.

وإذ يعرب عن تقديره للتقرير المؤرخ في ٤ أيلول (سبتمبر) ١٩٩١ المقدم من الأمين العام عملاً بالفقرة ٥ من القرار ٧٠٦ (١٩٩١).

وإذ يعيد تأكيد قلقه إزاء الحالة التغذوية والصحية للسكان المدنيين العراقيين، وخطر زيادة تدهور هذه الحالة، وإذ يشدد في هذا السياق، على ضرورة إعداد تقديرات مستكملة تماماً للحالة في جميع أنحاء العراق كأساس للتوزيع العادل لمواد الإغاثة الإنسانية على جميع قطاعات السكان المدنيين العراقيين.

وإذ يشير إلى أن الأنشطة التي يتعين الاضطلاع بها من قبل الأمين العام أو بالنيابة عنه للوفاء بالأغراض المشار إليها في القرار ٧٠٦ (١٩٩١) وهذا القرار يتمتع بامتيازات الأمم المتحدة وحصانتها.

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

١ - يقرر الرقم المذكور في الفقرة ١ من القرار ٧٠٦ (١٩٩١) بتحديد المبلغ المأذون له للغرض الوارد في تلك الفقرة، ويعيد تأكيد اعتزامه استعراض هذا المبلغ على أساس تقييمه المستمر لاحتياجات والمطلبات وفقاً للفقرة ١ (د) من القرار ٧٠٦ (١٩٩١).

٢ - يدعو لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) إلى أن تأذن فوراً، عملاً بالفقرة ١ (د) من القرار ٧٠٦ (١٩٩١)، بأن يقوم الأمين العام بالإفراج عن الثلث الأول من المبلغ المشار إليه في الفقرة ١ أعلاه من حساب الضمان المتعلق، وعلى أن يتم هذا الإفراج حسب الاقتضاء رهناً بتوفير الأموال في الحساب، وفي حالة المدفوعات، لتمويل شراء المواد الغذائية والأدوية والمواد واللوازم لتلبية الاحتياجات المدنية الأساسية التي جرى الإخطار بها أو الموافقة عليها وفقاً لإجراءات المعمول بها، رهناً بالامتثال للإجراءات المبينة في تقرير الأمين العام على النحو المافق عليه في الفقرة ٣ أدناه.

٣ - يوافق على التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام على النحو المبين في الفقرتين ٥٧ (د) و ٥٨ من ذلك التقرير.

٤ - يشجع الأمين العام وللجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) على التعاون، بالتشاور الوثيق مع حكومة العراق، على أساس مستمر،

لضمان تنفيذ الخطة الموقعة عليها في هذا القرار بصورة باللغة الفعالية.

٥ - يقرر أن يتمتع النفط والمنتجات النفطية الخاضعة للقرار ٧٠٦ (١٩٩١) وهي تحت ملكية العراق، بالحصانة من الاجراءات القانونية، وألا تكون خاضعة لأي شكل من أشكال الحجز أو المصادر أو الحراسة، وأن تتخذ جميع الدول كل ما قد يلزم من خطوات بموجب نظمها القانونية المحلية، وكل على حدة، لضمان توفر هذه الحماية، وأن تكفل عدم تحويل حصيلة البيع عن الأغراض المحددة في القرار ٧٠٦ (١٩٩١).

٦ - يؤكد من جديد أن يتمتع حساب الضمان المتعلق الذي تنشئه الأمم المتحدة ويدبره الأمين العام لتحقيق الأغراض الواردة في القرار ٧٠٦ (١٩٩١) وفي هذا القرار، بامتيازات وحصانات الأمم المتحدة، شأنه في ذلك شأن صندوق التعويضات الذي أنشأ بموجب القرار ٦٩٢ (١٩٩١).

٧ - يؤكد من جديد أن يتمتع المفتشون وغيرهم من الخبراء الذين يوفدون في مهمة للأمم المتحدة، والذين يعينون لأغراض هذا القرار، بامتيازات وحصانات وفقاً لاتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها ويطلب بأن يتبع لهم العراق التقليل بحرية تامة ويوفر لهم جميع التسهيلات الالزمة.

٨ - يؤكد جواز إيداع الأموال المقدمة كمساهمة من مصادر أخرى، إذا استتصوب ذلك، وفقاً للفقرة ١ (ج) من القرار ٧٠٦ (١٩٩١)، في حساب الضمان المتعلق بوصفها حساباً فرعياً، وإتاحتها فوراً للوفاء باحتياجات العراق الإنسانية على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٠ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) دون اجراء أي اقتطاع من الاقطاعات الإلزامية والتکاليف الادارية المحددة في الفقرتين ٢ و ٣ من القرار ٧٠٦ (١٩٩١).

٩ - يبحث على أن يكون تقديم أي مواد غذائية أو أدوية أو أي أشياء أخرى ذات طابع إنساني إلى العراق، بالإضافة إلى تلك التي يتم شراؤها بالأموال المشار إليها في الفقرة ١ من هذا القرار، من خلال ترتيبات تكفل توزيعها العادل لتلبية الاحتياجات الإنسانية.

١٠ - يطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الاجراءات الالزمة لتنفيذ القرارات المذكورة أعلاه، ويعاذن له بالدخول في أية ترتيبات أو اتفاقات لازمة لتحقيق ذلك.

١١ - يطلب من الدول أن تتعاون تعاوناً كاملاً في تنفيذ القرار ٧٠٦ (١٩٩١)، وهذا القرار على وجه الخصوص، فيما يتصل بأية تدابير يتم اتخاذها فيما يتعلق باستيراد النفط والمنتجات النفطية وتصدير المواد الغذائية والأدوية والمواد واللوازم لتلبية الاحتياجات المدنية الأساسية على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٠ من القرار ٦٨٧

(١٩٩١)، وأيضاً فيما يتعلق بامتيازات وحصانات الأمم المتحدة وموظفيها القائمين على تنفيذ هذا القرار، وأن تكفل عدم الخروج عن الأغراض المحددة في هذه القرارات.

١٢ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.

* * *

القرار ٩٨٦

(الحياة، لندن، ١٥/٤/١٩٩٥)

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة ذات الصلة، وإذ يساوره القلق إزاء الحالة الغذائية والصحية الخطيرة للسكان العراقيين، وإزاء خطر زيادة تدهور هذه الحالة.

وأقتناعاً منه بضرورة توفير الاحتياجات الإنسانية للشعب العراقي، كإجراء مؤقت، إلى أن يفي العراق بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك على وجه الخصوص القرار ٦٨٧ (١٩٩١) المؤرخ ٣ نيسان (أبريل) ١٩٩١، بما يسمح للمجلس بالتخاذل إجراءات أخرى فيما يتعلق بأوجه الحظر المشار إليها في القرار ٦٦١ (١٩٩٠) المؤرخ ٦ آب (اغسطس) ١٩٩٠، وذلك وفقاً لأحكام تلك القرارات.

وأقتناعاً منه أيضاً بضرورة توزيع المعونة الغوثية الإنسانية بشكل منصف على جميع قطاعات السكان العراقيين في جميع أنحاء البلاد.

وإذ يؤكد من جديد التزام جميع الدول الأعضاء بسيادة العراق وسلامته الإقليمية.

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

١ - يأذن للدول، بصرف النظر عن أحكام الفقرات ٣ (أ) و٣ (ب) و٤ من القرار ٦٦١ (١٩٩٠) والقرارات اللاحقة ذات الصلة، بأن تسمح باستيراد النفط والمنتجات التقطية التي يكون منشأها العراق، بما في ذلك المعاملات المالية وغيرها من المعاملات الأساسية المتصلة مباشرة بذلك، بما يكفي لتوفير عائد بمبلغ لا يتجاوز مجموعه بليوناً واحداً من دولارات الولايات المتحدة كل ٩٠ يوماً، وذلك للأغراض المبينة في هذا القرار ورهناً بالشروط التالية:

(أ) موافقة اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠)، لضمان شفافية كل صفتة واتفاقها مع الأحكام الأخرى لهذا القرار، وذلك بعد قيام الدولة المعنية بتقديم

طلب تؤيده حكومة العراق، لكل عملية يعتزم إجراؤها لشراء النفط والمنتجات النفطية من العراق، بما في ذلك تفاصيل سعر الشراء بالقيمة المعقولة التي يحددها السوق، ووجهة التصدير، وفتح خطاب اعتماد يسدد إلى حساب الضمان الذي سيئشه الأمين العام لأغراض هذا القرار، وكذلك تفاصيل أي معاملة مالية أو معاملة أساسية أخرى تتصل اتصالاً مباشراً بذلك.

(ب) قيام الجهة المشترية في الدولة المعنية بسداد المبلغ الكامل لكل صفة لشراء النفط والمنتجات النفطية من العراق مباشرة إلى حساب الضمان الذي سيئشه الأمين العام لأغراض هذا القرار.

٢ - يأذن لتركيا، بصرف النظر عن أحكام الفقرات ٣ (أ) و ٣ (ب) و ٤ من القرار ٦٦١ (١٩٩٠) ولأحكام الفقرة ١ أعلاه، بأن تسمح باستيراد النفط والمنتجات النفطية التي يكون منشأها العراق، بما يكفي، بعد خصم النسبة المثوية المشار إليها في الفقرة ٨ (ج) أدناه لصالح صندوق التعويضات، للوفاء برسوم التعريفة الجمركية لخط الأنابيب، على النحو الذي يقرر المفتشون المستقلون المشار إليهم في الفقرة ٦ أدناه، بعد التدقيق، أنه معقول، وذلك لنقل النفط والمنتجات النفطية العراقية عبر خط أنابيب كركوك - يومورتاليك في تركيا على النحو المأذون به في الفقرة ١ أعلاه.

٣ - يقرر أن يبدأ نفاذ الفقرتين ١ و ٢ من هذا القرار في الساعة ٠٠ / ٠١ بتوقيت الساحل الشرقي للولايات المتحدة من اليوم الذي يلي قيام رئيس المجلس بإبلاغ أعضاء المجلس بأنه تلقى من الأمين العام التقرير المطلوب إليه تقديمه في الفقرة ١٣ أدناه. وأن تظلا نافذتين لفترة أولية مدتها ١٨٠ يوماً. ما لم يتخذ المجلس تدابير أخرى ذات صلة في ما يتعلق بأحكام القرار ٦٦١ (١٩٩٠).

٤ - يقرر كذلك إجراء استعراض شامل لجميع جوانب تنفيذ هذا القرار بعد ٩٠ يوماً من بدء نفاذ الفقرة ١ أعلاه، ومرة أخرى قبل انتهاء فترة الـ ١٨٠ يوماً الأولية، عند تلقي التقارير المشار إليها في الفقرتين ١١ و ١٢ أدناه. ويعرب عن اعتزامه القيام، قبل نهاية فترة الـ ١٨٠ يوماً، بالنظر بعين التأييد في تحديد أحكام هذا القرار، شريطة أن تبين التقارير المشار إليها في الفقرتين ١١ و ١٢ أدناه أن هذه الأحكام تنفذ تنفيذاً مرضياً.

٥ - يقرر كذلك أن يبدأ نفاذ بقية فقرات هذا القرار على الفور.

٦ - يأمر اللجنة المنبثقة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) برصد عمليات بيع النفط والمنتجات النفطية التي يصدرها العراق عن طريق خط أنابيب كركوك - يومورتاليك من العراق إلى تركيا ومن ميناء البكر لتحميل النفط، وذلك بمساعدة مفتشين مستقلين يعينهم الأمين العام، ويقومون ببقاء اللجنة على علم بكميات النفط والمنتجات النفطية

المصدرة من العراق بعد تاريخ بدء نفاذ الفقرة ١ من هذا القرار. وبالتحقيق من أن سعر شراء النفط والمنتجات النفطية هو سعر معقول في ضوء الظروف السائدة في السوق ومن أنه لأغراض الترتيبات المحددة في هذا القرار، يجري شحن القدر الأكبر من النفط والمنتجات النفطية عبر خط أنابيب كركوك - يومورتاليك، وأن الكمية المتبقية تصدر من ميناء البكر لتحميل النفط.

٧ - يطلب إلى الأمين العام إنشاء حساب ضمان لأغراض هذا القرار، وتعيين محاسبين قانونيين عاملين مستقلين لمراجعة هذا الحساب، وإبقاء حكومة العراق مطلعة تماماً على تشغيل الحساب.

٨ - يقرر أن تستخدم الأموال المودعة في حساب الضمان للوفاء بالاحتياجات الإنسانية للسكان العراقيين وللأغراض الأخرى التالية، ويطلب إلى الأمين العام استخدام الأموال الموضوعة في حساب الضمان لما يلي:

(أ) تحويل تصدير الأدوية واللوازم الصحية والمواد الغذائية والمواد والإمدادات اللازمة للاحتياجات المدنية الأساسية، إلى العراق، وفقاً لإجراءات اللجنة المنبثقة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠). وذلك على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٠ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١)، رهناً بما يلي:

١ - أن يكون كل تصدير للسلع بناء على طلب حكومة العراق.

٢ - أن يضمن العراق بصورة فعالة توزيع هذه السلع بشكل منصف، على أساس خطة تقدم إلى الأمين العام ويوافق عليها، وتتضمن وصفاً للسلع التي يتم شراؤها.

٣ - أن يتلقى الأمين العام تأكيداً موئلاً بأن السلع المصدرة المعنية قد وصلت إلى العراق.

(ب) بالنظر إلى الظروف الاستثنائية السائدة في المحافظات الثلاث المذكورة أدناه، إكمال قيام حكومة العراق بتوزيع السلع المستوردة بموجب هذا القرار، من أجل ضمان التوزيع المنصف للمعوننة الغوثية الإنسانية على جميع قطاعات السكان العراقيين في جميع أنحاء البلد، بتوفير ما يتراوح بين ١٢٠ مليوناً و١٥٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة كل ٩٠ يوماً لبرنامج الأمم المتحدة الإنساني المشترك بين الوكالات الذي يعمل داخل الأراضي المشمولة بالسيادة العراقية في المحافظات العراقية الشمالية الثلاث، دهوك وأربيل والسليمانية، إلا إذا بيع من النفط والمنتجات النفطية خلال أية فترة تمتد ٩٠ يوماً بما لا يصل ثمنه إلى بليون دولار. وحيثندج يجوز للأمين العام أن يوفر مبلغاً أقل نسبياً لهذا الغرض.

(ج) تحويل نفس النسبة المئوية من الأموال المودعة في حساب الضمان، التي قررها المجلس في الفقرة ٢ من قراره ٧٠٥ (١٩٩١) المؤرخ ١٥ آب (اغسطس)

١٩٩١، إلى صندوق التعويضات.

(د) الوفاء بالتكاليف التي تحملها الأمم المتحدة في ما يتعلق ببقعات المفتشين المستقلين والمحاسبين القانونيين العامين والأنشطة المرتبطة بتنفيذ هذا القرار.

(ه) الوفاء بالتكاليف الجارية لعمل اللجنة الخاصة، ريشما يتم في وقت لاحق التسديد الكامل لتكاليف تنفيذ المهام المأذون بها بموجب الجزء جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

(و) الوفاء بأي نفقات معقولة، عدا تلك التي تسدد في العراق، والتي تقرر اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) أنها تتصل مباشرة بتصدير العراق للنفط والمنتجات النفطية على النحو المسموح به بموجب الفقرة ١ أعلاه، أو بما يتم تصديره إلى العراق من قطع غيار ومعدات على النحو المسموح به بموجب الفقرة ٩ أدناه، وما يلزم لذلك من أنشطة بصورة مباشرة.

(ز) توفير مبلغ يصل إلى ١٠ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة كل ٩٠ يوماً من الأموال المودعة في حساب الضمان لسداد المبالغ المتواخة بموجب الفقرة ٦ من القرار ٧٧٨ (١٩٩٢) المؤرخ ٢ تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٩٢.

٩ - يأذن للدول بأن تسمع، بصرف النظر عن أحكام الفقرة ٣ (ج) من القرار ٦٦١ (١٩٩٠)، بما يلي:

(أ) أن يصدر إلى العراق ما يلزم من قطع غيار ومعدات أساسية للتشغيل المأمون لخط أنابيب كركوك - يورمورتاليك في العراق، رهناً بمموافقة مسبقة من اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) على كل عقد من عقود التصدير.

(ب) الاضطلاع بالأنشطة التي تلزم بصورة مباشرة لل الصادرات المأذون بها بموجب الفقرة الفرعية (أ) أعلاه، بما في ذلك المعاملات المالية المتعلقة بها.

١٠ - يقرر أنه، لما كانت أحكام الفقرة ٤ من القرار ٦٦١ (١٩٩٠) والفرقة ١١ من القرار ٧٧٨ (١٩٩١) تحول دون إمكانية سداد تكاليف الصادرات والأنشطة المأذون بها بموجب الفقرة ٩ أعلاه من الأموال المجمدة وفقاً لتلك الأحكام، يجوز بصورة استثنائية تمويل تكلفة هذه الصادرات والأنشطة، إلى حين البدء بسداد مبالغ حساب الضمان المنشآ لأغراض هذا القرار. وبعد موافقة اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) على كل حالة على حدة، بواسطة خطابات اعتماد تسحب خصماً من مبيعات النفط التي ستم في المستقبل والتي تود إيراداتها في حساب الضمان.

١١ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، كل تسعين يوماً بعد بدء نفاذ الفقرة ١ أعلاه ومرة أخرى قبل انتهاء فترة الـ ١٨٠ يوماً الأولية، تقريراً يسند فيه إلى المراقبة التي يقوم بها موظفو الأمم المتحدة في العراق، وإلى المشاورات التي تجري مع حكومة العراق، حول ما إذا كان العراق قد كفل بشكل منصف توزيع

الأدوية واللوازم الصحية والمواد الغذائية والمواد والإمدادات اللازمة لتلبية احتياجات مدنية أساسية والممولة بموجب أحكام الفقرة ٨ (أ) أعلاه، وأن يضمن تقريره أي ملاحظات قد تكون لديه عن كفاية الإيرادات لتلبية احتياجات العراق الإنسانية، وعن قدرة العراق على تصدير كميات من النفط والمنتجات النفطية تكفي لتوفير المبلغ المشار إليه في الفقرة ١ أعلاه.

١٢ - يطلب إلى اللجنة المنشأة بموجب القرار ٦٦١ (١٩٩٠) أن تضع، بتنسيق وثيق مع الأمين العام، ما يلزم من إجراءات عاجلة لتنفيذ الترتيبات الوارد ذكرها في الفقرات ١ و ٢ و ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ من هذا القرار، وأن تقدم إلى المجلس، بعد تسعين يوماً من بدء نفاذ الفقرة ١ أعلاه، ومرة أخرى قبل انتهاء فترة الـ ١٨٠ يوماً الأولية، تقريراً عن تنفيذ هذه الترتيبات.

١٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يتخد ما يلزم من تدابير لكافلة تنفيذ هذا القرار تفعيلاً فعالاً، وتأذن له بالدخول في أي ترتيبات أو اتفاقات لازمة لهذا الغرض، وتطلب إليه أن يقدم تقريراً إلى المجلس حال قيامه بذلك.

١٤ - يقرر أن يستثنى النفط والمنتجات النفطية الخاضعان لهذا القرار، رغم أحقيّة العراق في ملكيّتهما، من أي إجراءات قانونية وألا يخضعا لأي شكل من أشكال المصادر أو الحجز أو التحفظ، وأن تتحذّذ جميع الدول، كل في إطار نظامها القانوني المحلي، كل ما قد يلزم من خطوات لضمان هذه الحماية، وكفالة عدم تحويل إيرادات المبيعات عن الأغراض المحددة لها في هذا القرار.

١٥ - يؤكد أن حساب الضمان المنشأ لأغراض هذا القرار يتمتع بامتيازات الأمم المتحدة وحصانتها.

١٦ - يؤكد أن جميع من يعينهم الأمين العام من أشخاص لفرض تنفيذ هذا القرار يتمتعون بامتيازات وحصانتها بوصفهم خبراء موفدين لأداء مهام صالح الأمم المتحدة وذلك وفقاً لأحكام اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصانتها، ويطلب من حكومة العراق أن تتبع لهم حرية الحركة الكاملة وكل ما يلزم لهم من تسهيلات لأداء واجباتهم في تنفيذ هذا القرار.

١٧ - يؤكد أنه لا يوجد في هذا القرار ما يمس بأي حال بواجب العراق بالتقيد بدقة بجميع التزاماته المتعلقة بخدمة دينه الخارجي وسداده، وفقاً للآليات الدولية الملائمة.

١٨ - يؤكد أيضاً أنه ليس في هذا القرار ما ينبغي أن يفسر على أنه يشكل تعدياً على سيادة العراق وسلامته الإقليمية.

١٩ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره.

الملحق (٦)

حقوق الطفل، مذكرة شفوية (١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥) من العراق إلى مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جنيف

أولاً: حقوق الطفل في الوثائق الدولية

١ - تبلور الاهتمام الدولي بحقوق الطفل لأول مرة في عهد عصبة الأمم، فقد اعتمدت العصبة إعلان جنيف في ٢٦/٩/١٩٢٤، وتضمن هذا الإعلان سبعة مبادئ، ركزت على حماية الطفل ومساعدته ونمائه وإطعامه وتهذيبه ووقايته من الكوارث وضمانه اجتماعياً.

٢ - وعندما اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٠/١٢/١٩٤٨ نصت الفقرة (٢) من المادة الخامسة والعشرين على أنه (للأمومة والطفولة حق في رعاية ومساعدة خاصتين، ولجميع الأطفال حق التمتع بذات الحماية الاجتماعية سواء ولدوا في إطار الزواج أو خارج هذا الإطار).

٣ - وفي العشرين من شهر تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٥٩ أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة إعلاناً خاصاً بحقوق الطفل تضمن ديباجة وعشرة مبادئ، وقد نصت هذه المبادئ لأول مرة على أهم الحقوق الإنسانية التي يجب أن يتمتع بها الطفل، كالحق في نموه الجسمي والعقلي والأخلاقي والاجتماعي، والحق بالتمتع بفوائد الضمان الاجتماعي، والحق في المعالجة إن كان عميقاً جسدياً أو عقلياً أو اجتماعياً، والحق في رعايته من قبل والديه، والحق في التعليم، وكذلك الحق في الحماية من جميع صور الإهمال والقسوة والاستغلال، والحق بالحماية من جميع الممارسات التي تدفع إلى التمييز العنصري أو الديني أو أي شكل آخر من أشكال التمييز، وقد أصبح هذا الإعلان منذ صدوره بمثابة المرشد للأعمال الخاصة وال العامة التي تخدم مصالح الأطفال.

٤ - وقد تضمن العهداً الدوليان لحقوق الإنسان في ١٦ كانون الأول/ديسمبر

١٩٦٦، وهو العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، على بعض الحقوق الأساسية للأطفال، أهمها: الحق في الحماية من الاستغلال الاقتصادي الاجتماعي، والحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة، والحق في الحماية والرعاية من قبل أسرته ومجتمعه ما دام قاصراً.

٥ - ونظراً لأهمية الأطفال في حاضر العالم ومستقبله، فقد بُرِزَت الحاجة إلى إعطاء حقوق الطفل قوة المعاهدة القانونية، فتقدمت بولندا عام ١٩٧٨ بمشروع إلى لجنة حقوق الإنسان تضمن صياغة اتفاقية لحقوق الطفل، وقد تم إثر ذلك إنشاء فريق عمل لصياغة مشروع الاتفاقية يرأسه مندوب بولندا البرفسور آدم لوبياتكا، وعقد الفريق جلسات منذ عام ١٩٧٩ ولغاية عام ١٩٨٩، واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية حقوق الطفل في العشرين من شهر تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٨٩، وقد دخلت حيز التنفيذ في الثاني من شهر أيلول/سبتمبر عام ١٩٩٠، وأصبحت في هذا التاريخ قانوناً دولياً.

٦ - إن أهم المبادئ التي تضمنتها الاتفاقية يمكن إيجازها بما يأتي:

- لكل طفل حق أصيل في الحياة، وتُكفل الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه.
- تُكفل الدول أن يتمتع كل طفل بكامل حقوقه دون التعرض للتمييز أو التفرقة أياً كان نوعهما.
- تقع على عاتق الوالدين المسؤولية الأولى عن تربية الطفل وتقدم الدول لهما المساعدة الضرورية وتُكفل تطوير مؤسسات رعاية الطفولة.
- تُكفل الدول حماية الطفل من الضرر والإهمال البدني والعقلي.
- للأطفال المعوقين الحق في الحصول على علاج وتربيبة ورعاية خاصة.
- للطفل الحق في أعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة.
- تُكفل الدول أن يحصل جميع الأطفال على الرعاية الصحية مع التركيز على التدابير الوقائية وعلى التربية الصحية وتخفيض وفيات الرضع.
- يجب أن يكون التعليم الابتدائي إلزامياً ومجاناً.
- يُمنح الأطفال وقتاً للراحة ومزاولة الألعاب وتاح لهم فرص متكافئة للقيام بأنشطة ثقافية.
- تُكفل الدول حماية الطفل من الاستغلال الاقتصادي والعمل الذي يعرقل تعليمه أو يضر بصحته.
- لا ينبغي إشراك أي طفل دون الخامسة عشرة في أعمال حربية، وتتوفر للأطفال الذين هم عرضة لنزاع مسلح حماية خاصة.

- وقد انضم للاتفاقية لحد الآن أكثر من (١٦٠) دولة، والعراق إحدى الدول المنضمة إليها.

ثانياً: آثار الحصار على أطفال العراق

٧ - لقد فرض الحصار على العراق بموجب قرار مجلس الأمن رقم (٦٦١) في الثامن من شهر آب/أغسطس عام ١٩٩٠، وكان إلزامياً وشاملاً، ومع أنه قد استثنى المواد الطبية والغذائية، إلا أنه من الناحية العملية لم يكن لهذا الاستثناء أية قيمة تذكر، حيث منع العراق من فرص توفير الموارد المالية بعد الحظر الذي فرض على تصدير بتروله وتجميد أرصادته الموجودة في الخارج. أكثر من هذا، فإن العراق قد حرم من استيراد مواد طبية مختبرية وصيدلانية وأدوية مختلفة سبق للعراق أن تعاقد على شرائها ودفع ثمنها بالعملة الصعبة قبل الثاني من آب/أغسطس عام ١٩٩٠.

٨ - وكان اثر النقص في الغذاء والدواء أكثر وقعاً على الأطفال لهشاشةهم وعدم نضجهم الجسمي والعقلي، وأن ما يصيبهم اليوم سوف تمتد آثاره إلى المستقبل مما يؤدي إلى شلل المجتمع وتدميره، خاصة إذا علمنا بأن عدد أطفال العراق بلغ عام ١٩٩٢ حوالي (٨,٩) مليون طفل بين سنة صفر إلى (١٥) سنة حسب تقديرات اليونيسيف في آخر تقرير لها.

٩ - إن نسبة وفيات الأطفال دون الخامسة من العمر قد ازدادت خلال سنوات الحصار بالنسبة لأمراض معينة مقارنة بالوفيات قبل الحصار.

فمثلاً نجد أن عدد الوفيات بسبب مرض الإسهال في شهر تشرين الثاني/نوفمبر لعام ١٩٨٩ بلغت ٩٦ حالة وفاة، إلا أن عدد الحالات في شهر تشرين الثاني/نوفمبر من عام ١٩٩٤ قد بلغت (١٢٧٠) حالة وفاة، أما بالنسبة لمرض ذات الرئة فقد بلغ عدد الوفيات (١١٠) حالة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر لعام ١٩٨٩، إلا أنه قد بلغ (١٥٥١) حالة وفاة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٩٤ ، ولو أخذنا سوء التغذية لوجدنا أن عدد الوفيات قد بلغ (٥٢) حالة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٨٩، إلا أنه قد ارتفع إلى (١٧٤١) حالة وفاة في تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٩٤.

١٠ - أما الوفيات بسبب الحصار لأسباب منتخبة للفئة العمرية أقل من خمس سنوات فهي كما يأتي:

السنة	عدد الوفيات	السنة	عدد الوفيات
١٩٨٩	٧١١٠	١٩٩٢	٤٦٩٣٣
١٩٩٠	٨٩٠٣	١٩٩٣	٤٩٧٦٢
١٩٩١	٢٧٤٧٣	١٩٩٤ (كانون الثاني/يناير - أيلول/سبتمبر)	٣٨٨٤٤

١١ - إن كل هذا يحدث بالنسبة لأطفال العراق في الوقت الذي تنص اتفاقية حقوق

ال الطفل في الفقرة (١) من المادة السادسة على أنه «تعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقاً أصيلاً في الحياة»، وألزمت الفقرة (٢) من المادة (٢٤) أن تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة من أجل «أ. خفض وفيات الرضيع والأطفال». والتزم زعماء العالم في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، الذي عقد في نيويورك في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ في الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه في البند (٢٠) منه بقولهم «سنبذل جهوداً كبيرة لضمان اتخاذ إجراءات قطرية ودولية تهدف إلى تحسين صحة الأطفال، والبحث على رعاية الحوامل وتخفيف معدلات وفيات الرضيع والأطفال في جميع البلدان».

١٢ - أما نسبة مواليد الأطفال الذين يولدون دون ٢,٥ كلغ فقد ازدادت خلال سنوات الحصار بصورة خطيرة، حيث كانت النسبة المئوية عام ١٩٩٠ بحدود (٤,٥) فوصلت عام ١٩٩٤ إلى (٢١,٥)، وهذا يعني أن نسبة كبيرة من أطفال العراق سيكون نصيب قسم كبير منهم التشوه أو العوق بسبب عدم توافر المواد الغذائية الأساسية للأمهات الحوامل، فيصبّن بفقر الدم وأمراض سوء التغذية فينعكس ذلك على النمو الطبيعي للجنين والأطفال الحديثي الولادة.

١٣ - وإذا انتقلنا إلى المعدل الشهري للأطفال المصابين بنقص التغذية دون الخامسة من العمر نراه قد تصاعد من (٤١) خلال عام ١٩٩٠ فوصل إلى (١٧٩٧) خلال عام ١٩٩٤، وارتفع معدل الهازل بسبب سوء التغذية من (٤٣٣) في عام ١٩٩٠ إلى (١٦٠٦) عام ١٩٩٤، أما مرض الكواشيووركور (نقص البروتين) فلم يكن موجوداً في العراق منذ سنتين طويلة، أما الآن فقد بلغت الإصابات بهذا المرض ١٧٤٤إصابة شهرياً.

١٤ - إن ما يعاني منه أطفال العراق بالشكل الذي ذكر آنفاً يتناقض كلياً مع ما جاءت به اتفاقية حقوق الطفل في الفقرة (٢) من المادة (٦) التي تنص على أنه «تكفل الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه». وألزم البند (ج) من الفقرة (٢) من المادة (٢٤) أن تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة من أجل «ج - مكافحة الأمراض وسوء التغذية حتى في إطار الرعاية الصحية الأولية»، وألزم البند (د) في ذات الفقرة والمادة الدول أن تتخذ التدابير من أجل «د - كفالة الرعاية الصحية المناسبة للأمهات قبل الولادة وبعدها».

١٥ - ولم تقتصر آثار الحصار على الجانب الجسمي، بل تعدّته إلى جوانب أخرى، ففي دراسة ميدانية قام بها أثنان من أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعة المستنصرية وأشارت إليها الجمعية العراقية لدعم الطفولة اتضحت بأن للحصار آثاراً نفسية واجتماعية وتربوية لا تقل خطورة عن الجوانب الجسمية، فقد كانت عينة الدراسة من (٢٠٠٠) طفل وطفلة من (٥٠) مدرسة متّشرة في جميع أنحاء مدينة بغداد، واستغرقت الدراسة سنة كاملة وانتهت في آذار/مارس سنة ١٩٩٣، وقد توصلت إلى ما يأتي:

أ - زيادة الشعور بالخوف والقلق، بسبب تعرض الطفل للإحباط والكبت، غالباً ما يعبر الطفل عن قلقه بالبكاء والأرق، وقد بلغت حدة هذه الحالة قبل الحصار (٢٢,٢) ووصلت بعد الحصار إلى (٤٩,٤) حسب معادله فشر (الوسط المرجح).

ب - زيادة الرغبة في الحصول على الأشياء وحب التملك، بسبب حرمان الأطفال من حاجاتهم الأساسية، وقد كانت النسبة قبل الحصار (٢٠,٩) وأصبحت حدة الحالة بعد الحصار (٤٨,٨)، وقد أدت هذه الحالة إلى بروز ظاهرة السرقة بين الأطفال وبخاصة النقود والمستلزمات الدراسية والمأكولات.

ج - زيادة حدة التهيج وسرعة الغضب، وقد بلغت حدة الحالة قبل الحصار (٢١,٧) وأصبحت بعده (٤٧,٤).

د - زيادة حدة حالات الكذب بين الأطفال، وقد بلغت حدة هذه الحالة قبل الحصار (٢٤) ووصلت إلى (٥١,٩) بعد الحصار.

ه - زيادة حالات السلوك العدواني لدى بعض الأطفال، وقد بلغت حدة هذه الحالة قبل الحصار (٢٢,٥) وارتفعت إلى (٤٣,٩١) بعد الحصار بسبب الإحباط والحرمان من الأشياء المحببة والجوع.

و - زيادة حدة العزلة والانطواء الاجتماعي، فقد كانت قبل الحصار (٢١,٦) وأصبحت بعد الحصار (٤٠,٦).

ز - وقد ازدادت حدة ظاهرة الاستغرق في النوم أثناء الدرس، فكانت قبل الحصار (١٨) وارتفعت بعد الحصار إلى (٣٣,٧)، وذلك بسبب حرمان الأطفال من البروتينات والفيتامينات وبخاصة فيتامين (B) والبيود.

ح - زيادة حدة فقدان الثقة بالنفس، فقد كانت قبل الحصار (٢٢,٣) وأصبحت بعد الحصار (٤٠,١)، وذلك بسبب الخوف واضطراب الجو العائلي.

ط - زيادة حدة معاناة الأطفال في التركيز والانتباه، فقد بلغت الحالة (٢٥,٣) قبل الحصار فوصلت إلى (٥٠,٩) بعد الحصار، أما ضعف الاستيعاب والفهم فقد كان قبل الحصار (٢٥,٢) وأصبح بعد الحصار (٥٠,٧)، وأما التذكر فقد كان قبل الحصار (٢٥,٧) وأصبح بعد الحصار (٤٩,٧).

ي - زيادة بعض الظواهر التربوية السلبية، فبلغت حدة عدم أداء الواجبات المدرسية قبل الحصار (٢٤) وأصبحت بعده (٥٠,٧)، وعدم تحمل المسؤولية بلغ قبل الحصار (٢٣) وبعد ذلك أصبح (٤٥,٨)، وبلغ الهروب من المدرسة قبل الحصار (١٩,٣) وارتفع إلى (٣٧,٢) بعده.

ك - ازدياد حدة إساءة معاملة الأسرة للطفل، فقد بلغت قبل الحصار (٢١,٦) ووصلت بعده إلى (٤٢,٥)، بسبب المشاكل التي تعيشها العائلة غالباً ما يؤدي ذلك

إلى جنوح الأطفال وشعورهم بالحرمان والقلق النفسي.

إن النتائج المذكورة آنفًا تتناقض كلًّا مع ما جاء في المادة (٣٩) من اتفاقية حقوق الطفل والتي تنص على أنه «تحتخد الدول الأطراف كل التدابير المناسبة لتشجيع التأهيل البدني والنفسي وإعادة الاندماج الاجتماعي للطفل الذي يقع ضحية أي شكل من أشكال... المنازعات المسلحة، ويجرى هذا التأهيل وإعادة الاندماج هذه في بيئة تعزز صحة الطفل واحترامه لذاته وكرامته».

١٦ - ولم تقتصر آثار الحصار على النواحي الصحية الجسمية والنفسية للأطفال العراقي، بل أنها قد شملت التعليم أيضًا.. فالحصار قد دفع أعداداً كبيرة من الطلبة إلى ترك مقاعد الدراسة للعمل في القطاع الخاص لمساعدة أولياء أمرهم لغطية نفقات المعيشة، علاوة على ما تواجهه العائلة من ضرورات الصرف على إثباتها للملابس والتنقل من البيت إلى المدرسة وبالعكس، إضافة إلى ارتفاع أسعار القرطاسية.

وقد أدى ذلك كله إلى الإسهام في زيادة ظاهرة التسرب، إذ بلغ عدد المتسربين في المرحلة الابتدائية (٧٣,٣٨١) طفلاً للعام الدراسي ١٩٩٤/١٩٩٣، أما التسرب في التعليم الثانوي فقد بلغ لنفس العام (٥٦,٨١٦) تلميذاً وتلميذة، وقد انخفضت نسبة التحاقيق الأطفال المشمولين بالتعليم الإلزامي في المدارس الابتدائية، فعدد الذين سجلوا في المرحلة الابتدائية لهذا العام الدراسي ١٩٩٤/١٩٩٥ بلغ (٣,٣٩٢,٥٦٠) والمخطط أن يسجل (٣,٧٤٥,٥٣٢)، أي بنقص مقداره (٣٥٢,٩٧٢) طفلاً يفترض أن يكونوا على مقاعد الدراسة.

١٧ - وقد أدى الحصار إلى آثار بالغة الخطورة على البيئة المدرسية فهناك (٨٦١٣) بناءً مدرسية من مجموع (١١) ألف بناءً مدرسية تعاني من مشكلات الترميم والصيانة والصرف الصحي بسبب القصف الجوي لدول التحالف أثناء العدوان على العراق، وجاء الغراغاء ليدمروا ما لم يدمره القصف الجوي، وكان من نتيجة ذلك أن اكتظلت المدارس بالطلبة، وبقاء الطفل أقل فترة ممكنة في المدرسة، علاوة على اختلال البيئة الصحية في المدرسة، مما أدى إلى تعرض التلاميذ للإصابة بالأمراض الانتقالية، ومتى زاد في حدة ذلك عدم توافر المعقمات والمنظفات والدواء بسبب الحصار.

١٨ - إن تأثير الحصار على تسرب الأطفال في المدارس الابتدائية والثانوية وسوء حالة هذه المدارس واضح جداً من خلال الأحصاءات الآتية الذكر، وهذا يتناقض مع ما جاء في الفقرة (١) من المادة (٢٨) من اتفاقية حقوق الطفل والتي تنص على أنه «تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم»، وقد ألمزت الفقرة في البند (١) منها الدول الأطراف على «جعل التعليم الابتدائي إلزامياً ومتاحاً مجاناً للجميع»، أما البند (هـ) من الفقرة ذاتها فقد ألمز الدول الأطراف «اتخاذ تدابير لتشجيع الحضور المنتظم في المدارس والتقليل من معدلات ترك الدراسة».

وأن التسرب لزاولة العمل يتناقض كلياً مع نص المادة (٣٢) من الاتفاقية والتي تنص على أنه «تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجع أن يكون خطيراً أو أن يمثل إعاقة لتعليم الطفل».

١٩ - يتضح من كل ما تقدم بأن جسم ونفسية وعقل الطفل العراقي يتعرض إلى تدمير دائم من جراء الحصار الذي حرمه من مقومات حياة الحياة، حيث لا لقاحات أساسية، ولا تغذية متكاملة ولا أدوية نوعية أو علاجية. ترى أين المبدأ الأخلاقي العالمي الذي يقول بأن الموت قبل الأوان، والإعاقة في وقت تتوافر فيه إجراءات وقائية، هي أمور لا يقبلها الضمير شأنها في ذلك شأن الاستعمار والعنصرية؟

٢٠ - إن عدم اتخاذ الدول الإجراءات الإيجابية التي من شأنها إنهاء الحصار أو تخفيفه عن شعب العراق يعني أن هناك تعاوناً سلبياً لاستمراره على المستوى الدولي، وهذا يتناقض مع ميثاق الأمم المتحدة والمقداد التي جاءت من أجلها، فقد نصت الفقرة الثالثة من المادة الأولى من الميثاق، أن من بين مقداد الأمم المتحدة «تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل ذات الصيغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية، وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً»، وهذا الموقف السلبي يتناقض أيضاً مع اتفاقية حقوق الطفل التي نصت في الفقرة (٤) من المادة (٢٤) على أنه «تعهد الدول الأطراف بتعزيز وتشجيع التعاون الدولي، من أجل التوصل بشكل تدريجي إلى الإعمال الكامل المعترف به في هذه المادة (التمتع بأعلى مستوى صحي) وتراعي بصفة خاصة احتياجات البلدان النامية في هذا الصدد».

٢١ - إن شعب العراق، وبخاصة أطفاله، يواجه تدميراً بسلاط لا يقل هولاً عن أسلحة التدمير الشامل، ألا وهو سلاح الحصار الاقتصادي الذي راح ضحيته منذ أكثر من أربع سنوات ولحد الآن مليون إنسان، نصفهم من الأطفال.

وهذا التدمير هو صورة من صور الابادة الجماعية لشعب العراق، وهي جريمة من الجرائم الدولية التي يعاقب عليها القانون الدولي سواء ارتكبت في وقت الحرب أو السلام.

وقد حددت المادة الثانية من الاتفاقية الأفعال التي تعد محققة للإبادة الجماعية، ومنها: قتل أعضاء الجماعة (سواء كانت قومية أو دينية..)، أو إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة، أو إخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً.

٢٢ - وما لا شك فيه أن هذه الأفعال ترتكب عن عمد بفعل فرض الحصار الاقتصادي واستمراره والذي لم يعد له ما يبرره بعد زوال الأسباب التي فرض من أجلها.

الملحق (٧)

تأثير الحصار في العراق، مذكرة شفوية (١٦ كانون الثاني / يناير ١٩٩٥) من العراق إلى مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، جنيف (مقتطفات)

العناية الصحية المتوفرة في أجزاء عديدة من العالم أقل بشكل بارز من تلك المتوفرة في أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية، والعديد من الحالات يذهب من دون تشخيص أو معالجة في هذه الأجزاء. والسببان الرئيسيان لأحوال الرعاية الصحية المتقوصة هذه هي قيود رأس المال ونقص الدراسة التعليمية، ولكن الأمر هنا في العراق ليس الدراسة، بل الحصار التعليمي المفروض على العراق. والمعدات الطبية تحتاج إلى خدمات وتدريب وقطع غيار.

وتأثير العقوبات على الرعاية الصحية بالغ الجدية وخطير:

- ١ - تقييد رأس المال الذي خفض الميزانية.
- ٢ - الاستخدام الجزئي لميزانية الرعاية الصحية المضبوطة حالياً بسبب الحصار المفروض على الواردات، والذي أدى إلى نقص خطير في الأدوية واجراءات انقاذ الحياة الأخرى والمعدات الطبية. وحتى عدد من شحنات الأدوية المطلوبة والمدفوعة أثمانها قبل آب/اغسطس ١٩٩٠ لم يتم تسليمها.
- ٣ - انخفاض في عدد أسرة المستشفيات المتوفرة بالنسبة إلى الفرد الواحد من السكان، بالإضافة إلى تخفيض في إشغال السرير إلى ما بين ٢٥ - ٣٠ بالمائة.
- ٤ - وضع التغذية المتداين للسكان، مما أدى إلى زيادة في انتشار الأمراض والوفيات.
- ٥ - بيئة محلية غير آمنة بتأثيرها المتزايد والتغيرات المضافة على السكان، بالإضافة إلى نقص الأموال وعدم انتظام برامج التحصين الصحي، الأمر الذي أدى إلى زيادة مرعة في الحالات المرضية والوفيات من أمراض معدية.

٦ - متأخر أو سوء تشخيص

- (أ) بسبب حضور متأخر للاستشارة الطبية بسبب التقص في وسائل النقل أو الارتفاع الفاحش في كلفة النقل.
- (ب) عدم وجود تسهيلات للفحوصات المخبرية، مما يؤدي إلى إجراء أقل عدد متوفر من الاختبارات بالطرق الروتينية اليدوية اليومية، بالإضافة إلى غياب الطرق المتقدمة التي لا تستخدم في البلاد، وعلى أولئك الذين بوعهم تحمل النفقات أن يسافروا إلى الخارج لإجراء هذه الفحوصات.
- (ج) الافتقار إلى أفلام أشعة أكس والمظهرات والاصبغ، بالإضافة إلى تعطل أجهزة الأشعة السينية وغيرها من المعدات بسبب الافتقار إلى قطع الغيار والصيانة.
- (د) الافتقار إلى أجهزة المحواف (Endoscopes) واجراءات أكثر حداة لاستخدام هذه الأجهزة وغيرها من طرق تفادي غزو الأنسجة السليمة.
- (هـ) الافتقار إلى معدات تصوير فوق صوتية جديدة ولتخطيط القلب.
- (و) الافتقار إلى مختبرات فحوص أمراض القلب، موجود قوائم طويلة بالمرضى المنتظرین دورهم.
- (ز) عدم توفر آية أجهزة تصوير حديثة (Scan) في البلاد.
- (ح) تخيل وجود تصوير بالتردد المغناطيسي هو حلم.

وهكذا فنحن بالنسبة إلى التشخيص رجعنا إلى عصر يترتب علينا فيه استخدام حسناً المستوصفي وخبرتنا، محروميين من التقانة الجديدة في الطب. وفي الغالب يكون الأمر إما متأخراً أو إساءة تشخيص.

٧ - المعالجة

تبدأ معضلة الطبيب والمريض عندما نكون قد حددنا المرض بالاسم، أي التشخيص، متطلعين بأمل إلى المعالجة لتخفييف معاناة المريض أو لشفائه من مرضه بعقاقير مناسبة بالكمية والنوعية، ولكن عبثاً ودون جدوى. وعندها علينا أن نرضى بأقرب بديل وأدنى جرعة عكنة. وهنا أدخل نظام الرعاية الصحية، وبحق، تقنين الدواء.

٨ - «حصة الدواء»

تقنين الدواء هو لتأمين توفير الأدوية إلى أولئك الذين يعانون أمراضاً مزمنة، أي أدوية لجهاز شرايين القلب ومرض «Indocrine» وقرحة العصارات الهضمية والربو

الشعبي وغير ذلك بأسعار مدعومة رخيصة؛ وهذه سياسة نبيلة جداً تؤمن استمرار المعالجة على الرغم من شوائب قليلة:

(١) عملية تنظيم شهادة الأمراض المزمنة مللة لبعض المرضى، فهناك فجوة بين التشخيص الفوري وال الحاجة الفورية للمريض «التي قد تكون ملحمة» وتتوفر الدواء عن طريق الشهادة.

(٢) يترتب تغيير المعالجة تبعاً للأدوية البديلة المترفة.

(٣) يضطر المركز إلى تخفيض الجرعة بسبب النقص المتزايد، ويضطر أحياناً إلى وقف الجرعة كلياً.

٩ - الأدوية في الصيدليات الخاصة

وزارة الصحة هي الهيئة الوحيدة المسؤولة عن استيراد الدواء وتوزيعه، ومد الصيدليات الخاصة بالأدوية (غير تلك الأدوية المشمولة في شهادة المرض المزمن) غير كاف بسبب الكمية المتخفضة من الأدوية المستوردة أو عدم توفر كمية مصنعة كافية. وهنالك مشكلة مع أولئك المرضى الذين يحصلون على دواء بكميات أقل مما تستوجبه حالتهم وبأسعار أعلى. وهكذا يمكن تصور كيف أن الافتقار إلى الأدوية يؤدي إلى معاناة متزايدة بمعدلات انتشار أمراض ووفيات متزايدة.

١٠ - الحظر وأثاره في الخبرة التعليمية والطبية

(١) الافتقار إلى مجلات وأوراق ودوريات وأدبيات طبية وكتب طبية منشورة حديثاً.

(٢) الافتقار إلى حضور مؤتمرات طبية في الخارج:

(أ) لا وجود لعملة صعبة.

(ب) لا حصول على تأشيرة.

(٣) الافتقار إلى خبرة زائرة للبلاد كانت قد اعتادت القدوم للتعليم والتشاور والقيام بعمليات جراحية وحضور مؤتمرات طبية محلية.

(٤) لا وجود لنح لدراسات ما بعد التخرج ولدورات تدريب لنظرية الذاكرة.

وقد تأثرت النواحي الصحية للأطفال العراقيين بشكل حاد بالحظر، وشمل التأثير نواحي التعذية والوقاية والتشخيص والعلاج والأحوال النفسية، والأطفال المصابون بأورام خبيثة بين أولئك الذين كانوا أكثر معاناة من الحظر. ولتوسيع هذا التأثير سنأخذ اللوكيميا الليمفاوية الحادة كمثال لأنها الأكثر شيوعاً بين الأطفال وأول

ورم خبيث تحقق شفاءه بأطول معدلبقاء على قيد الحياة. وستقارن بشكلأساسي في هذه الدراسة بين نتيجة هؤلاء الأطفال قبل الحظر وبعدة؛ ولن نشمل عام العدوان (١٩٩١) بسبب مشاكل في النقل وإعادة اسكان بعض العائلات وما شابه.

والمناطق والمحيطات المدروسة هي: عدد المرضى الجدد، ومعدل عودة المرض سواء بصورة منتظمة أو خارج مخ العظم، ونسبة الوفيات؛ والأطفال الذين جرت الدراسة عليهم هم أولئك الذين يعالجون في مستشفى صدام التعليمي للأطفال.

وكشفت الدراسة زيادة منتظمة في عدد المرضى الجدد بعد الحظر على مدى السنوات المتالية (الجدول رقم (١)).

الجدول رقم (١)

السنة	١٩٩٠	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤ (أول ستة شهور)
عدد الحالات الجديدة	١٠	٤٧	٧٥	٤٧
النسبة المئوية للزيادة		٤٧٠	٧٥٠	٩٤٠

بالنسبة إلى العودة المنتظمة للمرض تم الحصول على نتيجة مماثلة بالنسبة إلى الزيادة في معدل العودة (كما يتبيّن من الجدول رقم (٢)).

الجدول رقم (٢)

السنة	١٩٩٠	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤ (أول ستة شهور)
عدد العودة	١٩	٥٨	٧٥	٤٥
النسبة المئوية للزيادة		٣٠٠	٤٠٠	٤٧٠

وعودة المرض خارج مخ العظم كشفت عن نتيجة مماثلة بزيادة مستمرة في عدد المرضى الذين عاودهم المرض خلال سنوات الحظر (الجدول رقم (٣)).

الجدول رقم (٣)

السنة	١٩٩٠	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤ (أول ستة شهور)
عدد العودة	٥	١٩	٢٧	١٩
النسبة المئوية للزيادة		٣٨٠	٥٤٠	٧٦٠

وارتفع كذلك معدل الوفيات (كما يتبيّن من الجدول رقم (٤)).

الجدول رقم (٤)

السنة	١٩٩٠	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤ (أول ستة شهور)
عدد الوفيات	٢٠	٢٣	٣٥	٢٠
النسبة المئوية للزيادة		١٦٠	١٧٥	٢٠٠

والنتائج التي تم الحصول عليها في هذه الدراسة فيما يتعلق بنتيجة الأطفال الصابين بلوكيبيا حادة مهمة كثيرة في المقارنة بين سنوات الحظر والعام الذي سبقه في كل المحيطات، الأمر الذي يدل على تدهور مستمر في صحة أطفالنا نتيجة لحظر غير مبرر.

وحللت الحرب العدوانية على العراق في عام 1991 معها دماراً شاملاً في عناصر عديدة من البنى التحتية الفعلية والخدماتية للبلاد. وأول نتيجة فورية كانت البيئة: وردت تقارير بانتشارات للكوليرا وأوبئة معدية أخرى، هذه الأوبئة المعدية التي كان العراق قد نجح في إبادتها والقضاء عليها عادات إلى الانشار الآن.

وبحسب منظمة الصحة العالمية وفريق دراسي من جامعة هارفرد وصندوق الأمم المتحدة للأطفال (اليونيسيف) فإن معدل الوفيات بات أكبر بما يتراوح بين ٦ و٨ مرات مما كان عليه عند اندلاع الحرب. وهذه قد تضم، ولكن ليست مقصورة بأي شكل من الأشكال على: التيفوئيد والباراتيفوئيد والزنناريا والتهاب الكبد وشلل الأطفال.

الأمدادات الطبية

١ - لقد أعلنت الأمم المتحدة مراراً أن المواد الغذائية والطبية معفاة من قرارات العقوبات. ومع ذلك فإن الأمثلة التالية تحمل دليلاً كافياً على أن الحظر الطبي لا يزال نافذاً، إن لم يكن قد ازداد، وأنه يستهدف أكثر ما يستهدف الشعب في العراق.

(أ) نرفق هنا صورة من التلكس المرسل من شركة ب. ولكم (B. Wellcome) البريطانية للأدوية. ورسالة التلكس هذه تفسّر ذاتها بذاتها. وقد وصلت من بريطانيا البلد الذي يدعى بأنه يدافع عن حقوق الإنسان ويروج لها. وقد أبلغنا التلكس بعدم موافقة الحكومة البريطانية على تصدير حبوب «Angised» إلى العراق. وهذه الحبوب تستخدم عادة لمعالجة الذبحة الصدرية. وهي مهمة جداً لأنها أدوية تبقى على الحياة ومن دونها لا تتوفر إلا فرص قليلة للبقاء. وقد دفع العراق ١٥٠ ألف دولار لتزويد هذه بما مجموعه ١٥٠ ألف زجاجة من هذا الدواء. والكمية المطلوبة مثل عشرين بالمائة فقط من حاجات العراق السنوية لهذا الدواء. ومع ذلك فالحكومة البريطانية لم تسمح بتصدير الدواء، وقالت إنه يحتوي على ثالث نترات الغلسرين وأن هناك احتمالاً بأن العراق قد يستخدم هذه المادة في صنع قنابل!! وكل إنسان بمعرفة طبية متخصصة يعرف أن هذه المادة مصنوعة على شاكلة حبوب وأنها تحتوي على أقل من ملليغرام واحد من هذه المادة، وأنه لمجرد الدخول في هذا الجدل، إذا طلب العراق مئات الأطنان من هذه المادة، وهي كمية يستغرق تصنيعها من قبل الشركة سنوات عديدة، عندما يكون من الممكن للعراق تطوير قبّلة واحدة.

(ب) والحالة الثانية في هذا الموضوع هي الرسالة الموجهة من وزارة الصحة إلى وكالة الطاقة الذرية في قيينا لاستيراد نظائر مشعة لمعالجة أمراض سرطانية. وأبلغتنا الوكالة أنها استخدمت نفوذها للحصول على نظائر من الشركة المصنعة لها. ولكن شيئاً ما لم يحدث في الواقع. وإذا كان هذا النوع من التعامل يدل على شيء فهو يكشف رغبة مكشوفة في إبقاء العقوبات مفروضة على العراق وفي مزيد من الزيادة في معدل الوفيات بين المرضى. وتوريد النظائر معلق منذ آب/أغسطس ١٩٩٠ على الرغم من حقيقة أن العراق سبق ودفع أثمانها.

(ج) دمرت فرق التفتيش الدولية كل الكميات المتوافرة من نترات الأمونيوم، وهي مادة تستخدم محلياً لانتاج الأوكسيد النتربي (الغاز المضحك) في أسطوانات كبيرة. وأثبتت عامل التخدير هذا أنه عالي الفعالية في حالات الولادات الصعبة التي تحتاج إلى عمليات قصيرة. وعندما يصنع هذا محلياً يكون أقل كلفة من مثيله المستورد من الخارج، إذ انه يستورد بأسطوانات كبيرة ويشحن بطريق الجو. وطبعاً ذلك نقص شديد وحاد لهذا المستحضر في مستشفيات التوليد، مما أسف عن وفيات النساء حوامل أو لاجئة في الأرحام. وقد ذُكر مثل «اليونيسيف» في بغداد رسمياً ليكون حاضراً بالفعل لرقية هذه الحالات. وأرسل وقد تملكته الدهشة تلمساً إلى المقر الرئيسي لمنظمته طالباً شحنة فورية من الأسطوانات التي تحتوي على هذه المادة. وقد أثبتت العملية أنها طويلة ومعقدة. والأسطوانات المطلوبة ترب شحنها من كوبنهاغن إلى عمان بطريق الجو، ومن عمان إلى بغداد بطريق البر. ويبدو أنهم لم يدركوا كم من الوقت والجهد سيستغرق التجاوب مع مثل هذه المسألة الشديدة الإلحاح. وهذا بوضوح مخالف لقانون الأخلاق الطبي.

٢ - وهناك أمثلة عديدة أخرى تدعم مطلبنا هذا. ولا حاجة إلى القول إنه لا يمكن توفير رعاية نوعية طبية بشكل صحيح من دون توفر أدوية تبقى على الحياة. إنها البلدان المتحالفه هي التي تحاول من وقت إلى وقت عرقلة توريد امداد طبية يعتمد عليها استمرار بقاء المرضى على قيد الحياة. وقد تبيّنت هذه البلدان موقفاً أكثر تصيلاً بكثير عندما رفضت اقتراحآ بذلك تجميد أرصدة عراقية موجودة في بنوك أجنبية لشراء أدوية وامداد صحية. وفي كل مرة يطلب منهم ذلك يعطون، وفي الحقيقة لا يزالون، أعداداً عديدة لكونهم عائقاً بدلاً من عامل مساعد. لقد بدأوا بتوجيه مثل هذه الأسئلة السخيفة: ما هي الكمية المطلوبة؟ كم هي حاجتكم السنوية؟ كم استعملتم حتى الآن من الأدوية المطلوبة؟ ما هو معدل انتشار المرض؟ هل الوثائق موقعة بشكل صحيح؟ هل صادق عليها مثلنا في بغداد؟ كل هذه الأسئلة وعديد غيرها تكون وراءها غاية واحدة: تأخير أي شحنة أدوية إلى العراق.

٣ - دفع العراق بين كانون الثاني/يناير وآب/أغسطس ١٩٩٠ أكثر من ٥٦

مليون دولار نقداً لشركات مختلفة في ألمانيا وبريطانيا واليابان والولايات المتحدة وإيطاليا ثمناً لأمداد الدواء. ومع ذلك فإن عدداً كبيراً من العقود المتفاوض عليها والموقعة مع هذه الشركات لم ينفذ. وقد حدث هذا على الرغم من التأكيدات المتكررة ومن المحادثات التي أجريت مع ممثلي الشركات في عام ١٩٩٢ تحت إشراف اللجنة الدولية للصلب الأحمر. وقد أشار المندوبون إلى أنه يجب الإبقاء على سلع العراق لديهم في الوقت الحاضر وأنهم كلهم رغبة في التعامل مع العراق إلا أن لديهم تعليمات من حكوماتهم بعدم إرسال البضائع إلى العراق!

٤ - ان انتشار سوء التغذية بين الأطفال والمرضعات والحوامل إلى جانب النقص الحاد في أغذية الأطفال الصغار قد خفض من مقاومة الأطفال للأمراض. وقد كان لهذه الحالة من عدم الحصول على غذاء كاف أو كمية كافية من النوع الصحيح من الغذاء تأثير عكسي عميق في صحة النساء الحوامل والنساء والمرضعات. ومن ثم حدثت حالات مفاجئة ملفتة لولادات أطفال بوزن متدن (أقل من ٢,٥ كيلو) أو بضعوبات في التغذية. وإذا أخذنا هذين العاملين مجتمعين فإنهما سيؤديان في النهاية إلى مزيد من المضاعفات أو حتى إلى الوفاة.

٥ - واستطراداً مما ورد أعلاه، بلغ عدد الوفيات بين آب/اغسطس ١٩٩٠ وأذار/مارس ١٩٩٤، نتيجة للعقوبات الدولية وأسباب أخرى مباشرة أو غير مباشرة، ٤٣١٠٩٣ منها ١٥٣٤٤٨ لأطفال دون الخامسة من العمر و٢٧٧٦٤٥ للفئة العمرية من الخامسة وما فوق. يضاف إلى ذلك أن عمل الجهاز الطبي بوجه عام قد تأثر بشدة وبشكل هائل.

هناك ثلاثة عوامل تؤثر في معالجة المرضى: الموظفون الصحيون، والمعدات والمواد الطبية الالزمة للتشخص، وثالثاً الأدوية. وهذه حقيقة لا يمكن لأي كان نكرانها. لذلك فإن أي خلل أو نقص في واحد من هذه العناصر الثلاثة سيكون له انعكاسات سلبية على النواحي الاجتماعية والاقتصادية والعقلية والطبيعية للمريض.

وتلعب الأدوية مثل المضادات الحيوية دوراً مهماً في عمليتي الشفاء والوقاية كليةما لأنها توصف وتستخدم في أمراض وعمليات جراحية عديدة.

وقد أثر زخم العقوبات في الخدمات الصحية في كل أرجاء البلاد بسبب نقص الأدوية والأمداد الطبية. وقد ساعد انخفاض امداد الأدوية إلى جانب البيئة الملوثة وسوء التغذية وموارد المياه غير النظيفة، كل هذه العوامل ساعدت على انتشار أوبئة عديدة وزيادة تردي الوضع. والأرقام والمعطيات المذكورة في هذه الورقة مستمدّة من مصادر رسمية فيما يتعلق بكمية امداد الأدوية إلى كل القطاعين (الحكومي والخاص).

الأهداف

- ١ - إظهار آثار نقص الدواء بسبب العقوبات في الخدمات الصحية.
- ٢ - إظهار آثار العقوبات المستمرة في انتشار الأمراض.
- ٣ - إعطاء مقارنة بين نسبة الأدوية المستعملة للفرد للأمراض المزمنة والمعدية قبل العقوبات وبعدها.

المواد والأساليب

كان مدى العمل هو التحقيق في ثلاثة قضايا رئيسية لإيجاد العلاقة بين هذه العناصر الثلاثة: «السكان، المرض، والأدوية». وللوصول إلى الأهداف:

- ١ - اختيار العدد الكلي للمرضى المصابين في كل من ثمانية أمراض معدية (الحصبة، ذات الرئة، الكوليرا، التيفوئيد، الأميبيا، إلتهاب السحايا، حبة بغداد، وهي مالطا) واحتساب حاجة المضادات الحيوية بالنسبة إلى الفرد.
- ٢ - اختيار العدد الكلي للمرضى المصابين في كل من ثلاثة أمراض مزمنة رئيسية (السكري، أوعية القلب الدموية وضغط الدم) لمقارنة حصة كل مريض من الأدوية الموزعة لهذه الأمراض بالذات قبل الحظر وبعده.
- ٣ - للحصول على معدل الزيادة في أمراض معدية وحادية مختارة بالمقارنة مع النسبة المتزايدة للسكان.
- ٤ - عام ١٩٨٩ اعتُبر عام القياس.

النتائج

- ١ - كان هنالك انخفاض حاد في امداد المضادات الحيوية بالنسبة إلى الفرد خلال سنوات العقوبات ١٩٩٠ - ١٩٩٣، مقارنة مع العام ١٩٨٩. فمثلاً معدل الانخفاض في عدد الكبسولات كان ٣٣ بالمائة للعام ١٩٩٠ وقفز إلى ٤٨ بالمائة للعام ١٩٩٣. وكذلك كانت نسبة الانخفاض في الجرعات غير المعلوة ٦٠ بالمائة في عام ١٩٩٣. وبلغ الانخفاض في الأشكال السائلة من المضادات الحيوية ٦٧ بالمائة في العام ١٩٩٢.
- ٢ - كانت هنالك زيادة ضخمة في انتشار الأمراض المعدية، فمثلاً الحصبة ازدادت مائة بالمائة في عام ١٩٩١ وارتفعت إلى ٢٠٣ بالمائة في عام ١٩٩٢. ويبلغ عدد المرضى في ذات الرئة ٢٣٤ بالمائة في عام ١٩٩١، وكذلك حالات التيفوئيد أظهرت زيادة ٨٥٠ بالمائة في عام ١٩٩١ و١٠٦٠ بالمائة في عام ١٩٩٣.
- ٣ - تشير المعلومات المجموعة عن الأمراض الحادة إلى انتشار كبير في عدد الحالات مع نوافذ كبيرة وعدم توفر أدوية لمعالجتها خلال العقوبات، مثلاً في حالة مرضي السكري انخفض معدل المعالجة إلى ٣٤ بالمائة في عام ١٩٩١ و٢٥ بالمائة في عام ١٩٩٣.

٤ - أمراض أوعية القلب الدموية: النسبة في انخفاض الأدوية العائدة إلى هذه الأمراض كانت ٢٩ بالمائة في عام ١٩٩١؛ ولأمراض الضغط كان الانخفاض ٤٠ بالمائة في عام ١٩٩١.

وتقييم الوثيقة المبرزة طبيعة وضخامة مشكلة الصحة التي تواجهها البلاد مع استمرار العقوبات: انخفاض في امداد الدواء، وزيادة في الأمراض ستؤثر بكل تأكيد في تخطيط وتطوير الخدمات الصحية في العراق. وهكذا فإن قضية معالجة المرضى بالطريق الصحيح والجرعات الصحيحة والتشخيص الصحيح ستكون قاتمة، ونتيجة لذلك سيكون المرضي دائمًا هم ضحايا العقوبات.

وعلى الرغم من أن استيراد الأدوية والمواد والأمداد الطبية غير محظوظ بموجب قرارات مجلس الأمن الدولي، فإننا نجد صعوبات كبيرة في استيراد الأدوية بسبب سياسات غير مبررة مطلقاً تطبقها شركات تزويد الدواء بضغط سياسي من حكوماتها، الأمر الذي أضاف عاملًا جديداً إلى وضعنا السيئ في الحصول على حاجاتنا من الأدوية والأمداد الطبية لخدمة مرضانا في مراكز الصحة بأدنى ما تدعو إليه الحاجة.

ارتفاع استهلاك الأدوية بعد عام ١٩٩٠ بسبب ازدياد السكان والبيئة الملوثة والمياه الملوثة والرعاية الصحية الرديئة وسوء التغذية. كل هذه انعكست في ازدياد خيف في الأمراض الحادة والمعدية.

ولتبrier القضية مع كل المعلومات والحقائق المذكورة في هذه الورقة، فإننا نستخلص بسهولة أن هنالك معضلة في العراق وتجاهلاً كلياً لحقوق الإنسان. والحالة القائمة بسبب العقوبات ستزيد تدهور نظامنا الصحي الوطني وتحملنا إلى تكهنات خفيفة ومقلقة حول الخدمات الصحية ومشاكل التغذية للوطن كله، والخطر بحاجة إلى تحرك حيوى اليوم من كل الأمم والمنظمات الإنقاذ وطن بسكان يبلغون عشرين مليوناً من أضخم جريمة في القرن العشرين، التي ترك بالتأكيد ملايين من الأطفال وكبار السن العراقيين متاثرين بالعقوبات من دون تغذية صحية أو معالجة أو حليبأطفال.

ان البدء بالتحرك للقيام بدور أكبر في استخدام كل الاجراءات والجهود والضغط والامكانيات للمساعدة في رفع هذه العقوبات غير الإنسانية إنما هو مسؤولية كل الأمم ومنظمات حقوق الإنسان والأفراد.

وفي الختام، آمل أن تكون قد نجحنا في إظهارنا أن مجالات العقوبات كان لها فعلاً أثر واسع في خدماتنا الصحية التي تؤثر مباشرة في الشفاء والرعاية الصحية، وبالنتيجة في انتشار الأمراض ومعاناة المرضى، الأمر الذي يجب شجبه من قبل كل الشعوب التي تؤمن بقضية حقوق الإنسان والعدالة وخدمتها.

الملحق (٨)

قرار المؤتمر الماليزي (أيار/مايو ١٩٩٤) ضد العقوبات الاقتصادية على العراق

١ - إن هذا المؤتمر الدولي ضد العقوبات الاقتصادية على العراق نظمته منظمات ماليزية غير حكومية ممثلة في اللجنة التنظيمية للمؤتمر المنعقد في ٢٦ و ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤ في مدينة كوالالمبور هذه في ماليزيا:

(أ) ملاحظاً أنه مر حوالي أربع سنوات الآن منذ فرض مجلس الأمن الدولي أقصى عقوبات اقتصادية شهدتها التاريخ حتى الآن على العراق؛

(ب) ولاحظنا أن العراق تعاون كلّاً مع وكالات الأمم المتحدة المختلفة وبعثاتها وفرقها كما هو مسلم به صراحة ومعترف به بوجه خاص من قبل السيد إيكيس من بعثة الأمم المتحدة الخاصة؛

(ج) ولاحظنا أنه على الرغم من التزام العراق بكل قرارات مجلس الأمن ذات الصلة على الرغم من طبيعتها القاسية، اختار مجلس الأمن تحت تأثير الولايات المتحدة وحليفتها المملكة المتحدة البقاء على العقوبات الاقتصادية ضد العراق عن طريق تلقيق مطالب جديدة لا صلة لها بنصوص القرارات ذات الصلة؛

(د) ولاحظنا أن هذه العقوبات القاتلة ضد العراق تسببت حتى الآن في وفاة ٤٠٠ ألف شخص على الأقل، العديد منهم من الأطفال والنساء، بينما يعاني مئات ألف غيرهم من سوء التغذية وانتشار الأمراض والجوع الناجم عن تسهيلات طبية غير كافية وأحوال صحية آخذة بالتدحرج بسرعة؛

(هـ) ولاحظنا أن نظام العقوبات يحرم العراق من مواد علمية وطبية وعلمية وثقافية؛

(و) ولاحظنا أيضاً أن الدوافع الحقيقة وراء الغرض المستمر لهذه العقوبات

الظلمة وغير الإنسانية ضد العراق هي تدمير القدرات والإمكانات العلمية والتقنية وجعلها عقيمة لبلد عربي، كان حتى حرب الخليج الأكثر تقدماً صناعياً من معظم البلدان العربية الأخرى؛ للسيطرة على ثروة النفط الهائلة للعراق ومنطقة الخليج؛ وللتدخل في شؤون العراق الداخلية؛ وفرض نظام قوة في المنطقة يحابي الولايات المتحدة الأمريكية والغرب وإسرائيل ولكنه ضار باستقلال ووحدة وسيادة الأمة العربية؛

(ز) ولاحظنا كذلك أن العقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق كان لها أيضاً آثار سلبية في بلدان أخرى من العالم، وبخاصة تلك التي لها معاملات اقتصادية وتجارية مع العراق، وأن رفع العقوبات سيحسن مجالاتها الاقتصادية وأدوارها؛

٢ - لذلك وبكل احترام الآن :

(أ) يعلن أن هذه العقوبات ليست غير إنسانية وظالمه فقط، ولكنها كذلك أصبحت غير شرعية بسبب ١ (ب) و(ج) أعلاه؛

(ب) يحيي شعب العراق الشجاع لبسالته التي لا تقهر وصموده والتحمل الذي أظهره في وجه المحن الكبيرة والألام والمعاناة في الأشهر الأربع والأربعين الماضية منذ فرض العقوبات على بلدهم؛

(ج) ويدعوا حكومات العالم للضغط على مجلس الأمن الدولي لرفع فوراً العقوبات عن العراق؛

(د) ويدعوا حكومات العالم الراغبة في الدفاع عن استقلالها وسيادتها أن تكسر العقوبات المفروضة على العراق بإعادة الروابط التجارية والاقتصادية مع العراق؛

(هـ) ويدعوا حكومات العالم لتوفير، بأقصى درجة من الإلحاح، مساعدة إنسانية واسعة لمعاناة شعب العراق؛

ولهذه الغاية يجب الإفراج فوراً عن الأرصدة العراقية المجمدة لإتاحة مشتريات الدواء والغذاء وضرورات الحياة الأساسية الأخرى؛

(و) ويدعوا الجامعة العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة بلدان عدم الانحياز والمنظماتإقليمية والدولية الأخرى، إلى الوقوف للدفاع عن شعب العراق في ساعة حاجته لمقاومة هيمنة الولايات المتحدة وبريطانيا على النظام العالمي ولبدء خطط وبرامج مبنية هادفة إلى إقامة عالم عادل؛

(ز) ويدعوا المواطنين والجماعات والمنظمات غير الحكومية في مختلف أرجاء العالم إلى شن حملة عالمية ضخمة لتحرير شعب العراق من هيمنة القوى العظمى وسيطرتها حتى يصبح في مقدور الرجال والنساء والأطفال في كل مكان العيش

بموجب القيم والمبادئ النبيلة التجسدة في تقاليدهم الأخلاقية والروحية العظيمة الآن وفي المستقبل؛

(ج) ويدعو كل الزعماء التقديرين الحكوميين وغير الحكوميين في العالم الثالث وزعماء الجماعات التقديمية في أمريكا الشمالية وأوروبا واليابان لبدء مناقشات وحوارات لوضع خطة عامة وسياسة واستراتيجيا مشتركة لتحرير الجيش البشري من هيمنة الدولة العظمى و/أو تعاون شامل وكامل وكلى لبناء عالم جديد عادل؛

(ط) تطلب من اللجنة المنظمة للمؤتمر اقامة فريق عمل دولي لتنفيذ قرارات المؤتمر، وكذلك لمواصلة عمل هذا المؤتمر.

المؤتمر الدولي ضد العقوبات الاقتصادية على العراق الإعلان الماليزي

في أعقاب انتهاء الحرب الباردة أقام وضع جديد نفسه فوراً في صورة «نظام عالمي جديد» بهيمنة إنكلترا - أمريكية. وقصد به اعطاء زعامة مطلقة دون منازع لهذه القوى الأمبريالية على الهيمنة العالمية بقوى القسر والإكراه وعن طريق تدخل سافر في الشؤون الداخلية للبلدان المستقلة ذات السيادة. وكانت النتيجة مع ذلك عالماً مميزاً بالفوضى وعدم الانتظام، في استهلاله بائس للقرن الواحد والعشرين الآتي.

وكان القصف الكثيف وحرب الإبادة في العدوان الذي شنته الولايات المتحدة الأمريكية وملكة بريطانيا العظمى واييرلندا الشمالية المتحدة (مع المشاركة الناشطة لأكثر من ٣٣ حليفاً) ضد بلد صغير هو العراق، أحد المظاهر الرئيسية لكيفية عمل هذا النظام العالمي الجديد. لقد كان قصف العراق بالقنابل لإعادته إلى ما وصف بـ«العصر ما قبل الصناعي» هدفاً رئيسياً للحرب كما صرخ بذلك بوضوح محضون عليها. ولم يكن الهدف أقل من هيمنة كليلة للولايات المتحدة على منطقة الشرق الأوسط الاستراتيجية والغنية بالنفط.

ولم تكن هذه الحرب إلا استمراراً لسياسات ادارات أمريكا سابقة متعددة أدت إلى المأزق الحاضر في هذه المنطقة الاستراتيجية من العالم. لقد حققت الولايات المتحدة وحلفاؤها جزئياً أهدافهم عندما أوقعوا خراباً بشرياً ومادياً هائلاً في العراق.

ولا تزال حتى الآن العقوبات الاقتصادية الجائرة مفروضة على العراق منذ عام ١٩٩٠ ولم ترفع حتى عندما التزم العراق بكل قرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة وبخاصة القرار ٦٨٧ (١٩٩١). إن هذه العقوبات لا تزال مستمرة وفي الواقع

ازدادت كثافة حتى هذه اللحظة على الرغم من الالتزام والمعاناة المتزايدتين لشعب العراق.

ونحن ندعوا الولايات المتحدة وحلفاءها إلى رفع كل العقوبات عن الشعب العراقي وموقف إنساني لائق تجاه معاناة شعب العراق يلزم إدارة كلينتون برفع العقوبات الدولية فوراً، ونحن ندعو إلى يوم عمل في البلدان المختلفة للمطالبة برفع الحظر في اجتماع مجلس الأمن الدولي في 17 تموز/يوليو. وقد عانت الشعوب مما يدعى النظام العالمي الجديد حتى في أجزاء أخرى من العالم. وقد تلاعت الولايات المتحدة أيضاً في الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة/ ومنظمة التجارة العالمية لخدمة مصالحها فقط. وترك بلدان العالم الثالث بصورة خاصة لتعاني نتيجة لمكائد البنك الدولي وصندوق النقد الدولي عبر معدلات الفائدة العالية وشروط القروض الشديدة.

ولمواجهة مثل هذا المسلك البغيض لقوى الهيمنة الأمريكية يجب على القوى التقدمية والمحبة للسلام أن توحد صفوفها وتحقق وحدة العمل. والمغضبونون في عالم اليوم آخذون بالازدياد: بلغت الظلamas حدوداً مفزعة. وعلى سبيل المثال فإن مسامين العقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق لم تؤثر في العراق فقط، بل امتدت إلى بلدان عديدة أخرى في العالم.

أن حوار الجنوب - الجنوب يجب أن يقوم ليعمل بفعالية في عالم يهيمن عليه الشمال. وقيام نوع موضوعي ومشتر من حوار جنوب - شمال يجب أن يكون مرتكزاً على العدالة والمساوة والتعامل المنصف. وعليها ألا تسمح بأي شكل من الأشكال سلب ثروات الأمم؛ ويجب كذلك عدم السماح للبلدان الجشعة والمعطشة إلى السلطة للتدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الأخرى.

والسبيل الوحيد لبقاء كل أمم العالم وازدهارها هو عبر بناء جسور وائتلافات دولية بين ثقافات لها نظرة كونية تحترم الإنسان وكل الجنس البشري؛ ويجب أن تعقد بسرعة حوارات وندوات ومؤتمرات تجمع معاً قادة ثقافيين وفلسفية يحملون النظرة الأساسية في خدمة الإنسان الذي خلق الكون من أجله، حتى يمكن ظهور حركة دولية قوية متعددة حول المبادئ الاجتماعية - الاقتصادية لتحقيق قيام «نظام عالي عادل جديد مبني على القيم الأخلاقية والروحية التجسدة في كل التقليد الكونية العظيم».

الملحق (٩)

البروتوكول (١)، إضافة إلى مواثيق جنيف ١٩٧٧ (مقطفات)

الباب الرابع السكان المدنيون

القسم الأول: الحماية العامة من آثار القتال

الفصل الأول: القاعدة الأساسية و مجال التطبيق

المادة ٤٨ : قاعدة أساسية

تعمل أطراف النزاع على التمييز بين السكان المدنيين والمقاتلين وبين الأعيان المدنية والأهداف العسكرية، ومن ثم توجه عملياتها ضد الأهداف العسكرية دون غيرها، وذلك من أجل تأمين احترام وحماية السكان المدنيين والأعيان المدنية.

المادة ٤٩ : تعريف الهجمات و مجال التطبيق

- ١) تعني «الهجمات» أعمال العنف الهجومية والدفاعية ضد الخصم.
- ٢) تطبق أحكام هذا الملحق «البروتوكول» المتعلقة بالهجمات على كافة الجبهات في أي إقليم تشن منه بما في ذلك الإقليم الوطني لأحد أطراف النزاع والواقع تحت سيطرة الخصم.
- ٣) تسري أحكام هذا القسم على كل عملية حربية في البر كانت أم في الجو أو في البحر قد تصيب السكان المدنيين أو الأفراد المدنيين أو الأعيان المدنية على البر. كما تُنطبق على كافة الهجمات الموجهة من البحر أو من الجو ضد أهداف على البر ولكنها لا تمس بطريقة أخرى قواعد القانون الدولي التي تطبق على النزاع المسلح في البحر أو في الجو.

٤) تعد أحكام هذا القسم إضافة إلى القواعد المتعلقة بالحماية الإنسانية التي تغطيها الاتفاقية الرابعة، وعلى الأخص الباب الثاني منها، والاتفاقيات الدولية الأخرى المزمعة للأطراف السامية المتعاقدة وكذا قواعد القانون الدولي المتعلقة بحماية الأشخاص والأعيان المدنية في البر والبحر والجو ضد آثار الأعمال العدائية.

الفصل الثاني:

الأشخاص المدنيون والسكان المدنيون

المادة ٥٠: تعريف الأشخاص المدنيين والسكان المدنيين

- ١) المدني هو أي شخص لا ينتمي إلى فئة من فئات الأشخاص المشار إليها في البنود الأول والثاني والثالث وال السادس من الفقرة (١) من المادة الرابعة من الاتفاقية الثالثة والمادة ٤٣ من هذا اللحق «البروتوكول». وإذا ثار الشك حول ما إذا كان شخص ما مدنياً أم غير مدني فإن ذلك الشخص بعد مدنياً.
- ٢) يدرج في السكان المدنيين كافة الأشخاص المدنيين.
- ٣) لا يجرد السكان المدنيون من صفتهم المدنية وجود أفراد بينهم لا يسري عليهم تعريف المدنيين.

المادة ٥١: حماية السكان المدنيين

- ١) يتمتع السكان المدنيون والأشخاص المدنيون بحماية عامة ضد الأخطار الناجمة عن العمليات العسكرية. ويجب، لإضفاء فعالية على هذه الحماية مراعاة القواعد التالية دوماً بالإضافة إلى القواعد الدولية الأخرى القابلة للتطبيق.
- ٢) لا يجوز أن يكون السكان المدنيون بصفتهم هذا، وكذا الأشخاص المدنيون، محلاً للهجوم. وتحظر أعمال العنف أو التهديد به الرامية أساساً إلى بث الذعر بين السكان المدنيين.
- ٣) يتمتع الأشخاص المدنيون بالحماية التي يوفرها هذا القسم ما لم يقوموا بدور مباشر في الأعمال العدائية وعلى مدى الوقت الذي يقومون خلاله بهذا الدور.

٤) تحظر الهجمات العشوائية. وتعتبر هجمات عشوائية:

- (أ) تلك التي لا توجه إلى هدف عسكري محدد،
- (ب) أو تلك التي تستخدم طريقة أو وسيلة للقتال لا يمكن أن توجه إلى هدف عسكري محدد،
- (ج) أو تلك التي تستخدم طريقة أو وسيلة للقتال لا يمكن حصر آثارها على

النحو الذي يتطلبه هذا اللحق «البروتوكول»، ومن ثم فإن من شأنها أن تصيب، في كل حالة كهذه، الأهداف العسكرية والأشخاص المدنيين أو الأعيان المدنية دون تمييز.

٥) تعتبر الأنواع التالية من الهجمات، من بين هجمات أخرى، بمثابة هجمات عشوائية:

(أ) الهجوم قصناً بالقنابل، أيًا كانت الطرق والوسائل، الذي يعالج عدداً من الأهداف العسكرية الواضحة التباعد والتمييز بعضها عن البعض الآخر والواقعة في مدينة أو بلدة أو قرية أو منطقة أخرى تضم تركزاً من المدنيين أو الأعيان المدنية، على أنها هدف عسكري واحد،

(ب) والهجوم الذي يمكن أن يتوقع منه أن يسبب خسارة في أرواح المدنيين أو اصابة بهم أو أضراراً بالأعيان المدنية، أو أن يحدث خلطاً من هذه الخسائر والأضرار، يفرط في تجاوز ما ينتظر أن يسفر عنه ذلك الهجوم من ميزة عسكرية ملموسة و مباشرة.

٦) تحظر هجمات الردع ضد السكان المدنيين أو الأشخاص المدنيين.

٧) لا يجوز التوصل بوجود السكان المدنيين أو الأشخاص المدنيين أو تحركاتهم في حياة نقاط أو مناطق معينة ضد العمليات العسكرية ولا سيما في محاولة درء الهجوم عن الأهداف العسكرية أو تغطية أو تحبيذ أو إعاقة العمليات العسكرية. ولا يجوز أن يوجه أطراف النزاع تحركات السكان المدنيين أو الأشخاص المدنيين بقصد محاولة درء الهجمات عن الأهداف العسكرية أو تغطية العمليات العسكرية.

٨) لا يعفي خرق هذه المحظورات أطراف النزاع من التزاماتهم القانونية حيال السكان المدنيين والأشخاص المدنيين بما في ذلك الالتزام باتخاذ الاجراءات الوقائية المنصوص عليها في المادة ٥٧.

الفصل الثالث: الأعيان المدنية

المادة ٥٢: الحماية العامة للأعيان المدنية

١) لا تكون الأعيان المدنية مهلاً للهجوم أو لهجمات الردع. والأعيان المدنية هي كافة الأعيان التي ليست أهدافاً عسكرية وفقاً لما حدده الفقرة الثانية.

٢) تقصر الهجمات على الأهداف العسكرية فحسب. وتنحصر الأهداف العسكرية فيما يتعلق بالأعيان على تلك التي تسهم مساهمة فعالة في العمل العسكري سواء كان ذلك بطبيعتها أم ب موقعها أم بغايتها أم باستخدامها، والتي يحقق تدميرها

النام أو الجزئي أو الاستيلاء عليها أو تعطيلها في الظروف السائدة حينذاك مizza عسكرية أكيدة.

(٣) إذا ثار الشك حول ما إذا كانت عين ما تكرّس عادة لأغراض مدنية مثل مكان العبادة أو منزل أو أي مسكن آخر أو مدرسة، إنما تستخدم في تقديم مساهمة فعالة للعمل العسكري، فإنه يفترض أنها لا تستخدم كذلك.

المادة ٥٣ : حماية الأعيان الثقافية وأماكن العبادة

تحظر الأعمال التالية، وذلك دون الالخلال بأحكام اتفاقية لاهي المتعلقة بحماية الأعيان الثقافية في حالة النزاعسلح المعقودة بتاريخ ١٤ أيار/مايو ١٩٥٤ وأحكام المرافق الدولية الأخرى الخاصة بال موضوع:

(أ) ارتكاب أي من الأعمال العدائية الموجهة ضد الآثار التاريخية أو الأعمال الفنية أو أماكن العبادة التي تشكل التراث الثقافي أو الروحي للشعوب،

(ب) استخدام مثل هذه الأعيان في دعم المجهود الحربي،

(ج) اتخاذ مثل هذه الأعيان ملاً لهجمات الردع.

المادة ٥٤ : حماية الأعيان والمواد التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين

(١) يحظر تجوييع المدنيين كأسلوب من أساليب الحرب.

(٢) يحظر هاجمة أو تدمير أو نقل أو تعطيل الأعيان والمواد التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين ومثالها المواد الغذائية والمناطق الزراعية التي تنتجها والمحاصيل والماشية ومرافق مياه الشرب وشبكاتها وأشغال الري، إذا تحدد القصد من ذلك في منها عن السكان المدنيين أو الخصم لقيمتها الحيوية مهما كان الباعث سواء كان بقصد تجوييع المدنيين أم لحملهم على التزوح أم لأي باعث آخر.

(٣) لا يطبق الحظر الوارد في الفقرة الثانية على ما يستخدمه الخصم من الأعيان والمواد التي تشملها تلك الفقرة:

(أ) زاداً لأفراد قواته المسلحة وحدتهم،

(ب) أو إن لم يكن زاداً فدعاً مباشراً لعمل عسكري شريطة ألا تتحذ مع ذلك حيال هذه الأعيان والمواد في أي حال من الأحوال إجراءات قد يتوقع أن تدفع السكان المدنيين بما لا يعني من مأكل وشرب على نحو يسبب مجاعتهم أو يضطرهم إلى التزوح.

٤) لا تكون هذه الأعيان والمواد ملائمة لهجمات الردع.

٥) يسمح، مراعاة للمتطلبات الحيوية لأي طرف في النزاع من أجل الدفاع عن إقليمه الوطني ضد الغزو، بأن يضرب طرف النزاع صحفاً عن الحظر الوارد في الفقرة الثانية في نطاق مثل ذلك الإقليم الخاضع لسيطرته إذا أملت ذلك ضرورة عسكرية ملحة.

المادة ٥٥ : حماية البيئة الطبيعية

١) تراعى أثناء القتال حماية البيئة الطبيعية من الأضرار البالغة الواسعة الانتشار والطويلة الأمد. وتتضمن هذه الحماية حظر استخدام أساليب أو وسائل القتال التي يقصد بها أو يتوقع منها أن تسبب مثل هذه الأضرار بالبيئة الطبيعية ومن ثم تضر بصحة أو بقاء السكان.

٢) تحظر هجمات الردع التي تشن ضد البيئة الطبيعية.

المادة ٥٦ : حماية الأشغال الهندسية والمنشآت المحتوية على قوى خطيرة

١) لا تكون الأشغال الهندسية أو المنشآت التي تحوي قوى خطرة إلا وهي السدود والجسور والمحطات النووية لتوليد الطاقة الكهربائية ملائمة للهجوم، حتى ولو كانت أهدافاً عسكرية، إذا كان من شأن مثل هذا الهجوم أن يتسبب في انطلاق قوى خطرة ترتب خسائر فادحة بين السكان المدنيين. كما لا يجوز تعريض الأهداف العسكرية الأخرى الواقعة عند هذه الأشغال الهندسية أو المنشآت أو على مقربة منها للهجوم إذا كان من شأن مثل هذا الهجوم أن يتسبب في انطلاق قوى خطرة من الأشغال الهندسية أو المنشآت ترتب خسائر فادحة بين السكان المدنيين.

٢) تتوقف الحماية الخاصة ضد الهجوم النصوص عليه بالفقرة الأولى في الحالات التالية:

(أ) فيما يتعلق بالسدود أو الجسور، إذا استخدمت في غير استخداماتها العادية دعماً للعمليات العسكرية على نحو منتظم وهام و مباشر، وكان مثل هذا الهجوم هو السبيل الوحيد المستطاع لإنهاء ذلك الدعم،

(ب) فيما يتعلق بالمحطات النووية لتوليد الكهرباء، إذا وفرت هذه المحطات الطاقة الكهربائية لدعم العمليات العسكرية على نحو منتظم وهام و مباشر، وكان مثل هذا الهجوم هو السبيل الوحيد المستطاع لإنهاء مثل هذا الدعم،

(ج) فيما يتعلق بالأهداف العسكرية الأخرى الواقعة عند هذه الأعمال الهندسية أو المنشآت أو على مقربة منها، إذا استخدمت في دعم العمليات العسكرية

على نحو منظم وهام و مباشر، وكان مثل هذا الهجوم هو السبيل الوحيد المستطاع لإنهاء مثل هذا الدعم.

(٣) يظل السكان المدنيون والأفراد المدنيون، في جميع الأحوال، متمتعين بكافة أنواع الحماية التي يكفلها لهم القانون الدولي، بما في ذلك الحماية التي توفرها التدابير الوقائية المنصوص عليها في المادة ٥٧. فإذا توقفت الحماية أو تعرض أي من الأشغال الهندسية أو المنشآت أو الأهداف العسكرية المذكورة في الفقرة الأولى للهجوم تتخذ جميع الاحتياطات العملية لتفادي انطلاق القوى الخطرة.

(٤) يحظر اتخاذ أي من الأشغال الهندسية أو المنشآت أو الأهداف العسكرية المذكورة في الفقرة الأولى، هدفًا لهجمات الرعد.

(٥) تسعى أطراف النزاع إلى تجنب إقامة أية أهداف عسكرية على مقربة من الأشغال الهندسية أو المنشآت المذكورة في الفقرة الأولى، ويسمح مع ذلك بإقامة المنشآت التي يكون القصد الوحيد منها الدفاع عن الأشغال الهندسية أو المنشآت المتمتعة بالحماية ضد الهجوم، ويجب ألا تكون هي بذاتها هدفًا للهجوم بشرط عدم استخدامها في الأعمال العدائية ما لم يكن ذلك قياماً بالعمليات الدفاعية الازمة للرد على الهجمات ضد الأشغال الهندسية أو المنشآت المحمية، وكان تسليحها قاصراً على الأسلحة القادرة فقط على صد أي عمل عدائي ضد الأشغال الهندسية أو المنشآت المحمية.

(٦) تعمل الأطراف السامية المتعاقدة وأطراف النزاع على إبرام المزيد من الاتفاقيات فيما بينها، ل توفير حماية إضافية للأعيان التي تحوي قوى خطيرة.

(٧) يجوز للأطراف، بغية تيسير التعرف على الأعيان المشمولة بحماية هذه المادة أن تسم الأعيان هذه بعلامة خاصة تتكون من مجموعة من ثلاث دوائر برتقالية زاهية توضع على المحور ذاته حسبما هو محدد في المادة (١٦) من الملحق رقم (١) لهذا اللحق «البروتوكول». ولا يعفي عدم وجود هذا الوسم أي طرف في النزاع من التزاماته بمقتضى هذه المادة بأي حال من الأحوال.

الفصل الرابع : التدابير الوقائية

المادة ٥٧ : الاحتياطات أثناء الهجوم

(١) تبذل رعاية متواصلة في إدارة العمليات العسكرية، من أجل تفادي السكان المدنيين والأشخاص والأعيان المدنية.

٢) تتخذ الاحتياطات التالية فيما يتعلق بالهجوم:

(أ) يجب على من يخطط لهجوم أو يتخد قراراً بشأنه:

أولاً: أن يبذل ما في طاقته عملياً للتحقق من أن الأهداف المقرر مهاجمتها ليست أشخاصاً مدنيين أو أعياناً مدنية وأنها غير مشمولة بحماية خاصة، ولكنها أهداف عسكرية في منطق الفقرة الثانية من المادة ٥٢، ومن أنه غير محظوظ مهاجمتها بمقتضى أحكام هذا اللحق «البروتوكول».

ثانياً: أن يتخذ جميع الاحتياطات المستطاعة عند تخير وسائل وأساليب الهجوم من أجل تجنب إحداث خسائر في أرواح المدنيين، أو الحق الإصابة بهم أو الأضرار بالأعيان المدنية، وذلك بصفة عرضية، وعلى أي الأحوال حصر ذلك في أضيق نطاق.

ثالثاً: أن يمتنع عن اتخاذ قرار بشن أي هجوم قد يتوقع منه، بصفة عرضية، أن يحدث خسائر في أرواح المدنيين أو الحق الإصابة بهم، أو الأضرار بالأعيان المدنية، أو أن يحدث خلطاً من هذه الخسائر والأضرار، مما يفوت في تجاوز ما ينتظر أن يسفر عنه ذلك الهجوم من ميزة عسكرية ملموسة و مباشرة.

(ب) يلغى أو يعلق أي هجوم إذا ثبت أن الهدف ليس هدفاً عسكرياً أو أنه مشمول بحماية خاصة أو أن الهجوم قد يتوقع منه أن يحدث خسائر في أرواح المدنيين أو الحق الإصابة بهم، أو الأضرار بالأعيان المدنية، أو أن يحدث خلطاً من هذه الخسائر والأضرار، وذلك بصفة عرضية، تفوت في تجاوز ما ينتظر أن يسفر عنه ذلك الهجوم من ميزة عسكرية ملموسة و مباشرة،

(ج) يوجه إنذار مسبق وبوسائل مجده في حالة الهجمات التي قد تمس السكان المدنيين، ما لم تحل الظروف دون ذلك.

٣) ينبغي أن يكون الهدف الواجب اختياره حين يكون الخيار ممكناً بين عدة أهداف عسكرية للحصول على ميزة عسكرية مماثلة، هو ذلك الهدف الذي يتوقع أن يسفر الهجوم عليه عن إحداث أقل قدر من الأخطار على أرواح المدنيين والأعيان المدنية.

٤) يتخذ كل طرف في النزاع كافة الاحتياطات المعقولة عند إدارة العمليات العسكرية في البحر أو في الجو، وفقاً لما له من حقوق وما عليه من واجبات بمقتضى قواعد القانون الدولي التي تطبق في المنازعات المسلحة، لتجنب إحداث الخسائر في أرواح المدنيين والحق الخسائر بالمتلكات المدنية.

٥) لا يجوز تفسير أي من أحكام هذه المادة بأنه يحيط شن أي هجوم ضد السكان المدنيين أو الأشخاص المدنيين أو الأعيان المدنية.

المادة ٥٨ : الاحتياطات ضد آثار الهجوم

تقوم أطراف النزاع، قدر المستطاع، بما يلي:

(أ) السعي جاهدة إلى نقل ما تحت سيطرتها من السكان المدنيين والأفراد المدنيين والأعيان المدنية بعيداً عن المناطق المجاورة للأهداف العسكرية، وذلك مع عدم الإخلال بالمادة ٤٩ من الاتفاقية الرابعة،

(ب) تحذيب إقامة أهداف عسكرية داخل المناطق المكتظة بالسكان أو بالقرب منها،

(ج) اتخاذ الاحتياطات الأخرى الازمة لحماية ما تحت سيطرتها من سكان مدنيين وأفراد وأعيان مدنية من الأخطار الناجمة عن العمليات العسكرية.

الفصل الخامس : موقع ومناطق ذات حماية خاصة

المادة ٥٩ : الواقع المجردة من وسائل الدفاع

١) يحظر على أطراف النزاع أن يهاجروا بأية وسيلة كانت الواقع المجردة من وسائل الدفاع.

٢) يجوز للسلطات المختصة لأحد أطراف النزاع أن تعلن مكاناً خالياً من وسائل الدفاع أي مكان آهل بالسكان يقع بالقرب من منطقة تماش القوات المسلحة أو داخلها.

الملحق (١٠)

شكوى جنائية ضد الولايات المتحدة مقدمة من رامي كلارك

(١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٦)

المدعي العام الأسبق في الولايات المتحدة

شكوى جنائية ضد الولايات المتحدة الأمريكية وأخرين بجرائم ضد شعب العراق بالتسبيب بوفاة أكثر من مليون وخمسين ألف شخص، بينهم سبعين ألف طفل تحت الخامسة من العمر، وإلحاق الأذى بكل السكان بعقوبات مبيدة جماعياً.

تهم هذه الشكوى^(*) التكميلية: الولايات المتحدة الأمريكية، الرئيس بيل كلينتون، ووزير الخارجية ورن كريستوفر، ووزير الدفاع وليم بيري، وسفيرة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة مادلين أولبرايت، والناطق بلسان وزارة الخارجية نيكولاوس برنز، ورئيس وزراء المملكة المتحدة جون مايجور، بمساعدة وتحريض من السكرتير العام للأمم المتحدة بطرس غالى ورئيس اللجنة الدولية الخاصة عن العراق رالف ايكيوس وكل بلد عضو في مجلس الأمن ومندوبي هذه البلدان في الأمم المتحدة منذ ١٩٩١ حتى تاريخه الذين أخفقوا للعمل بثبات لرفع غائمة الموت والمعاناة الناجمة عن العقوبات الدولية ضد شعب العراق، وأخرين تجري تسويتهم فيما بعد؛ بإبادة الجنس وارتكاب جرائم ضد الإنسانية واستخدام سلاح دمار شامل وجرائم أخرى محددة في هذه الشكوى.

والأفعال الجرمية المُتهم بها تشمل فرض وإبقاء وتعزيز عن سابق قصد وتصميم حصار اقتصادي وعقوبات ضد شعب العراق من ٦ آب / أغسطس ١٩٩٠ حتى هذا التاريخ مع معرفة تامة ومستمرة بأن الحصار والعقوبات تحرم شعب العراق من

(*) هذه الاتهامات مكملة لتسعة عشرة تهمة وجهها رامي كلارك في أوائل عام ١٩٩١ متصلة بأسباب وسیر ونتائج الحرب ضد العراق التي نظرت فيها وأقرتها محكمة جرائم الحرب الدولية بطلب منه.

ال حاجات الأساسية اللازمة لدعم الحياة البشرية ووقايتها، وهذه الحاجات الأساسية تشمل الأدوية والأمداد الطبية ومياه الشفة الصالحة للشرب وأغذية كافية ومبادات للحشرات وأسمدة ومعدات وقطع غيار مطلوبة للزراعة ومعاجلة الصناعات الغذائية والتخزين والتوزيع وإجراءات المستشفيات والمستوصفات الطبية؛ وكثير من بنود عادمة مثل المصابيح الكهربائية وأنابيب الفلوريسانت ومعدات وقطع غيار لتوليد وتوزيع الكهرباء وتشغيل الهاتف ووسائل المواصلات الأخرى والنقل العام وخدمات إنسانية أساسية أخرى.

ومنعت عن شعب العراق أيضاً معرفته بوجود تلوث من يورانيوم مستترنف ومواد كيماوية خطيرة اندلعت في بيئه العراق من قبل المدعى عليهم، كما منعوا عن شعب العراق معرفة الاجراءات والمعدات اللازمة ل توفير الحماية لهم من هذا التلوث. وأخضعت الولايات المتحدة العراق لمزيد من هجمات عشوائية بالصواريخ أدت إلى قتل مدنيين.

والنتيجة المباشرة مثل هذه الأعمال وغيرها هي إلحاق أذى مادي مباشر بغالبية شعب العراق، وأذى دائم جدي بأقلية ملموسة من السكان وموت أكثر من مليون وخمسين ألف شخص، بينهم سبعمائة ألف طفل تحت الخامسة من العمر.

والتهم الجنائية الرسمية هي:

١ - انهكت الولايات المتحدة ومسؤولوها بمساعدة وتحريض من آخرين في نموذج مستمر من السلوك من ٦ آب/اغسطس ١٩٩٠ حتى هذا التاريخ لفرض وتعزيز وصيانته عقوبات اقتصادية قصوى وحصار عسكري شديد على شعب العراق بغية إلحاق الأذى بجميع السكان، قاتلة أضعف الأعضاء، الأطفال والأولاد وكبار السن والمرضى بحرمانهم من الأدوية ومياه الشرب والغذاء واحتياجات أساسية أخرى، وذلك من أجل الحفاظ على وجود عسكري أمريكي كبير في المنطقة والهيمنة والسيطرة على شعها ومواردها بما فيها النفط.

٢ - اقترفت الولايات المتحدة ورئيسها بيل كلينتون ومسؤولون آخرون والمملكة المتحدة ورئيس وزرائها جون مايجور ومسؤولون آخرون جريمة ضد الإنسانية كما هي معروفة في وثيقة نورمبرغ ضد شعب العراق وانعمت في هجوم مستمر وضخم على بجمل السكان المدنيين خلافاً للمواد ٤٨، ٥١، ٥٢، ٥٤، ٥٥ من البروتوكول رقم ١ المضاف إلى ميثاق جنيف ١٩٧٧.

٣ - اقترفت الولايات المتحدة ورئيسها بيل كلينتون ومسؤولون آخرون والمملكة المتحدة ورئيس وزرائها جون مايجور ومسؤولون آخرون جنس كما هي عملية ابادة جنس

محددة في الميثاق ضد شعب العراق بما في ذلك الابادة بالتجويع والمرض عن طريق استخدام العقوبات كسلاح تدمير شامل وانتهك المادة ٥٤ الخاصة بحماية الأغراض التي لا غنى عنها للسكان المدنيين الواردة في البروتوكول رقم ١ المضاف إلى ميثاق جنيف ١٩٧٧.

٤ - اقترفت الولايات المتحدة ورئيسها بيل كلينتون ومسؤولون آخرون والمملكة المتحدة ورئيس وزرائها جون مايجور ومسؤولون آخرون وانخرطت في طريق سلوك مستمر لمنع أي تدخل بالفرض الاجرامي الطويل الأمد للعقوبات ضد شعب العراق بغية دعم وجود وهيمنة أمريكية مستمرة في المنطقة.

٥ - عرقلت الولايات المتحدة ورئيسها بيل كلينتون ومسؤولون آخرون والمملكة المتحدة ورئيس وزرائها جون مايجور ومسؤولون آخرون مع سفيرة الولايات المتحدة مادلين أولبرايت كعميل رئيسي، سير العدالة، وأفسدت أعمال الأمم المتحدة، وبالخصوص مجلس الأمن بالإكراه السياسي والاقتصادي وغيرهما من الأساليب القسرية واستخدام تهديدات ومناورات وتضليل اعلامي لإسكات الاحتجاجات ومنع التصويت أو أعمال أخرى لإنهاء العقوبات ضد العراق على الرغم من تقارير خلال فترة خمس سنوات من كل وكالة دولية رئيسية معنية بما فيها اليونيسيف وبرنامج الغذاء العالمي ومنظمة الغذاء والزراعة، تصف حوادث الرفقات والإصابات والمعاناة الناجمة مباشرة عن العقوبات.

٦ - تورطت الولايات المتحدة ورئيسها بيل كلينتون ومسؤولون آخرون في اخفاء مستمر لهجمات جنائية خلال كانون الثاني/يناير حتى نهاية آذار/مارس ١٩٩١ على مفاعلات نووية ومصانع كيماوية ومصانع أسمدة ومبيدات حشرات ومعامل تكرير نفط وخزانات نفط ومستودعات ذخائر وتحصينات ، والتغطية على هذه الأعمال الاجرامية خلافاً للقانون الإنساني بما في ذلك المادة ٥٦ الخاصة بحماية الأشغال والمنشآت المحتوية قوى خطرة، معرضين بذلك السكان المدنيين في العراق وأفراد القوات الحربية العراقية والأمريكية وغيرهما من البلدان للإشعاع والتلوث الكيماوي الخطير الذي يستمر بالنسبة إلى شعب العراق مسبباً الوفيات والمرض والإصابات الدائمة بما في ذلك التسمم الكيميائي والإشعاعي والسرطان واللوكيوميا والأورام وأعضاء الجسم المريضة .

٧ - لقد كتمت الولايات المتحدة ومسؤولوها، كما أخفقت في المساعدة في وقاية سكان العراق من تغطية استخدام القوات الأمريكية أسلحة غير شرعية متعددة الأنواع بما فيها القذائف والصواريخ المحتوية على يورانيوم مستنزف الذي تشبع به التربة والمياه الجوفية وعناصر أخرى في العراق والتي تمثل وجوداً مستمراً، يشمل

مناطق كبيرة لا تزال غير محددة، للإشعاع ميت يسبب الوفاة والمرض والاصابة والذي سيستمر بإلحاق الأذى بالسكان بأثار غير منظورة لآلاف السنين.

٨ - سعت الولايات المتحدة ومسئوليها إلى ابتزاز أموال جزية من العراق وأساسة دفعات اجبارية من المال على قاعدة دائمة بالطالب بأكثر من نصف قيمة كل مبيعات النفط المأخوذة من العراق لدفع حسب توجيهاتها كثمن لتخفيف العقوبات للسماح بمبيعات نفط محدودة لا تكفي لإطعام الشعب ورعايته المرضى. وهذا يساوي عملياً وأخلاقياً حمل بندقية موجهة إلى رأس أطفال العراق ومطالبة العراق بدفع نصف دخله وإلا فستطلق النار على أطفاله.

٩ - انتهكت الولايات المتحدة وتغاضت عن انتهاكات حقوق الإنسان والحرابيات المدنية وشريعة الحقوق الأمريكية في الولايات المتحدة وفي الكويت والعربية السعودية وغيرها لتحقيق غايتها بالهيمنة الكلية على المنطقة.

١٠ - تلاعب الرئيس كلينتون والسفيرة أولبرايت ونيكولاس بيرنز ورالف ايكيوس وأشرفوا على، ووجهوا وضلّلوا وتمموا ومنعوا بشكل منتظم تغطية الصحف ووسائل الاعلام للأحوال في العراق، وللالتزام بما تطلب الأمم المتحدة ومعاناة شعب العراق للحفاظ على دعم شامل ومستمر من وسائل الاعلام لأعمال إبادة الجنس. وقد حدث هذا في وجه اعلانهم ان السيطرة على المنطقة «تتحقق» وفيات أكثر من نصف مليون طفل، وأن صدام حسين مسؤول عن كل الأذى ويمكنه منع هذه الابادة بعدم وضع «يخته في الفرات هذا الشتاء» أو بإغلاق «قصوره للشتاء»، واستخدام تلك الأموال لشراء غذاء ودواء، وبالإصرار على أن العقوبات ستظل قائمة إلى أن تقوم في العراق حكومة مقبولة من الولايات المتحدة.

الملحق (١١)

ميثاق منع جريمة الإبادة الجماعية ومعاقبة مرتكبيها

عين - جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، بما في ذلك الإبادة الجماعية

٨٧ - اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها

اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق أو للانضمام بقرار الجمعية العامة
٢٦٠ ألف (د - ٣) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨

تاريخ بدء التنفيذ: ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٥١ ، طبقاً للمادة الثالثة عشرة.

إن الأطراف المتعاقدة،

إذ ترى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة، بقرارها ٩٦ (د - ١) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦ ، قد أعلنت أن الإبادة الجماعية جريمة بمقتضى القانون الدولي، تتعارض مع روح الأمم المتحدة وأهدافها ويدينها العالم المتmodern ،

وإذ تعرف بأن الإبادة الجماعية قد ألحقت، في جميع عصور التاريخ، خسائر جسيمة بالإنسانية ،

وإيماناً منها بأن تحرير البشرية من مثل هذه الآفة البغيضة يتطلب التعاون الدولي ،

تنفق على ما يلي :

المادة الأولى

تصادق الأطراف المتعاقدة على أن الإبادة الجماعية، سواء ارتكبت في أيام السلم أو أثناء الحرب، هي جريمة بمقتضى القانون الدولي، وتعهد بمنعها والمعاقبة عليها.

المادة الثانية

في هذه الاتفاقية، تعني الإبادة الجماعية أيًّا من الأفعال التالية، المركبة على قصد التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة قومية أو اثنية أو عنصرية أو دينية، بصفتها هدفًا:

- (أ) قتل أعضاء من الجماعة؛
- (ب) إلحاق أذى جسدي أو روحي خطير بأعضاء من الجماعة؛
- (ج) إخضاع الجماعة، عمداً، لظروف معيشية يراد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً؛
- (د) فرض تدابير تستهدف الحؤول دون إنجاب الأطفال داخل الجماعة؛
- (هـ) نقلأطفال من الجماعة، عنوة، إلى جماعة أخرى.

المادة الثالثة

يعاقب على الأفعال التالية:

- (أ) الإبادة الجماعية؛
- (ب) التأمر على ارتكاب الإبادة الجماعية؛
- (ج) التحرير المباشر والعلني على ارتكاب الإبادة الجماعية؛
- (د) حاولة ارتكاب الإبادة الجماعية؛
- (هـ) الاشتراك في الإبادة الجماعية.

المادة الرابعة

يعاقب مرتكبو الإبادة الجماعية أو أيٍّ من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة، سواء كانوا حكاماً دستوريين أو موظفين عاملين أو أفراداً.

المادة الخامسة

يتعهد الأطراف المتعاقدون بأن يتخدوا، كل طبقاً لدستوره، التدابير التشريعية الالزامية لضمان انفاذ أحكام هذه الاتفاقية، وعلى وجه الخصوص النص على عقوبات جنائية ناجمة تنزل بمرتكبي الإبادة الجماعية أو أيٍّ من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة.

المادة السادسة

يمحاكم الأشخاص المتهمون بارتكاب الإبادة الجماعية أو أي من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة أمام محكمة مختصة منمحاكم الدولة التي ارتكب الفعل على أرضها، أو أمام محكمة جزائية دولية تكون ذات اختصاص إزاء من يكون من الأطراف المتعاقدة قد اعترف بولايتها.

المادة السابعة

لا تعتبر الإبادة الجماعية والأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة جرائم سياسية على صعيد تسليم المجرمين.

وتتعهد الأطراف المتعاقدة في مثل هذه الحالات بتلبية طلب التسلیم وفقاً لقوانينها ومعاهداتها النافذة المفعول.

المادة الثامنة

لأي من الأطراف المتعاقدة أن يطلب إلى أجهزة الأمم المتحدة المختصة أن تتخذ، طبقاً لبيان الأمم المتحدة، ما تراه مناسباً من التدابير لمنع وقمع أفعال الإبادة الجماعية أو أي من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة.

المادة التاسعة

تعرض على محكمة العدل الدولية، بناء على طلب أي من الأطراف المتنازعة، النزاعات التي تنشأ بين الأطراف المتعاقدة بشأن تفسير أو تطبيق أو تنفيذ هذه الاتفاقية، بما في ذلك النزاعات المتصلة بمسؤولية دولة ما عن إبادة جماعية أو عن أي من الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة.

المادة العاشرة

تحمل هذه الاتفاقية، التي تتساوى في الحجية نصوصها بالاسبانية والانكليزية والروسية والصينية والفرنسية، تاريخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨.

المادة الحادية عشرة

تكون هذه الاتفاقية، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩، متاحة للتوقيع باسم أية دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأية دولة غير عضو تكون الجمعية العامة قد وجهت إليها دعوة للتوقيع.

وهذه الاتفاقية واجبة التصديق. وتودع صكوك التصديق لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

ويعد اليوم الأول من شهر كانون الثاني/يناير ١٩٥٠ يمكن الانضمام إلى هذه الاتفاقية باسم أية دولة عضو في الأمم المتحدة وأية دولة غير عضو تلقت الدعوة المشار إليها أعلاه.

وتودع صكوك الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة الثانية عشرة

لأي طرف متعاقد، في أي حين، أن يجعل انطباق هذه الاتفاقية يشمل جميع الأقاليم التي يكون الطرف المتعاقد المذكور مسؤولاً عن تسيير علاقاتها الخارجية، أو يشمل أيّاً من هذه الأقاليم، وذلك بإشعار يوجهه إلى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة الثالثة عشرة

في اليوم الذي يكون قد تم فيه إيداع صكوك التصديق أو الانضمام العشرين الأول، يحرر الأمين العام محضرًا بذلك ويرسل نسخة منه إلى كل دولة عضو في الأمم المتحدة وإلى كل من الدول غير الأعضاء المشار إليها في المادة ١١.

وببدأ نفاذ هذه الاتفاقية في اليوم التسعين الذي يلي تاريخ إيداع الصك العشرين من صكوك التصديق والانضمام.

وأي تصديق أو انضمام يقع بعد اليوم المذكور يصبح نافذاً في اليوم التسعين الذي يلي تاريخ إيداع صك التصديق والانضمام.

المادة الرابعة عشرة

تكون هذه الاتفاقية نافذة المفعول لفترة عشر سنوات تبدأ من تاريخ بدء نفاذها.

وتظل بعد ذلك نافذة المفعول لفترات متتالية تمتد كل منها خمس سنوات ازاء الأطراف المتعاقدين الذين لا يكونون قد انسحبوا منها قبل انقضاء الفترة بستة أشهر على الأقل.

ويقع الانسحاب بإشعار خططي يوجه إلى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة الخامسة عشرة

إذا حدث، كنتيجة للانسحابات، أن هبط عدد الأطراف في هذه الاتفاقية إلى

أقل من ستة عشر، ينقضي نفاذ مفعول هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ بدء نفاذ آخر هذه الانسحابات.

المادة السادسة عشرة

لأي طرف متعاقد أن يتقدم في أي حين بطلب تنقية هذه الاتفاقية وذلك باشعار خطى يوجهه إلى الأمين العام.

وتتولى الجمعية العامة البت في الخطوات التي قد يلزم اتخاذها بقصد مثل هذا الطلب.

المادة السابعة عشرة

يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بإبلاغ جميع الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء المشار إليها في المادة الحادية عشرة بما يلي:

- (أ) التوقيعات والتصديقات والانضمامات المتلقاة طبقاً للمادة الحادية عشرة؛
- (ب) الإشعارات المتلقاة طبقاً للمادة الثانية عشرة؛
- (ج) تاريخ بدء نفاذ مفعول هذه الاتفاقية طبقاً للمادة الثالثة عشرة؛
- (د) الانسحابات المتلقاة طبقاً للمادة الرابعة عشرة؛
- (هـ) فسخ الاتفاقية طبقاً للمادة الخامسة عشرة؛
- (و) الإشعارات المتلقاة طبقاً للمادة السادسة عشرة.

المادة الثامنة عشرة

يودع أصل هذه الاتفاقية في محفوظات الأمم المتحدة.

وترسل نسخة مصدقة من هذه الاتفاقية إلى كل من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وإلى كل من الدول غير الأعضاء المشار إليها في المادة الحادية عشرة.

المادة التاسعة عشرة

يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بتسجيل هذه الاتفاقية في التاريخ الذي يبدأ نفاذها فيه.

الملحق (١٢)

الحكم الصادر عن المحكمة الدولية لجرائم الحرب ضد الإنسانية من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ضد العراق

إن أعضاء المحكمة الدولية لجرائم الحرب ضد الإنسانية من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ضد العراق، وقد نظروااليوم في الاتهام الموجه من رمزي كلارك (المدعي العام السابق للولايات المتحدة الأمريكية ورئيس مركز العمل الدولي) ضد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وأعضائه الدائمين، قد اجتمعوا للتداول بشأن الأدلة المقدمة في الجلسة العلنية، وهي:

الشهادات والوثائق المقدمة من بيتر ل. بيليت (مدير الفريق المشترك للأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة، جامعة ماساشوسيتس، الولايات المتحدة الأمريكية)، ومن خلدون لطفي (رئيس جمعية الهلال الأحمر العراقي)، ومن زيففاريت - هورست غونتر (رئيس جمعية الصليب الأصفر الدولية بالنمسا)، ومن مارغريت فاخوري (طبيبة الأطفال بألمانيا والأردن) بشأن الحالة الصحية للشعب العراقي، وتحديداً بشأن المشاكل الصحية التي يعاني منها الأطفال، فضلاً عن الآثار التي خلفتها الأسلحة غير التقليدية التي استخدمت إبان الحرب؛

الشهادات والوثائق المقدمة من سارة زيدي (عضو الفريق المشترك للأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة، والمديرة العلمية لمركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالولايات المتحدة وباكستان)، ومن ثائرة محمد (دكتورة ونائبة رئيسة الاتحاد العام لنساء العراق)، ومن ماريا دوران (محامية وعضو رابطة تيميس للمحاميات بإسبانيا) بشأن الدلالات الاجتماعية والاقتصادية للحظر وأثاره على المرأة؛

الشهادات والوثائق المقدمة من خواكين كوردويا - سويلو (مدرس التاريخ القديم بجامعة مدريد المستقلة بإسبانيا) بشأن نتائج الجزاءات على تراث البشرية التاريني والثقافي في العراق؛

الشهادات والوثائق المقدمة من سعد حميد (خبير قانوني بمركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالأردن)، ومن باتريك برونو (محامي بمحكمة استئناف باريس، وأستاذ القانون الدولي بالمدرسة الثانوية للدراسات الدولية بباريس، فرنسا)، ومن تيرانس ديفي (محاضر في القانون الدولي ومدير الرابطة الدولية لبحوث الديمقراطية المباشرة بابيرلند الشمالي)، ومن أكرم الوتري (محاضر في القانون الدولي بجامعة بغداد) بشأن مدى صلة نظام الجزاءات المفروضة على العراق بالقانون الدولي.

ولم يمثل المتهم أمام المحكمة. وقد أرسل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة اعتذاراته عن طريق مكتب الأمم المتحدة في مدريد، مكرراً الإعراب عن قلقه المزعوم على المجتمع المدني المضرور من الحظر وإزاء الحالة الإنسانية في العراق، وهو ما انعكس في قراري مجلس الأمن الأمن ٧٠٦ (١٩٩١) و٧١٢ (١٩٩١). ففي القرار ٧١٢ (١٩٩١)، وجه الانتباه إلى تدهور الحالة التغذوية والصحية للسكان العراقيين. وذكرت الأمم المتحدة أيضاً أن كلاً من مدير منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) ومدير برنامج الأغذية العالمي ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية قد وجّه نداءً جمع مساهمات مالية عاجلة لبرنامج المعونة الإنسانية للعراق. وقدّمت هذه البيانات في شكل فاكس من مكتب الأمم المتحدة في مدريد بتاريخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦.

أدلة الإثبات

أولاً: منذ ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ وحتى تاريخه وبحسب مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة يعمد، تحت هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية، إلى اتباع مسلك موجه نحو فرض وإدامة وتطبيق جزاءات اقتصادية صارمة وحظر مشدد على شعب العراق من أجل إلهاق الضرر بالسكان كافة وقتل ضعافهم (الأطفال من جميع الأعمار، والمسنين، والمرضى المصابين بأمراض مزمنة، والحوامل، والمرضعات) وحرمانهم من الأدوية ومياه الشرب والغذاء وغير ذلك من العناصر الأساسية.

ثانياً: عرقل المتهم سير العدالة وأفسد أداء الأمم المتحدة بكافة أنواع الإكراه، عادةً باستمرار إلى استخدام التهديدات وتزييف الحقائق وتضليل الرأي العام للإسكات الاحتجاجات والمحيلولة دون رفع الجزاءات المفروضة على العراق، رغم التقارير الصادرة على مر السنوات الخمس الماضية عن وكالات الأمم المتحدة الرئيسية وشتنى المنظمات الإنسانية والمنظمات المناصرة للسلام، والتي شجبت مراراً وتكراراً معاناة الشعب العراقي وارتفاع معدل وفيات أفراده.

ثالثاً: ارتكب المتهم عمليات هجوم إجرامية على مصانع الأسمدة والمباني الحشرية وعلى مستودعات المنتجات الزراعية والغذائية، وكذلك على صهاريج النفط

وغيرها، معرضاً سكان العراق للتلوث الكيميائي والإشعاعات، ومبيناً الموت والمرض والإصابات المستديمة.

رابعاً: أخفى المتهم وجود واستخدام طائفة عريضة من الأسلحة غير المشروعة، منها صواريخ وقدائق تحتوي على يورانيوم غير مخصب، لوثت التربة والمياه الجوفية بإشعاعات خطيرة للغاية، بل ومتينة في بعض الأحيان، سوف تؤثر على السكان لآلاف السنوات.

خامساً: فرض المتهم، بالإكراه، سداد ضرائب ومدفوعات غير قانونية، وقتن دفع تعويضات مالية باهظة لم تراع فيها الخسائر المجنحة التي تكبدها العراق، مما يعني أن أكثر من نصف قيمة كافة مبيعات النفط التي تمت من العراق يجب أن يستخدم لدفع التعويضات، الأمر الذي يؤدي إلى المجاعة وسوء التغذية ونقص الموارد الأولية اللازمة لتلبية احتياجات أكثر قطاعات السكان استضعافاً.

سادساً: عمد المتهم - في إطار سياسة تعصبية تمثل في إخفاء الحقائق وتغويها - إلى تزييف وانتقاء وتقديم معلومات مضللة عن عدم استيفاء شروط الأمم المتحدة وعن معاناة الشعب العراقي، استجاءة لتأييد الرأي العام العالمي أو إرضاء لجهله بما يحدث على أرض الواقع.

سابعاً: كان لكل ما تقدم أثر قاس للغاية على أكثر قطاعات الشعب العراقي استضعافاً وأقلها حماية، وهمأطفاله ونساؤه ومسنه. وفي التقارير العديدة الصادرة عن وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية والمنظمات الدولية المناصرة للسلام، استُرعي الانتباه إلى وفاة ما يزيد على مليون ونصف مليون من أفراد الشعب، منهم ٧٥٠,٠٠٠ من الأطفال دون سن الخامسة. وهذه الأرقام لا تضم النسبة العالية للوفيات لدى الولادة أو آلاف الأطفال الذين يولدون بتشوهات خلقية. وقد تدهور وضع المرأة، تدهوراً شديداً، بفعل الاعتداءات الوحشية على كرامة المرأة وسلامتها البدنية والمعنوية.

ثامناً: تغاضى المتهم - سواء بالتجاهل أو السلبي أو الاشتراك - عن تدمير ونهب جزء كبير من الثروة التاريخية والفنية والأثرية والتراثية للأمة العراقية، وهي ثروة ت Howell للبشرية جماء.

الأسس القانونية

أولاً: ترى هذه المحكمة أنها مدرومة بالشرعية القانونية والأخلاقية المنوحة لها باستئثار القطاعات العريضة من الرأي العام العالمي وبوحشية مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إزاء الشعب العراقي. وترى المحكمة أنه ما من سلطة يخول لها أن تتصرف

بغير القانون أو ضد القانون، مستغلة الرخصة البغية المندمة المتمثلة في ارتكاب الجرائم والإفلات من العقوبة. وقد ارتكب مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة جرائم فظيعة ضد مبادئ السلم والحرية والعدل، وهي ذات المبادئ المطالب بالدفاع عنها، متنهكاً أحکام إعلانات وقرارات الأمم المتحدة الأساسية والمبادئ الأخلاقية والقانونية التي تشكل الحد الأدنى للتعاشش الدولي.

ثانياً: والواقع المقدمة تشكل دليلاً على ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية حسب وصفها وتصنيفها الواردين في اتفاقية الأمم المتحدة الصادرة في ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٤٨. وقد أدت هذه الواقع، ولا تزال تؤدي، إلى تدمير الشعب العراقي من خلال الأعمال التالية:

أولاً: قتل أفراد ذلك الشعب.

ثانياً: الإيذاء الجسيم للسلامة البدنية والعقلية للشعب العراقي.

ثالثاً: تعريض الشعب العراقي، عن عمد وقصد، لأوضاع تؤدي إلى دماره. وترى المحكمة أن جريمة الإبادة الجماعية هذه تشكل نوعاً محدداً من الإرهاب المنظم اقترفه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

ثالثاً: تعتبر الدول الأعضاء في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة - التي أيدت الأعمال المبيئة آنفاً - مسؤولة، كجناة، عن التنفيذ الفعلي أو التجنيد أو التعاون اللازم لارتكاب الجرائم السالفة الذكر وما تنطوي عليه من جرائم ضد الإنسانية.

كما يعتبر مسؤولاً كل من تعاون بعقد النية، بالتحريض أو بالاشتراك، في ارتكاب تلك الجرائم أو في التحريض عليها.

رابعاً: الواقع المعلن ثبوتها تعتبر انتهاكاً لأمور منها قواعد القانون الدولي التالية التي أقرتها الأمم المتحدة نفسها:

(أ) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الصادر في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٤٨؛

(ب) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الصادر في ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٦؛

(ج) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الصادرة في ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٩؛

(د) اتفاقية حقوق الطفل، الصادرة في ٢٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٩؛

(هـ) البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقية جنيف لسنة ١٩٧٧.

وبالنظر إلى ما تقدم، تدين هذه المحكمة الدولية المتهم، أي مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وخاصة حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، باعتبارهما مسؤولين عن الجرائم المبينة في هذا الحكم.

كما تطالب:

- ١ - بالرفع الفوري للجزاءات المفروضة على الشعب العراقي.
 - ٢ - بالانسحاب الفوري لجميع القوات المسلحة والأسلحة التي تم تكديسها منذ الحرب لإبادة العراق.
 - ٣ - بتعويض الشعب العراقي عن كافة الخسائر التي تكبدها.
- صدر في مدريد بإسبانيا في ١٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٦.

أعضاء المحكمة

الأردن

توجان فيصل (نائبة برلمانية).
حسين المجالي (عميد كلية الحقوق).

إسبانيا

نجيب أبو وردة (مدرس العلاقات الخارجية بجامعة الكالا دي إيتاريس بمدريد، وعضو رابطة القدس الإسبانية - الفلسطينية).
خوان - ماريا باندريس (محام ورئيس المركز الإسباني لمساعدة اللاجئين).
أوروورا بلباو (دكتورة وأستاذة بجامعة الباسك، ورئيسة هيئة IPPNW).
كارمن بوخول (خبيرة قانونية ورئيسة رابطة تيميس للمحاميات).
أيليري تيرون (رئيس سابق لنادي أصدقاء اليونسكو).
فرانسيسكو دونياته (أستاذ بكلية الطب بجامعة الباسك).
فرانسيسكو رو دريفيس (نائب برلماني عن كتلة غاليسيا الوطنية في البرلمان الأسباني).
خوان خوسيه روميو - لاغونا (قاض بالمحكمة العليا مقاطعة سيفيلا وعضو جمعية القضاة المناصرة للديمقراطية).
نيكولاس ريدوندو (نقابي، والأمين العام السابق للنقابة العمالية العامة).
خافير سادابا (أستاذ بجامعة مدريد المستقلة).
إنديكا سولويتا (محامية وعضو اتحاد المحامين الحر).
فرانسيسكو فروتوس (نائب برلماني عن اليسار الودوي، والمستشار للحزب الشيوعي).

بابلو كاستيلانو (نائب برلماني، والمحظوظ الرسمي باسم اليسار الوحدوي في لجنة العدالة التابعة للبرلمان الإسباني).

مارسيلينو كاماتشو (نقابي، والرئيس السابق للاتحاد العام لنقابات العمال).

خوان فرانسيسكو مارتين - سيكو (خبير اقتصادي).

بيدرو مارتينيز مونتافيس (أستاذ بجامعة مدريد المستقلة).

خواكين نافارو (قاض).

إيطاليا

دونينيكو غاللو (عضو سابق بمجلس الشيوخ، وقاض بمحكمة روما).

تركيا

تركايا أتاوزوف (أستاذة العلاقات الخارجية بجامعة أنقرة).

الجزائر

أحمد بن بيلا (أول رئيس للجزائر، ونائب رئيس محكمة برتراند راسل).

لويزا حانون (الأمين العام لحزب العمال الجزائريين).

فلسطين

حيدر عبد الشافي (دكتور ورئيس جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وعضو المجلس التشريعي الفلسطيني).

راجي الصوراني (محام ومدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان).

مصر

صابر محمد محمود عمار (عضو المكتب الدائم لاتحاد المحامين العرب).

المغرب

محمد البصري (عضو الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية).

النمسا

هانز هوخلر (رئيس منظمة التقدم الدولية).

قام بتحرير الحكم:

الحملة الإسبانية لرفع الجزاءات المفروضة على العراق.

رقم الهاتف/الفاكس: 99. 99. 75. I 531. 34. العنوان البريدي: P.O. Box 14.180, 28080 Madrid, Spain . csca@mad.servicom.es

الملحق (١٣)

تفاصيل العقوبات في وثائق الأمم المتحدة (مقطفات)
آذار/مارس ١٩٩٧ - تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٧

رسالة مؤرخة ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٧ موجهة الى الأمين العام
من وزير خارجية العراق

قام مثل الولايات المتحدة الأمريكية في لجنة ٦٦١ بتعليق العقود الطبية (٢٥٢)، (٢٥٣)، (٣٩١)، (٤٢٨)، (٤٢٩)، (٥٥٣) بذرية أنها تحتوي على بضاعة مجانية أو نماذج أدوية طبية (Free Medical Samples). إن هذه الذريعة، مرة أخرى، ما هي إلا تشبيت لمنهج، أصبح واضحاً لدى جميع الأوساط، تتبعه الولايات المتحدة الأمريكية لعرقلة التنفيذ السلس المذكورة التفاه وتعطيل تمشية عقود الشراء التي قدمتها الشركات الأجنبية المختلفة الى سكرتارية لجنة ٦٦١ لتمويل التجهيزات الإنسانية الى العراق.

إن وجود البضاعة المجانية ونماذج الأدوية الطبية في العقود الدوائية عرف طبي تجاري معتمد تتعامل به جميع دول العالم، إذ تقوم مؤسسات الأدوية بتوزيعه على الأطباء لغرض التعريف بمنتج الشركة والتعريف بالدواء ومحنتياته واستخداماته وتتفاصيل علمية أخرى تفيد في عملية علاج المرضى. ولا يخلو مكتب أي طبيب في العالم بما فيها مكاتب الأطباء في الولايات المتحدة ذاتها من مثل هذه النماذج الطبية والتي عادة ما يعطيها الطبيب مجاناً لمريضه.

إن موضوع البضاعة المجانية ونماذج الأدوية الطبية قد بحث من قبل المعنيين في وزارة الصحة من جهة ووحدات الملاحظة التابعة لمكتب منسق البرنامج الإنساني المشتركة بين الوكالات وملحوظي مكتب منظمة الصحة العالمية في بغداد، وتم التوصل الى صيغة توزيعها وبالأسس نفسها التي يتم فيها توزيع الأدوية المستوردة بموجب

خطة الشراء والتوزيع وعلى جميع محافظات العراق بما فيها المحافظات الشماليّة مع الأخذ بنظر الاعتبار عدد سكان كل محافظة وعدد الأطباء فيها، وستطبّقها على البضاعة المجانية ونماذج الأدوية الطبية أسس الملاحظة والمتابعة نفسها الأدوية الأخرى.

في إيجازه الذي قدمه بتاريخ ٢٢ أيار / مايو ١٩٩٧ لمجلس الأمن أياسوشي أكاشي وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية إلى الحالة المزرية التي آلت المستشفيات التي زارها من دون ترتيب مسبق في بغداد والموصل أثناء زيارة للفترة من ٣ - ٩ أيار / مايو ١٩٩٧. كما أن السيد ناكاجيما مدير عام منظمة الصحة العالمية ذكر في بيانه الذي أصدره بعد زيارته للعراق أن النظام الصحي في وشك الانهيار. إن كل هذه البيانات لم تكن كافية لإقناع مثل الولايات المتحدة الأمريكية بالكف عن استخدام هذه الأساليب غير المسؤولة في حرمان الأطفال والشيوخ والنساء المرضى من الحصول على الأدوية التي يحتاجون إليها

من تقرير الأمين العام المقدم بتاريخ ٢ حزيران / يونيو ١٩٩٧

٤٩ - وأي تقييم لكافية الإمدادات الطبية المشمولة بالقرار ٩٨٦ (٩٥) الاحتياجات الصحية للسكان يعيقه وصول الأدوية والأمدادات الطبية ببطء جزئي . . . وواقع أن التدهور المتواصل للقطاع الصحي قد تفاقم نتيجة له ووفقاً لتحليل المعلومات المستقل الذي أجرته منظمة الصحة العالمية بشأن التي وفرتها وزارة الصحة خلال الشهور الخمسة الماضية، لا تزيد الأدوية العراق عن ٤ في المائة مما يلزم . . .

٥٠ - ورغم أن عدم وصول الإمدادات الالزامية لقطاعات المياه والزراعة والتعليم والكهرباء حتى الآن يجعل من غير الممكن التعليق من واقع المراقبة على كافية تلك المدخلات، تؤكد وكالات الأمم المتحدة أن المخصصات التوزيع ليست كافية وفقاً لتقييمها لتلبية الاحتياجات الأساسية المعنية . . .

٥١ - مؤخراً، أبرزت وكالات الأمم المتحدة الاحتياجات الملحة تشملها خطة التوزيع الحالية . . .

٥٣ - . . . تؤني حالات التأخير المستمر والمصاعب الأخرى التي وجد معالجة الطلبات، الأمر الذي اسفر عن حالات تأخير شديد في توفير أصناف ولا سيما الأدوية والأمدادات من المستحضرات الدوائية التي من الواضح عجزاً شديداً فيها، إن لم يكن عجزاً شديداً للغاية . . .

من رسالة مؤرخة ١١ حزيران/يونيو موجهة من وزير خارجية العراق

... لقد قام مندوب الولايات المتحدة أيضاً بتعليق عدد مهم من العقود الطبية بلغ أكثر من (٤٠) أربعين عقداً... كما قام مثل الولايات المتحدة بتعليق العقود الطبية (٢٥٢، ٢٥٣، ٣٩١، ٤٢٨، ٤٢٩، ٥٥٣) بذرية أنها تحتوي على بضاعة مجانية أو نماذج أدوية طيبة (Free Medical Samples).

من رسالة مؤرخة ١٤ تموز / يوليو ١٩٩٧ موجهة الى الأمين العام من وزير خارجية العراق

... وأود أن أحيطكم علمًا بالمعلومات التي أورتها صحيفة واشنطن بوست بتاريخ ٢٦ حزيران/يونيو ١٩٩٧ وكذلك المعلومات الواردة في التقرير التلفزيوني الذي بثته شبكة ABC الأمريكية بتاريخ ٢٦ حزيران/يونيو ١٩٩٧، والتي تؤكد استمرار حكومة الولايات المتحدة الأمريكية في اتباع سياسة رسمية تجاه العراق تقوم على أساس التدخل في شؤونه الداخلية والأخذ بإجراءات والتصرف عملياً وعن قصد لتهديد الأمن الوطني للعراق وتعريضه للمخاطر...

لقد أشارت معلومات واشنطن بوست الى ما قاله وارن ماريوك من وكالة المخابرات المركزية الأمريكية... يشير ماريوك إلى قيامه بتجنيد العميل المدعى أحمد الجلبي وعناصر ما يسمى بالمؤتمر الوطني العراقي للعمل لصالح المخابرات المركزية الأمريكية وتجنيد جموعات مختلفة من العملاء والمرتزقة بهدف تنظيم هجوم مسلح على مؤسسات الدولة العراقية، فضلاً عن تنظيم عملية انقلاب ضد السلطة الوطنية. واعترف وارن ماريوك بأن تلك الجهود قد استنزفت مبالغ طائلة وبما لا يقل عن مائة مليون دولار، وكذلك بالدور الذي لعبته لجنة المخابرات في مجلس الشيوخ الأمريكي بهدف القيام بعمل سري ضد السلطة الشرعية في العراق وفي صياغة برنامج عدواني لاسقاط النظام الوطني فيه... ومن بين ما أشار إليه وارن ماريوك هو أن الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش أمر وكالة المخابرات المركزية الأمريكية القيام بعمليات تحرير تستهدف تغيير النظام في العراق، هذا بالإضافة إلى إنشاء الوكالة لمحطات راديو ومحطات تقوية في جدة والكويت والقاهرة وعمان للقيام بشن حملات إعلامية عدائية تدعو، من بين أمور أخرى، الضباط العراقيين للهروب من صفوف القوات المسلحة العراقية. كما أشار الكاتب إلى سماح لجنة المخابرات في مجلس الشيوخ الأمريكي لوكالة المخابرات المركزية الأمريكية بتشكيل فريق سري أمريكي شبه دائم في شمال العراق لأغراض تدريب المتمردين والخارجين على القانون وعصابات اللصوص والمرتزقة وتوفير المعدات الحربية لهم لتنفيذ أعمال التخريب والقتل والنهب... كما كشف وارن ماريوك خطة كانت تهدف إلى تنفيذ هجوم مسلح يوم ٤ آذار/مارس

١٩٩٥ على الحاميات العسكرية في الموصل وكركوك يقوم بها المتمردون والمخربون وقطاع الطرق والخارجون على القانون، وكشف أيضاً بأن مثل وكالة المخابرات المركزية الأمريكية قد طلب من عميلهم أحمد الجلبي أن يستخدم صلاته مع آيات الله الحاكمين في إيران لتمرير رسالة تقول: «إن واشنطن تنظر بإيجابية لتحرير إيران قطعاتها على طول حدودها مع العراق لإلهاء الرئيس صدام حسين عند بدء العدوانسلح»...

من رسالة الأمين العام المؤرخة ٤ آب/أغسطس ١٩٩٧ إلى رئيس مجلس الأمن (مقططفات)

٥ - وما زالت حالة خدمات المياه النظيفة والمرافق الصحية حرجة في جميع أنحاء العراق. ويقدر أن اصلاح هذا القطاع يتطلب ما يربو على ٥٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. وتخصص هذه الخطة ٤٤,١٧ مليون دولار فقط لهذا القطاع.

٦ - ويطلب إصلاح محطات توليد الطاقة الكهربائية وشبكات نقلها وتوزيعها قرابة ٦٧٥ مليون دولار، رصد منه في الخطة السابقة مبلغ ٤٩,١٧ مليون دولار، وتخصص الخطة الحالية مبلغاً إضافياً مقداره ٥٥,٣ مليون دولار...

١٠ - والاحتياجات الإنسانية لسكان العراق ككل هائلة بفعل التدهور المتراكم في الأوضاع المعيشية والبيئية...

من رسالة مؤرخة ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة

... انه عندما كانت السفينة الفيتنامية KWANG MYONG متوجهة إلى العراق وتحملة بأربعة آلاف طن من مساحيق الغسيل المستوردة من فييتنام بموجب مذكرة التفاهم بين العراق والأمم المتحدة، تعرضت هذه السفينة عند مشارف المياه الاقليمية العراقية إلى تفتيش من قبل البحرية الأمريكية واستجواب لطاقمها استمر ثلاثة أيام بلياليها، ومن ثم أمرتها هذه القوات بالعودة وعدم التوجه إلى العراق أو رمي بعض الأجهزة الكهربائية (ثلاثة، تلفزيون، فيديو، بيانو) الخاصة بطاقم السفينة في البحر. وقد قام الطاقم وبمشاركة القوات الأمريكية برمي هذه الأجهزة الكهربائية في البحر بناء على أمر القوات الأمريكية...

من رسالة مؤرخة ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من وزير خارجية العراق

... لقد نفذت القوات التركية (١٩) عملية عسكرية للفترة من ٢٠ حزيران/يونيو... ولغاية ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٧، مما يؤكّد بجلاء إصرار تركيا على مواصلة

اعتداءاتها ضد أراضي العراق وتهديد سلامه وأمن شعبه... (مرفق ملحق احصائي بتفاصيل ٣١ اعتداء تركيا على الاراضي العراقية فيما بين ٤ حزيران/يونيو ١٩٩٧ و١٢ آب/أغسطس ١٩٩٧).

من رسالة مؤرخة ٢٨ آب /أغسطس ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن

الرحلات الجوية المخصصة للأغراض الإنسانية

٣٢ - لم يكن باستطاعة اللجنة أن توافق على طلب... وارد إلى اللجنة... للحصول على إذن... بقيام رحلة جوية منتظمة أو أكثر أسبوعياً إلى بغداد لنقل موظفي الأمم المتحدة، وللاغراض الإنسانية، أي لنقل المرضى والمسنين من بغداد وإليها... ونقل الإمدادات الطبية والصيدلانية والغذائية...

من رسالة مؤرخة ٨ أيلول / سبتمبر ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة

... بتاريخ ٦ آب/أغسطس ١٩٩٧ قامت القوات البحرية الأمريكية، بالposure للباخرة الكمبودية... داخل المياه الإقليمية العراقية والتي كانت محملة بمادة مساحيق التنظيف المكيسة المستوردة للعراق بموجب مذكرة التفاهم الموقعة بين العراق والأمم المتحدة... حيث تم تفتيش الباخرة من قبل تلك القوات بشكل تعسفي واخراج قسم من حمولتها إلى مرات ومقصورات وسطح الباخرة، مما أدى إلى تلف كمية كبيرة من الحمولة نتيجة المناقلة وتعرضها إلى الرطوبة وماء البحر...

من رسالتين متباينتين مؤرختين ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٩٧ إلى الأمين العام والى رئيس مجلس الأمن من وزير خارجية العراق

... إن الفقرة ٥٦ من تقرير الأمين العام النشور في الوثيقة ٦/١٩٩٧/٦٨٥ تؤكد هذه الصورة بشكل لا يقبل الجدل. فقد أشار الأمين العام إلى أن عدم التأكد من وصول الأغذية والمواد الأخرى تسبب في صعوبات بالغة... كما أشار الأمين العام في الفقرة ١٩ من التقرير نفسه إلى عدم وصول أية تجهيزات لقطاعات الماء والصرف الصحي والكهرباء والتربية، فضلاً عن الزراعة.

ورغم مرور أكثر من ١٠٠ يوم... ما زال هناك ٦٠ عقداً لم تجهزها بعد... كما أن هناك أكثر من ٧٠ عقداً معلقاً بطلب من مندوبي الولايات المتحدة وبريطانيا، فضلاً عن رفض هاتين الدولتين لـ ٢١ عقداً آخر.



المراجع

Books

- Akehurst, Michael. *A Modern Introduction to International Law*. 6th ed. London: Harper Collins, 1987.
- Atkinson, Rick. *Crusade: The Untold Story of the Gulf War*. London: Harper Collins, 1994.
- Bailey, Martin. *Oilgate: The Sanctions Scandal*. London: Coronet, 1979.
- Batchelder, Robert. *The Irreversible Decision, 1939-1950*. New York: Houghton Mifflin, 1961.
- Bennis, Phyllis and Michel Moushabeck (eds.). *Beyond the Storm: A Gulf Crisis Reader*. London: Canongate, 1992.
- Bhatia, Bela, Mary Kawar and Miriam Shahin. *Unheard Voices: Iraqi Women on War and Sanctions*. London, 1992. (International Study Team, Change, International Reports: «Women and Society»)
- Bloom, Saul [et al.] (eds.). *Hidden Casualties: Environmental, Health and Political Consequences of the Persian Gulf War*. San Francisco: Arms Control Research Centre [ARC]; London: Earthscan Publications, 1994.
- Boyd, Andrew. *Fifteen Men on a Powder Keg: A History of the UN Security Council*. London: Methuen, 1971.
- Bradbury, Jim. *The Medieval Siege*. Woodbridge, Suffolk, UK: Boydell Press, 1992.
- Bresheeth, Haim and Nira Yuval-Davis (eds.). *The Gulf War and the New World Order*. London: Zed Books, 1991.
- Brierly, James Leslie. *The Law of Nations: An Introduction to the International Law of Peace*. 6th ed. London: Oxford University Press, 1963.
- Brittain, Victoria (ed.). *The Gulf between Us: The Gulf War and Beyond*. London: Virago Press, 1991.
- Burrows, William E. and Robert Windrem. *Critical Mass*. New York: Simon and Schuster, 1994.

- Campbell, Barry R. and Danforth Newcomb (eds.). *The Impact of the Freeze of Kuwaiti and Iraqi Assets*. London: Graham and Trotman; International Bar Association, 1990.
- Carter, Barry E. *International Economic Sanctions*. New York: Cambridge University Press, 1988.
- Chomsky, Noam. *Deterring Democracy*. London: Verso, 1991.
- Clark, Evans (eds.). *Boycotts and Peace*. A Report by the Committee of Economic Sanctions. New York; London: Harper and Brothers, 1923.
- Clark, Ramsey. *The Children Are Dying: The Impact of Sanctions on Iraq*. Reports by UN Food and Agriculture Organization. New York: World View Forum, Inc., 1996.
- . *The Fire This Time: U.S. War Crimes in the Gulf*. New York: Thunder's Mouth Press, 1992.
- [et al.]. *War Crimes: A Report on United States War Crimes Against Iraq*. Reports to the Commission of Inquiry for the International War Crimes Tribunal and the Tribunal's Final Judgement. Washington, DC: Maisonneuve Press, 1992.
- Claude, Inis L. (Jr.). *Swords into Plowshares: The Problems and Progress of International Organization*. 3rd ed. rev. London: University of London Press, 1965.
- Cookson, John and Judith Nottingham. *A Survey of Chemical and Biological Warfare*. New York: Monthly Review Press, 1969.
- Costello, John. *The Pacific War*. London: Pan Books, 1981.
- Daoudi, M. S. and M. S. Dajani. *Economic Sanctions: Ideals and Experience*. London: Routledge and Kegan Paul, 1983.
- Dibelius, Wilhelm. *England*. London: Jonathan Cape, 1930.
- Dower, John W. *War Without Mercy: Race and Power in the Pacific War*. London: Faber and Faber, 1986.
- Doxey, Margaret P. *Economic Sanctions and International Enforcement*. London: Macmillan for the Royal Institute of Economic Affairs, 1980.
- . *International Sanctions in Contemporary Perspective*. London: Macmillan, 1987.
- Economist Intelligence Unit [EIU]. *Iraq*. Country Report, 2nd Quarter 1994.
- FAO/WFP *Crop and Food Supply Assessment Mission to Iraq*. Rome: Food and Agriculture Organization [FAO] and World Food Programme [WFP], 1993.

- Fehrenbach, T. R. *This Kind of Peace*. London: Leslie Frewin, 1967.
- Food and Agriculture Organisation [FAO]. *Food Outlook*. Rome: FAO, 1993.
- . *Report of the Nutritional Status Assessment to Iraq (November 1993)*. Rome: FAO, 1993. (Project TCP/IRQ/23T6 (E))
- George, Alexander (ed.). *Western State Terrorism*. Cambridge: Polity Press, 1991.
- Glaser, Kurt and Stefan T. Possony. *Victims of Politics: The State of Human Rights*. New York: Columbia University Press, 1979.
- Green, L. C. *The Contemporary Law of Armed Conflict*. Manchester, UK: Manchester University Press, 1993.
- Harris, Sheldon H. *Factories of Death*. London: Routledge, 1994.
- Hayes, J. P. *Economic Effects of Sanctions on South Africa*. London: Trade Policy Research Centre, 1987.
- Hazelton, Fran (ed.). *Iraq since the Gulf War: Prospects for Democracy*. London: Zed Books, 1994.
- Heikal, Mohammad Hassanein. *Illusions of Triumph: An Arab View of the Gulf War*. London: Harper Collins, [1992].
- Hersh, Seymour M. *The Samson Option: Israel, America and the Bomb*. London; Boston: Faber and Faber, 1991.
- Hess, Martha. *Then the Americans Came: Voices from Vietnam*. New York: Four Walls Eight Windows, 1993.
- Hiro, Dilip. *Desert Shield to Desert Storm: The Second Gulf War*. London: Paladin, 1992.
- Hufbauer, Gary Clyde, Jeffrey F. Schott and Kimberly Ann Elliott. *Economic Sanctions Reconsidered: History and Current Policy*. Washington, DC: Institute for International Economics, 1990.
- . *Economic Sanctions Reconsidered: Supplemental Case Histories*. Washington, DC: Institute for International Economics, 1990.
- Jack, D. T. *Studies in Economic Warfare*. London: King, 1940.
- Leyton-Brown, David (ed.). *The Utility of International Economic Sanctions*. London: Croom Helm, 1987.
- Lifton, Robert Jay and Eric Markusen. *The Genocidal Mentality: Nazi Holocaust and Nuclear Threat*. London: Macmillan, 1990.
- MacArthur, John R. *Second Front: Censorship and Propaganda in the Gulf War*. New York: Hill and Wang, 1992.
- McPherson, James M. *Battle Cry of Freedom: The American Civil War*.

- London: Penguin, 1990.
- Medlicott, W. N. *The Economic Blockade*. London: HMSO; Longmans Green, 1952.
- Miller, Edward S. *War Plan Orange: The US Strategy to Defeat Japan, 1897-1945*. Annapolis, Maryland, US: Naval Institute Press, 1991.
- Northedge, F. S. *The League of Nations: Its Life and Times, 1920-1946*. Leicester, UK: Leicester University Press, 1988.
- Patil, Anjali V. *The UN Veto in World Affairs: A Complete Record and Case Histories of the Security Council's Veto, 1946-1990*. London: Mansell, 1992.
- Pilger, John. *Distant Voices*. London: Vintage, 1992.
- Reynolds, E. E. *The League Experiment*. London: Thomas Nelson and Sons, 1939.
- Ridgeway, James (ed.). *The March to War: From Day One to War's End and Beyond*. New York: Four Walls Eight Windows, 1991.
- Russell, Bertrand. *War Crimes in Vietnam*. London: George Allen and Unwin, 1967.
- Salinger, Pierre and Eric Laurent. *Secret Dossier: The Hidden Agenda behind the Gulf War*. London: Penguin, 1991.
- Segal, Ronald. *Sanctions Against South Africa*. London: Penguin, 1964.
- Sifry, Micah L. and Christopher Cerf (eds.). *The Gulf War Reader: History, Documents, Opinions*. New York: Random House, 1991. (Times Books)
- Simons, Geoff. *Iraq: From Sumer to Saddam*. London: Macmillan, 1994.
- . *Korea: The Search for Sovereignty*. London: Macmillan, 1995.
- . *Libya: The Struggle for Survival*. London: Macmillan, 1993.
- . *UN Malaise: Power, Problems and Realpolitik*. London: Macmillan, 1995.
- . *The United Nations: A Chronology of Conflict*. London: Macmillan, 1994.
- Stockholm International Peace Research Institute. *Incendiary Weapons*. Stockholm: Almqvist and Wiksell, 1975. (A SITPRO Monograph)
- Taylor, Philip M. *War and the Media: Propaganda and Persuasion in the Gulf War*. Manchester, UK: Manchester University Press, 1992.
- Timmerman, Kenneth R. *The Death Lobby: How the West Armed Iraq*. London: Fourth Estate, 1992.
- United Nations Children's Fund [UNICEF]. *Children and Women in Iraq: A*

- Situation Analysis.* [New York: UNICEF], 1993.
- . *The Status of Women and Children in Iraq.* [New York: UNICEF], 1995.
- US War Crimes in Vietnam.* Hanoi: Juridical Science Institute, 1968.
- Vietnam Veterans Against the War. *The Winter Soldier Investigation: An Inquiry into American War Crimes.* Boston, MA: Beacon Press, 1972.
- Weeks, John and Phil Gunson. *Panama: Made in the USA.* London: Latin American Bureau, 1991.
- West, Richard S. (Jr.). *Mr. Lincoln's Navy.* New York, 1957.
- Wight, Martin. *Power Politics.* 2nd ed. London: Penguin, 1986.
- Winstone, H. V. F. and Zahra Freeth. *Kuwait: Prospect and Reality.* London: George Allen and Unwin, 1972.
- Woodrow Wilson's Case for the League of Nations.* Compiled with his approval by Hamilton Foley. Princeton, NJ: Princeton University Press, 1932.
- Woodward, Bob. *The Commanders.* New York: Simon and Schuster, 1991.

Periodicals

- Albright, David. «The Desert Glows-with Propaganda.» *Bulletin of the Atomic Scientists:* May 1993.
- «Annan Wants Cuban Embargo to End.» *Guardian* (London): 30/4/1997.
- Arbuthnot, Felicity. «“Allies” Shells Leave Deadly Radiation.» *Scotland on Sunday:* 18 March 1993.
- . «Children Condemned to a Lingering Death.» *Asian Times:* 16 March 1993.
- . «Journalist Claims Sanctions Killing Children in Iraq.» Interviewed by Gillian Harris. *Scotsman* (Edinburgh, Scotland): 29 June 1992.
- . «Sanctions Stop Decent Burial.» *Al-Muhajir Newspaper* (London): 1/11/1993.
- . «Zoo Animals Share the Suffering.» *Irish Times:* 15 January 1995.
- Ascherio, Alberto [et al.]. «Effect of the Gulf War on Infant and Child Mortality in Iraq.» *New England Journal of Medicine:* 24 September 1992.
- Barnaby, Frank. «Iraqi Nuclear Frisson.» *Guardian:* 1/11/1991.
- Beaumont, Peter. «US Has N-bomb Bunker-buster.» *Observer* (London): 13/4/1997.
- Bellamy, Christopher. «Arithmetic of Death in Wake of Gulf Conflict.» *Guardian:* 1/3/1991.

- . «Scuds May be Hidden in Iraq Says UN.» *Independent* (London): 23/3/1997.
- Bird, Maryann. «Family Vows to Topple Saddam.» *Independent on Sunday* (London): 13 August 1995.
- Black, Ian. «Iraq Close to Agreeing UN "Oil Deal".» *Guardian*: 18/1/1996.
- . «Losing Out in the Battle for Iraq.» *Guardian*: 4/2/1995.
- . «Pressure Grows for End to UN Sanctions Against Iraq.» *Guardian*: 29/9/1994.
- . «UK Treats Poisoned Iraqi.» *Guardian*: 1/2/1995.
- and Mark Tran. «Iraq Accepts UN Oil for Food Deal.» *Guardian*: 21/5/1996.
- Bone, James. «Iraq Admits to Germ Warfare.» *Times* (London): 24/8/1995.
- Bonnet, Yves. «Sanctions That Should Shame the UN.» *Guardian*: 8/8/1995.
- Bowen, David. «Iraq Sparks Fears of Oil Price Crash.» *Independent on Sunday*: 27 August 1995.
- Boucher, Isabel. «The Haemorrhage of Looted Art Continues.» *Art Newspaper*: no. 47, April 1995.
- Brittain, Victoria. «Children Die in Agony as US Trade Ban Stifles Cuba.» *Guardian*: 7/3/1997.
- Brown, Derek. «Attack Upsets Friends and Foes Alike.» *Guardian*: 4/9/1996.
Chicago Herald Tribune: 15/1/1993.
- Clark, Ramsey. «Criminal Complaint..» *Journal of Independence Studies* (Institute for Independence Studies, London): no. 1, March 1997.
- Cockburn, Patrick. «The Face of Saddam's New Terror.» *Independent*: 13/1/1995.
- . «Iraq Uses Poison on Political Opponents.» *Independent*: 1/2/1995.
- . «Iraq's Ancient Treasures Are the Hidden Casualties of War.» *Independent*: 15/7/1991.
- . «Saddam Is Left Weaker after Crushing Revolt.» *Independent*: 16/6/1995.
- Cohen, Nick. «Radioactive Waste Left in Gulf by Allies.» *Independent on Sunday*: 10 November 1991.
- and Tom Wilkie. «Gulf Teams Not Told of Risk from Uranium.» *Independent on Sunday*: 10 November 1991.
- Colvin, Marie. «France Breaks Rank on Iraq.» *Sunday Times*: 8 January 1995.

- . «Iraq's Lost Legions Become the Thieves of Baghdad.» *Sunday Times*: 31 January 1993.
- . «Saddam Shaken as His Most Loyal Clan Revolts.» *Sunday Times*: 18 June 1995.
- Cornwell, Rupert. «Bush Turns Blind Eye to Israeli Arms Deals.» *Independent*: 28/10/1991.
- Dabrowska, Karen. «Saddam Gloats as Foes Fight Each Other.» *Guardian*: 1/7/1995.
- Davies, Hugh. «Saddam Wife Held in Power Struggle.» *Daily Telegraph* (London): 30/1/1997.
- Dejevsky, Mary. «US Committed to Hard Line Against Saddam's Iraq.» *Independent*: 27/3/1997.
- , Christopher Bellamy and Rupert Cornwell. «France Quits Watch over Northern Iraq.» *Independent*: 28/12/1996.
- Dowden, Richard. «Not as Nice as He Looked.» *Independent*: 16/10/1992.
- Doyle, Leonard. «Experts Are Certain Iraq Has Bomb Technology.» *Independent*: 16/7/1991.
- . «Gulf Threat "Is Earning Billions for Britain".» *Independent*: 22/10/1990.
- . «Iraq Facing Famine If UN Sanctions Stay.» *Independent*: 3/9/1991.
- . «Iraq "Will Still Face Sanctions after Crisis".» *Independent*: 18/1/1991.
- . «UN May Resort to Force over Iraqi Weapons.» *Independent*: 21/7/1992.
- and Tom Wilkie. «UN Denies Iraq Was Close to Making Bomb.» *Independent*: 5/10/1991.
- Dyregrov, Atle. «Traumatized Kids, Traumatized Rescuers.» *Emergency Medical Services*: vol. 21, no. 6, June 1992.
- Evans, Kathy. «Anti-Saddam Alliance Set to Break-up.» *Guardian*: 10/3/1997.
- Fairhall, David. «Iraq "Could Steal" Nuclear Surplus.» *Guardian*: 17/3/1997.
- Faison, Seth. «Tracker of Iraqi Arms: Rolf Ekeus.» *New York Times*: 28/7/1992.
- Field, John Osgood. «From Food Security to Food Insecurity: The Case of Iraq, 1990-1991.» *GeoJournal*: vol. 30, no. 2, 1993.
- Fisk, Robert. «Let's Not Cry for Kuwait.» *Independent*: 24/10/1994.
- Fornara, Charles. «Plutarch and the Megarian Decree.» *24 Yale Classical Studies*: 1975.

- Freedland, Jonathan and Ian Black. «US and Britain Claim Virtual No-Go Zone in Southern Iraq.» *Guardian*: 27/10/1994.
- Gellman, Barton. «Allied Air War Struck Broadly in Iraq: Officials Acknowledge Strategy Went Beyond Purely Military Targets.» *Washington Post*: 23/6/1991.
- Glasgow Herald*: 11/11/1994.
- Graham, Helga. «Starving Iraqis Riot as Food Crisis Deepens.» *Observer*: 3/11/1991.
- Grimond, Magnus. «Oil Sector Falls as Iraq Strikes UN Deal.» *Independent*: 21/5/1996.
- . «UN Action Against Iraq Sends Oil Price Surging.» *Independent*: 3/9/1996.
- Guardian*: 12/3/1992; 25/7/1992, and 17/8/1992.
- Hansard*: 23 February 1993, and 13 December 1993.
- Hirst, David. «Iran Raid Strengthens Grip on Northern Iraq.» *Guardian*: 30/7/1996.
- . «Saddam's Top Henchmen Flee to Jordan.» *Guardian*: 11/8/1995.
- . «UN "Oil for Food" Deal Greases Saddam's Wheels and Palms.» *Guardian*: 30/11/1996.
- . «US Sanctions Against Iran Are a Gift to Extremists of Zionism and Islam.» *Guardian*: 19/5/1995.
- . «West Probes Top Saddam Defectors.» *Guardian*: 12/8/1995.
- and Ian Black. «Iraq Recognises Kuwait.» *Guardian*: 11/11/1994.
- Hockstadter, Lee. «Health Crisis Looms in Baghdad.» *Guardian*: 5/3/1991.
- Hughes, Colin. «US Insists Iraq Cordon Is not an Act of War.» *Independent*: 14/8/1990.
- Independent*: 6/2/1991; 12/12/1991; 29/2/1992, and 25/7/1992.
- Independent on Sunday*: 1 March 1992; 26 July 1992; 23 August 1992, and 27 August 1995.
- Index on Censorship*: no. 3, 1996.
- «Iraq (11 July).» *Foodcrops and Shortages* (Food and Agriculture Organization, Rome): no. 4, July 1995.
- «Iraq (14 June).» *Foodcrops and Shortages*: no. 3, May-June 1995.
- «Iraq Challenges Security Council.» *Gulf Newsletter* (Gulf Information Project, London): no. 11, November - December 1994.

- «Iraq Factsheet Number 1.» *Focus* (British Red Cross, London): February 1994.
- «Iraq Gives Up Missile Parts.» *Daily Telegraph*: 24/2/1997.
- «Iraq “On Verge of Food Disaster”.» *Guardian*: 18/11/1996.
- «Iraqi Health System Close to Collapse Says WHO Director-General.» *Press Release* (WHO)/ 16: 27/2/1997.
- Jawad, Sabah and Kamil Mahdi. «Responsibility and the Gulf.» letter. *Guardian*: 14/11/1991.
- Jenkins, Peter. «War Continues by Other Means.» *Independent*: 24/4/1991.
- Jones, Simon. «US Demographer Sacked for Exposing Iraqi Civilian Deaths.» *Independent*: 23/4/1992.
- Al-Kaisy, Kais. «The Sanctions That Bring Death.» letter. *Guardian*: 5/7/1994.
- Kasslow, Amy. «Shifting Fortunes in the Arab World.» *Christian Science Monitor*: 26/6/1991.
- Katz, Ian. «Mission Improbable.» *Guardian*: 18/2/1993.
- Kelly, Michael. «Carnage on a Forgotten Road.» *Guardian*: 11/4/1991.
- Kinsley, Michael. «Where the Gulf Crisis Is a Barrel of Laughs.» *Guardian*: 5/11/1990.
- Leopold, Evelyn. «UN Set to Let Iraq Sell Oil Worth \$ 2bn.» *Independent*: 14/4/1995.
- Leyne, Jon. «UN Destroys Iraqi Germ War Plant.» *Observer*: 9/6/1996.
- «A Life in the Day of Dr. Tariq Abbas Hady.» *Sunday Times* (Colour Supplement): 12 March 1995.
- Lifton, Robert. «Last Refuge of a Hi-tech Nation.» *Guardian*: 12/3/1991.
- . «The US Fantasy of Kicking Ass.» *Guardian*: 20/6/1991.
- Los Angeles Times*: 10/3/1991.
- Lowry, Suzanne. «France Acts to Bring Iraq Out of Isolation.» *Daily Telegraph*: 7/1/1995.
- Marcovitch, Harvey. «Saddam’s Atrocity - or Ours?» *Times* (London): 31 May 1994.
- Middle East Economic Survey*: 29 March 1993, and 24 May 1993.
- MidEast Mirror*: 13 July 1993.
- Milne, Seumas. «Sanctions Snare Medical Journal.» *Guardian*: 9/5/1994.
- Morris, Harvey and Tom Wilkie. «Iraq’s Bomb Project Back to Square Two.»

- Independent*: 21/3/1992.
- New York Times*: 28/6/1993, and 29/4/1994.
- News Update* (UN World Food Programme [WFP]): 26 September 1995.
- Newsweek*: 11 March 1991.
- Norton - Taylor, Richard. «Gulf War Allies Had Nuclear Option, Claims Officer.» *Guardian*: 28/9/1991.
- Nuttall, Chris. «Saddam Offers Sanctuary.» *Guardian*: 2/4/1997.
- Observer*: 26/7/1992, and 5/11/1995.
- O'Kane, Maggie. «Bomb His Palace-We Understand That-But Why Are They Starving Us?.» *Guardian*: 17/9/1996.
- . «Burden Falls on the Sick and the Hungry.» *Guardian*: 5/9/1996.
- . «The Wake of War.» *Guardian*: 18/5/1996.
- Olins, Rufus. «Britain Sues Iraq over Its £400m Debt.» *Sunday Times*: 7 July 1996.
- Pallister, David. «Coarser Bread a Sign of Things to Come as Iraqis Prepare for Sanctions to Bite.» *Guardian*: 25/9/1990.
- Pearce, Edward. «Death and Indecency in a Time of Cholera.» *Guardian*: 25/10/1991.
- Peterson, Andre. «Archaeological Sites a Forgotten Casualty of War.» letter. *Guardian*: 4/2/1991.
- Philo, Greg and Greg McLaughlin. «The First Casualties of War.» *New Statesman and Society* (London): 29 January 1993.
- Pienaar, John and Leonard Doyle. «UK Maintains Tough Line on Sanctions Against Iraq.» *Independent*: 11/5/1991.
- Quilty, Chuck. «Children of the Sanctions.» *Nonviolent Activist*: March - April 1997.
- Reeves, Phil and Mary Dejevsky. «Russia Leads Attack on US Action.» *Independent*: 4/9/1996.
- Reuter Pool Report. «Apache Pilots in Ground Attack Shooting Gallery.» *Independent*: 25/2/1991.
- Richards, Charles. «Iraq Plagued by Wave of Violent Crime.» *Independent*: 1/2/1993.
- . «Jordan Is "Breaking Embargo" Say Iraqi Officials.» *Independent*: 13/8/1990.
- Rogers, Paul. «Myth of a Clean War Buried in the Sand.» *Guardian*: 19/9/1991.

- Rouleau, Eric. «America's Unyielding Policy toward Iraq.» *Foreign Affairs*: vol. 74, no. 1, January - February 1995.
- Ryle, Miriam. «Child Victims of the Sanctions Syndrome.» letter. *Guardian*: 15/7/1994.
- «Saddam's Deadly Sting.» *Sunday Times*: 19 January 1997.
- «Sanctions Hit Poor Iraqis but Saddam's Rule Stays Secure.» *Guardian*: 1/8/1991.
- Sancton, Thomas. «No Longer Fenced in.» *Time*: 22/5/1994.
- Sato, Noriko, Omar Obeid and Tierry Brun. «Malnutrition in Southern Iraq.» letter. *Lancet* (London): 9 November 1991.
- «Savage Justice.» *Time*: 6/2/1995.
- Savill, Annika. «UN Back-pedals on Baghdad Sanctions Report.» *Independent*: 24/6/1993.
- Seib, George F. «US Gets Ready for Military Conflict with Iraq over Weapons Inspections.» *Wall Street Journal*: 17/8/1992.
- Sheridan, Michael. «Future of Iraq Rests on Germ War Checks.» *Independent*: 30/9/1995.
- . «Stricken Iraq Set to Sell Oil on UN Terms.» *Independent*: 19/1/1996.
- . «US Allies Alarmed to Trade Ban on Iran.» *Independent*: 2/5/1995.
- Sloyan, Patrick. «Iraqi Troops Buried Alive Say American Officers.» *Guardian*: 13/9/1991.
- Stelzer, Irwin. «Gulf War Allies Collude to Raise the Price of Oil.» *Sunday Times*: 17 March 1991.
- Sunday Times*: 1 March 1992.
- «Terror Arsenal the West Ignored.» *Independent*: 12/9/1990.
- Timmerman, Kenneth R. «Saddam Heads for Final Victory in the Gulf War.» *Sunday Times*: 2 October 1994.
- Tisdall, Simon and John Hooper. «US Plays Down Illegal Israeli Missile Sales.» *Guardian*: 28/10/1991.
- Tran, Mark. «US Agrees "Oil for Food" Plan to Aid Iraq.» *Guardian*: 8/8/1996.
- . «US Destruction of Iraq's Power Plants a "Mistake".» *Guardian*: 24/2/1992.
- Tyler, Patrick E. «Bush Links Ending of Trading Ban to Hussein Exit.» *New York Times*: 21/5/1991.

- «US Jet Missile Fired in Error.» *Daily Telegraph*: 9/11/1996.
- Usborne, David. «Allies in New Saddam Alert.» *Independent*: 1/7/1993.
- . «UN Cash with Iraq “Worst since Gulf War”.» *Independent*: 20/6/1996.
- Vulliamy, Ed. «Doctors Find Iraq Is Slowly Dying.» *Guardian*: 16/4/1991.
- . «UN May Have Found Weapon Dump in Iraq.» *Guardian*: 28/2/1997.
- Walker, Martin. «US to Stand Firm on Iraqi Sanctions.» *Guardian*: 30/3/1993.
- and Hella Pick. «British and American Aims Include Finishing Saddam.» *Guardian*: 23/1/1991.
- Wall Street Journal*: 2/3/1991.
- Waples, John. «Oil Market Braces for Iraqi Sales.» *Sunday Times*: 21 April 1996.
- Washington Post*: 16 - 17/2/1991; 23/2/1991; 28/2/1991, and 11/3/1991.
- Weathers, Diane. «Life under Sanctions.» *WFP Journal* (World Food Programme, Rome): no. 18, June 1991.
- Weller, Marc. «The Lockerbie Case: A Premature End to the “New World Order”?» *African Journal of International and Comparative Law*: no. 4, 1992.
- Wright, Robin. «UN Recovers Iraqi Germ Warfare Plan.» *Guardian*: 1/3/1995.
- Zaman, Amberin. «Iraq Angry at Turkey’s Attack on Kurd Rebels.» *Daily Telegraph*: 15/5/1997.

فهرس

- ١ -

- الأسلحة البيولوجية: ١٠٥، ١٠٦، ١٠٩، ١٢٣، ١٢٤، ١٨٤، ١٢٥ - ١١١
- أسلحة الدمار الشامل المحظورة: ٤٩، ٣٢، ٩٠، ١٠٢، ١٠٣، ١١١، ١١٢، ١٢٤، ١٢٦، ١٦١، ٢١٤، ٢٩١، ٢٨٧، ٢٧٢، ٢٤٢، ٢٤١
- الأسلحة الكيميائية: ٤٨، ٤٨، ١٠٥، ١٠٢، ١١٦، ١١٦، ١١١، ٢٤٢
- الأسلحة النووية: ٤٨، ٤٨، ١٠٤ - ١٠٢، ١١١، ١٠٧
- الأشطل، عبد الله: ١٠٩
- الاعتداءات التركية على شمال العراق ٢٨٧ (١٩٩٧)
- الاعلام الغربي: ١٠١، ٣٤
- الاقتصاد الأردني: ٦٨
- الاقتصاد العراقي: ٧٦، ٧٢، ٦٨، ٢١، ٢٨١، ٧٧، ١٤٦، ١٨٠، ١٢٢، ١٠٣، ٥٥
- الأقليات العراقية: ٤٥، ١٠٧
- اكاشي، ياسوشي: ١٢٣
- الثالو، ياكو: ٧٣، ٧٧، ٧٥ - ٧٧، ٨٦، ٨٨، ٤٠، ٣٤، ٥٧، ٥٩، ٦٤، ٦٧ - ٦٧
- الأمم المتحدة: ١٣، ١٩ - ١٩، ٢٣، ٢٨، ٢٩، ٣٤، ٤٠، ٤٠، ٥٧، ٥٩، ٥٧ - ٥٧، ٦٧، ٦٧ - ٦٧
- الأسدی، عدنان: ١٩٠
- أسعار الغذاء: ١١، ١٧٥، ٥٧، ١٨١، ٢٦٢، ١٩٨، ١٨٢
- أسعار النفط: ٢٨، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٧٨، ٢٧٣ - ٢٧٣، ٢٨٢، ٢٩١ - ٢٩٣
- آدمز، روبرت مكورمك: ٤٢
- آرثر، هولديروك: ٢٦٧
- الإبادة الجماعية: ١١، ١٤ - ١٤، ١٩، ٢١، ٢٣، ٢٤، ٢٤، ٦٩، ٨٢، ١٢٧، ١٦١، ١٦٣، ١٦٧، ١٨٣، ١٩٤، ٢٣٥، ٢١٤، ٢١١، ٢٠٩ - ٢٠٧، ٢٤٣، ٢٤٥ - ٢٤٨، ٢٣٦ - ٢٥٠، ٢٦١، ٢٦٨ - ٢٥٧، ٢٥٢ - ٢٧١
- اباشا، سانی: ٢٣٤
- الاتحاد الحربيات المدنية الأميركي: ٤٤، ١٩٦
- الاتحاد العام لنساء العراق: ١٦٧
- اتفاق النفط مقابل الغذاء انظر الأمم المتحدة - مجلس الأمن الدولي - القرار رقم ٩٨٦
- إدارة الغذاء والأدوية الأمريكية: ٥١
- أريونتوت، فيلستي: ١٧
- أركن، وليم: ٥٥
- أزمه لوكريبي: ٢٣٢
- أسعار الغذاء: ١١، ١٧٥، ٥٧، ١٨١، ٢٦٢، ١٩٨، ١٨٢
- أسعار النفط: ٢٨، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٧٨، ٢٧٣ - ٢٧٣، ٢٨٢، ٢٩١ - ٢٩٣

- ٢١٤ ، ١٩٢
 -- القرار رقم ٦٦٥ : ٧٤
 ١٧١ -- القرار رقم ٦٦٦ : ١٧٠ ، ١٧١
 ١٥٢ -- القرار رقم ٦٦٧ : ١٥٢
 - -- القرار رقم ٦٧٨ : ٧٤ ، ٧٧
 ٢٤٠ -- ٢٣٧ ، ٨٠
 ٨٠ -- القرار رقم ٦٨٧ : ٦٨٧ ، ٧٩
 ٨٨ ، ٩٩ ، ٩٩ ، ٨٧
 ١١٢ ، ١٠٧ ، ١٠٦ ، ١١٦ ، ١١٣
 ١٢٧ ، ١٢٣ -- ١٢١ ، ١١٦
 ٢١٤ ، ٢٠٩ ، ١٢٩
 -- القرار رقم ٦٨٨ : ٨٠ ، ٨٧
 ٢١٤ ، ٨٨
 ٨١ -- القرار رقم ٦٩٢ : ٦٩٢
 ٨٣ -- القرار رقم ٦٩٧ : ٦٩٧
 ٢٢ ، ٢١ ، ٧٠٦ -- ٧٠٦
 ٢٧٣ ، ١٢٧ ، ١٣٢ -- ١٢٩
 ٢٢ ، ٢١ ، ٧١٢ -- ٧١٢
 ٢٧٣ ، ١٣٢ ، ١٣١
 ٢٧٣ ، ١٢٧ ، ٨٢
 ٢٣٧ -- القرار رقم ٧١٣ : ٧١٣
 ٨٩ ، ٨٧ -- القرار رقم ٧١٥ : ٧١٥
 ١٣٠ ، ١٢١ ، ١١٩
 ١١١ -- القرار رقم ٧٣١ : ٧٣١
 ٢٣٢ -- القرار رقم ٧٤٨ : ٧٤٨
 ٢٣٢ -- القرار رقم ٧٧٨ : ٧٧٨
 ٧٧ -- القرار رقم ٧٨٧ : ٧٨٧
 ٢٨٦ -- القرار رقم ٧٩٩ : ٧٩٩
 ٩٥ ، ٩٤ -- القرار رقم ٨٣٣ : ٨٣٣
 ٢٣٢ -- القرار رقم ٨٨٣ : ٨٨٣
 ٩٥ ، ٩٤ -- القرار رقم ٩٤٩ : ٩٤٩
 ٢١ ، ١٤ -- القرار رقم ٩٨٦ : ٩٨٦
 ٢٦٤ ، ١٣٢ ، ١٢٧ ، ٨٢
 ٢٢ -- ٢٧٤ ، ٢٧٣ ، ٢٧١
 ٢٩٠ -- ٢٨٦
 - الميثاق : ٢٣ ، ٣٠ ، ٤١ ، ٦٨ ، ٦٨ ، ٦٩
 ٧١ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٧ ، ٧٧ ، ٨٧
 ٢٣٢ ، ٢٢٦ -- ٢٢٤
 ١٠٥ ، ١٣١ ، ١٣٠
 ١٥٣ -- ١٧٢
 ١٧١ ، ١٦٠ ، ١٦١
 ١٧٠ -- ١٩٠
 ١٨٣ ، ١٨٠ ، ١٨٧
 ١٧٨ -- ٢٢٣
 ٢١٧ ، ٢١٤ ، ١٩٤
 ١٩٢ -- ٢٢٤
 ٢٢٣ ، ٢٢٢ ، ٢٢٧
 ٢٢٦ -- ٢٣٩
 ٢٤٦ ، ٢٣٧ -- ٢٣٥
 ٢٥٢ ، ٢٥٤ ، ٢٥٩
 ٢٦٧ ، ٢٧١ ، ٢٧١
 ٢٨٥ -- ٢٨٣
 ٢٨٧ -- ٢٧٧
 ٢٩١ ، ٢٩٠
 - الجمعية العامة : ١٠٥ ، ١٦١ ، ٢٣٦
 ٢٣٩ ، ٢٤٦ ، ٢٨٤
 ٢٤١ : ٧٤/٣١
 ٢٤١ : ٨٤/٣٢
 - -- القرار رقم ٨٤/٣٣ (ب) : ٣٢
 ٢٤٢ -- القرار رقم ٩٦ (١) : ٩٦
 ٢٤٧ ، ٢٥١ ، ٢٨٤
 - -- القرار رقم ٢٦٠ (٣) : ٢٦٠
 ٢٨٤ -- القرار رقم ٣٤٧٩ (٣٠) : ٣٤٧٩
 - مجلس الأمن الدولي : ٤٨ ، ٣٠ ، ٢٢
 ٥٧ -- ٧٣ ، ٧١ ، ٧٠
 ٧٥ ، ٦٧ -- ٦٤
 ٩٧ -- ٨٩
 ٨٢ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٧
 ١٠١ ، ١٠٥ ، ١٠٦
 ١١١ -- ٩٩
 ١٢٦ ، ١١٦ ، ١١٩
 ١١٢ -- ١٢٢
 ١٧١ ، ١٦٨ ، ١٤٤
 ١٣١ ، ١٣١ ، ١٢٩
 ٢٠٩ ، ٢٠١ ، ١٨٣
 ١٨٠ ، ١٧٢
 ٢٢٦ ، ٢٢٩ ، ٢٢٦
 ٢٣٣ -- ٢٢٤
 ٢٢١ ، ٢٤٠ ، ٢٣٩
 ٢٣٥ -- ٢٣٧
 ٢٣٧ ، ٢٧١ ، ٢٧٦
 ٢٧٦ -- ٢٧٦
 ٢٨١ ، ٢٧٨
 ٢٨٢ ، ٢٨١
 ٢٨٢ -- ٢٩١
 ١٠٤ : ٤٨٧
 - -- القرار رقم ٦٦٠ : ٦٦٠
 ٦٦ ، ٦٤ ، ٦٦
 ٨٠ ، ٧٨
 ٧٨ ، ٧٩ ، ٧٠
 ٦٧ -- ٦٥
 - -- القرار رقم ٦٦١ : ٦٦١
 ٦٩ ، ٧٠ ، ٧٤ ، ٧٣
 ٧١ ، ٧٣
 ٨٧ ، ٧٧ ، ٧٤ ، ٧٣
 ١٠٤ ، ١٣١ ، ١٣٠
 ١٤٥ ، ١٥٢ ، ١٥٢
 ١٨٤ -- ١٨٦

- باليسطيروس، خايمه: ٢٣
 باول، كولن: ٧٧، ١١٠، ٤٤٤
 البحرية الأمريكية: ٣٤
 برادبرى، جيم: ٢١٧، ٢١٥، ٢١٧
 برامح العراق التورية: ١٠٨، ١١٠ - ١١٣
 ١١٥، ١١٧، ١١٧
 برنامج التعاون لمدة سنة واحدة (١٩٩٣ - ١٩٩٤): ٨٦
 برنامج التلقیحات العراقي: ١٨٦
 برنامج الغذاء العالمي: ١١، ١٣٨، ١٧٩ - ١٧٩
 ١٨١، ١٨٣، ١٩٠، ٢٥٨، ٢٦٧
 ٢٨٦
 - التحذير الخاص رقم ٢٣٧: ١١
 ١٨٠، ١٧٩، ١٣٨
 ٢٥٨، ١٢
 بريتن، فكتوريا: ٥٨
 برجنسكي، زينيرو: ٥٨
 بريستلي، مايكيل: ١٧٠
 بريماكوف، يفغيني: ٢٨٩
 البطاط، صفاء: ٩٧
 بطاقة التموين الحكومية العراقية: ٥٦، ٥٨
 ٧٦، ٨١، ٩١، ١٢٩، ١٤١، ١٦٠
 ١٦٨، ١٨٣، ١٨١، ١٧٩ - ١٧٧
 ٢٠٤
 البطلة: ١١، ٩٢، ٦٨، ٦١، ١٣٩
 ٢٦٧، ١٦٤
 بعثة المراقبة العراقية - الكوريتية التابعة للأمم المتحدة: ١١٦
 بلكس، هانس: ١٠٧، ١٢١
 بليير، توني: ٢٩٣
 البنك الدولي: ٧١، ٢٣١، ٢٣٧، ٢٣٨
 بوشن، جورج: ٣٠، ٤٥، ٦٤، ٦٩، ٨٩، ٨٣، ٨١، ٧١ - ٧٩
 ١٠٤، ١٠٥، ١٠٧ - ١١٠، ١١١ - ١١٦
 ١١٨، ١٢٧، ١٢٩، ١٦٧، ١٢٧
 ٢٠٧، ٢٤٤، ٢٤١، ٢٤٠، ٢١٧، ٢٠٨
 بروغن، بيتر: ٢٥٤
- ، ٢٤٦، ٢٣٩ - ٢٣٧، ٢٣٧
 ٢٤٧، ٢٦١، ٢٨٧، ٢٨٨
 الأمن الغذائي: ١٧٩
 الأمن القومي للولايات المتحدة الأمريكية: ٦٥
 الأمية: ١٥٩
 أنان، كوفي: ٢٨٣، ٢٩٣
 الأنباري، عبد الأمير: ١٩٢
 انتشار الأمراض: ٤٨، ٥٦، ٥١، ٦٣
 ٨١، ١٤٠، ١٤١، ١٤٣، ١٦٠
 ١٨٩، ١٨٧، ١٨٤، ١٧٤، ١٦٥
 ٢٥٧، ٢٥٥، ٢٠٣، ١٩٤ - ١٩٢
 ٢٨٤، ٢٦٠، ٢٥٩
 انغلش، جون: ٢٧٧، ٢٧٩
 انهيار الاتحاد السوفيatic: ٢٢٤
 أهتييساري، مارتي: ١٢٧، ٥٦، ١١
 ١٣٥، ١٢٨
 أودونيل، إيميت: ٢٤٩
 أوسليفان، لورا: ٢٣
 أولبرايت، مادلين: ١٣، ١٩، ١٤، ٨٨
 ٩٥، ٩٩، ١١٨، ١٠٢، ١٢٤، ٨٩
 ٢٩٣، ٢٨٦، ٢٧٢، ٢٥٧، ١٢٦
 ايدن، انتوني: ٢٢٥
 ايغلبرغر، لورنس: ١٠٨
 ايكرت، بيل: ١٢٠
 ايكيوس، رولف: ٨٨ - ٩٣، ٩٩، ١٠٠
 ١٠٣، ١٠٧، ١١٤، ١١٩ - ١١٩
 ٢٩١، ٢٧٢، ٢٥٤، ٢١٤
- ب -
- بارلون، وليم: ٩٩
 باريس، مارك: ١٠٢
 باسي، ميغان: ١٩٠، ٨١
 بلاك، رون: ٣٣
 بالزار، جون: ٣٣

التفكك الاجتماعي: ٤٨
التقرير الاستخباري القومي الأمريكي: ٨٣
التلوث الاشعاعي: ٥١، ٤٩، ٤٨، ٥٥، ٥٠، ١٤٢، ١٦٧
التلوث البيئي: ٤٨، ١٧٤
التلوث الجوي: ٥٢، ١٧٤
التلوث مياه الشرب: ١٤١
التنمية الاجتماعية: ٤١
التنمية الاقتصادية: ٤١
توري، باربرا: ٤٤

- ث -

ثورة العراق الحيوانية: ١٧٦
الثقافة العراقية: ٤٢، ٤١
الثورة الإسلامية في إيران (١٩٧٩): ٢٣٨
ثيتش نين هار: ٢٥٠

- ج -

جامعة الدول العربية: ٢٨٨، ٢٢٧، ١٠٨
الجعوري، ابراهيم ج. : ١٧٤
الجلبي، أحمد: ٩٧
الجمعية الأمريكية للصحة العالمية (AAWH): ٢٩٣، ٢٩٢
الجمعية العراقية لحماية البيئة وتحسينها: ٥١
جنكنز، بيتر: ٥٨
الجنود الكوريون المفقودون: ٩٦
جواد، صباح: ١٣٥
جوبيه، آلان: ٩٦، ٩٥، ٩١
جود، فرانك (اللورد): ٨٢، ٥٩
جيائين زيمين: ٢٩١
جيجر، جاك: ١٣٦، ٥٨

- ح -

الحرب الاقتصادية: ٢١٩، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٢
الحرب البيولوجية: ٦٣، ٦٤، ٢٠٧
حرب الخليج (١٩٩٠ - ١٩٩١): ٢٧، ٢٠

بركانان، باتريك: ٩٩
بونيت، إيف: ١٦٣
بويل، فرancis: ٢٤٤، ٢٤٣، ٢٠٧
بيترسن، أندره: ٤٢
بيرس، إدوارد: ٢٠٧
بيرسن، يوهان: ٤٨
بيرنادر، بيرنت: ١٣٧
بيكر، جيمس: ٢٧، ٢٨، ٣٩، ٤٨، ٦٦، ٢٣٩، ٧٠
بيكرنغ، توماس: ٧٨
بيلترو، روبرت: ١٠٢
بين، توني: ١٧
البيئة في العراق: ١٤٠

- ت -

تاتشر، مارغريت: ٧٣
توبايلر، مارغريت: ١٠٧، ٢٩
تجميد الأرصدة العراقية: ٤٥، ٦٤، ٦٥، ١٩٣، ١٢٨، ١٢٧، ٨٤، ٧٩، ٦٨
تجويع الشعب العراقي: ٤٨، ٢١، ٥٩، ٦٤، ٧٥، ٨١، ٨٤، ٩٣، ١٠٩، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٩، ١٢٩، ١٧٢، ١٧٨، ١٨١، ١٨٤، ٢٠٣، ٢٤٥، ٢٨٨، ٢٨٤
تدمير البنى التحتية العراقية: ٤٤، ٤٠، ٥٥
تمديم المراكز النفطية العراقية: ٤١
تمديم المشات الطبية العراقية: ١٨٤
ترسيم الحدود العراقية - الكورية: ٨٢، ١٢٩
تشمبرلين، نيفيل: ٢٢٥
تشومسكي، نعوم: ٢٣٥
تشيرنوميردين، فكتور: ٩٦
تشيني، ديك: ٦٧، ٧٢، ٢٤٤
التضخم: ٢٢، ٥٨، ٩٢، ٦٠، ١٤٧، ٢٦٧، ١٧٧، ١٧٦، ١٧٩، ١٥٩

- ، ١٥٩ - ١٥٢ ، ١٤٦ ، ١٤٤ - ١٤٢
 - ١٧٢ ، ١٧٠ - ١٦٦ ، ١٦٤ - ١٦١
 ، ١٨٧ - ١٨٢ ، ١٨١ ، ١٧٩ ، ١٧٧
 ، ٢٠١ ، ١٩٩ - ١٩٤ ، ١٩٢ - ١٩٠
 ، ٢١٤ ، ٢٠٩ - ٢٠٦ ، ٢٠٤ ، ٢٠٣
 ، ٢٢٧ ، ٢٢١ ، ٢١٨ ، ٢١٧ ، ٢١٥
 ، ٢٥٢ ، ٢٥١ ، ٢٤٥ ، ٢٣٨ ، ٢٣٣
 - ٢٦٥ ، ٢٦١ ، ٢٥٩ - ٢٥٧ ، ٢٥٤
 ، ٢٨٢ ، ٢٧٣ ، ٢٧٦ ، ٢٧٨ - ٢٧١
 ٢٩١ - ٢٨٩ ، ٢٨٧ ، ٢٨٦
 - الحصار البحري الأميركي: ٧٤ ، ٤٥
 - الحصار التجاري: ٦٨ ، ٦٧ ، ٦٠
 ، ١٤٥ ، ٧١ ، ٧٠ - ٨٠ ، ٨٢ ، ٨٩
 ، ٢٤١ ، ١٥٤
 - الحظر على استيراد الغذاء: ١١ ، ٤٨
 ، ٦٨ - ٧٢ ، ٧٥ ، ١٢٧ ، ١٣٧ ، ١٣٧
 ، ١٧٤
 ، ٢٨٥ ، ٢٤٥ ، ١٩٥ ، ١٧٦
 - الحظر على مبيعات النفط العراقي: ٨٢
 ، ١٤٩ ، ١٣٢ ، ١٢٤ ، ١٢٢ ، ١٢٠
 ، ٨٨
 ، ١٢٧ ، ٨٠
 - حظر المعاملات المالية العراقية: ٧٩
 ، ١٢٧
 الحصار التجاري الأميركي على كرونا
 ٢٩٣ - (١٩٧٠) : ٢٣٦ ، ٢٩٢ ، ٢٣٧ ، ١٤٥ ، ١٤٤ ، ١٢٤ ، ١٢٣
 حق النقض: ١٣ ، ١٤ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٧ ، ١٧ ، ١٩
 حقوق أسرى الحرب: ٢٤٣
 حقوق الإنسان: ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ١٩
 ، ٢٣٨ ، ٢٣٨ ، ٢٣٨ ، ٢٣٨ ، ٢٣٨
 ، ٢٣٨ ، ٢٣٨ ، ٢٣٨ ، ٢٣٨ ، ٢٣٨
 ، ٢٣٨ ، ٢٣٨ ، ٢٣٨ ، ٢٣٨
 حقوق الطفل: ٢٥٩
 حلف شمال الأطلسي: ١١١ ، ٢٢٤ ، ٢٣٨
 حلف كيلوغ - برياند (١٩٢٨): ٢٤٤
 حادي، حامد يوسف: ٩٣
 حادي، سعدون: ١٠٨
 حدون، نزار: ١٥٨ ، ١٩٧ ، ٢٦٥ ، ٢٧٩
 ٢٨١
- ، ٤٥ ، ٤٣ ، ٣٩ ، ٣٨ ، ٣٥ ، ٣١ - ٢٩
 ، ٦٩ ، ٦٤ ، ٥٨ ، ٥٥ ، ٥١ - ٤٨ ، ٤٦
 ، ١٠٤ ، ٨٦ ، ٧٩ ، ٧٨ ، ٧٣
 ، ١٣٥ ، ١٢٥ ، ١١٤ ، ١٠٩
 ، ٢٣٥ ، ١٧٩ ، ١٦٨ ، ١٥٦ ، ١٤٢
 ، ٢٧٢ ، ٢٥٤ - ٢٥٢ ، ٢٤٥
 ٢٨٧ ، ٢٨٢ ، ٢٨٠
 الحرب العراقية - الإيرانية (١٩٨٠ - ١٩٨٨): ١٦٧ ، ١٣٩ ، ٧٢ ، ٥٥ ، ٤٥ ، ٢٩
 ، ٢٣٥ ، ١٦٩
 حرب فيتنام (١٩٧٥ - ١٩٦٠): ٣٠ ، ٢٥٠ ، ٢٣٥
 الحرب الكورية (١٩٤٩ - ١٩٥٣): ٧٤ ، ٢٤٩ ، ٢٣٥
 حركة المواطنات من أجل السلام (فرنسا): ١٦٨
 حزب الاتحاد الوطني الكردستاني: ٢٨٧
 حزب البعث العربي الاشتراكي (العراق): ١٠٠
 حزب الديمقراطي الكردستاني: ٢٨٧
 حزب سارايكى (الباكستانى): ٢٣
 حزب العمال الكردستاني (التركي): ١٠١
 حسن، حسين كامل: ١٠١ ، ١٢٥
 حسن، صدام كامل: ١٠١
 حسن، عز الدين محمد: ١١١
 الحسين بن طلال (ملك الأردن): ٧٠ ، ٦٨ ، ١٠٢ ، ٩١ ، ٨٥
 حسين، صدام: ١٩ ، ٦٠ ، ٥٨ ، ٦١ ، ١١٦ ، ١٣٢ ، ١٨٢ ، ٧١
 ، ٩٩ ، ١٠٨ ، ١٠٨ ، ١١٦ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ٢٤٠
 ، ٢٨٠ ، ٢٧٧ ، ٢٥٣ ، ٢٤٠
 ، ٧٧ ، ٦١ ، ٥٨ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٤٥ ، ٢٣ - ١٩
 ، ١٣ ، ١٢ ، ١٢ ، ١١
 ، ٦٣ - ٦١ ، ٨٥ ، ٨٧
 ، ٥٧ ، ٥٩ - ٥٧
 ، ١١٣ ، ١١٠ ، ١٠٨ ، ١٠٧ ، ١٠٥
 ، ١٢٧ ، ١١٩ ، ١١٧ ، ١١٦ ، ١١٣
 ، ١٤٠ ، ١٣٦ - ١٣٢ ، ١٣١ ، ١٢٩

الحملة ضد القمع ومن أجل الحقوق
الديمقراطية في العراق (CARDRI):
٩٩، ١٢٣

- ٥ -

دابرنست، بيت أوزبورن: ١٩٦
دالاس، تيري: ٢٥٤
دالاس، جون فوستر: ٦٣
دالبيرتي، ديفيد: ٩٩
داليل، تام: ١٧، ٢١
دامرجي، مؤيد سعيد: ٤٣، ٤٢
ديواما (الجزرال): ١١٦
الدعائية الأمريكية: ١٤

دو كويلار، خافيير بيريز: ٣١، ٧٠، ٧٢
٧٥، ٨١، ١٠٦، ١١٠، ١٣١

دوغان، مايكل: ٤١

دوغرن، بوب: ٣٦

دول، روبرت: ٢٨

ديرغروف، آتل: ١٥٥، ١٥٦

ديفيدسن، الياس: ١٥، ١٧

ديميريل، سليمان: ٩١

الديون العراقية: ٥٥، ٧٢، ٩٨

الديون المصرية: ٢٣٨

- ٦ -

رابين، اسحاق: ٩٤

راوندالن، ماغن: ٤٦، ٤٧، ١٥٥، ١٥٦

رايد، بول: ٨٣

رايس، سوزان: ٢٣٤

رايل، ميريم: ١٧

رسل، روبرت م.: ١٧١

رشيد، لطيف: ٩٧

الرعاية الصحية في العراق: ١٢، ٢١

٦٠، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٧، ١٧٧، ١٧٨

١٨٤، ١٨٩، ١٩١، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦

٢٦٦، ٢٦٠، ٢٠٦
روبن، جيمس: ٢٧٨
روجرز، بول: ٤٨
روغمان، جونثان: ١٢٦
رولو، اريك: ٢٢، ٢١
روني، أندى: ٣٨
رؤوف، سلمان: ١٣٩
ري يكن، إيفان: ٩٧
ريتشاردسون، بيل: ٢٩٠
ريتشر، إيان: ٨١
ريغان، رونالد: ٢٣١
ريفكنت، مالكوم: ٢٧٨

- ز -

الزراعة العراقية: ١٧٤
زيدي، سارة: ١٢
زيفريرو، موريزير: ٨٣، ١١٥، ١١٧

- س -

سافون، هارفيه: ٢٤٧
السامري، وفيق: ١٢٣
السباعاري، خلف: ٢٣
ستال، ليسلی: ٢٥٧
ستيدي، غريغ: ١٧
ستيفنس، هيوي: ١٧
ستيل، ديفيد (السير): ٢٢
سعود الفيصل: ٢٣٧
سلطة الطاقة الذرية البريطانية: ٤٩، ٥٠
سميدوفيتش، نيكيتا: ١١٦
سوء التغذية في العراق: ١١، ١٢، ٢٠
٤٦، ٤٨، ٥٦، ٥٨، ٥٩ - ٦٠
٦٤، ٦٠ - ٦١
٩١، ٩٢، ١٢٨، ١٣٧، ١٤٠
١٥٤، ١٤٠ - ١٤١
١٥٧، ١٥٨ - ١٦٠
١٦٦ - ١٦٣
١٦٨، ١٧٢ - ١٧٨
١٨٥، ١٨٠، ١٧٨
٢٠٣ - ٢٠٣
١٩٦ - ١٩٢
١٩٨ - ١٨٧

- صواريخ سكود: ٣٢، ١١١، ١١٦، ١٢١ - ٢٠٦
 صواريخ كروز: ٢٤ - ٢٥٧، ٢٥٢، ٢٠٨ - ٢٦٤
 ط -
- الطاهر، رياض: ١٧
 طائرات بي ٥٢: ٣٧، ٣٤، ٣٣ - ٢٦٦
 طائرات الماكوار: ٣٤
 طائرة الآباتشي: ٣٣
 طائرة الشبح (Stealth): ٣٧ - ٢٨٨، ٢٥٤
 الطيبوي، سعد: ١٩٧
 ع -
- العاني، محمد: ٤٦
 عبد الله، سامي أحد: ٧٢
 عبد العباس، عبد الجبار: ١٥٧
 عزيز، طارق: ٣٩، ٤٨، ٨٧، ٧٥، ٩١، ٩٢، ٩٦، ٢٩١، ١٢٨، ١١٢، ٢١٩ - ٢٤٤
 عصبة الأمم: ١٦٨ - ٢٢٧
 الميثاق: ٢٢٤ - ٢٢٦
 العطار، ليل: ١١٨
 العقوبات الدولية الاقتصادية على العراق
 انظر الحصار الاقتصادي على العراق
 العقوبات الدولية على ليبيا: ١٤٤، ٢٢٧، ٢٣٣
 العقوبات على انغولا: ٢٢٧، ١٤٤
 العقوبات على إيران: ٢٣٤
 العقوبات على البرتغال: ٢٢٧
 العقوبات على جمهورية جنوب أفريقيا: ٢٢٧
 العقوبات على جمهورية الصين الشعبية: ٢٢٧
 العقوبات على روديسيا: ٢٢٧
 العقوبات على الصرب: ١٤٤، ٢٢٧، ٢٢٣
 العقوبات على كوريا الشمالية: ٢٢٣
 العقوبات على كولومبيا: ٢٣٣
 العقوبات على نيجيريا: ٢٣٤
 العقوبات على هايتي: ٢٢٧
 العقوبات على اليابان: ٢٢٤
- السوق النفطية: ٢٥٢، ٢٥٧ - ٢٧٧، ٢٦٧، ٢٦٦
 السياسة الخارجية الأمريكية: ٢٣٤، ٢٣١، ٢٢٧، ٩١ - ١٧
 سيمونز، كريستين: ١٧
 سيمونز، كوليت: ١٧
- ش -
- شريдан، مايكل: ٢٥٤
 شفایتزر، البرت: ٥٠
 شوارتزكوف، نورمان: ٢٧ - ٢٨
 شولر، هنري: ٢٨
 شيراك، جاك: ٢٧٩
 شيفردنادزه، ادوارد: ٢٣٩
 شيلي، كريستين: ٩٦
- ص -
- صالح، سعدي مهدي: ٩٦
 صالح، محمد مهدي: ١٧٧
 الصباح، صباح الأحمد: ٩٨
 الصباح، علي خليفة: ٢٥٣
 الصباغ، عبد الوهاب: ٥٩
 الصحاف، محمد سعيد: ١١٩، ٢٨٢، ٢٨٣
 صدر الدين آغا خان (الأمير): ٥٩، ٨١
 ، ١٣١، ١٦٦
 الصراعات العربية - العربية: ٢٩
 الصليب الأحمر البريطاني: ٢٧٧، ٢٧٩
 الصليب الأحمر الدولي: ٢٤٣، ١٨٦، ٢٥٨
 الصناعة العراقية: ١١٢
 صندوق إنقاذ الأطفال: ١٣٦، ١٨٦
 صندوق النقد الدولي: ٢٣١، ٢٣٨
 صندوق النقد العربي: ٢١
 الصواريخ البالستية: ١٠٥، ١١٦، ١٠٦ - ١٢١

- العلاقات الأمريكية - العراقية: ١١٦
 العلاقات التجارية العراقية - الأردنية: ٨٥
 علي، هـ. أ.: ١٧٤
 عمليات التطهير العرقي: ٢٤٨، ٢٤٧
 عملية «تحويل الذنب»: ٢١، ١٦، ١٥ - ٢٥٢، ٢٣
 عملية السلام في الشرق الأوسط: ٢٩٠
 العنف الاجتماعي: ٥٦

- غ -

- غالوبي، جورج: ٢٠، ١٧
 غالبي، بطرس بطرس: ٢٣٣، ١٩٤، ٨٧، ٢٩٣، ٢٦٦
 غريب، فاضل محمود: ١١٣
 غريهم - براون، سارة: ١٧
 الغزو الأمريكي لبنما (١٩٨٩): ٢٣٦
 الغزو الأمريكي لغرينادا (١٩٨٣): ٢٣٦
 الغزو العراقي للكويت (١٩٩٠) انظر حرب الخليج (١٩٩٠ - ١٩٩١)
 غلاسبي، أبريل: ٢٩
 غوردو: ٨٢
 غونتر، سيفارت: ١٦٠
 غونزاليز، هنري: ٢٤٤، ٢٠، ١٧
 غيتس، روبرت: ٨١، ٦٠

- ف -

- فاخوري، مارغيت: ١٥٤
 فان ديرستول، ماكس: ١٧٧
 فان هويرك، جان: ٢٢، ١٧
 الفانك، فهد: ٦٨
 فرات، محمد: ٥٦
 فرنسا
 - المرسوم رقم ٩٠ - ٦٨١ (١٩٩٠): ٦٧
 فريق هارفرد الطبي: ١٤١، ٨١، ٥٨، ١٥٣
 فسلك، روبرت: ٩٤

- ق -

- قانون حرية المطبوعات الأمريكية: ٥٠
 قانون الصالحيات الاقتصادية في حالات الطوارئ الدولية (١٩٧٧): ٦٥
 القذافي، معمر: ٢٣١
 قذائف اليورانيوم الناخب: ٣١، ٣٢، ٣٤، ٤٥، ٤٩ - ٥١، ١٤٢، ٢٤٢
 قذائف MLRS: ٣٤
 قرار اعتراف العراق بالكويت (١٩٩٤): ٩٥، ٩٤
 قصف الواقع الأخرى العراقية: ٤٣، ٤٢
 قضية دخول وزارة الزراعة العراقية: ١١٣ - ١١٥

- قتابل روک آی العقودية: ٣٣
 القتابل العقودية: ٣٤، ٣٥
 القتابل العقودية من طراز بي ال: ٧٥٥
 القوات الأمريكية في العراق: ٣٨
 قوات التحالف الغربية: ٢٧، ٢٧، ٣١، ٣٢، ٤٣ - ٤١، ٤٨، ٤٩، ٥١، ٥٦، ٥٨، ١١٦، ١١٤، ١٠٨، ١٠٤، ١٢٧، ١٣٦، ١٣٦، ١٥١، ١٦١، ١٧٣، ٢٤٥، ٢٤٢، ١٨٧، ١٨٥

- القوة الجوية الأمريكية: ٣٤
 القيسى، رياض: ١٣١
 القيسى، قيس: ١٥٢

- ك -

- كاباسيو، جورج: ٢٧٠

- لجنة الأمم المتحدة المكلفة بمهمة تحطيم
 الحدود المتنازع عليها: ٨٢، ٨٣، ٨٦،
 ١١٦
 اللجنة التنسيقية لضوابط التصدير المتعددة
 الأطراف (COCOM): ٢٢٣
 اللجنة الدولية للتحقيق في العقوبات
 الاقتصادية التابعة للأمم المتحدة: ١٣،
 ١٤٤، ١٣١ - ١٢٧، ٧٩، ٢٢، ٢٣،
 ١٧٠، ١٥٣ - ١٤٧، ١٤٥، ١٥٩،
 ١٩٢ - ١٨٣، ١٨٧، ١٨٥ - ١٧١،
 ١٩٤، ٢٧٧، ٢٦١، ٢٥١، ٢٦٠،
 ٢٨٢، ٢٧٨
 اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
 التابعة للأمم المتحدة: ٢٨٢
 لجنة نزع أسلحة الدمار الشامل في العراق:
 ١١٣، ١١٦، ١١١، ٨٨، ٨٦،
 ١٢٨، ١٢٤، ١١٤
 لفتن، روبرت جي: ٤٤، ٤٥
 لورى، ستيل: ١٥٢
 لوغار، ريتشارد: ٩٩
 لوماي، كيرتس: ٢٤٩
 لويس، برونوين: ٢٨٠
 ليولن، تيم: ٢٠١
- م -
- مارشال، جورج: ٢٤٩
 ماركوسن، اريك: ٢٥٢
 ماركونتش، هارفي: ٢٠٣
 ماغارت، لون: ٣٦
 مايرز، دي دي: ٩٥، ٨٥
 مبارك، حسني: ١٠٨
 مبدأ الإبقاء على الحياة: ٢٤٣
 البرة الأمريكية «أصوات في البرية»: ٢٦٨ - ٢٧٠
 مبرة المساعدات الطبية من أجل السلام:
 ١٩٥، ١٩٦، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٢
- كارتر، جيمي: ٥٨
 كاسا، كاثرين: ١٣
 كالوتشي، روبرت: ١١٠
 كاي، ديفيد: ٨٣، ١١٠، ١١٥
 كريستوفر، وارن: ٨٩، ٩٠، ٩٥،
 ١٠١، ١١٨
 كلارك، رامسي: ١٧، ٢٠، ٣٢، ٣٣،
 ١٣٥، ١٩٤، ١٩٥، ٢٤٤، ٣٧
 ٢٩٣، ٢٨٦
 كلتي، تشاك: ٢٧٠، ٢٦٩
 كلفن، توني: ٣٦
 كلويذ، آن: ١٢٣
 كلير، مايكيل: ٣٣
 كلينتون، بيل: ١٤، ٨٥، ٨٩،
 ١١٨، ١٢٥، ٢٠٩، ٢٣٤، ٢٥٢
 ٢٩٣، ٢٩٠ - ٢٨٧، ٢٨٠
 كنغ، توم: ١٠٤
 كنكر، لويس: ٥٩
 كوتيس، فرانك: ٩٨
 كوكبورن، باتريك: ٤٢
 كوكس، بيرسي (السير): ٢٨
 كولوكوف، بوريص: ٩٠
 كيان كيشين: ٢٩١
 كيلي، بوب: ١١٨
 كيلي، جون: ٢٩، ٢٨
 كيلي، كاثي: ٢٦٩
 كينونك، نيل: ٧٧
- ل -
- لأفروف: ٢٨٩
 لاموت، غرين: ٣٥
 لانغا، محمد خان: ٢٣
 لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: ١٧٧
 - دورة اللجنة (٥٢: ١٩٩٦: جنيف): ٢٥٩

- العراق: ١٠٩
مكبيك، ميرل: ٢٧
مكتب إحصاء السكان الأمريكي: ٤٤، ٥١
مكري، مايك: ١٢٤
مكلويد، الكساندرا: ١٧
الملاذ الآمن للأكراد في شمال العراق: ٨٩
ملر، جون م.: ٢٤٤
المنشآت العراقية: ٥٤، ٥٣، ٣٩، ٣٩
- المنشآت الصناعية: ٥٢
- المنشآت الطبية: ٢٦٧، ١٨٩
- المنشآت النفطية: ٢٤٤، ٥٢
- المنشآت النووية: ١٠٨
-- منشأة الأثير للأسلحة النووية: ١١٣
منطقة الحظر الجوي في جنوب العراق: ٢٩٠، ٢٨٩، ٢٨٧، ٢٨٢، ٢٧٣
منطقة الحظر الجوي في شمال العراق: ٢٩١
منظمة أطباء بلا حدود: ١٨٥
منظمة الأطباء من أجل حقوق الإنسان: ١٣٦
منظمة الأقطار المصدرة للنفط (أوبك): ٢٥٢
- ٢٥٤
منظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف): ٤٧، ٢٢، ٢١، ٥٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٨، ١٤٧، ١٥٩، ١٦٠، ١٧٠ - ١٧٢، ١٨٣، ١٨٦، ١٩١، ٢٦٧، ٢٥٩، ١٩٦، ١٩٤
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو): ١١، ١٠١، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٦، ١٧٠ - ١٧٨، ١٧٨ - ١٨١، ١٨٣، ٢٦٠، ٢٥٨
منظمة أوكسفام: ٥٩، ٨٢، ١٣٦
منظمة التجارة العالمية: ٢٣٤
منظمة الصحة العالمية (الهو): ١٢، ٥٦، ٨٦، ١٣٧، ١٦٩ - ١٧١، ١٨٣، ١٨٥، ٢٥٨، ١٨٦، ٢٨٣، ٢٦٧، ٢٦٢ - ٢٦٠
٢٦٣ - ٢٦١، ٢٠٦، ٢٠٤
متفجرات الوقود - الهواء (FAEs): ٣٣، ٤٩، ٣٤
مجربة طريق الجراء - ام قصر: ٣٥
مجربة المطلع: ٣٥
مجربة ملجاً العامرة: ٣٧، ٣٧
المجموعة الاقتصادية الأوروبية: ٦٦، ٧١
٢٢٨
- القرار رقم ٩٠/٢٣٤٠: ٦٦
المحرق الجديدة في العراق: ١٤، ٢٥٥
٢٩٢
محكمة جرائم الحرب الدولية (لاهاي): ٢٤٤، ١٦٣
- لجنة التحقيق: ٢٤٤
محكمة العدل الدولية: ٢٣٧، ٢٣٦، ٢٣٢
محمد، طاهر جمعة: ٧٢
المختار، صباح: ١٧
مذبحة ساحة تيان إن مان: ٢٣٧
مركز التوثيق «ستشنغ لاكا» (امsterdam): ٥١
مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية في واشنطن: ٢٨
المساعدات الأمريكية لليمن: ٢٣٨
المساعدات العسكرية الأمريكية للبوسنة: ٢٣٧
مطابع، عبد الله: ٢٦١، ٢٧٩
معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية: ١٠٤
- ١٠٦
معسكر أبو غريب (العراق): ١٠٦، ١٠٧
المعاملات النووية العراقية: ١١٨، ١٠٥
- مفاعل اوزيراك: ١٠٤
- مفاعل التريثة: ١٠٤، ١٠٧
- مفاعل الطارمية: ١٠٧
مفتشو الأمم المتحدة في العراق: ١٠٣، ١٥١، ١٢٥ - ١١٣، ١١١، ١٣٦
٢٧٣
مفتشو الوكالة الدولية للطاقة الذرية في


- ن -


- النابلس: ٣٢، ٣٤، ٣٥
ناكاجima، هiroshi: ٢٦٧
نجنت، بوب: ٣٦
الندوة الدولية عن «العقوبات والخسائر التي فرضتها الولايات المتحدة على أقطار العالم الثالث» (١٩٩٤: لندن): ٢٣
نظام التفتيش الجوي: ١٢١
النظام العالمي الجديد: ٣٠
النظام العراقي: ١٩، ٢١، ٢٧، ٣١، ٤١، ٤١، ٩٧، ٩٨، ٨٥، ٨٨، ٨٩، ٩٤، ٩٥، ٩٧
- ٩٩، ١٢٦، ١٢٥، ١١٣، ١٠٤، ١٠٤ - ٩٩
٢٥٢، ١٣١، ١٦٣، ٢٠٣، ٢٠٣
٢٩١ - ٢٨٩، ٢٨٧، ٢٧٧، ٢٧١، ٢٥٣
النظام المصرفي العراقي: ٥٨
الثوابيات النروجية: ٥١
نفط الخليج: ١٩، ٢٨
النفط العراقي: ٢٢، ٢٣، ٤١، ٤٥، ٤٥ - ٦٦
٩٠، ٨٤، ٨٢، ٨١، ٧٩، ٧٠، ٦٨
٢٧٧، ١٣١، ٢٥٤، ٢٠١، ١٢٩
٢٨١، ٢٨٠
النفقات العسكرية الأمريكية: ٣٠
نقص التغذية في العراق انظر سوء التغذية في العراق
نقص الدواء في العراق: ٢١، ٥٩، ١٥٤
١٨٥، ١٨٧، ١٩٤، ٢٠٣
٢٦٤، ٢٦٦
نورمان، روجر: ٢٦١
النوري، ابراهيم: ١٨٥
نيومان، رونالد: ٨٤
- ه -
هاردي، فرانك: ٢٢٥
هارمون، ديفيد: ٢٦٩
هامان، مني: ٢٥٨، ١١

- منظمة الطيران المدني الدولي: ٢٣٦
منظمة المساعدات الطبية للعراق (لندن): ١٣٩
مهدي، كامل: ١٣٥
المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط (١٩٩١: مدريد): ٤٢
مؤتمر العقير (١٩٢٢): ٢٨
مؤتمر فيزياء التفجير (١٩٨٩: بورتلاند): ١٠٣
مؤتمر القمة العربي (١٩٨٩: بغداد): ٢٥٣
مؤتمر المبرعين (١٩٩٣): ٨٦
المؤتمر الوطني العراقي: ٢٩٠، ١٠١
مردي، روب: ٨١
مورينو: ٣٦
موسوليني، بيترو: ٢٢٥
ميتران، فرنسوا: ١٦٨
ميشاق جنيف (١٩٤٩): ٤١، ٣٨، ١٩
٢٤٥، ٢٤٣، ٢٣٥، ٦٨، ١٦٨، ٧٥
- البروتوكول (١) لسنة ١٩٧٧: ١٩٧٧
٢٤٥، ٢٤٤، ٢١٣، ٣٨، ٣٧
٢٨٤، ٢٥١
ميثاق حقوق الطفل: ١٦١، ١٦٠
الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: ٢٦٥
ميثاق فيينا بشأن قانون المعاهدات: ٢٣٦
ميثاق لاهاي: ٤١
ميثاق منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية: ١٦٣
ميثاق مونتريال (١٩٧١): ٢٣٦، ٢٣٢
ميثاق نورمبرغ: ٤١، ٤٤
٢٩٣، ٢٨٨، ١٣٧، ١٢٤
ميجور، جون: ٢٢٢
ميدليكت، و. ن.: ١٤١
ميركاريمي، روس ب.: ١٤٠، ١٤١
ميشيل، أندريه: ١٦٨
ميلهولم، غاري: ١١٧
مين، بيتر: ١٥٢

- وحدة الايكونوميست للمعلومات (EIU): ٢٠٧
 ١٤٠، ٢٨١
- وفيات الأطفال: ١٢، ٤٦، ٢٢، ٥٥، ١٥٧، ١٥٥، ٩٨، ١٣٩، ١٦٦، ١٧٨، ١٧٧، ١٦٠، ١٩٨، ١٩٩، ٢٦٦، ٢٦٧ - ٢٥٨، ٢٠٦
- وكالة الاستخبارات الدافعية الأمريكية: ٣٤
 الوكالة الدولية للطاقة الذرية: ٨٣، ١٠٤، ١١٣، ١١٢، ١١٧، ١٠٦ - ١٠٩، ١٢١، ١٢٥، ٢٢٧، ٢٧٢
- وكالة المخابرات المركزية الأمريكية (CIA): ٢٨٩، ٨١، ٨٥، ١٠١، ١١٣، ١٢٠
- وليامز، بيت: ١١٦
 ووكر، براين: ٣٣
 وولذريف، وليام: ٧٠
 ويب، ريتشارد: ٢٤١، ٢٤٠
 ويستر، وليم: ٧٧
 ويلز، مارك: ٢٣٢
 ويلسون، وودرو: ٦٣، ٢٢٤
 وينرايت، مايكل: ٨٣
- هامرمان، وارن أ. ج.: ٢٠٧
 هانوش، ديت: ١١، ٢٥٨
- هتلر، أدolf: ٢٢٦، ٢٤٧
 الهلال الأحمر الأردني: ٤٠، ١٣٦
 الهلال الأحمر العراقي: ٣٢، ٤٥، ١٣٦، ١٨٥
- الهلال الأحمر الليبي: ١٣٦
 هلترمان، جوست: ١٣٦، ٥٨
- هوسكينز، إريك: ١٧، ٤٦، ١٣٨، ١٥٩، ١٦٨
- هوغ، دوغلاس: ٨٤
 هوفباور، غاري كلايد: ٢١٣، ٢٢٣، ٢٢٧
- هوهنهيلر، بيتر: ١٤٨، ١٤٧
- هيث، ادوارد (السيّر): ٨٨
 هيرد، دوغلاس: ٧٧، ٨٩، ٩٥، ٩٨، ١١٩
- هيكل، محمد حسين: ٤٨
 هيلي (اللورد): ٢٢
 هيمنا، ايرين: ٢٨٨
- ٩ -
- واتسن، الكساندر: ١٠٧
 وايل، مارشال: ١١٠







هذا الكتاب

- .. التكيل بالعراق سجل حاصل بالجرائم الرهيبة المستمرة، يصدّم القارئ .. ومن شأنه أن يُشعرنا جميعاً بالعار .. . نعوم تشومسكي، معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا.
- .. عمل عظيم .. إن هذا الكتاب المحكم يقدم الدليل على الآثار المدمرة للمعتقلات التي فرضتها الولايات المتحدة/ الأمم المتحدة على شعب العراق في تفاصيل غزيرة مؤلمة، ويعرض بقوة مبادئ القانون والعدالة التي تدين هذه العقوبات وتعتبرها إجرامية .. . رامسي كلارك، المدعى العام الأسبق للولايات المتحدة.
- .. إنه سجل متقد بالغريب، وأكاديمي موثق في آن معاً .. . توبي بن، نائب بريطاني.
- .. كتاب مهم .. ووصف مدمر. لقد نجح المؤلف من خلال وثائقه الوفيرة ويسطعها بأسلوب ساخط لاذع في تسليط ضوء قوي على أكثر جرائم الإبادة الجماعية وحشية .. . في القرن العشرين .. . هوغ ستيفنز، «انتصارات أوف اندينسن ستاديز».
- .. كتاب قيم ومنطقي .. يمتاز بأنه يضم غالبية المادة المؤثرة الكافية لإدانة الولايات المتحدة أخلاقياً تجاه العراق .. . شارلس فلاس، في الملحق الثقافي في صحيفة التايمز.
- .. كتاب ينبغي أن يقرأ الجميع .. . تام دالييل، نائب بريطاني.
- .. كتاب جدير بالأهمية .. ومولم وجراح في الورقة نفسه .. . رنا قباني، كاتبة وخبيرة في شؤون الشرق الأوسط.
- .. كتاب مؤثر ومحزن .. إن المؤلف ينقل إلى قراءه حكمة معينة .. . وهي أن المجتمع الدولي عليه لا يقر بعد اليوم أسلوب الإبادة الجماعية كأحد أساليب القوى العظمى في تطبيق سياساتها الخارجية .. . محمد صديق، الهلال الدولي.

المؤلف ..

لقد سبق لـ جيف سيمونز أن كتب سلسلة واسعة من الكتب الناجحة في ميادين مختلفة. وتمت ترجمة كتبه إلى اثنين عشرة لغة .. كما أن عدداً من كتبه مدرج في قوائم المطلقات الجماعية ..

مركز دراسات الوحدة العربية

بنية (asadat taour) شارع ليون

ص.ب: ٦٠٠١ - ١١٣ - بيروت - لبنان

تلفون : ٨٦٩١٦٤ - ٨٠١٥٨٢ - ٨٠١٥٨٧

برقى: (مرعبي) - بيروت

فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)

e-mail: info@caus.org.lb

Web Site: http://www.caus.org.lb

